المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى
كلية اللغة العربية وآدابها
قسم الدراسات العليا العربية
فرع النحو والصرف

قواعدُ الترجيح وضوابطُه في إعراب القرآن عند ابنِ هشام

-دِراسةٌ موازِنةٌ مع آراء المعرِبين -

بحثٌ مكمِّلٌ لِنَيل درجة الدكتوراه في اللغة العربية وآدابها

تخصُّص النحو والصرف

إعدادُ الطّالبِ:

خالد بن محمد الصغير بن أحمد علي

الرقم الجامعي:

٤٣٦٧٠٠٨٢

إشراف:

الدكتور / عبدالله بن محمد بن عيسى مسملي

عام ١٤٤٠هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

مُلخّصُ البَحْثِ

تقومُ مشكلةُ البحث على تبايُن أعاريب النُّحاة لكتابِ الله المُبين، وتعارضِها.

ويسعى البحثُ للكشفِ عن قواعد الترجيح وضوابطه بينها، مِن خلال مصنَّفٍ أصيل له عنايةٌ بهذا الشأن، وهو الإمام ابنُ هشام الأنصاري- يرحمه الله-.

وقد شمِلتِ الدراسة المتأنِّيةُ عددًا من المسائل التطبيقية مع موازنتها بآراء المُعربين؛ للتأكُّدِ مِن صحةِ التمسُّك بتلك القواعد والضوابط الترجيحية، وقيمتِها في الاعتماد، ومدى تعميمها في التعامل مع الأعاريب المختلفة في كتاب الله العزيز.

وقدْ أبانَ البحثُ عن ثمانِ قواعدَ ترجيحيةٍ في إعراب القرآن عند ابن هشام، وأنها معتمَدةٌ عنده، وعندَ غيره من العلماء، وأثبتَ صحةَ التمسُّك بها وتعميمِها في أعاريب الكتاب العزيز، والاعتمادِ عليها في الترجيح، وتلك القواعدُ هي: ترجيحُ الوجه الموافق للنظير من آية أخرى على ما يخالفُه، وترجيحُ الوجه الموافق للنظير مِن قراءة أخرى على ما يخالفه، وهاتان مِن قواعد الترجيح المتعلقةِ بتضافُر الأدلّة.

وأيضًا: ترجيحُ الوجه الموافق للمعنى المراد على ما يخالفه، وترجيحُ الوجه المتلائمِ مع السِّياق على ما يخالفه، وهاتان مِن قواعد الترجيحِ المتعلقة بالمعنى.

وكذلك: ترجيحُ الوجه الذي لا حَذْف فيه على ما فيه حذف، وترجيحُ الوجه المقدَّر بتقديرٍ قليلٍ على الكثيرِ، وهاتان مِن قواعد الترجيح المتعلقةِ بالحذف والتقدير.

وأخيرًا: ترجيحُ الوجه القويِّ أو الكثير أو المشهور على ما يضادُّه، وترجيحُ الوجه الموافق لرسمِ المصحف على ما يخالفه.

كما عرضَ البحثُ لبعض ضوابط الترجيح، ووصلَ إلى أنها ليستْ مِن المتَّفق عليه، أو في درجة الاعتمادِ العالية القوية كالقواعد والأصول العامة، فهي دونها في الاحْتكام.

وممّا أثمرَهُ البحثُ وضْعَ معاييرَ لطريقةِ التعامل مع قواعد الترجيح وضوابطه المتعارضةِ أو المتنازعةِ في المثال الواحد، بحيث يمكنُ لِكلِّ مَنْ يتناولُ أعاريب القرآن العزيز أن يطبِّقها ويعتمدها منهجًا له عند هذا التعارض والتنازُع.

الباحث

خالد بن محمد الصغير أحمد علي

Abstract

The problem of research is based on the contrasts of the imams of the imams of the revealed book of Allah, and they oppose them.

The research seeks to uncover the rules of weighting and controls among them, through an original work to take care of this matter, namely Imam Ibn Hisham Al-Ansari - may God have mercy on him-.

The careful study included a number of applications while balancing the views of the commentators; to ensure the validity of adhering to these rules and weights, and their value in the accreditation, and the extent of circulation in dealing with the various aspects in the book of God Almighty.

The search for eight rules of weight in the interpretation of the Koran at the son of Hisham, and it is accredited by him, and other scientists, and proved the validity of adherence to and circulate in the margins of the book dear, and rely on the weighting, and those rules are: the weight of the face corresponding to the counterpart of another verse on What is contrary to him, and the weighting of the face corresponding to the counterpart of another reading on the contrary, and these are the rules of weighting related to the collusion of evidence.

And also: the weight of the face corresponding to the meaning of what is contrary to it, and the weighting of the face adapted to the context on the contrary, and these rules of weighting in the sense.

As well as: the weight of the face in which it is not deleted, including the deletion, and the weighting of the face estimated to be underestimated a lot, and these are the rules of weighting for deletion and appreciation.

And finally: the weight of the face strong or much or famous for what is opposed, and the weight of the face corresponding to draw the Koran on what is different.

The study also presented some weighting controls, and reached that it is not agreed upon, or in the degree of high dependence as strong as the rules and public assets, they are below in resorting.

The research has resulted in the development of criteria for the way to deal with the rules of weighting and its conflicting or conflicting rules in the same example, and anyone who addresses the Quran's favorite passages can apply and adopt a method to it when this conflict and conflict.

Researcher

Khalid bin Mohammed Alsagher

إهداء

إلى علمائنا القدامى الذين بذلوا جهودًا عظيمة لتأصيل العلوم وتقعيدها، خصوصًا ما كانت خدمةً لكتاب الله العظيم ...

مع التحية والإجلال، والاعتذار عن التقصير لتراثنا الأصيل ...

وإلى والدتي الحبيبة التي كانت لنا الأُنسَ والسرور، والبهجة والحُبور، فكم شنّفت آذاننا بصالح دعائها! وأضاءت طريقنا بجميل توجيهنا وتربيتنا! تمنّت أن ترى ثمار هذا العمل في حياتها، لكنْ وافاها دونَ ذلك الأجل، ونزل بها قدر الله الذي لا يتقدم ولا يتأخر، أسأل الله لها المغفرة والرحمة، وأن يوسِّع لها في قبرها، وينوِّر لها فيه، ويجعل مآلها الفردوسَ الأعلى، إنه سميعٌ مجيب.

شُكْـرٌ وتَقْدِيرٌ

أخْلصُ الشُّكرِ، وأوْفاهُ، للهِ العَليّ الأعْلى –جلَّ في عُلاهُ–، فلهُ الفَضْلُ أوّلًا وآخرًا، وظاهرًا وباطنًا.

وقدْ ثَبتَ على لِسانِ نبيِّنا عليهِ الصّلاةُ والسّلامُ قولُه: "لا يَشْكُر اللهَ مَنْ لا يشكُر النّاسَ"(١).

ويسعدني أن أتقدم بالشكر العاطر، والثناء الوافر لأستاذي ومشرفي الدكتور/ عبد الله ابن محمد مسملي– بارك الله فيه وجزاه عني خير الجزاء–، حيث أمّدني بكثير من الأفكار البحثية العلمية، وأرشدني لهذا العنوان، فوافق رغبة عظيمة لديّ، ومازال يتعاهدني ويتعاهده بالمتابعة والإفادة، وتقديم النصح والمشورة، والتسديد والتشجيع، وعظيم الخُلُق، وجميل الاقتداء، حتى أثمر وأينع؛ ولا يملك مجازاته حقّ المجازاة إلا المولى الكريم، سبحانه وبحمده.

ولا يفوتني أن أزجي الشكر الجزيل لهذه الجامعة العريقة، جامعة أم القرى، بل أمّ الجامعات، وفي مقدّمةِ هذا الصَّرح الشامخ مَعالي مديرِ الجامعةِ الأستاذ الدكتورُ/ عبد الله ابن عمر با فيل، وكذلك: كليةُ اللغةِ العربية ممثّلةً في عميدِها الأستاذِ الدكتورِ/ عبد الله بن ناصر القرني، وكذا: رئيسُ قسمِ الدّراسات العليا العربية، الدكتور/ سعود بن حامد الصاعدي، ولا أنسى صاحبَي السعادةِ الأستاذَيْن الكريمَيْن اللّذَيْن سيتولّيان مناقشةَ هذا البحثِ، وتهذيبَه، وتقويمَه.

(١) أخرجه أحمد برقم ٧٩٢٦،(٨/ ٦١) وصححه أحمد محمد شاكر، وأبو داود برقم ٤٨١١،(٤/ ٢٥٥)، والترمذي برقم ١٩٥٤،(٣/ ٤٠٣) وصححه الألباني.

وجزى اللهُ خيرًا كُلَّ مَنْ أعانني بفائدةٍ، أو تشْجيعٍ، أو إعانةٍ، أو مشُورةٍ، فلهم مِنّي جميعًا الدعاءُ بالتوفيقِ والنّجاحِ، والسّعادةِ والفَلاحِ، في الدنيا والآخرة.

مقدِّمةٌ

الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب، بلسانٍ عربيٍّ مبين، هدًى للمتقين، والصلاة والسلام على النبيّ الأمّي الأمين، أفصحِ مَنْ نطقَ بالضاد، وآله وأصحابه، الطيبين الطاهرين، ومَنْ تبعهم، واهتدى بهديهم إلى يوم الدين، وسلّم تسليمًا كثيرًا، أمّا بعد:

فإنّ علمَ النّحو مِن أجلِّ العلومِ، ودَلالتَه على فَهْم الوحيَيْن مِن أقوى الدَّلالات، وإنّ الناظر في غالبِ أعاريب أئمة النحو والتفسير لكلام الله سبحانه؛ ليجد أوجهاً متعددة، ومسالك شتى، يصلُ بعضها لدرجة التضادّ والتخالف، من غير أن ينصُّوا على منهج عام يشتمل على قواعد تضبط تلك الأعاريب المتشعبة، أو ضوابط ترجِّح الصحيح منها، أو أصحها، فيقعُ الناظر فيها في حَيرة وتردُّد، وترقُّبٍ لمنهج يعينه في التعامل الصحيح معها.

وممّن كانت له عنايةٌ واضحة، ومحاولاتٌ نافعة في هذا الأمر: الإمام ابن هشام الأنصاري –رحمه الله–، خصوصًا في كتابه الفريد: (مغني اللبيب)، فقد اجتهد واستنبط قواعد وضوابط إعرابية عامة لا تخصُّ أعاريب الكتاب العزيز، لكن غلبتْ أمثلةُ القرآن غيرَها، فكان حريًّا أن يُجمع شتاتها، ويمعنَ الناظرُ التأمّلَ فيها، ليقفَ على قواعد ترجيحية، وضوابط إعرابية خاصةٍ بكتاب الله، ويتأكّد من كونها صالحةً لأنْ تكون أصلًا يُعتمد عليه في الترجيح، ويُقارِب مراد الله تعالى.

لاسيَّما وقد نصّ بعضُ الباحثين على أنّ ابنَ هشام –رحمه الله–: "أصّل في كتابه مغني اللبيب لكثير من ضوابط الإعراب وما ينبغي على المعرِب مراعاته، وجاء مَنْ بعده فاستفاد مما ذكره ابن هشام"[1].

كما ذكر آخر عن قيمة المغني: "أنه استوعب أعاريب ما يُشكل من القرآن"[2].

ومِن قبلهما أشاد ابنُ خلدون –رحمه الله– بهذا الجانب المتميز عند ابن هشام، فقال عنه: "وأشار إلى نُكت إعراب القرآن كلِّها وضبطَها بأبواب وفصول وقواعد انتظمتْ سائرَها، فوقفْنا منه على علم جمٍّ يشهد بعلوِّ قدره في هذه الصناعة ووفور بضاعته منها، وكأنه ينحو في طريقته مَنْحى نحاة أهل الموصل، الذين اقتفوا أثرَ ابن جني واتبعوا مصطلح تعليمه، فأتى من ذلك بشيء عجيب دالٍّ على قوة ملكته واطلاعه، والله يزيد في الخلق ما يشاء"[3].

لأجل ذلك، ولأهمية هذا الموضوع، ودوافع اختياره– كما سيأتي بيانها– ؛ آثرتُ أن يكون موضوع بحثي:

---

(١) علم إعراب القرآن، د. يوسف العيساوي : ١٠٢ .

(٢) إعراب القرآن الكريم من مغني اللبيب، أيمن عبدالرزاق الشَّوّا: ٢٣ .

(٣) مقدمة ابن خلدون: ٣٥٣ .

(قواعدُ الترجيحِ وضوابطُه في إعراب القرآنِ عند ابن هشام-رحمه الله-
دراسةٌ موازِنةٌ مع آراء المعربين).

لا شك أنّ دراسةَ هذه القواعد والضوابط الترجيحية، وتحليلَها، بالانطلاق من خلال مصنَّفٍ نحوي أصيل كابن هشام، له من الفوائد الشيءُ الكثير؛ إذ يقودُ الباحثَ إلى إدراك قيمة تلك القواعد والضوابط، ومدى أهميتها في الدرس النحوي عموماً، وفي إعراب القرآن العظيم خصوصًا، ثم الوصولِ إلى نتائج مفيدة، متصلةٍ بالتفكير النحوي، أصولا وتقويمًا، وكاشفةٍ النقابَ، ومجيبةٍ عن مشكلات البحث وتساؤلاته التي ستبيَّن في موضعها، أو غيرِ ذلك مما يجود به هذا البحث التطبيقي.

وحدود هذا البحث ستكون في إطار العنوان المحدد، فلا تتجاوز قواعد الترجيح وضوابطه إلى القواعد النحوية بعامة، أي التي ليس فيها خلاف، وبالتالي لا ترجيح فيها، كما أنّ البحث سيسير على الرأي القائل بالتفريق بين القواعد والضوابط، وبيانُه أن: **الْقَاعِدَة تَجْمَعُ فُرُوعًا مِنْ أَبْوَابٍ شَتَّى، وَالضَّابِطُ يَجْمَعُهَا مِنْ بَابٍ وَاحِدٍ**[1].

كما أن تلك القواعد والضوابط الترجيحية خاصةٌ بإعراب القرآن الكريم، ومنطلقُها ابن هشام -رحمه الله-؛ لمزيد عنايته بتأصيلها ونصِّه عليها في كُتبه بمفردات متفاوتة، مثل: القاعدة/ القواعد، والترجيح/ يرجحه/ الراجح...، والضابط/ يضبط/ ضبطوه...، وسواءٌ أكان الترجيح والتقعيد بهذه العبارات أم بما يُفهم منه ذلك فهو داخل في هذا البحث، وهذا التحديد سيكون المنطلق لدراسة القواعد والضوابط، مع مقارنتها عند غيره، وإبداء رأي الباحث، كما أنّ المنطلق كذلك من كتب ابن هشام هو (مغني اللبيب عن كتب الأعاريب)؛ لاختصاصه بالنص والاستنباط للقواعد والضوابط الترجيحية، ويتبعه استقراء باقي كتبه؛ ولذلك لم ينصَّ عليه في العنوان.

أما المقصود بقواعد الترجيح في هذا البحث: فهي الأُسس العامة التي يَحتكم إليها المعرِب في ترجيح إعرابٍ مقاربٍ لمراد الله تعالى على غيره، في آيات الذكر الحكيم.

وأما المقصود بضوابط الترجيح: فهي القوانين الخاصة بالأبواب النحوية التي يحتكم إليها المُعرب في ترجيح إعرابٍ مقاربٍ لمراد الله تعالى على غيره، في آيات الذكر الحكيم.

وتنبُع أهمية الموضوع-من وجهة نظر الباحث- من عدة جهات:

(١) يُنظر: الأشباه والنظائر في النحو: ١/ ١٠، ١١، والكلّيّات: ٧٢٨.

أُولاها: أنه لم يُسبق تدوين قواعد الترجيح وضوابطه المتعلقة بإعراب القرآن الكريم ودراستها باستقلال-في غالب ظني-؛ وهنا تظهر ميزة جمعها من تقريرات ابن هشام -رحمه الله-، مع مناقشتها، وتبيُّن كونها صالحة لاعتمادها أُسسًا في معرفة الراجح من أعاريب الذكر الحكيم.

وثانيها: الجهد الواضح والمتميِّز لابن هشام في تقعيد إعراب عدد كبير من الآيات القرآنية، والاجتهاد في ضبط توجيهها، ووضوح شخصيته في الترجيح ومناقشة الآراء، وتلك ظاهرة تستحق الوقوف عندها، وتأملها، والخروج بنتائج مهمة تكشف عن التعامل الصحيح مع الأعاريب المتباينة لكتاب الله تعالى.

وثالثها: الحاجة لإدراك منهج واحد منضبط لأعاريب الكتاب العزيز، تمثله قواعد الترجيح وضوابطه؛ يُمكنُ للباحث أن يجعلَه أصلا يقيس عليه، ومرجعًا يستند إليه في إعراب كلام الله، ومعرفة مراده، لاسيما مع الوجوه الإعرابية الكثيرة المتباينة.

أما دوافع البحث وأسباب اختياره: فيعود الفضل فيها -بعد فضل الله سبحانه- لتوجيه ومناقشة مشرفي المبارك الدكتور: عبد الله مسملي، ثم انضاف لذلك وآزره أسبابٌ عدة، منها:

١- ميلي النفسي للدراسات النحوية المتعلقة بالقرآن العظيم، فقد تفضل الله عليّ بحفظ كتابه منذ الثانية عشرة من عمري- وله الحمد والمنّة-، وخلال الفترة الطويلة الماضية استوقفتْني آياتٌ كثيرة لا أتبيّن في إعرابها وجهَ الصواب، وربما تزيدني أعاريب النحاة حَيرةً واضطرابًا لكثرتها، وتخالُف بعضها، وعدم نصهم على قواعد ضابطة لها.

٢- تميُّز هذا الموضوع بالأصالة، والابتكار؛ فأما الأصالة فكونه يعالجُ فكرَ ابن هشام-رحمه الله-، ويتمعّن في اجتهاداته والقواعد العامة التي وضعها أو استنبطها للوصول للراجح في إعراب كلام الله تعالى، ولا يسلِّم الباحث بها مطلقا، بل يعرضها ويناقشها بشخصيته المستقلة، موازنًا بينها وبين آراء بعض أئمة النحو السابقين واللاحقين، ومبيِّنًا قيمتها، ومدى الاعتماد عليها، من خلال التطبيقات المتعددة.

وأما الابتكار ففي محاولة صياغة بعض القواعد والضوابط، وما يُسفر عنه هذا البحث من إثبات أو نفي صحة التمسك بهذه القواعد والضوابط، وبيان قيمتها ومكانها بين الحجج النحوية، والترجيحات الصائبة المنضبطة.

٣- أهمية جانب التقعيد وضبط الأعاريب خصوصًا، إذ ينبني عليه معرفة مراد الله تعالى، ومعلومٌ أنّ طلبَ أصحِّ الأوجه الإعرابية لكلام الله مِن أهمِّ مقاصد طلب العلم، وآكدِ سمات الباحث المحقق.

❁ مشكلات البحث وأهدافه وفروضه:

إن السؤال الرئيس الذي يسعى الباحث أن يجيب عنه هذا البحث، ويرمي إليه برمَّته هو: ما صحة التمسُّك بتلك القواعد والضوابط الترجيحية؟

ومما يتفرع عن السؤال الرئيس أسئلةٌ فرعية كاشفة عن فكرة الموضوع، ومشيرةٌ لمدى الحاجة إليه، نحو:

- ما قيمة تلك القواعد والضوابط من حيث القوة والشمول والاعتماد؟ أهِي كذلك أم أنها مجرد إشارات غير مطّردة؟
- وما مدى موافقة أئمة النحو أو مخالفتهم لابن هشام فيها؟
- وهل كان لابن هشام تفرُّد وإضافة جديدة فيها أو هو متابعٌ لَمَنْ سبقه من العلماء؟
- وهل هناك قواعد غيرها أغفلها ابن هشام؟ أو وفِّق في استيعابها؟
- وهل كانت متآلفة أو متخالفة تنظيرا وتطبيقا عند ابن هشام نفسه؟
- وما طريقة التعامل مع قواعد الترجيح المتعارضة أو المتنازعة في المثال الواحد؟
- وأخيرًا: ما النتائج المترتبة على بحث هذا الموضوع في التعامل الصحيح المنضبط مع الأعاريب المتباينة لكلام الله تعالى.

وبهذه المشكلات تكون الأهداف قد تحددت بالآتي:

- إدراك ومعرفة مدى صحة التمسُّك بتلك القواعد والضوابط الترجيحية.
- استجلاء قيمة تلك القواعد والضوابط من حيث القوة والشمول والاعتماد.
- الموازنة والمقارنة بينها وبين ما قرره أئمة النحو، ومعرفة مدى استيعاب ابن هشام لها.
- تبيُّن مدى التطابق بين التنظير وبين التطبيق عند ابن هشام في هذا المجال.
- معرفة الطريقة الصحيحة للتعامل مع قواعد الترجيح المتعارضة في المثال الواحد.
- الرغبة في الوصول للنتائج المترتبة على بحث هذا الموضوع في التعامل الصحيح المنضبط مع الأعاريب المتباينة لكلام الله تعالى.

أما فروضُه الأولية فتتلخّص في إثبات صحة التمسك بهذه القواعد والضوابط الترجيحية، أو نفيِها.

وفي بيان قيمة تلك القواعد والضوابط فإنّ الفروضَ الأولية هي قوتها وشمولها وترجيح الاعتماد عليها، أو كونها مجرد إشارات غير مطّردة.

وتظهر في باقي الأسئلة الفرعية فروضُها، والمتوقعُ المأمول الجانب الإيجابي في ذلك كله.

❁ الدراسات السابقة:

يمكن للباحث أن يحصر أهمَّ الدراسات السابقة التي اطَّلع عليها فيما يلي:

١- كتاب (قواعد الترجيح عند المفسرين – دراسة نظرية تطبيقية) د. حسين بن علي الحربي:

يختلف موضوع هذا الكتاب- وأصله رسالة ماجستير متميزة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية- مع موضوع بحثي، فقد نصّ المؤلف على أن: "موضوعها -أي القواعد الترجيحية عنده- أقوال المفسرين المختلفة في تفسير كلام الله تعالى "، فهو عام في الإعراب وغيره، وهذا الموضوع خاص بالإعراب.

وهو عام كذلك عند المفسرين، وإن كان اختار من كتبهم ثلاثة، جامع البيان للطبري، والمحرر الوجيز لابن عطية، وأضواء البيان للشنقيطي، وموضوعي خاص بقواعد الترجيح عند ابن هشام مع مقارنتها بغيره.

ويلتقي مع هذا الموضوع في آخر مبحث منه (قواعد الترجيح المتعلقة بالإعراب)، في (١٧) سبع عشرة صفحة، ولم يذكر سوى قاعدتين فقط، هما:(يجب حمل كتاب الله على الأوجه الإعرابية اللائقة بالسياق والموافقة لأدلة الشرع)، و(يجب حمل كتاب الله على الأوجه الإعرابية القوية والمشهورة دون الضعيفة والشاذة والغريبة)، وهناك قواعد أخرى متناثرة في ثنايا الكتاب منها ما يتعلق برسم المصحف أو باستعمال العرب للألفاظ والمباني أو بغيرهما، وتقريرها وبحثها عنده إنما هو عند المفسرين وحسْب.

ولكنه مع هذا كله يعدُّ أساسًا في فكرة هذا البحث، والبذور الأولى له.

٢- كتاب (قواعد التفسير) د. خالد السبت:

استخرج المؤلف هذه القواعد من قرابةِ خمسة وعشرين ومائتي كتاب من كتب التفسير وعلوم القرآن وأصول الفقه وقواعده، واللغة، وكتب متنوعة أخرى.

ونصّ المؤلف على أنه ذكر أمثلة لتوضيح القاعدة فقط، لا لتقريرها، كما ذكر المؤلف قسمًا صغيرًا بعنوان: "ذِكْرُ بعض الأمور التي لابد من مراعاتها عند التفسير باللغة والنظر في الإعراب" وفيها إشارات لقواعد الترجيح وضوابطه، وإن لم ينص على ذلك، جاءت في خمس صفحات فقط.

وذكر في المقصد الثالث: "القواعد اللغوية" عناوينَ لقواعد لغوية عامة، لا تختص بالترجيح، وتحتها تطبيقات توضيحية، دون أي مناقشة أو دراسة.

٣- كتاب (اعتراضات ابن هشام على معربي القرآن -دراسة ونقد) د. إيمان حسين السيد:

عرّفت المؤلفة الاعتراض بقولها: "وهو رفض ابن هشام وإنكاره لبعض إعرابات النحاة والمفسرين كلمات وردت في آيات الذكر الحكيم، ومخالفتُها بألفاظ تدل على الاعتراض ولأسباب معينة"(1)، وبعض هذه الأسباب هي قواعد الترجيح أو ضوابطه في هذا الموضوع، غير أنّ المؤلفة اتجهت بطبيعة موضوعها للاعتراضات وتفصيل مسائل الاعتراض وإبداء رأيها فيها، ولا ذكر للفظ القواعد أو الضوابط عندها، بل تسميها أسبابًا، كما أنها بنتْ كتابها ورتبت مسائلها على ترتيب المفصّل للزمخشري، وبناء هذا البحث مختلف تمامًا.

ثم ذكرت في (الخاتمة ونتائج البحث) أسباب اعتراضات ابن هشام: ففي الفقرة السادسة "مخالفة قاعدة نحوية" تمثل بعضَ الضوابط في هذا الموضوع، وباقي الفقرات تمثل في جلها القواعد الترجيحية، لكنها موجزة (أربع صفحات فقط) دون أي معالجة، أو مناقشة، وكذلك جاءت في ثنايا الكتاب من المسلَّمات.

٤- كتاب (علم إعراب القرآن- تأصيل وبيان) د. يوسف العيساوي:

كما هو واضح من العنوان، فهو كتاب عام في إعراب القرآن، لا يختص بقواعد الترجيح، ولا بابن هشام، غير أنه يلتقي مع الموضوع في الفصل الخامس (ضوابط إعراب القرآن الكريم): ولم يفرِّق المؤلف فيه بين القواعد والضوابط، وعرض لمجموعة من ضوابط المعنى، والرسم والقراءات، والصناعة الإعرابية، مكتفيًا بالتمثيل عليها من غير مناقشة أو دراسة.

٥- كتاب (إعراب القرآن الكريم من مغني اللبيب)، لمؤلفه أيمن عبدالرزاق الشَّوّا:

جمع فيه مؤلفه كل إعرابات ابن هشام التي رجّحها في آيات الكتاب العزيز، ورتّبها على ترتيب السور، وبطبيعة كتابه لم يتعرض لدراسة القواعد أو الضوابط الترجيحية، بل التزم بنص ابن هشام في المغني.

نقطة التقاء الموضوع معه في التأكد من الرأي الذي رجّحه ابن هشام في إعراب آية ما، في النصوص التي يقصُر الفَهْم عنها.

٦- كتاب (القواعد والأصول الكلية عند ابن هشام الأنصاري النحوي- دراسة استقرائية لجميع مصنفاته) د. حسن أحمد العثمان:

استقرى فيه أستاذي الدكتور حسن ثمانية وثلاثين تصنيفا من مطبوع تصانيف ابن هشام، واستخرج ما فيها من القواعد والأصول الكلية، وبوّبها بالترتيب الألفبائي.

(1) ص ٤٠.

وليس في الكتاب شيء آخر سوى نص تلك الأصول الموجزة المبوبة.

ويلتقي مع الموضوع في ذكر بعض الضوابط فقط.

٧- رسالة دكتوراه بعنوان: (توجيه الشاهد القرآني من مغني اللبيب- تأصيل وتطبيق ومنهج) للدكتورة زمزم بنت أحمد بن علي تقي – بجامعة أم القرى، عام ١٤٣٢هـ:

اتجهت الباحثة للمسائل نفسها وبيان وجه الحق فيها وذكر رأيها في خاتمة كل مسألة، مع سبب الترجيح، باختصار شديد.

ولم تعطِ القواعد حقّها من الدرس والمقارنة والفحص، ربما لطبيعة عنوانها.

وكان من المتوقع في المبحث الثالث الذي عقدته الباحثة تحت الفصل الثاني من الباب الثاني بعنوان: "قواعد الترجيح" أن تستوفيَ الكلام والنقاش حول تلك القواعد، لكنها اكتفت بالتعليق السريع على ستة أمثلة فقط، فهي إلماحات سريعة لبعض القواعد، وجاء بناؤها وتقسيمها على تلك المسائل وحسب.

إضافةً إلى أنّ هذه القواعد موجودةٌ في مواضع أخرى في الرسالة تحت أصل السماع أو المعنى، بالمعالجة الخاطفة ذاتها، فهو تكرار بيِّن.

وقد أفدتُ من هذه الدراسة في بناء موضوعي على أساس السماع، وسمّيته "تضافر الأدلة"، والمعنى في قواعد الترجيح، وخالفتُها في التفريعات على ذلك وإضافات أخـــرى -كما يظهر في خطة البحث الآتية-، وكذلك في طريقة المعالجة والتركيزِ على القواعد والضوابط الترجيحية، ودراستِها وبيانِ قيمتها مع موازنات مختلفة بآراء المعربين.

٨- رسالة ماجستير بعنوان: (أثر القرينة الشرعية في توجيه الحكم النحوي عند ابن هشام في المغني) لفهد بن سعيد القحطاني، بجامعة أم القرى، عام ١٤٢٦-١٤٢٧هـ:

عرّف فيها الباحث القرينة الشرعية بقوله: "الاحتكام إلى المعنى الشرعي المأخوذ من الكتاب أو السنة أو أقوال سلف الأمة، وَفقاً لمذهب أهل السنة والجماعة في توجيه الحكم النحوي"، وليس في هذه الرسالة كلام عن قواعد الترجيح أو ضوابطه، عدا المتعلقة بالمعنى، وهي نقطة الالتقاء مع هذا البحث، بالأمثلة نفسها، ولكنّ تركيزَ الباحث كان منصبًّا على المسائل نفسها وبيان الراجح فيها، واعتمادها على القرينة الشرعية، لإصابة المعنى الشرعي المراد، وبذلك كثُر جانبُ التفسير وأقوال المفسرين في البحث، مع العناية بجانب الاعتقاد وأثره على توجيه الحكم النحوي، وهو ما يخالفه هذا البحث، فلا يَعنيه هذا الجانب أساسًا.

ورأيي أن التعبير بالقرينة على القواعد المتعلقة بالمعنى نزولٌ بها عن المكان اللائق بها، فهي أسسٌ يُحتكم إليها، ويقبُح بالمعرب جهلُها وعدمُ معرفتها على وجهها.

ويقرُب من هذه الرسالة، رسالة ماجستير أخرى بعنوان: (أثر فساد المعنى في التوجيه النحوي في مغني اللبيب) لمريم بنت عابد الهذلي، بجامعة أم القرى، عام ١٤٣١هـ: لكنّ الباحثةَ نصّت على أن بحثها قاصر على الشواهد الشعرية، والأقوال المنثورة في المغني؛ فلا علاقة له بهذا الموضوع إلا عنوانها المحتمِل.

٩- رسالة دكتوراه بعنوان: (أُسُس الردّ والترجيح عند معربي القرآن الكريم- دراسة نظرية تطبيقية) أعدَّها الباحث/ أبو الفتوح صبري أبو الفتوح، بجامعة القاهرة، عام ٢٠٠٨م:

اعتمد فيها الباحث على مجموعة من كُتب إعراب القرآن، وبعض التفاسير المهتمة بالإعراب، ونص عليها في مقدمته كالبحر المحيط، والدر المصون، ولم تكن كتب ابن هشام من مصادره التي اعتمد عليها، على أنه نقل بعض النصوص من المغني، ولم يفد منه كثيرا، بالإضافة لعموم دراسته مقارنة بدراستي.

١٠- رسالة دكتوراه بعنوان: (أُسس الترجيح في كتب الخلاف النحوي) للباحثة/ فاطمة محمد طاهر، بجامعة أم القرى، عام ١٤٢٩هـ:

موضوع الرسالة عام جدًا في كتب الخلاف النحوي، وتطوُّر الخلاف النحوي في البصرة والكوفة، وتتبُّع هذا التدرُّج والتطور.

الرسالة بأكملها في الأصول النحوية، والتفصيل فيها، والمسائل التطبيقية المبحوثة غير مختصة بإعراب القرآن، والواردة في إعراب القرآن منها قليلة جدًا.

١١- رسالة دكتوراه بعنوان: (مسائل الترجيح في إعراب القرآن عند أبي حيان) للباحث/ أحمد محمد الزهراني، بجامعة أم القرى، عام ١٤٣٣هـ:

يظهر من العنوان بُعد الرسالة عن موضوع بحثي، فهي قاصرة على مسائل الترجيح عند أبي حيان، ولكن مضمونها الوصول من هذه المسائل (وعددها ٨١ مسألة) إلى أسس الترجيح في إعراب القرآن، وهذه هي نقطة الالتقاء المهمة -مع اختلاف نطاق البحث (أبو حيان)-، وقد وصل الباحث إلى أنّ أُسس الترجيح هي:

١- الترجيح بالإجماع.

٢- بالسماع.

٣- بالمعنى.

٤- بأصول الصناعة.

٥- بأصول التأويل.

٦- بالصناعة والمعنى.

وهذه الأسس محرَّرة ومركَّزة، ظهرت فيها شخصية الباحث وجهده؛ إلا أنها لم تأخذ حظها من البَسْط والتمحيص (وذلك في الفصل الثاني: أسس الترجيح وتقويمها، في ٤٣ صفحة فقط)، بل جاءت عنده من المسلَّمات، مع أن الباحث ذكر في مقدمة بحثه أنه سيتبيّن مدى صلاحية هذه الأسس، لكنه لم يناقشها أصلا، وجعلها أصلا لاضطراب بعض آراء أبي حيان، وما ذكره من ملحوظات عليه مِن خلالها.

١٢- مقال: (عناية ابن هشام النحوي بتفسير القرآن الكريم وإعرابه وتوجيه قراءاته) د. شايع بن عبده الأسمري، بمجلة الجامعة الإسلامية، العدد ١٣٢، ص٢٥١- ٣٩٢:

كلام المؤلف عن عناية ابن هشام بإعراب القرآن عام، لا يخص الترجيح، ومجاله التطبيقي هو كتابه (شذور الذهب).

ونَصَّ المؤلف على منهجه قائلا: "كل ما جاء عن ابن هشام في هذا البحث، لم أتدخّل في شيء منه، إلا ما لا يمكن احتماله بوجه؛ لأنّ هذا البحث ليس المقام فيه مقام مقارنة ودراسة ومناقشة"[1]، وهذا البحث مقامه المقارنة والدراسة والمناقشة.

ويلتقي مع الموضوع في جزئية يسيرة هي: (المبحث العاشر: ابن هشام يرد الإعراب الذي يترتب عليه فساد المعنى) في ثلاث صفحات.

❁ خطّة البحث:

وقد اقتضت طبيعة البحث ومادته المجموعة أن يكون في مقدمة، وتمهيد، وثلاثة فصول، تقفوها خاتمة تحوي النتائج التي يتوصل إليها الباحث، والاقتراحات التي يقترحها في مجال البحث، ثم الفهارس، على النحو الآتي:

تمهيد، وفيه مقدمات أساسية:

١- التعريف بقواعد الترجيح.

٢- التعريف بضوابط الترجيح، والفرق بينها وبين القواعد.

(١) ص ٢٥٧.

٣- أهمية معرفة قواعد الترجيح وضوابطه في الدرس النحوي عمومًا، وفي إعراب القرآن خصوصًا، وعناية ابن هشام بها.

الفصل الأول: قواعد الترجيح في إعراب القرآن عند ابن هشام، وفيه خمسة مباحث:

المبحث الأول: قواعد الترجيح المتعلقة بتضافر الأدلة، وهي:

١- ترجيح الوجه الموافق للنظير من آية أخرى على ما يخالفه.

٢- ترجيح الوجه الموافق للنظير من قراءة أخرى على ما يخالفه.

المبحث الثاني: قواعد الترجيح المتعلقة بالمعنى، وهي:

١- ترجيح الوجه الموافق للمعنى المراد على ما يخالفه.

٢- ترجيح الوجه المتلائم مع السياق على ما يخالفه.

المبحث الثالث: قواعد الترجيح المتعلقة بالحذف والتقدير، وهي:

١- ترجيح الوجه الذي لا حذف فيه على ما فيه حذف.

٢- ترجيح الوجه المقدَّر بتقدير قليل على الكثير.

المبحث الرابع: قواعد الترجيح الأخرى، وهي:

١- ترجيح الوجه القوي أو الكثير أو المشهور على ما يضادّه.

٢- ترجيح الوجه الموافق لرسم المصحف على ما يخالفه.

المبحث الخامس: خلاصة لقواعد الترجيح متضمِّنة النتائجَ المتعلقة بها.

الفصل الثاني: ضوابط الترجيح في إعراب القرآن عند ابن هشام، وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: ضوابط الترجيح المتعلقة بصحة الصناعة مع صحة المعنى، ومنها:

١- (ما) النافية لها الصَّدْر فلا يعملُ ما بعدها فيما قبلها، ويترجح الوجه الموافق لذلك على ما خالفه.

٢- الفصل بين العاطف والمعطوف بالظرف أو الحال ممنوع، ويترجح الوجه الموافق لذلك على ما خالفه.

٣- أصل الخبر أن يكون مفردا لا جملة، ويترجح الوجه الموافق لذلك على ما خالفه.

المبحث الثاني: ضوابط الترجيح المتعلقة بمراعاة شروط الأبواب النحوية، ومنها:

١- اشتراط الجمود لعطف البيان، ويترجح الوجه الموافق لذلك على ما خالفه.

٢- اشتراط الجملة في خبر أفعال المقاربة، ويترجح الوجه الموافق لذلك على ما خالفه.

٣- اشتراط اتصال ضمير عائد في التأكيد المعنوي، ويترجح الوجه الموافق لذلك على ما خالفه.

المبحث الثالث: خلاصة لضوابط الترجيح متضمِّنة النتائجَ المتعلقة بها.

المبحث الرابع: طريقة التعامل مع القواعد والضوابط الترجيحية المتعارضة في المثال الواحد.

الفصل الثالث: منهج ابن هشام في القواعد والضوابط الترجيحية، وأثرها فيمَنْ بعدَه، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: ملامح عامة في التقعيد والضَّبط عند ابن هشام:

(أ)- السمات والمميزات.

(ب)- الملحوظات والإشكالات.

المبحث الثاني: منهج ابن هشام في القواعد والضوابط الترجيحية:

أولاً: من حيث العبارات.

ثانيًا: من حيث المنهج العام.

المبحث الثالث: أثرُها فيمَنْ بعده.

❁ منْهجي في البحث:

اختطّ الباحث لنفسه منهجًا، بدأه بالقراءة في الموضوع ودراساته السابقة؛ للتأكد من الحاجة إليه وإمكان إضافة الجديد فيه، سواء أكان ذلك في طريقة المعالجة أم في الإجابة عن مشكلاته وتساؤلاته.

ثم أنعم النظر في القواعد والضوابط عند ابن هشام وخصّ كتابه (المغني) في المرحلة الأولى، ثم أضاف إليه باقي كتبه في المرحلة الثانية، وجمع كلَّ المواضع الترجيحية، ثم محّصها وأثبت الداخلة في حدود البحث، والتي زادت على مائتي موضع، واستبعد ما عداها.

بعدها قام بالنظر المتأني في تلك المواضع، وأعاد تصنيفها على الأسس التي تجمعها في فصول (خطة البحث)، وتفريعاتها في مباحث (الخطة).

شمِل تتبُّع الباحث جلّ كتب ابن هشام المطبوعة، مع قراءتها بتمعُّن، لا سيّما كتابه النفيس مغني اللبيب[1]، حيث تركّزت غالب تطبيقات البحث، ويليه: شرح شذور الذهب، وشرح قطر الندى، وأوضح المسالك، ويَندُر في غيرها[2].

ولقد سارَ الباحثُ في تتبُّع قواعد الترجيح وضوابطه في إعراب القرآن عند ابن هشام على الرأي القائلِ بالفرْقِ بين القاعدة وبين الضابط -كما سيأتي بيانه-، كما أنه لم يتعرض في هذا التتبع إلا لمواضع الخلاف بين العلماء؛ لأنها التي يحصل فيها الترجيح.

وآثرَ الباحثُ أن يبدأَ كل قاعدة وضابط بمقدمة توضِّحها وتبيّن قيمتَها عند ابن هشام وعند غيره من العلماء، ثم يُتبع ذلك ب(تطبيقات القاعدة)، أو (التطبيق عليه -أي الضابط-)، مقتصرًا في القواعد

(١) الطبعة المعتمدة في البحث، بتحقيق: د. مازن المبارك وزميله، وإذا أحلتُ لغيرها عيّنتُ المحقق.

(٢) يُنظر: اعتراضات ابن هشام على معربي القرآن: ٤٤٤، ملحق: إحصاء الاعتراضات الواردة في كتب ابن هشام.

الترجيحية على مثالين اثنين، وفي الضوابط الترجيحية على مثال واحد، ومُحيلًا على أمثلة أخرى لَمَنْ أراد الاستزادة.

ويُستثنى من ذلك: قاعدة (ترجيح الوجه الموافق للنظير من آية أخرى على ما يخالفه)؛ إذ شفعها الباحث بمثال ثالث؛ لكونها أقوى القواعد، وإشعارًا بأهميتها وتقدمها في قواعد الترجيح.

وكذلك قاعدة (ترجيح الوجه الموافق لرسم المصحف على ما يخالفه)؛ إذ إن صور الرسم التي كشف عنها البحث ثلاث صور؛ فلَزِمَ أنْ تُستوفَى الصورُ الثلاث بالأمثلة.

وقد بدأ الباحث في كل مثال بنصِّ ابن هشام -رحمه الله- في المسألة، ثمّ يتناوله بشيءٍ مِن البيان، مع رَبْطه بالقاعدة أو الضابط المدروس، وتأكيدِ علاقتِه به، ثم موازنته بآراء المعربين، والتركيز على مصدر استمداد هذه القاعدة أو الضابط ومَنْ تقدم ابن هشام فيها، ومناقشة الرأي المرجوح عند ابن هشام، وعَرْض حُجج الفريقين، وإبداء الرأي في جلّها، مع تأمُّل التعبيرات والنصوص والوقوف عندها مَليًّا -في الغالب-، ثم تتمة الآراء التي لم يذكرها ابن هشام -إنْ وُجدت-.

وفي خاتمة كل مثال يسوق الباحث ترجيحه؛ مؤيَّدا بالأسباب والحُجج المقنعة.

وقد كشَف البحثُ عن ثمانِ قواعدَ كليّة، وعرَض لستة ضوابط ترجيحية؛ فأما القواعد فهي محصورة بحسب اجتهاد الباحث في التتبُّع والاستقراء، مع فَهمه القاصر، وأمّا الضوابط الترجيحية فقد تبيّن للباحث أنها كثيرة، تجاوزت الأربعين ضابطا، ودراستُها كلِّها دراسةً متأنية بعيدُ المنال لبحث كهذا مع اقترانها بالقواعد الترجيحية؛ لكنها-غالبًا- لا تخرج عن نوعَيْن، لكلِّ نوع ثلاثة ضوابط بمثال واحد لكل منها؛ لأنّ المقصودَ عند الباحث هو: الخروجُ برؤية عامة لضوابط الترجيح في إعراب القرآن عند ابن هشام، والظَّفَر بنتائج مفيدة في هذا المضمار.

متوكلًا في هذا كلِّه على الله وحده، فعليه اعتِمادي، وهو المُعين والموفِّق للصواب، فإنْ أصبْتُ فله المِنّةُ والفضْل، وإنْ قصّرْتُ أوأخطأْتُ فأستغْفرُ الله، وحسبي بذلي قُصارى جُهْدي.

وختاماً أسأل الله التوفيق والتسديد، وأصلي وأسلم على عبده ورسوله، نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، وآخر دعوايَ أنِ الحمد لله رب العالمين،،،

الباحثُ

التمهيد

١ - التعريف بقواعد الترجيح:

لابدَّ مِن رسمِ ملامحَ واضحةٍ لعنوان البحث حتى يتبيَّنَ المقصود، ويسيرَ في الاتجاه الصحيح، وأوّلُ ذلك: التعريف بقواعد الترجيح على الإفراد لكل منهما، ثم للمركب منهما، فأما **القاعدة في عُرف اللُّغويين** فهي:

"أصل الأُسّ، والقواعد الإساس[١]، وقواعدُ البيت إساسُه، وفي التنزيل: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِـۧمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ وَإِسْمَٰعِيلُ﴾[٢]، وفيه: ﴿فَأَتَى ٱللَّهُ بُنْيَٰنَهُم مِّنَ ٱلْقَوَاعِدِ﴾[٣]"[٤].

وفي الاصطلاح: هي "قضيةٌ كلية منطبقةٌ على جميع جزئياتها"[٥].

وتظهر العلاقة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي من حيث ارتباط الأصل بالفروع، فالقاعدة هي الأصل والأساس الذي تبنى عليه الفروع والجزئيات، وتعود إليه ولا تخرج عنه إلا في المستثنيات وهي قليلة لا تؤثر على القواعد الكبرى، وإن كان ثمة اعتراض على قيد (جميع الجزئيات) الوارد في التعريف؛ إلا أن المقصود به الاصطلاح العام في كل العلوم، فبهذا التعميم لا تكاد المستثنياتُ تُذكر.

فإذا ما تأملنا في علم النحو على وجه الخصوص وجدنا أنه لا تكاد تسلم قاعدة من استثناءات وشواذ، ولذلك فالأقرب عندي أن يقيّد التعريف ب(أغلب جزئياتها)؛ ليسلم من القدح، على أن ذلك لا ينتهض مطعنًا في قواعد النحو وحججه، كما أكد ذلك العلماء المحققون، ومن ذلك: ما قرّره كمالُ الدين الفرخان -صاحب المستوفى في النحو- وهو نصّ بديعٌ في قوةِ أصول النحو، وعدمِ ضَعْف العلل النحوية -في الجُملة- قال -رحمه الله-: "وأنت إذا استقرَيْتَ أصولَ هذه الصناعة؛ علمْتَ أنها في غاية الوثاقة، وإذا تأمَّلْت عِللها عرفْت أنها غير مدخولةٍ ولا متسمَّحٍ فيها، فأمّا ما ذهب إليه غَفَلة العوام مِنْ أنّ علل النحو تكون واهيةً سخيفة، ومتمحَّلة بالوضع ضعيفة، واستدلالهُم على ذلك بأنها قد تكون هي تابعةً للوجود، لا الوجودُ تابعًا لها؛ فبمعزلٍ عن الحقّ"[٦].

---

(١) بكسر الهمزة، قال في لسان العرب: (أسس) ٦/ ٦ " والأُسُّ والأَساس: أَصل البِناءِ، والأَسَسُ مَقْصُورٌ مِنْهُ، وَجَمْعُ الأُسِّ إِساس مِثْلُ عُسّ وعِساس[وخُفٍّ وخِفاف]، وَجَمْعُ الأَساس أُسس مِثْلُ قَذال وقُذُل، وَجَمْعُ الأَسَس آسَاسٌ، مِثْلُ سَببٍ وأَسْبابٍ".

(٢) البقرة: ١٢٧.

(٣) النحل: ٢٦.

(٤) لسان العرب: (قعد) ٣/ ٣٦١.

(٥) التعريفات: ٢١٩. وينظر: الكليات ٧٢٨.

(٦) المستوفى في النحو: ١/ ٨. ويُنظر: الاقتراح ٨١.

وقد كشف البحث أن هناك قواعد نحوية متعلقة بتضافر الأدلة، أو بالمعنى أو بغيرهما، كما سيأتي في ثنايا هذا البحث، وهي قواعد كلية تنطبق على أغلب جزئياتها.

وأمّا **الترجيح في عُرف اللغويين فهو**: مصدر رجّح بالتشديد أي جعله راجحًا، ورد في المعجم الوسيط: "(رجّحه) أرجحه وفضّله وقوّاه"(١)، وقيل هو: "في اللغة جعل الشيء راجحًا أي فاضلاً غالبًا زائدًا"(٢)، وهو مِن: "رَجَحَ الميزانُ يَرْجَحُ ويَرْجُحُ ويرجِحُ، رُجْحاناً، أي مالَ. وأَرْجَحْتُ لفلان، ورَجَّحْتُ تَرْجيحاً، إذا أعطيتُه راجحاً"(٣).

وقيل: "(رَجَحَ) الراءُ والجِيمُ والحاءُ أَصْلٌ واحِدٌ، يَدُلُّ على رَزانَةٍ وزِيادَةٍ؛ يُقَالُ: رَجَحَ الشَّيْءُ، وهو راجِحٌ، إذا رَزَنَ، وهو مِنَ الرُّجْحَانِ"(٤).

وفي الاصطلاح:

"تقوية أحد الطريقين على الآخر لِيُعلمَ الأقوى فيُعمل به ويُطرح الآخر"(٥).

وقيل: "إثباتُ مرتبةٍ في أحد الدليلين على الآخر"(٦).

وقيل: "تَقْوِيَةُ إحْدَى الأَمَارَتَيْنِ عَلَى الأُخْرَى لِدَلِيلٍ"(٧).

وقيل: " تقوية أحد الدليلين بوجه معتبر"(٨).

وقيل: "هو بيانُ القوةِ لأحدِ المتعارضَيْن على الآخر"(٩).

وكل هذه التعريفات متقاربة، وتتوطّد العلاقة بين المعنيين اللغوي والاصطلاحي من ناحية ميلان القوة لأحد الأقوال المتخالفة على غيره، وبذلك تعلو مرتبته ويستبين الاستدلال له.

وقد أكّد البحثُ عنايةَ ابن هشام بالترجيح كثيرًا، حيث لا يكادُ يذكر مسألةً إلا ويبيّن فيها الصوابَ والراجح عنده، معتمدًا على أدلة متعددة مِن قواعدَ وغيرِها.

(١) مادة (رجح) ١/ ٣٢٩ .

(٢) كشاف اصطلاحات الفنون: ١/ ٤١٥ .

(٣) الصحاح: (رجح) ١/ ٣٦٤ .

(٤) معجم مقاييس اللغة: ٢/ ٤٨٩.

(٥) المحصول في علم أصول الفقه: ٥/ ٣٩٧.

(٦) التعريفات: ٧٨ .

(٧) شرح الكوكب المنير: ٤/ ٦١٦.

(٨) التوقيف على مهمات التعاريف: ٩٥ .

(٩) الكليات: ٣١٥ .

فإذا انتقلتُ إلى التعريف المركب: (قواعد الترجيح) ساغ لي أن أعبّر عنها بالنظر في تطبيقات البحث، من خلال منهج ابن هشام في التعامل مع الأعاريب المتباينة للآيات الكريمة في حدود الأصول المنطبقة على أغلب الجزئيات، المتصفة بالقوة المقدِّمة لرأي على غيره من الآراء النحوية.

وفي هذا الإطار وَصَل الباحث لتعريفٍ يتناسب مع بحثه بما يلي:

قواعد الترجيح هي: الأُسُس العامّة التي يَحتكم إليها المعرِبُ في تقوية إعرابٍ مقاربٍ لمراد الله تعالى على غيره، في آيات الذكر الحكيم.

ويمكن أن أمثّل لها هنا بالقاعدة الترجيحية: (ترجيحُ الوجهِ الموافقِ لرسمِ المصحفِ على ما يخالفُه)، ومن أمثلتها: الخلاف في إعراب قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ ﴾[1]، حيث احتج ابن هشام فيه بقاعدة رسم المصحف، فقال:

"والرَّابع – أي من أمثلة الجهة الثامنة: أنْ يَحملَ المُعربُ على شيء، وفي ذلك الموضع ما يَدْفَعُه- قولُ بعضِهم في: ﴿ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ ﴾[2] إنّ (هُم) الأُولى ضمير رفع مُؤَكِّد للواو، والثَّانية كذلك، أَوْ مُبْتدأ وما بعده خَبرُه، والصَّواب أَنّ (هُم) مفعولٌ فيهما؛ لرَسْم الواو بغَيْر ألفٍ بَعْدها..."[3].

فهذه القاعدة الترجيحية مستندة على رسم المصحف، منطبقة على هذا المثال وعلى أمثلة أخرى متعددة في أبواب نحوية متعددة، وقد تقوّى هنا القول بالمفعولية على القول بتوكيد المرفوع أو الابتدائية بهذه القاعدة، وسيأتي لها مزيد بيان لاحقًا[4].

٢- التعريف بضوابط الترجيح والفرق بينها وبين القواعد:

سبق التعريف بالترجيح لغة واصطلاحًا، وأقف هنا مع تعريف الضوابط، ثم تعريف المركب منهما (ضوابط الترجيح).

فأما **الضوابط من حيث اللغة** فهي من:

"ضَبَطَ الشيءَ: حفِظَه بالحزْمِ. والرجلُ ضابِطٌ، أيْ حازم"[5].

وفي الاصطلاح: "الضّابطةُ: حُكمٌ كلِّيّ ينطبقُ على الجزئيّات"[6].

---

(١) المطففين: ٣.

(٢) المطففين: ٣.

(٣) مغني اللبيب: ٧٧٨.

(٤) ينظر ص١٤٦ من هذا البحث.

(٥) الصحاح: (ضبط) ٣/ ١١٣٩.

(٦) التعريفات الفقهية: ١٣٣. وفي المعجم الوسيط ١/ ٥٣٣: "الضابط (عند العلماء)حكم كلي ينطبق على جزئياته (ج) ضوابط".

ويلاحظُ التعبيرُ الاصطلاحي بالحكم دون القضية كما سبق في تعريف القواعد، والقضايا أعم وأشمل من الأحكام، وهذا يؤيد البحث في اعتباره التفريق بين العبارتين.

والعُمدة في هذا التفريق هو نص السيوطي، وهو قوله: "القاعدةُ تَجمعُ فروعًا من أبواب شتى، والضابطُ يجمعُ فروعَ ضابطٍ واحد"(١)، أي فروع باب واحد بدليل تعبير ابن نجيم(٢)، ونقله عنهما الكفوي: "القاعدة تَجْمَعُ فُروعًا مِنْ أَبوابٍ شَتَّى، والضَّابِطُ يَجْمَعُها مِنْ بابٍ واحدٍ"(٣).

ولا يلزم تقييد الضابط بالانطباق الأغلبي كما اخترتُه في تعريف القواعد، ذلك أن مجال القواعد واسع لأبواب نحوية متعددة فتتعدد مسائل الاستثناء والشذوذ، بخلاف مجال الضوابط فهي مختصة بباب نحوي واحد، وأضيق من حيث الأمثلة فيكون انطباقها كليا إلا ما ندر.

وهنا تجدر الإشارة لاختلاف العلماء في التفريق بين القاعدة والضابط(٤)، والذي يراه الباحث هو التفريق خلافًا لمَـنْ لم يفرق بينهما(٥)، وسيسير عليه الباحث في بحثه هذا، ولا مشاحة في الاصطلاح.

ويلاحَظُ أن هذه المسألة- أي التفريق بين القاعدة والضابط- تناولها علماءُ أصول الفقه بالبيان والتفصيل في حين لم يتعرض لها جلُّ النحاة وكذلك المفسرون، ذلك أن المقصود من العبارتين- أعني القاعدة والضابط- هو الاعتماد عليهما في تقوية أحد الأقوال على غيره بغض النظر عن مجالهما فهذا لا يؤثر على قوة الحكم والاعتماد من عدمه.

ولذلك فواقع التطبيقات في الكتب لا سيّما المتقدمة منها: الخلط بين القواعد والضوابط دون تمييز، وكذلك عند ابن هشام لا يفرِّق بينهما(٦)، ولا إشكال في ذلك؛ إنما هو اصطلاحٌ جرى عليه المتأخرون، فيه تنظيم واعتداد بمجال الترجيح لمـّا تشعّبت الأمثلة والتطبيقات، واحتيج لوضع درجات للقوة؛ إذ تأتي القاعدة في مرتبة أعلى وأقوى من الضابط لشمول مجالها أبوابا شتى، لكن من ناحية أخرى نجد الضابط أقوى-أحياناً-؛ لندرة تخلُّفه في الانطباق على ما تحته من الأمثلة.

وأما **تعريف المركب (ضوابط الترجيح)** فيمكن استنتاجه مع ما يتناسب مع البحث وتطبيقاتـــه بما يلي:

---

(١) الأشباه والنظائر في النحو: ١/ ١٠، ١١.

(٢) الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان: ١٣٧.

(٣) الكليات: ٧٢٨.

(٤) يُنظر: القواعد الفقهية ٤٦- ٥٢، وقواعد التفسير ٣١، ٣٢.

(٥) ممن لم يفرِّق الفيومي في(المصباح المنير): ٢/ ٥١٠ حيث قال: "**والقاعدةُ في الاصطلاح بمعنى الضابط، وهي الأمر الكليُّ المنطبق على جميع جزئياته**"، وكذلك هو في المعجم الوسيط: ٢/ ٧٤٨، ونصه: "**(القاعدة) من البناء أساسه، والضّابط أو الأمرُ الكليّ ينطبق على جزئياتٍ**".

(٦) بل جُلُّ عباراته في هذا حول القاعدة، وأحيانا يعبر بالقانون مثل قوله: " وهذا قانون كليٌّ فاعتبرْه تجدْه" مختصر تذكرة ابن هشام: ٣٨٠.

هي القوانين الخاصةُ بالأبواب النحوية التي يَحتكمُ إليها المعربُ في تقوية إعرابٍ مقاربٍ لمراد الله تعالى على غيره، في آيات الذكرِ الحكيم.

وعبارة (تقوية) الواردة في تعريف القواعد، وكذلك الضوابط؛ دالةٌ على الترجيح، ومتضمنةٌ اختيارَ الوجه الإعرابي الراجح؛ لأنه ثمرتها والهدف منها، فلا حاجة لإضافة عبارة (**واختيار** إعراب مقاربٍ لمراد الله تعالى).

ومن الأمثلة على هذه الضوابط: الضابط الترجيحي:(ما النافية لها الصَّدْر فلا يعملُ ما بعدها فيما قبلها، ويترجح الوجه الموافق لذلك على ما خالفه)، ومن تطبيقاته التي احتج ابن هشام به فيها: الخلاف في إعراب (وثمودَ) من قوله عزّ وجلّ: ﴿وَثَمُودَاْ فَمَآ أَبۡقَىٰ﴾[1]، حيث قال ابن هشام: **"أحدها- أي أحد أمثلة الجهة الثانية، وهو المثال الأول منها -قولُ بعضهم في:﴿وَثَمُودَاْ فَمَآ أَبۡقَىٰ﴾[2] إنّ (ثمودًا) مفعولٌ مقدم، وهذا ممتنعٌ؛ لأنّ لِ(ما النافية) الصّدرُ فلا يعملُ ما بعدها فيما قبلها، وإنما هو معطوفٌ على (عادًا)، أوْ هو بتقدير: وأهلَكَ ثمودا"**[3]. وبيِّنٌ أنَ هذا القانون مختص بباب نحوي محدد، لا يتناول أبوابا متعددة.

وكان التعبير في تعريف القواعد والضوابط في هذا البحث (بمقاربة مراد الله تعالى)؛ لأن الإعراب فرع المعنى كما هو معلوم[4]، والقَطْعُ بأن معنى ما هو مراد الله على غيره من خلال الإعراب له خطورته، وليس بالأمر الهيِّن، لاسيما إذا ترتّب عليه أحكام اعتقادية أو شرعية، لكنِ المرادُ في هذا البحث هو: المقاربة بناء على غلبة الظن بحسَب الاجتهاد وبذْل الوُسع والطّاقة، لا القطع واليقين والموافقة، كما أنّ **"طلب أصح الأوجه الإعرابية في كلام الله من أهم مقاصد طلب العلم وتفصيله؛ لأنه ينبني عليه معرفة التفسير ومراد الله"**[5].

وبهذا نعرف السر في عبارة ابن هشام المشهورة لما سئل عن سبب عدم تصنيفه كتابًا في التفسير بقوله: **"أغناني المغني"**[6]، فالإعرابُ النحويُّ الصحيح؛ دليلُ المعنى التفسيريِّ المراد.

٣- أهميةُ معرفة قواعد الترجيح وضوابطه في الدرس النحوي عمومًا، وفي إعراب القرآن خصوصًا، وعناية ابن هشام بها:

(١) النجم: ٥١.

(٢) النجم: ٥١.

(٣) مغني اللبيب: ٦٩٨.

(٤) يُنظر: البرهان في علوم القرآن ١/ ٣٠٢، والإتقان في علوم القرآن١/ ٣٠٩.

(٥) قواعد الترجيح عند المفسرين: ٤١ .

(٦) حاشية الشيخ محمد الأمير على مغني اللبيب: ٢/ ١٧٧.

لا شك أن العلماء في كل فنٍّ حرصوا أشد الحرص على وضع قواعد وأصول تضبط العلوم، وتجمع شتاتها، وتؤلف بين الأشباه والنظائر فيها، وتردّ كل مبهم لأصله الواضح، وكل مشتبه لأساسه المحكم، ولذا رأينا تصنيفهم أصولاً للفقه، وأصولاً للحديث، وهكذا باقي العلوم، ومنها النحو، حيث صنف العلماء فيه أصولاً يحتكمون إليها عند التنازع، كما نجده واضحًا عند أبي البركات الأنباري(١)، والسيوطي(٢).

ولا يعني ذلك أنّ هذين العَلَمين أولُ مَنْ ذكر هذه الأصول والقواعد فهي مبثوثة منذ سيبويه تدوينًا وتطبيقًا، وَمَنْ بعدَه من النحاة.

إن معرفة قواعد وأصول النحو، ومِنْ ضمنها قواعد الترجيح وضوابطه لهي من الأهمية بمكان؛ إذ تُعين على حفظ ما تناثر من الجزئيات والمسائل الفرعية لصعوبة الإحاطة بها، وتختصر الكثير من الجهد والوقت، وتُيسّر العلم لشُدَاته، بل ترتقي بهم درجات في قوة التحصيل والتأصيل والرسوخ العلمي.

كما أنها تقوي ملكة الفَهْم وتضبطه بضوابط تحجِزه عن الخطأ.

ومن أهم فوائدها: إدراك مآخذ الأصول، ومستقى المسائل منها، وبذلك يطّرد جمهورها تحت تلك الأصول، ولا يحصل تناقضٌ أو خلطٌ للمسائل المندرجة تحت أصولها.

وكذلك: حصول الفرقان والتمييز بين المسائل المشتبهة، والفروق الدقيقة التي تفصل بينها(٣).

ويُضافُ لما سبق ويزداد به أهميةً ومكانة إذا تعلق الأمر بإعراب كلام الله سبحانه، حيث يتوجب معرفة مراد الله جل وعلا، ولا يسوغ القول فيه بلا علم أو حجة أو أصل محكم أصيل.

وممَّنْ كانت لهم عنايةٌ جلية في وضع القواعد والضوابط الترجيحية: ابن هشام، حيث عُنيَ بالترجيح كثيرا، وهو ذو حسٍّ نقدي عالٍ، لا يكاد يترك مسألةً إلا يبيِّن فيها الصواب بالأدلة والحُجج، هذا في عموم كتبه، ويُضاف إلى ذلك في المغني خصوصًا: الردُّ على الأقوال المرجوحة، وبيان سبب ردِّها عنده.

ولهذا نجد في تصانيفه المطبوعة عباراتٍ كثيرة صريحة في ذلك مثل: **القاعدة**(٤)/ **القواعد**(٥)، **والترجيح**(١)/ **يرجِّحه**(٢)/ **الراجح**(٣)/ **الأرجح**(٤)...**الخ، والضابط**(٥)/ **يضبط**(٦)/ **ضبطوه**(٧)...**الخ،**

(١) ينظر: الإغراب في جدل الإعراب ٦٥ تحت عنوان (في ترجيح الأدلة)، ولمع الأدلة ٨٠ وما بعدها.

(٢) ينظر: الاقتراح ٢١ وما بعدها، وخصوصًا ١٤٤ تحت عنوان (في التعارض والترجيح).

(٣) ينظر: قواعد التفسير ٣٦، ٣٧ .

(٤) يُنظر: مغني اللبيب ١٠١، ١٧٦، ٦٦١، ٨٨٤، وأوضح المسالك ١/ ١٠٥، ١١٠، وشرح قطر الندى ٩٥، ٣١٦، وشرح شذور الذهب ٣٣، ١٦٨، واعتراض الشرط على الشرط ٤٢، وأسئلة وأجوبة في إعراب القرآن ٣٤.

(٥) يُنظر: مغني اللبيب ٦٨٣.

وكذلك: قانون/ القوانين[٨]، كما نجد إشارات دالة على ذلك تُفهم من سياق عرض ابن هشام للمسائل المتنازع فيها وطريقتِه في الترجيح وهي الغالبة[٩]، وأمثلتها مبثوثة في تطبيقات هذا البحث.

ومِنْ أوضح ما يؤكد هذا الأمر: الباب الثامن من كتابه المغني تحت عنوان: (**في ذكر أمور كلّية يتخرج عليها ما لا ينحصر من الصور الجزئية**) ذكر فيها إحدى عشرة قاعدة[١٠]، ثم الباب الخامس وهو مليء بالقواعد والضوابط، ثم الأبواب: الثاني، والثالث، والرابع، والسادس.

وكذلك: تصنيفه كتاب (الإعراب عن قواعد الإعراب) وإن كانت ليست القواعد التي نرمي إليها هنا، إذ هي مقدمة صغرى – كما سمّاها مصنِّفها– للمبتدئين.

ثم نجد نصوصًا صريحة في تميّز ابن هشام في هذا الباب، وشهادات كبيرة له بذلك، وعلى رأسها شهادة ابن خلدون النفيسة، حيث يقول مُثنيًا على ابن هشام وكتابه المغني:

"وأشار إلى نُكت إعراب القرآن كلِّها وضبطَها بأبواب وفصول وقواعد انتظمت سائرَها، فوقفْنا منه على علم جمٍّ يشهد بعلوِّ قدره في هذه الصناعة ووفور بضاعته منها، وكأنه ينحو في طريقته مَنْحى نحاة أهل الموصل، الذين اقتفوا أثرَ ابن جني واتبعوا مصطلح تعليمه، فأتى من ذلك بشيء عجيب دالٍّ على قوة ملكته واطلاعه، والله يزيد في الخلق ما يشاء"[١١].

=

(١) يُنظر: مغني اللبيب ١٦، ٢٨٨، ٤٤١، ٥٨٧، ٦٤٧، ٧٨٩، وشرح قطر الندى ١٩٣، وشذور الذهب ٢٤.

(٢) يُنظر: مغني اللبيب ٥٣، ١٢٠، ٢٧٥، ٣٤٠، ٥٦٣.

(٣) يُنظر: مغني اللبيب ٧٣٥، وأوضح المسالك ٢/ ١٤٠، وتخليص الشواهد وتلخيص الفوائد ٩٠، ٩١، وشرح شذور الذهب ٢٢٣، ٣٤٣.

(٤) يُنظر: مغني اللبيب ٢٥١، ٢٨٦، ٢٩٩، ٣٩٨، ٧٢٢، وأوضح المسالك ٢/ ٧٩، وشرح قطر الندى ١٨٣.

(٥) يُنظر: مغني اللبيب ٢٤، ٤٩، ٥٢٦، ٥٥٣، ٥٦١، ٦١٣، وأوضح المسالك ٢/ ١٥٠، ٣/ ٧٤، وتخليص الشواهد وتلخيص الفوائد ٨٩، ٩١، وشرح شذور الذهب ١٠٩، ٢٧١، ٥٦٩، وشرح قطر الندى ٩٥، ١٩٢، ٣٠٩، وأسئلة وأجوبة في إعراب القرآن ٣٥.

(٦) يُنظر: مغني اللبيب ١٧١.

(٧) يُنظر: المصدر السابق ٦١٢.

(٨) هاتان العبارتان قليلتا الورود مثل قوله: "وهذا قانون كليٌّ فاعتبرْه تجدْه" مختصر تذكرة ابن هشام: ٣٨٠، وينظر: مغني اللبيب ٥٧، وشرح قطر الندى ٣٣٠.

(٩) لأنّ العبارات الصريحة عند ابن هشام لم يقصد بأكثرها قواعد الترجيح المرادة في البحث؛ ولذلك كان البحث قائما على الاستنباط، والمفهوم من إشاراته وتطبيقاته، وهو الغالب كما ذكرنا.

(١٠) ويقصد بها القواعد العامة لكلام العرب واستعمالاتهم اللغوية؛ ولذلك لم تدخل ضمن قواعد الترجيح أو ضوابطه في إعراب القرآن كما هو اتجاه البحث وعنوانه.

(١١) مقدمة ابن خلدون: ٣٥٣.

ويلاحظ الباحث تخصيصه هذه القواعد بإعراب القرآن، مع أن ابن هشام لم ينص على ذلك، أو يلتزم به، بل نوّع التطبيقات والأمثلة من القرآن والشعر والنثر، لكن لمـّا كان الغالبُ عليها أمثلة القرآن العزيز، واهتمام ابن هشام بالغٌ وبيّنٌ بذلك؛ صحّ التخصيص وتوجّه.

وكذلك تتابع المعاصرون على إبراز هذا الجانب من التقعيد والتأصيل عند ابن هشام، قال د. شوقي ضيف:

"وكتابه (المغني) في الواقع موسوعة كبرى لعرض آراء النحاة السابقين له في مختلف الأصقاع العربية، وهو ليس عَرْضًا فقط، بل هو مناقشة واسعة لتلك الآراء وتبيُّن الصحيح منها والفاسد، مع كثرة الاستنباطات ومع اشتقاق الآراء المبتكَرة غير المسبوقة... وأهم من الآراء المبتكرة وضعُه للضوابط النحوية... ولعل في ذلك كلِّه ما يصوِّر من بعض الوجوه نشاطَ ابن هشام النحوي ومدى استيعابه لآراء النحاة السالفين، ومدى فطنته في استخلاص الآراء واستنباطها والحوار فيها كأدقِّ ما يكون الحوار، مع النفوذ إلى القوانين النحوية الكلية العامة"(١).

وقال د. يوسف الضبع وهو يعدّد مميزات مغني اللبيب إجمالاً عن كتب المعاصرين واللاحقين، وعن بقية مؤلفات ابن هشام نفسه:

"وضْعُ قوانينَ في إعراب القرآن الكريم تضبطُ آياتِه المحكمات"(٢).

كما قال د. يوسف العيساوي عن ابن هشام:

"أصّل في كتابه (مغني اللبيب) لكثير من ضوابط الإعراب وما ينبغي على المعرِب مراعاته، وجاء مَنْ بعده فاستفاد مما ذكره ابن هشام"(٣).

كما ذكر قريبًا من ذلك د. صلاح رواي في مقدمة تحقيقه لكتاب ابن هشام (شرح اللمحة البدرية)(٤)، وكذلك د. هادي نهر في مقدمة تحقيقه للكتاب نفسِه(٥).

كما ذكر أحد الباحثين تخصيصَ ابن هشام بقضايا إعراب القرآن، وذلك في قوله:

(١) المدارس النحوية: ٣٥٤، ٣٥٥ .

(٢) ابن هشام وأثره في النحو العربي: ٩٩.

(٣) علم إعراب القرآن: ١٠٢ .

(٤) ١/ ٩٠.

(٥) ١/ ١٧٠.

"والسمة الغالبة في مغني اللبيب هي العناية بقضايا الإعراب وخاصة إعراب القرآن الكريم"[1]، وقال أيضًا: **"ولكثرة ما تضمَّنه مغني اللبيب من القرآن الكريم وقراءاته عدَّه الدارسون من كتب إعراب القرآن الكريم، وقد بلغ عدد الآيات زهاء ألْفَي آية أو جزء من آية..."**[2].

وقد بان مما سبق أهمية معرفة القواعد عمومًا، وقواعد الترجيح في إعراب القرآن خصوصًا، وعناية ابن هشام بها، وإن كان الباحث لا يزال يؤكد أن البحث يسير في طريق وضع تلك النصوص والتقريرات موضع الشك والتمحيص؛ للتأكد من اعتمادها وقوتها وشمولها عند ابن هشام أم أنها مجرد إشارات غير مطردة لا ترقى لدرجة القوة والتعميم والاعتماد.

(١) دور ابن هشام المصري في تطوير الدرس النحوي، د.أحمد محمد عبد الراضي: ٢٥.

(٢) المرجع السابق: ٧٥. ويُنظر: منهج ابن هشام من خلال كتابه المغني ٣١٥.

الفصل الأول :

قواعدُ التَّرجيحِ في إعْراب القُرآن عندَ ابنِ هِشامٍ

ويتضمن المباحث التالية :

المبحث الأول : قواعد الترجيح المتعلقة بتضافر الأدلة

المبحث الثاني : قواعد الترجيح المتعلقة بالمعنى

المبحث الثالث : قواعد الترجيح المتعلقة بالحذف والتقدير

المبحث الرابع : قواعد الترجيح الأخرى

المبحث الخامس : خلاصة لقواعد الترجيح متضمِّنة النتائجَ المتعلقة بها

الفصل الأول: قواعدُ التَّرجيحِ في إعْراب القُرآن عندَ ابنِ هِشامٍ

إن هذه القواعد الترجيحية التي عرَّفْتُها فيما سبق بأنها: (**الأُسُس العامّة التي يَحتكم إليها المعرِبُ في تقوية إعرابٍ مقاربٍ لمراد الله تعالى على غيره، في آيات الذكر الحكيم**)؛ تحِلُّ مقام الصدراة من هذا البحث، مكانا ومكانةً، وتمثِّل الهدف الأكبر منه حتى يصل الباحث لمعرفة قيمتها، ومدى الاعتماد عليها في التعامل مع الأعاريب المتباينة لعلمائنا الأجلاء في كتاب الله تقدَّست أسماؤه.

ولِسائلٍ أن يسأل: عن علة اعتماد الباحث في تسمية هذه الأمور والتعليلات الكلية عند ابن هشام بالقواعد، والغالب عليها المفهوم والاستنباط لا النص والتصريح؟

والجوابُ الواضح أنّ التطبيقات الكثيرة المشتملة على هذه التعليلات الواردة عند ابن هشام؛ تنطبق على تعريف قواعد الترجيح في البحث، ووراء ذلك وجوهٌ عدة، منها:

الأول: أنه لو نصَّ عليها ابنُ هشام وصرَّح بها وأبانها؛ لمَا كان لهذا البحث من مسوِّغ مقبول لاعتماده رسالة علمية ذات شأن؛ ولكان مجرد جمع وتقريب فقط، إضافةً إلى أنه قد بُنيت رسائلُ علميةٌ متعددة على مثل هذا الأمر من الاستنباط والاجتهاد[1].

الثاني: أن المزية الحقيقية والفائدة العملية هي في استنباط هذه القواعد من كُتبه المتعددة، بعد قراءتها قراءة متأنية نصًّا وفكرا، والغوص في تعليلات ابن هشام وترجيحاته قوة وضعفا، والاهتداء لقيمتها، ومدى صلاحيتها وتعميمها.

الثالث: حِرْصُ ابن هشام الواضح على التقعيد ووضع القوانين، وقد ظهر هذا مِن خلال تعبيره في بعض المواضع بالقاعدة والقواعد والقانون وغيرها، ومِن خلال بعض أبواب كُتبه وتفريعاتها كالجِهات العَشْر التي يدخل الاعتراضُ على المُعرب مِن جِهتها، ونحو ذلك.

---

(١) مثل: - (دراسات في قواعد الترجيح المتعلقة بالنص القرآني في ضوء ترجيحات الرازي، دراسة نظرية تطبيقية)، لعبدالله لرومي: رسالة دكتوراه بكلية التربية، جامعة الملك سعود بالرياض، عام ١٤٢٧هـ.

- (قواعد الترجيح المتعلقة بالنص عند ابن عاشور في تفسيره "التحرير والتنوير"، دراسة تأصيلية تطبيقية)، لعبير النعيم: رسالة دكتوراه في الآداب بجامعة الملك سعود بالرياض، عام ١٤٢٩هـ.
- (قواعد الترجيح والاختيار في القراءات عند الإمام مكي بن أبي طالب القيسي)، ليحيى أحمد سلمان جلال: رسالة ماجستير/ تفسير، بالجامعة الأردنية، عام ٢٠٠٦م.
- (قواعد الترجيح عند ابن جزيّ في تفسيره): رسالة ماجستير لعبدالله الجمعان بكلية التربية- جامعة الملك سعود بالرياض، عام ١٤٢١هـ.

الرابع: نصُّ بعض العلماء المتقدمين على منهج التقعيد عند ابن هشام، مثل عبارة ابن خلدون المشهورة[1]، التي سبق نقلها، ويُضاف إليها تصريح السيوطي في بعض الأمور التي ذكرها ابن هشام، وهي المتعلقة بالحذف والتقدير تحت عنوان: (قاعدة) لكلٍّ منها[2].

الخامس: عدُّ بعض الباحثين المعاصرين كثيرًا من هذه التعليلات قواعدَ، وتصريحُهم بذلك، ضمنَ قواعد الترجيح[3]، أو قواعد التفسير[4]، وإن كان أحدُهم سمَّاها ضوابط[5]، لكن هذا لا يستقيم مع تفريق البحث بين القاعدة والضابط، وعدِّ القواعد- في الجملة- في درجة أعلى من الضوابط.

السادس: نظرًا لتكْرار هذه الأسباب والتعليلات في كل المواضع المتماثلة، واعتماد ابن هشام عليها كثيرا في التصويب والترجيح؛ فناسب إطلاق القواعد عليها، مع موافقتها للتعريف كما ذكرتُ ذلك.

هذا، وقد توزّعت هذه القواعد بحسب الاستقراء والتتبُّع والتحليل عند ابن هشام على أربع مجموعات هي المباحث الأربعة الأولى لهذا الفصل، وهي:

الأولى: قواعد الترجيح المتعلقة بتضافر الأدلة.

الثانية: قواعد الترجيح المتعلقة بالمعنى.

الثالثة: قواعد الترجيح المتعلقة بالحذف والتقدير.

الرابعة: قواعد الترجيح الأخرى.

وسيأتي بيان هذه المجموعات الأربع، والقواعد المندرجة تحتها، وبعض الأمثلة عليها -بعون الله وتوفيقه وتيسيره-.

(١) يُنظر: مقدمة ابن خلدون ٣٥٣.

(٢) يُنظر: الإتقان في علوم القرآن ٣/ ٢٠٠.

(٣) ينظر: قواعد الترجيح عند المفسرين، د. حسين الحربي ١/ ١١٠، ٣١٢، ٢/ ٦٣٣، وغيرها، ودراسات في قواعد الترجيح، د. عبدالله الرومي ٢/ ٤٧٥، وغيرها.

(٤) ينظر: قواعد التفسير، د. خالد السبت ١/ ٢١٣.

(٥) ينظر: علم إعراب القرآن (الفصل الخامس: ضوابط إعراب القرآن الكريم)، د. يوسف العيساوي ٢٣٦ وما بعدها.

المبحث الأول: قواعد الترجيح المتعلقة بتضافر الأدلة

في الصِّحاح: "تضافروا على الشيء تعاونوا عليه"(١)، والمقصود بالأدلة: أدلة النحو، التي نصّ عليها أبو البركات الأنباري في قوله: "أقسام أدلته- أي النحو- ثلاثة: نقل وقياس واستصحاب"(٢).

وبذلك يتضح المراد بقواعد الترجيح المتعلقة بإعراب القرآن عند ابن هشام في هذا المبحث بأنها: الأدلة النقلية المتعاونة لترجيح إعراب ما في كتاب الله تعالى.

وسبب الاقتصار على النقل هنا؛ أن تقعيد ابن هشام في هذا الجانب والتطبيقات الواردة عنده مقتصرة عليه، ولم تتناول القياس أو غيره مما ذكره النحاة في أدلة النحو وأصوله، وقد تكون علة ذلك إرادة ابن هشام أن تكون أعاريب الكتاب العزيز في المرتبة الأولى العالية من الترجيح.

وهذا النقل هو السماع الذي عرّفه السيوطي بقوله:

"وأعني به ما ثَبَت في كلام مَنْ يوثّقُ بفصاحته ، فشمل كلام الله تعالى ، وكلام نبيه صلى الله عليه وسلم ، وكلام العرب ، قبل بعثته ، وفي زمنه ، وبعده ، إلى أن فسدتِ الألسنةُ بكثرة المولّدين ، نظمًا ونثرًا، عن مسلم أو كافر"(٣).

ويغلب مصطلح (النّقل) على العلوم الشرعية، في حين يغلب مصطلح (السَّماع) على علوم العربية، ولا مشاحة في الاصطلاح.

وقد سار ابن هشام في قواعد الترجيح المتعلقة بتضافر الأدلة على المنقول من كتاب الله عز وجل فقط دون غيره، حيث يؤازر هذا المنقول الوجه الإعرابي المرجّح عنده، ويعدّ ذلك قاعدة ذات قيمة عالية في ترجيح الإعراب المقارب لمراد الله تعالى.

وعلى ما عُرف من منهج ابن هشام في الاستدلال بالحديث النبوي الشريف، وهو مبثوثٌ في كتابه المغني، وفي غيره؛ إلا أنه لم يتناوله في تطبيقات القواعد الترجيحية في إعراب القرآن العزيز؛ إذ إنّ مؤازرة القرآن نفسه بالنظير من آية أخرى أو قراءة أخرى أولى وأعلى بلا شك.

وأما تضافر النقل من كلام العرب فكان مقرونا بأدلة أخرى، ولم يكن مستقلا، كما أنه لم يكن صريحا، وإنما عرض في مواضع يسيرة جدا، وكأنه جاء للتعضيد دون التقعيد(٤) .

---

(١) مادة (ظفر): ٢/ ٧٢٢ .

(٢) لمع الأدلة: ٨١.

(٣) الاقتراح: ٣٩.

(٤) ينظر: المغني ١٨٣، و ٥٤٢، وشرح قطر الندى ٢٢٦، وشرح اللمحة البدرية ٢/ ١٩١.

والذي وصل إليه الباحث بعد التتبُّع والتأمل أنه على كثرة شواهد العرب نثرا وشعرا عند ابن هشام، حيث قاربت الألف في المغني وحده؛ إلا أنها كانت لمجرد التمثيل على المسائل النحوية المختلفة، أو استدلالاتٍ لغير ابن هشام، أو ترجيحاتٍ لابن هشام لكن ليست في أعاريب الكتاب العزيز خاصة، إنما في مسائل نحوية عامة.

ويكاد الباحثُ يجزمُ بعدمِ اعتمادِ ابنِ هشام كلامَ العرب قاعدةً ترجيحية في إعراب كلام الله تعالى؛ والعلةُ-فيما أَراه- أنّ مِن مقاصد ابن هشام أن يكون إعراب كلام الله تعالى في أعلى درجة ممكنة لتحقيق مراد الله في الآية، وذلك يكون بالنظائر القرآنية، فلا أحدَ أعلمُ مِن الله بمراده.

وتتضح أهمية القواعد الترجيحية المتعلقة بتضافر دليل النقل من كتاب الله؛ من كونه أولَ الأدلة النحوية وأقواها، كما أنه أصرح ما يدل على مراد الله تعالى، والمعنى الذي يريده من كلامه عز وجل، وهذه هي الغاية من النظر والترجيح تفسيرا وإعرابا، والإعراب فرع المعنى كما هو معلوم[1].

وقد أشار ابن هشام إلى هذه الغاية في مَطْلَع مقدمة كتابه (المغني) حين قال: "فَإِنّ أَوْلى ما تقترحُه القرائحُ، وأَعْلى ما تجنحُ إلى تَحْصِيله الجوانحُ؛ ما يَتَيَسَّر بِهِ فَهْمُ كتاب الله المنزَّل، ويتّضحُ بِهِ معنى حديث نبيّه المُرْسل، فَإِنَّهُما الوسِيلَة إِلى السَّعادة الأبديّة، والذريعةُ إِلى تَحْصِيل المصالح الدِّينِيَّة والدّنيوية، وأصلُ ذلكَ عِلْمُ الإِعراب الهادِي إِلى صَوْب الصَّواب "[2].

كما أن تضافر دليل النقل من كتاب الله يحصل به ازدياد اليقين وطمأنينة النفس؛ "لأنّ تضافرَ الأدلة أقوى للمدلول عليه، وأثبتُ لعَدمه"[3].

وبالنظر لقواعد الترجيح عند المفسرين فإنّ أصل القواعد عندهم هو تفسير القرآن بالقرآن نفسِه؛ ولذلك قال ابن جُزَيٍّ في تفسيره:

"وأما وجوه الترجيح فهي اثنا عشر:

الأولُ: تفسير بعض القرآن ببعض، فإذا دلّ موضعٌ من القرآن على المراد بموضع آخر حمَلْناه عليه، ورجّحنا القول بذلك على غيره من الأقوال"[4].

(١) يُنظر: البرهان في علوم القرآن ١/ ٣٠٢، والإتقان في علوم القرآن١/ ٣٠٩.

(٢) ص ١٢ .

(٣) فتح الباري: ١١ / ٤٥٦ .

(٤) التسهيل لعلوم التنزيل: ١/ ٩.

وقد سمّاها قواعد الترجيح في موضع آخر من كتابه[1].

كما قرر المحققون المعاصرون في موضوع قواعد الترجيح عند المفسرين، وأكدوا رجحانَ القول الذي تؤيده آياتٌ قرآنية، وأنه مقدّم على ما عَدِم ذلك[2].

وقد اقتفى ابن هشام وغيره من النحاة تقعيد المفسرين في هذا الأمر –أعني الإعراب–؛ ولذلك لما سئل ابنُ هشام عن التصنيف في التفسير، قال: "أغناني المغني"[3].

إن المتتبِّع لتنظير ابن هشام وتطبيقاته على القواعد الترجيحية المتعلقة بتضافر الأدلة؛ ليجدُ أنه لم يتجاوز دليل النقل بآية أخرى، أو بقراءة أخرى– كما ذُكر وعُلِّل في مَطلع هذا المبحث–.

وعلى هذا فقد جاءت هذه القواعد في مسارَيْن اثنين يصبَّان في تأكيد (تضافر الأدلة)، هما:

القاعدة الأولى: (ترجيح الوجه الموافق للنظير من آية أخرى على ما يخالفه).

القاعدة الثانية: (ترجيح الوجه الموافق للنظير من قراءة أخرى على ما يخالفه).

كما أن طُرُق عرض تلك القواعد الترجيحية متفاوتة، لكنها متقاربة في التعبير، وتدلّ على تمكّن ابن هشام من التعبير عمّا يريده في الترجيح، ومن ذلك:

–أ– ما يتعلق بجانب العبارات:

١ – أعلاها، التصريح بعبارة "الأرجح"[4]، "الصواب"[5]، "الصحيح"[6]، "الأَوْلى"[7]، "ويرجِّحه عندي"[8].

---

(١) وقال صاحب(شرح مقدمة تسهيل علوم التنزيل) ١٧٠ : "سمَّى المؤلفُ هذا النوع من العلم بـ(وجوه الترجيح)، وسبق أن أشار إلى تسميات أخرى، وهي (القواعد العلمية)، وسمَّاها أيضاً (موجبات الترجيح)، حيث قال في أول هذه المقدمة: "وهذا الذي ارتكبتُ من الترجيح والتصحيح مبني على القواعد العلمية، أو ما تقتضي اللغة العربية، وسنذكر بعد هذا باباً في موجبات الترجيح بين الأقوال".

ويمكن أن نضيف لها مصطلحاً رابعاً، وهو (قرائن الترجيح)، ولا شك أن أقوى هذه المصطلحات في التعبير هو (قواعد الترجيح)، وهذه القواعد مصدرها الاستقراء، بحيث يستقرئ الباحث مجموع الأمثلة، ثم يستنبط منها قاعدة، واستنباط هذه القواعد عقليٌّ".

وقال أيضًا عن هذه المصطلحات نفسها في المرجع السابق: ٢٤ "وتنوّع مصطلحات العالِم قد يكون من باب تنويع العبارة، وقد يكون له مقصد لا نعرفه".

(٢) قواعد الترجيح عند المفسرين: ١/ ٣١٢–٣٢٨.

(٣) حاشية الشيخ محمد الأمير على مغني اللبيب: ٢/ ١٧٧.

(٤) يُنظر من الأمثلة: مغني اللبيب ٤١٥.

(٥) يُنظر من الأمثلة: مغني اللبيب ٧٧٤، ٧٧٦.

(٦) يُنظر من الأمثلة: مغني اللبيب ١٦٥.

(٧) يُنظر من الأمثلة: مغني اللبيب ٧٧٥، ٧٧٨.

(٨) يُنظر: مغني اللبيب ٥٣.

٢- وأوسطها: ما كان بعبارة "بدليل كذا "[١]، "والظاهر"[٢].

٣- ودون ذلك: ما كان التعبير فيه "ويقوي كذا ..."[٣]، "ويؤيده ..."[٤]، "ويشهد له"[٥] .

هذا الترتيب من حيثُ التعابيرُ والصيغ مجرّدةً، فأما مع سياقات ورودها فقد تختلف درجة القوة بحسب نوع القاعدة ومرتبتها في القوة.

-ب- ما يتعلق بمنهجه في طُرق عَرض القواعد الترجيحية في هذا المبحث، ومن ذلك:

(١) الترجيح والاستدلال بالقاعدة للقول الراجح، وهذا هو غالب منهجه، وهو المسلك المعروف عند أكثر النحاة.

كما أنه في هذه الطريقة إما أن يكتفي في الاستدلال بالقاعدة (تضافر الأدلة) دون غيرها، أو يورد أدلة أخرى معها، وهذان فرعان مستويان تقريبا، لا يفضُل أحدُهما الآخرَ في الجملة، وإن كان الأول يفيد القوة لهذه القاعدة، والاعتماد عليها في الترجيح غالبا، ويشير الثاني أحيانا إلى عدم انفرادها بالترجيح، واحتياجها لدليل آخر، وقد لا يشير إلى ذلك، فيكون من باب التكثير والتآزر وحسب.

(٢) الترجيح والاستدلال بردّ القول المرجوح ومخالفته للقاعدة:

ومعنى ذلك أن الاستدلال بالقاعدة يكون عكسيًا، حيث يُفهم من ردّ القول المرجوح بمخالفته للقاعدة؛ ترجيحُ ضِدِّها الموافقِ لها.

ولابن هشام عبارة مؤكِّدة لهذه الطريقة، حيث ذكر في الجهة السابعة من الجهات التي يدخل الاعتراض على المعرب من جهتها: "أنْ يَحْمِلَ – أي المُعرب- كلامًا على شيء ويشهدَ استعمالٌ آخر في نظير ذلك الموضع بخلافه"[٦].

ويقرُب منه ما سماه أحد الباحثين "الاستدلال بالنظائر العكسية التي تدل على المعنى الراجح بمفهوم المخالفة"[٧]؛ إلا أن المقصود عنده "أن يكون بين المعنيين تناظر في الجنس فقط، فلا يكون بينهما تناظر في اللفظ ولا في المعنى، ولكن النظير يدل على صحة المعنى المرجّح بوجهٍ ما"[٨].

---

(١) يُنظر من الأمثلة: شرح اللمحة البدرية ٢/ ٥٨، ومغني اللبيب ١٦٢، ٧٧٩، ٧٨٠.

(٢) يُنظر من الأمثلة: مغني اللبيب ٩١٦.

(٣) يُنظر من الأمثلة: مغني اللبيب ٣١٧.

(٤) يُنظر من الأمثلة: مغني اللبيب ٣٦٣، ٦٣٨، ٧٣٧.

(٥) يُنظر من الأمثلة: مغني اللبيب ٢٣٤.

(٦) مغني اللبيب: ٧٧٣.

(٧) اختيارات ابن تيمية في التفسير، د. محمد زيلعي هندي: ١/ ١٣٣.

(٨) المرجع السابق نفسه.

وأما المقصود هنا فالدليلان متضافران ومتناظران لفظا ومعنى، لكن خالفهما القول المرجوح، وتَرجَّحَ ضدُّه.

وهذه الطريقة خصوصًا تدل على عُمق فهم ابن هشام للقواعد الترجيحية، ومقدرتِه على تبيّن القول الراجح من الأضداد، والمدلولات المتنوعة للنصوص المتضافرة.

هذه هي الخطوط العريضة لطرائق عرض القواعد الترجيحية المتعلقة بتضافر الأدلة عند ابن هشام.

أما هذه القواعد ذاتُها، مع دراسة كل قاعدة على حدة فهي ما سيأتي.

القاعدة الأولى: ترجيح الوجه الموافق للنظير من آية أخرى على ما يخالفه:

ويُعنى بها ما سبق بيانه من تضافر دليل النقل ومؤازرته لترجيح وجه إعرابي على آخر مخالفٍ له.

ولابد في هذه القاعدة و في كل القواعد الآتية من أمرين مهمّين:

-١- تعدّد الأوجه الإعرابية، أما الوجه الإعرابي الوحيد أو المتفق عليه فلا يُحتاج فيه إلى الترجيح أصلاً.

-٢- المخالفة والتعارض بين الأوجه الإعرابية، أما الأوجه المتآلفة الجائزة فلا يدخلها الترجيح إلا من باب الأفضلية، لاسيما إن كانت تؤكد معنى واحدًا، لكنْ مِن جهات متعددة.

والمراد هو التخالف والتعارض لمعان متعددة، غير متوافقة، ويجدر التنبيه على أن هذه المعاني المتعددة المتخالفة قد يحتملها تفسيرُ كلام الله تعالى في بعض الأحيان، ولا إشكال في ذلك؛ لكنها من حيث الإعراب متباينة داخلة في مفهوم التعارض الذي يوجب ترجيحًا تطمئن إليه النفس، ويسكن به الفؤاد، ويسير على السَّنن المألوفة من جمهور كلام العرب وطرائقهم، وبذلك نزل الكتاب العزيز: ﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ﴾[١].

وعند النظر في تطبيقات هذه القاعدة، فإنه لا يوجد منهج واحد يسير عليه ابن هشام في الاستدلال بها، فهو يقتصر على القول الراجح عنده تارة، ويعدِّد الأقوال ثم يسوق الراجح عنده تارة أخرى، كما أنه يقتصر على نظير واحد أحيانا، ويعدّد النظائر أحيانا أخرى.

وفي التعبير عن الترجيح بالقاعدة تفاوتٌ بيّن، من أمثال: "والأرجح"[٢]، "الصواب"[٣]، "بدليل..."[٤]، "لمجيء ذلك في شبه هذا الموضع"[٥]، "ويقويه ..."[٦]، "ويؤيده ..."[٧].

ويبقى أن اعتماد ابن هشام كغيره من العلماء على هذه القاعدة بارزٌ وقوي، لا يخالطه شك، فهو حجة قوية لترجيح الإعراب.

ومن الأمثلة على هذه القاعدة عند ابن هشام ما يلي:

---

(١) الشعراء: ١٩٥.

(٢) يُنظر: مغني اللبيب ٤١٥.

(٣) يُنظر: المصدر السابق ٧٧٤.

(٤) يُنظر: شرح اللمحة البدرية ٢/ ٥٨، ومغني اللبيب ٧٨٠.

(٥) يُنظر: مغني اللبيب ٨٠٧.

(٦) يُنظر: المصدر السابق ٣١٧.

(٧) يُنظر: المصدر السابق ٧٣٧.

*** تطبيقات القاعدة**:

❁ **المثال الأول**: الخلاف في إعراب (ما) من قوله تعالى: ﴿لِتُنذِرَ قَوْمًا مَّآ أُنذِرَ ءَابَآؤُهُمْ فَهُمْ غَٰفِلُونَ﴾[1]، حيث قال ابن هشام:

"والأرجح في: ﴿لِتُنذِرَ قَوْمًا مَّآ أُنذِرَ ءَابَآؤُهُمْ فَهُمْ غَٰفِلُونَ﴾[2] **أَنَّهَا النافية، بِدَلِيل** ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَآ إِلَيْهِمْ قَبْلَكَ مِن نَّذِيرٍ﴾[3]**، وتحتمل الموصولة"**[4].

تتعدد أحوال (ما) وأنواعها، ويقع فيها خلافٌ وتعارضٌ، لاسيّما عند عدم التأمُّل والتحرير؛ ولذلك عَقد لها ابن هشام فصلاً قال فيه: (**وهذا فصلٌ عقدْتُه للتّدريبِ في "ما"**)، ورجّح في أربعة أمثلة منه[5] بهذه القاعدة الترجيحية: (ترجيح الوجه الموافق للنظير من آية أخرى على ما يخالفه).

ونص ابن هشام في هذا المثال واضحٌ في ترجيح كون ما؛ نافيةً في إعراب هذه الآية، والقاعدة الترجيحية أيضا واضحة في استدلاله بنظير آخر من آية كريمة أخرى، تضافرت معها لترجيح هذا الوجه – أي النفي- على ما خالفه من وجوه، ولم يذكر ابن هشام منها إلا الموصولة، وهي إثبات في المعنى، والوجه الذي رجحه نفي في المعنى، فهما متعارضان.

وقد سار ابن هشام في الاستدلال بهذه القاعدة في هذه المسألة على خُطا مَنْ سبقه، وأولهم: الزّجّاج، حيث قال: "جاء في التفسير: لتنذر قوماً مِثْلَ مَا أُنْذِرَ آبَاؤُهُمْ.

وجاء: لتنذر قوماً لم يُنْذرْ آبَاؤُهم، فيكونُ (مَا) جحْداً [6]، وهذا –واللهُ أعلم- الاختيارُ؛ لأنّ قوله "فَهُمْ غَافِلُونَ" دليل على معنى لم ينذر آباؤهم، وإذا كان قد أنذر آباؤهم فهم غافلون ففيه بُعْدٌ، ولكنه قد جاء في التفسير.

ودليل النفي قوله: ﴿وَمَآ ءَاتَيْنَٰهُم مِّن كُتُبٍ يَدْرُسُونَهَا ۖ وَمَآ أَرْسَلْنَآ إِلَيْهِمْ قَبْلَكَ مِن نَّذِيرٍ﴾[7].

ولوكان آباؤهم منذَرين لكانوا مُنْذَرِينَ دَارِسِين لكُتب –والله أعلم-"[8].

---

(١) يس~: ٦ .

(٢) يس~: ٦ .

(٣) سبأ: ٤٤ .

(٤) مغني اللبيب: ٤١٤.

(٥) يُنظر: المصدر السابق ٤١٥، ٤١٦.

(٦) أي نفيًا.

(٧) سبأ: ٤٤.

(٨) معاني القرآن وإعرابه: ٤/ ٢٧٨.

وكذلك استدل بالقاعدة نفسِها الزمخشريُّ، ويُفهم مِن سياقه وتقديمه هذا القول ترجيحُه له، مع أنه ذكر أوجهًا أخرى واستدل لها، ولم ينص على الراجح[1].

وأيضًا: ذَكَر القاعدةَ نفسها ابنُ عطية في تفسيره عند نقله رأي قتادة بأنها نافية، قال: "وهذه الآية كقوله تعالى: "وَما أَرْسَلْنا إِلَيْهِمْ قَبْلَكَ مِنْ نَذِيرٍ"[سبأ: ٤٤]، وهذه النذارة المنفية هي نذارة المباشرة والأمر والنهي، وإلا فدعوة الله تعالى من الأرض لم تنقطع قط"[2].

وكان من الممكن أن نعدَّ اقتصارَ ابنِ هشام على هذه القاعدة في هذا الموضع؛ أمارةَ قوّتها عنده، وكفايتِها في الترجيح، لولا أن السياق فيه اختصارٌ مقصود، ولا غضاضة فيه؛ إذ إن ابن هشام عقده لتدريب الطالب على أحوال (ما)، وقد أوجز في جلّ هذه التدريبات أو التطبيقات النافعة، والدالة على منهج ابن هشام في الترجيح والتقعيد عند الخلاف.

وفي مقام الموازنة: فإنّ ترجيح وجه النفي الإعرابي في إعراب(ما) عند ابن هشام على باقي الأوجه: الموصولية، والمصدرية، وغيرها؛ ذهب إليه صراحةً أو مفهومًا: الفراءُ [3]، والأخفش[4]، والزجّاج[5]، والنحاس[6]، ومكي[7]، والزمخشري[8]، وابن عطية[9]، وأبو البركات الأنباري[10]، والرازي[11]، والعكبري[12]، والقرطبي[1]، والنسفي[2]، وابن جزيّ[3]، والسيوطي[4]، والشوكاني[5]، والألوسي[6]، والشنقيطي[7]، وشيخي محمد الأمين الهرري[8].

(١) ينظر: الكشاف ٤/ ٤.
(٢) المحرر الوجيز: ٤/ ٤٤٦.
(٣) معاني القرآن، له: ٢/ ٣٧٢.
(٤) معاني القرآن، له: ٢/ ٤٨٨.
(٥) معاني القرآن وإعرابه: ٤/ ٢٧٨. وكذلك: ٤/ ٢٠٤.
(٦) إعراب القرآن: ٣/ ٢٥٩.
(٧) مشكل إعراب القرآن: ٢/ ٥٩٩.
(٨) الكشاف: ٤/ ٤.
(٩) المحرر الوجيز: ٤/ ٤٤٦.
(١٠) البيان في غريب إعراب القرآن: ٢/ ٢٩١.
(١١) مفاتيح الغيب: ٢٦/ ٢٥٣.
(١٢) التبيان في إعراب القرآن: ٢/ ١٠٧٩.

فهو بهذا قول "أكثر أهل التفسير"(٩)، أو كما عبّر بعضهم: "الأكثرون"(١٠)، أو بتعبير آخر "عند الجمهور"(١١).

وقبل أن نذهب إلى مرجّحي الوجه الإعرابي الآخر وهو الموصولية؛ نقف عند هذا النص لابن جُزيّ لنَستبينَ المسألةَ بوضوح أكثر، حيث قال:

"ما أُنذِر آباؤهم: ما نافية، والمعنى: لم يُرسَل إليهم ولا لآبائهم رسولٌ ينذرهم، وقيل المعنى: لتنذر قوما مثل ما أنذر آباؤهم، فما على هذا موصولة بمعنى الذي، أو مصدرية، والأول- أي النفي- أرجح؛ لقوله (فهم غافلون) يعني أنّ غفلتهم بسبب عدم إنذارهم، وتكون بمعنى قوله ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَآ إِلَيۡهِمۡ قَبۡلَكَ مِن نَّذِيرٖ﴾(١٢)، ولا يُعارضُ هذا بعثَ الأنبياء المتقدمين، فإن هؤلاء القوم لم يدركوهم ولا آباؤهم الأقربون"(١٣).

وهنا يتضح تقدير وجه النفي: لتنذر قوما **غيرَ منذَرٍ** آباؤهم، أو **لم ينذَرْهُ** آباؤهم.

وتقدير وجه الموصولية: لتنذر قوما الذي أنذره آباؤهم، أو مثل ما أنذر آباؤهم.

وأما تقدير وجه المصدرية فيكون: لتنذر قوما **إنذار** آبائهم، وهذا تقدير الزمخشري(١٤)، وغيره.

ونجد أن ابن جزي في النص السابق صرّح بترجيح وجه النفي، وعلّل لذلك بعلتين:

أولاهما: مرتبطة بقاعدة المعنى والسياق، إذ مجيء لفظ "فهم غافلون" في نهاية الآية يدل على ترجيح النفي "لأن كونهم غافلين يناسب عدم الإنذار لا الإنذار"(١).

=

(١) الجامع لأحكام القرآن: ١٥/ ٦ .

(٢) مدارك التنزيل: ٣/ ٩٦.

(٣) التسهيل لعلوم التنزيل: ٢/ ١٧٩.

(٤) الدر المنثور: ٧/ ٤٢.

(٥) فتح القدير: ٤/ ٤١٣.

(٦) روح المعاني: ١١/ ٣٨٥، ٣٨٦.

(٧) أضواء البيان: ٦/ ٢٨٦.

(٨) حدائق الروح والريحان: ٢٣/ ٤٧٨.

(٩) ينظر: إعراب القرآن: ٣/ ٢٥٩، والجامع لأحكام القرآن: ١٥/ ٦، و فتح القدير: ٤/ ٤١٣.

(١٠) زاد المسير: ٣/ ٥١٧.

(١١) مدارك التنزيل: ٣/ ٩٦.

(١٢) سبأ: ٤٤.

(١٣) التسهيل لعلوم التنزيل: ٢/ ١٧٩.

(١٤) ينظر: الكشاف ٤/ ٤.

وثانيتهما: مرتبطةٌ بقاعدة تضافر الأدلة بالنظير من آية أخرى، وهي قوله تعالى: ﴿ مَآ أَتَىٰهُم مِّن نَّذِيرٍ مِّن قَبْلِكَ ﴾[٢]، والنظير نظير آخر غير الذي ذكره ابن هشام، وقد نص عليه الزجاج[٣]، ثم الرازي[٤]، ثم الشنقيطي[٥] في نظائرَ أُخرَ كقوله تعالى: ﴿أَمْ يَقُولُونَ ٱفْتَرَىٰهُ ۚ بَلْ هُوَ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ لِتُنذِرَ قَوْمًا مَّآ أَتَىٰهُم مِّن نَّذِيرٍ مِّن قَبْلِكَ ﴾[٦].

أما القول بترجيح الموصولية، وهو الذي احتمله ابن هشام في آخر النص المدروس؛ فقد مال إليه أبو حيان في تفسيره، إذ قدمه ناقلا إياه عن عكرمة، حيث قال:

"قالَ عِكْرمةُ: بِمَعْنى الَّذي، أي الشَّيْءُ الَّذي أُنْذِرَهُ آباؤُهمْ مِنَ العذابِ، فما مَفعولٌ ثانٍ، كقوله: ﴿إِنَّآ أَنذَرْنَٰكُمْ عَذَابًا قَرِيبًا﴾[٧]"[٨].

والنظير هنا هو لإعراب المفعول الثاني لأنذر، وليس لمعنى ما (الموصولة).

وكان قد رجَّحه صراحة في تفسير قوله تعالى ﴿ أَمْ يَقُولُونَ ٱفْتَرَىٰهُ ۚ بَلْ هُوَ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ لِتُنذِرَ قَوْمًا مَّآ أَتَىٰهُم مِّن نَّذِيرٍ مِّن قَبْلِكَ لَعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ ﴾[٩]، حيث ذكر مخالفته للمفسرين بقوله: "وذلك أنهم فهمُوا من قوله: ما أتاهم، وما أنذر آباؤهم، أنّ(ما) نافية، وعندي أنّ(ما) موصولة، والمعنى: لتنذر قومًا العقابَ الذي أتاهم. مِن نذير: متعلِّقٌ بأتاهم، أيْ أتاهم على لسان نذيرٍ من قبلك. وكذلك: لتنذر قوما ما أُنذر آباؤهم: أي العقابَ الذي أنذِره آباؤهم، فَما مفعولةٌ في الموضعين، وأَنذر يتعدّى إلى اثنَيْن. قَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ أَعْرَضُوا۟ فَقُلْ أَنذَرْتُكُمْ صَٰعِقَةً مِّثْلَ صَٰعِقَةِ﴾[١٠].

وهذا القَوْلُ جَارٍ على ظَواهِرِ القرْآنِ.

=

(١) أضواء البيان: ٦/ ٢٨٦.

(٢) القصص: ٤٦.

(٣) معاني القرآن وإعرابه: ٤/ ٢٠٤.

(٤) مفاتيح الغيب: ٢٦/ ٢٥٣.

(٥) أضواء البيان: ٣/ ٧٠.

(٦) السجدة: ٣.

(٧) النبأ: ٤٠.

(٨) البحر المحيط: ٩/ ٤٩.

(٩) السجدة: ٣.

(١٠) فصلت: ١٣.

قـــال تعالى: ﴿وَإِن مِّنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾[1]، وَ ﴿أَن تَقُولُواْ مَا جَآءَنَا مِنۢ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ﴾[2]، وَ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبۡعَثَ رَسُولٗا﴾[3]، وَ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهۡلِكَ ٱلۡقُرَىٰ حَتَّىٰ يَبۡعَثَ فِيٓ أُمِّهَا رَسُولٗا﴾[4]"[5].

ويعني بظواهر القرآن هنا: إثبات الحجة على الخلق بالنذارة وإرسال الرسل.

ثم سار على هذا الرأي – بترجيح وجه الموصولية-: السمين الحلبي في تفسيره[6].

ومن خلال عبارة أبي حيان المتقدمة "وهذا القول جارٍ على ظواهر القرآن" نفهم وجه ترجيحه الموصولية في الآية؛ إذ به تجتمع أكثر الأدلة على تقرير معنى إثبات النذارة، وهو ترجيح بقاعدة المعنى الغالب الذي عليه ظواهر القرآن العزيز.

ولعلّ ترجيحَه هذا عائدٌ إلى نَزْعته الظاهرية، حيث كانت بعضُ مخالفاته للجمهور من هذا القبيل[7].

لكن بالنظر إلى سياقِ الآية نفسِها، وتضافر النظائر القرآنية معها في السياقات المشابهة يترجَّحُ وجه النفي، لاسيما أنّ جمهورَ العلماء والمفسرين عليه.

فالسياق مع كفار قريش، وإثباتِ رسالة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم إليهم حيث جاء من الآيات التي قبلها: ﴿إِنَّكَ لَمِنَ ٱلۡمُرۡسَلِينَ﴾[8] ومن الآيات التي بعدها: ﴿لَقَدۡ حَقَّ ٱلۡقَوۡلُ عَلَىٰٓ أَكۡثَرِهِمۡ فَهُمۡ لَا يُؤۡمِنُونَ﴾[9].

قال الزجاج: "و(ما) في جميع الموضعين[10] نَفْيٌ، أي لم يشاهدُوا هُمْ ولا آباؤهم نبيًّا.

فأما الإنذار بما قدَّم من رسل اللهَّ صلى اللهَّ عليهم فعلى آبائهم به الحجة، لأن اللهَّ عز وجل لا يُعَذِّبُ إلا مَنْ كفر بالرسُل، والدليل على ذلك قوله: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبۡعَثَ رَسُولٗا﴾[11]"[12].

---

(١) فاطر: ٢٤.

(٢) المائدة: ١٩.

(٣) الإسراء: ١٥.

(٤) القصص: ٥٩.

(٥) البحر المحيط: ٨/ ٤٣٠.

(٦) الدر المصون: ٩/ ٧٩.

(٧) ينظر: مسائل الترجيح عند أبي حيان ٧٩٣.

(٨) يس~: ٣.

(٩) يس~: ٧.

(١٠) يريد (لِتُنْذِرَ قَوْماً مَا أَتاهُمْ مِنْ نَذِيرٍ مِنْ قَبْلِكَ) السجدة:٣، وَ(لِتُنْذِرَ قَوْمًا مَا أُنْذِرَ آبَاؤُهُمْ) يس~: ٦.

(١١) الإسراء: ١٥.

(١٢) معاني القرآن وإعرابه: ٤/ ٢٠٤.

وقد ذكر بعضُ العلماء أوجهًا إعرابية أخرى، منها:

١- نكرة موصوفة: ذكره العكبري[١]، فيكون التقدير بناء عليه: لتنذر قوما **عذابًا** أنذره آباؤهم[٢].

٢- زائدة: وهذا عند العكبري أيضًا[٣] ولم أجد مَن أجاز هذا الوجه غيرَه، وعليه تكون أُنذر صفةً لِـ (قومًا)[٤].

وهذان الوجهان يثبتان النذارة فيتفقان مع وجه الموصولية والمصدرية، ويخالفان وجه النفي في هذا، وقد ردّ الألوسي وجه (ما) الزائدة بقوله: "وليس بشيء"[٥].

وعلى الرغم مِن نقل كافة العلماء للآراء المتباينة، واحتمال الآية لها؛ إلا أنّ القاعدةَ الترجيحية: "ترجيح الوجه الموافق للنظير من آية أخرى على ما يخالفه"؛ قاضيةٌ باطمئنان النفس للقول بوجه النفي وترجيحه عند ابن هشام متابعًا مَنْ سبقه من العلماء في ذلك.

وعلى هذا؛ فإنَّ الباحث يرجّح هذا الوجه- أي النفي- في المثال المدروس، والذي هو قول الجمهور ومنهم ابن هشام؛ للأسباب التالية:

١- وضوح الاعتماد فيه على القاعدة، وتعدّد النظائر له في كتاب الله تعالى، وقد سبقت الإشارة لبعضها.

٢- اعتضاده بالقاعدة الترجيحية في السياق، بالنظر للآيات السابقة والتالية، وهي: (ترجيح الوجه المتلائم مع السياق على ما يخالفه)[٦]، وهي مرتبطة ومتعلقة بالمعنى كذلك؛ إذ السياق في كفار قريش والخطاب لنبينا صلى الله عليه وسلم، وبهذا يصح المعنى على نفي النذارة ويكون هو المراد.

٣- عدم مخالفة المرجّحين للوجه الآخر المخالف "بالموصولية"؛ لاحتمال وجه النفي عندهم، بل ذكروه، ولم يردّوه أو يقللوا من شأنه.

فكأنّ وجه النفي على هذا يقترب من إجماع العلماء على صحته والاعتداد به، وهذا سبب ترجيحي استئناسيّ.

---

(١) يُنظر: التبيان في إعراب القرآن ٢/ ١٠٧٩.

(٢) يُنظر: الدر المصون ٩/ ٧٩، ٨٠.

(٣) ينظر: التبيان في إعراب القرآن ٢/ ١٠٧٩.

(٤) ينظر: الدر المصون ٩/ ٢٤٦.

(٥) روح المعاني: ١١/ ٣٨٦.

(٦) سيأتي بيان هذه القاعدة الترجيحية ص٨٢ من هذا البحث.

❁ **المثال الثاني** : الخلاف في إعراب جملة (يضل به كثيرًا) من قوله تعالى: "﴿ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَيَقُولُونَ مَاذَآ أَرَادَ ٱللَّهُ بِهَٰذَا مَثَلًا يُضِلُّ بِهِۦ كَثِيرًا وَيَهْدِى بِهِۦ كَثِيرًا وَمَا يُضِلُّ بِهِۦٓ إِلَّا ٱلْفَٰسِقِينَ ﴾[1]، حيث قال ابن هشام:

"**الثَّاني- أي المثال الثاني من الجهة السابعة-: قول مكي وغيره في قوله تعالى:** ﴿مَاذَآ أَرَادَ ٱللَّهُ بِهَٰذَا مَثَلًا يُضِلُّ بِهِۦ كَثِيرًا وَيَهْدِى بِهِۦ كَثِيرًا﴾[2] **إنّ جملةَ (يضل) صفةٌ ل(مثلا)، أو مستأنفةٌ، والصَّواب الثَّاني؛ لقوله تعالى في سورة المدثر:** ﴿مَاذَآ أَرَادَ ٱللَّهُ بِهَٰذَا مَثَلًا كَذَٰلِكَ يُضِلُّ ٱللَّهُ مَن يَشَآءُ﴾[3]"[4].

وهذا المثال هو أحدُ تسعةِ أمثلةٍ ذكرها ابن هشام في الجهة السابعة من الجهات التي يدخل الاعتراضُ على المعرب من جهتها، وهي: أن يَحمل -أي المعرِب- كلامًا على شيء ويشهدَ استعمالٌ آخرُ في نظير ذلك الموضع بخلافه[5].

ومعنى هذه الجهة واضحٌ في تقرير القواعد المتعلقة بتضافر الأدلة، أو النظائر القرآنية بتعبير قريب من عبارة ابن هشام[6].

وقد جاءت الأمثلةُ التسعة مؤكدةً مضمونَ قاعدتنا هنا (ترجيح الوجه الموافق للنظير من آية أخرى على ما يخالفه)، واكتفيتُ بهذا المثال؛ لوضوحه وإغنائه عن باقي الأمثلة، ولأن بعض الأمثلة الأخرى لا يترتب عليها خلاف كبير في المعنى، أما هذا المثال فالمعنيان فيه متضادان، إذ يترتب على وجه "الوصفية" كونه من كلام الكفار، وعلى وجه "الاستئنافية" كونه من كلام الله تعالى.

ونجد هنا ردّ ابن هشام على المخالفِ الذي جوّز إعرابين في الآية، إما بإعراب جملة "يضل به كثيرًا" في محل نصب صفة ل "مثلاً" قبلها، أو إعرابها استئنافية، ويكون الوقف عندئذٍ على كلمة "مثلاً" ثم يبتدئ ب "يضل به كثيرًا ويهدي به كثيرًا"، وأنّ الصواب هو القول الثاني (وجه الاستئناف)، ويستدل ابن هشام لذلك بنظير مطابق للآية في غالب ألفاظها، وبلفظة لم ترد في هذا الموضع، لكنها معيِّنة للإعراب بوجه "الاستئناف"، وذلك قوله تعالى: ﴿مَاذَآ أَرَادَ ٱللَّهُ بِهَٰذَا مَثَلًا كَذَٰلِكَ يُضِلُّ ٱللَّهُ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾[7].

---

(١) البقرة: ٢٦.

(٢) البقرة: ٢٦.

(٣) آية ٣١.

(٤) مغني اللبيب: ٧٧٣، ٧٧٤.

(٥) يُنظر: المصدر السابق ٧٧٣-٧٧٩.

(٦) يُنظر: المصدر السابق ١٦.

(٧) المدثر: ٣١.

وهذا النظير من سورة المدثر لا يمكن معه إعراب "يضل الله من يشاء" على الوصفية، بل على الاستئناف قولاً واحدًا؛ لوجود كلمة (كذلك) أي: " كما أضلَّ اللهُ هؤلاء المنافقين والمشركين"[1]، والمعنى متّحد في النظيرين.

وقد اقتصر ابن هشام على هذه القاعدة في الترجيح؛ لأنها المقصودة بالتمثيل على القضية التى ذكرها، وإن كان غيره قد استدل بأدلة أخرى متعلقة بالمعنى والسياق على ترجيح هذا القول نفسه.

وقد سبق ابنَ هشام في الاستدلال بهذه القاعدة: الطبريُّ في تفسيره، حيث يقول:"**وهذا خبرٌ من الله جل ثناؤه مبتدَأٌ**، ومعنى الكلام: أن الله يُضلّ بالمثل الذي يضربه كثيرًا من أهل النفاق والكفر... وفيما في سورة المدثر -من قول الله: ﴿وَلِيَقُولَ ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَٱلْكَٰفِرُونَ مَاذَآ أَرَادَ ٱللَّهُ بِهَٰذَا مَثَلًا كَذَٰلِكَ يُضِلُّ ٱللَّهُ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾[2] ما ينبئ عن أنه في سورة البقرة كذلك، مبتدأٌ- أعني قوله: {يضلّ به كثيرًا ويهدي به كثيرًا} "[3].

وكذلك مكيٌّ الذي ردّ عليه ابن هشام، حيث استدل بهذه القاعدة للقول الثاني الذي أخّره، وساقه بصيغة ضعيفة في غالب الظن، وهي "قيل"، ونصّ كلامه: "قوله (يضل به كثيرًا) أي يضل بهذا المثل خلقا كثيرًا، وهذا من قول المنافقين"[4]، فهذا تقرير وابتداء بقولٍ يدل على الوصفية بشكل واضح.

ثم قال عقِب هذا مباشرة: "وقيل: هو من قول الله جَلَّ ذكره، ودَلَّ عليه قوله: (وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا)، وهذا لا يكون من قول المنافقين؛ لأنهم لا يقرّون أنّ هذا المثل يُهدَى به أحدٌ، فهو من قول الله بلا اختلاف. وكذلك قوله: (وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلاَّ الفاسقين) هو من قول الله؛ إذ لا يجوز أن يكون من قول المنافقين، لأنهم قد ضلوا به، ولا يقرون على أنفسهم بالفسق، فكذلك يجب أن يكون الذي قبله.

ويدل على أنه كله من قول الله عز وجل قوله في موضع آخر: (وَلِيَقُولَ الذين فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ) يعني المنافقين (والكافرون مَاذَآ أَرَادَ الله بهذا مَثَلاً كَذَلِكَ يُضِلُّ الله مَن يَشَآءُ) [المدثر: ٣١].

فقوله: (كذلكَ) يعني به مثل ما قالوا في سورة البقرة، كذلك قالوا في هذا"[5].

ثم ذكر معنى ثالثًا نقله عن القُتَبيّ[6] يؤيد وجه الوصفية، وأن جملة (يضل به كثيرًا) من قول اليهود.

---

(١) جامع البيان: ٢٤/ ٣١.

(٢) آية ٣١.

(٣) جامع البيان: ١/ ٤٠٨.

(٤) الهداية إلى بلوغ النهاية: ١/ ٢٠٢.

(٥) المصدر السابق نفسه.

(٦) المراد به ابن قتيبة المشهور: عبدالله بن مسلم بن قتيبة الدِّينْوري النحوي الأديب(ت ٢٦٧هـ).

والغريب أنه ذكر ثلاثة أدلة للقول الثاني "وجه الاستئناف"، الذي بدأه بصيغة ليس فيها جزم، بل جاءت بعد تقريره للوجه المخالف، الذي لم يستدل له، ولم يردّ على وجه الاستئناف أو أدلته.

فهل كان مكيٌّ مائلاً للقول بالاستئناف، ولذلك حشَد الأدلة له، فهذا يخالف تقرير ابن هشام بتجويز مكيّ للوجهين؟

أم أن مكيًّا كان متردِّدًا في الترجيح بينهما، ولذلك أغفل هذه المسألة تمامًا في كتابه الآخر: "مشكل إعراب القرآن".

أم أن ابن هشام اطّلع على رأيه هذا في نص آخر لم أعثر عليه؟[1].

ويُحتمل بذكره للمعنى الثالث المؤيد لوجه الوصفية؛ استواءُ الوجهَيْن عنده في الجواز، وعندئذ فلا إشكال في ذلك على تقرير ابن هشام؛ إلا أنه ردّ عليه باستدلاله نفسه.

وعندما نتجه إلى **مقام الموازنة**: فإننا نجد أن القول الذي رجحه ابن هشام ووصفه ب "الصواب" هو قول جمهور المفسرين والنحاة، مثل: الطبري[2]، والزجّاج[3]، والزمخشري[4]، والرازي[5]، والقرطبي[6]، والنسفي[7]، وابن جزي[8]، وأبي حيان[9]، والسمين الحلبي[10]، وابنِ كثير[11]، وأبي السعود[12]، والشوكاني[13]، والألوسي[14]، والشنقيطي[15].

(١) قال محقق المغني عبداللطيف الخطيب عن نسبة ابن هشام هذا القول لمكي ٦/ ٢٧٤: "لم أجدْ هذا فيما بين يَدَيّ من مؤلفات مكي".

(٢) ينظر: جامع البيان ١/ ٤٠٨.

(٣) ينظر: معاني القرآن وإعرابه ١/ ١٠٥.

(٤) ينظر: الكشاف ١/ ١١٨.

(٥) ينظر: مفاتيح الغيب ٢/ ٣٦٥.

(٦) ينظر: الجامع لأحكام القرآن ١/ ٢٤٤.

(٧) ينظر: مدارك التنزيل ١/ ٧٢.

(٨) ينظر: التسهيل لعلوم التنزيل ١/ ٧٧.

(٩) ينظر: البحر المحيط ١/ ٢٠٢.

١٠ ينظر: الدرّ المصون ١/ ٢٣٢.

(١١) ينظر: تفسير القرآن العظيم ١/ ٢٠٨.

(١٢) ينظر: إرشاد العقل السليم ١/ ٧٤.

(١٣) ينظر: فتح القدير ١/ ٦٨.

(١٤) ينظر: روح المعاني ١/ ٢١١.

(١٥) ينظر: أضواء البيان ٣/ ٣٠٠.

ومما يجدر ذكره أنّ ابنَ كثير استدلّ بالنظير نفسه على عادته في تفسير القرآن بالقرآن[1]، وكذلك فعل الشنقيطي في أضواء البيان[2].

كما أن هناك أدلة أخرى ترجّح مذهب الجمهور وترجيحَ ابنِ هشام لوجه النفي، منها:

١- الاستدلال بأثرٍ عن ناسٍ من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يؤيد فيه المعنى هذا الوجه الإعرابي، وفيه:{يضلّ به كثيرًا} يعني المنافقين،{ويهدي به كثيرًا} ، يعني المؤمنين، وهذا ذكره الطبري[3] وتبِعه غيرُه.

٢- الاستدلال بالسياق، مثل قوله تعالى: "ويهدي به كثيرًا"؛ فهذا من قول الله، إذ لا يقرّ الكفار بهداية الأمثال لأحد أصلاً.

ومثلُ قوله تعالى: "وما يضل به إلا الفاسقين" فهو مِن قول الله تعالى بلا خلاف[4]، واتحادُ مرجع المعطوفات مع إمكانها أولى من اختلافها[5] – والله تعالى أعلم-.

ومثلُ علاقتها بما قبلها في قوله تعالى: ﴿ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَيَعۡلَمُونَ أَنَّهُ ٱلۡحَقُّ مِن رَّبِّهِمۡۖ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَيَقُولُونَ مَاذَآ أَرَادَ ٱللَّهُ بِهَٰذَا مَثَلٗا﴾[6] حيث إنها جارية" مُجْرى التفسير والبيان للجملتين المصدَّرتين بأمّا"[7] كما نصَّ عليه الزمخشري، أو جارية مُجْرى الجواب من الله والرد على الذين كفروا، كما ذكره ابن جُزيّ[8]، وأبو السعود[9].

أما القول المخالف الذي ردّه ابن هشام وهو "وجه الوصفية" فقد نسبه لمكي[10] وغيره، وقد سبقت الإشارة إلى عدم الدلالة الصريحة التي تؤيد مخالفة مكي، واختياره للقول بالوصفية في هذه

(١) ينظر: تفسير القرآن العظيم ١/ ٢٠٨.

(٢) ينظر: ٣/ ٣٠٠.

(٣) ينظر: جامع البيان ١/ ٤٠٨.

(٤) ممّن ذكر هذا مكي في (الهداية إلى بلوغ النهاية): ١/ ٢٠٢.

(٥) ينظر: المصدر السابق نفسه.

(٦) البقرة: ٢٦.

(٧) الكشاف: ١/ ١١٨.

(٨) ينظر: التسهيل لعلوم التنزيل ١/ ٧٧.

(٩) ينظر: إرشاد العقل السليم ١/ ٧٤.

(١٠) ومما يلفت النظر أن ابن هشام في مغني اللبيب كاملًا نقل قولين فقط لمكي، بينما ردّ عليه وتعقّبه في اثني عشر موضعًا، أوّلها في المقدمة/ ص١٦، وهي قوله: "والعجب من مكي بن أبي طَالب إِذْ أورد مثل هذا في كِتابه الموضوعِ لبَيَان مُشكل الإِعراب معَ أَن هذا ليسَ من الإِعراب في شَيْء"، فلعلّ في هذا ما يشير إلى شيء من تحامله عليه- والله أعلم-.

المسألة؛ إلا ما يُفهم من تقديمه هذا الوجه، ثم تعبيره بلفظة "قيل" للوجه الثاني، مع أن نصّ ابن هشام واضحٌ في تجويز مكي الوجهين، لا اختياره وجه (الوصفية).

ونجد أنّ أولَ مَن اختار وجه (الوصفية) في هذه المسألة مخالفًا الجمهور هو الفراء، حيث يقول:

"وقوله: "مَاذَا أَرادَ اللهُ بِهذا مَثَلًا يُضِلُّ بِهِ كَثِيراً وَيَهْدِي بِهِ كَثِيراً" كأنه قال- والله أعلم- ماذا أراد الله بمثلٍ لا يعرفُه كلُّ أحد يضل به هذا ويهدي به هذا"[1]، وهذا هو معنى الإعراب بالوصفية.

وكذلك ممّن خالف: العكبريُّ، الذي جوّز الوجهين، وزاد وجهًا ثالثًا، وذلك قوله: "(يُضِلُّ): يجوزُ أَنْ يكونَ في موضعِ نَصْبٍ صفةٌ لِلْمَثلِ، ويجوزُ أَنْ يكونَ حالًا مِنَ اسم اللهِّ، ويجوزُ أَنْ يكونَ مُسْتأنفًا"[2].

وتقدير وجه الحالية أي: "مضِلًّا به كثيرًا وهاديا به كثيرًا"[3]، وهو يقترب من وجه الوصفية؛ لأنه يؤيد أن يكون هذا من قول الكفار، لا من قول الله ردّا عليهم.

وثَمة وجهٌ رابع غريب ذكره ابن عطية في تفسيره، وهو قوله: "ويُحتمل أن يكون قوله تعالى: "ويهدي به كثيرًا" إلى آخر الآية؛ ردّاً من الله تعالى على قول الكفار "يضل به كثيرًا"[4].

وهذا الوجه موافقٌ لوجه (الوصفية) في قوله تعالى: "يضلّ به كثيرًا"، ثم يستأنف الجملة التالية من قول الله تعالى: "ويهدي به كثيرًا وما يضلّ به إلا الفاسقين"، ولكن لا يقوم عليه أي دليل أو قرينة؛ ولذلك ردّ عليه السمين الحلبي بقوله: "وهذا ليس بظاهر؛ لأنه إلباسٌ في التركيب"[5].

حيث يقع اللبس في تركيب الجملتين المتعاطفتين المتشابهتين، بالتفريق بينهما بغير موجِب أو سببٍ ظاهر، وهو مما ينافي البيان والإفهام، الذي لا يليق بكتاب الله المُبين.

وبعد استعراض الأقوال في هذه المسألة، ونهاية المطاف للموازنة؛ فإننا نؤكد قوةَ الاعتماد على هذه القاعدة (ترجيح الوجه الموافق للنظير من آية أخرى على ما يخالفه) عند العلماء، وعدَّها من القواعد الترجيحية الواضحة في تعاملهم مع أعاريب الكتاب العزيز.

(١) معاني القرآن: ١/ ٢٣.

(٢) التبيان في إعراب القرآن: ١/ ٤٤.

(٣) الدر المصون: ١/ ٢٣٢.

(٤) المحرر الوجيز: ١/ ١١٢.

(٥) الدر المصون: ١/ ٢٣٢.

هذا، ويرجّح الباحث الوجه الإعرابي الذي رجحه ابن هشام وجمهور العلماء، وهو (الاستئناف) لجملة "يضل به كثيرًا ويهدي به كثيرًا" على وجه (الصفة) وغيره؛ للأسباب التالية:

-١- موافقته لمراد الله تعالى، والمعنى الذي نصّ عليه صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأثر الصحيح المتصل الذي ساقه الطبري(١) ثم ابن كثير(٢).

-٢- وضوح القاعدة المدروسة (ترجيح الوجه الموافق للنظير من آية أخرى على ما يخالفه) وقوتها في ترجيح هذا القول، حيث تضافر الدليلان- في سورة البقرة والمدثر- على ترجيح وجه الاستئناف على ما خالفه.

-٣- تضافر قواعد أخرى متعلقة بالمعنى والسياق مع هذه القاعدة مما يزيدها قوةً ووضوحا، وقد سبق استعراض تلك القواعد وبيانها قريبا.

❁ **المثال الثالث**: تقرير القول بزيادة (لا) في موضع اختلف العلماء فيه، وذلك قول ابن هشام- في معرض تمثيله على لا الزائدة، إحدى أنواع(لا) -:

"وقولِ الله تعالى: ﴿قَالَ مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ﴾(٣) بدليل سقوطها في آية ص~(٤)"(٥).

وقال عن المسألة نفسها في موضع آخر: **"والثَّالث- أي من أوجه لا وأنواعها-:(لا) الزَّائدة الدَّاخلة في الكلام لِـمُجَرّد تقويته وتوكيده، نَحْو ﴿مَا مَنَعَكَ إِذْ رَأَيْتَهُمْ ضَلُّوا ۝٩٢ أَلَّا تَتَّبِعَنِ﴾(٦)، ﴿مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ﴾(٧) ويوضحه الْآيَة الْأُخْرَى ﴿مَا مَنَعَكَ أَن تَسْجُدَ﴾(٨)، ومنه ﴿لِّئَلَّا يَعْلَمَ أَهْلُ الْكِتَابِ﴾(٩) أَي ليعلموا"**(١٠).

وذكرها أيضا في موضع ثالث بقوله: **"الثَّاني-من أقسام لا-: أَن تكون زائِدة دُخُولها في الكلام كخُروجها فلا تعمل شَيْئا نَحْو: ﴿مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ﴾(١١) أَي أَن تسْجد؛ بدليل أَنه قد جاءَ في مكان آخر بِغَيْر**

(١) ينظر: جامع البيان ١/ ٤٠٨.

(٢) ينظر: تفسير القرآن العظيم ١/ ٢٠٨، ٢٠٩.

(٣) الأعراف: ١٢.

(٤) الآية ٧٥، وهي قوله تعالى: ﴿ قَالَ يَا إِبْلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَن تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾.

(٥) شرح اللمحة البدرية: ٢/ ٥٨.

(٦) طه: ٩٢، ٩٣.

(٧) الأعراف: ١٢.

(٨) ص~: ٧٥.

(٩) الحديد: ٢٩.

(١٠) مغني اللبيب: ٣٢٧.

(١١) الأعراف: ١٢.

لا، وقوله تعالى: ﴿لِّئَلَّا يَعْلَمَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَلَّا يَقْدِرُونَ عَلَىٰ شَيْءٍ مِّن فَضْلِ اللَّهِ﴾[1] **وَقوله تَعَالَى:** ﴿وَحَرَامٌ عَلَىٰ قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾[2]"[3].

وكذلك قررها بإيجاز في شرح قطر الندى[4].

هذه النصوص المتضافرة عند ابن هشام من كتبه المختلفة تدل بوضوح على اقتناعه التام بهذه القاعدة من قواعد تضافر الأدلة وهي: (ترجيح الوجه الموافق للنظير من آية أخرى على ما يخالفه)، فقد اختلف العلماء في (لا) من هذه الآية على قولين: أنها زائدة، أو نافية على أصل بابها، ورجّح ابن هشام موافقًا الكثرة الكاثرة من العلماء بأنها زائدة، وبنى ترجيحه هذا على مؤازرة آية أخرى في سورة ص~ شديدة الشبه بها، وفي القصة نفسها، وقد طُرحت (لا) منها؛ فدلّ على زيادتها في سورة الأعراف – وهي الآية المدروسة هنا–.

كما أنه أضاف نظائر أخرى دالة على قِسْم الزيادة ل (لا) من باب التقوية لرأيه في هذه المسألة.

وصرّح ابن هشام بأن معنى الزيادة هو في العمل فقط، فلا تعمل شيئا، بخلاف لا الناهية التي تجزم الفعل المضارع، أو لا النافية التي تعمل عمل ليس أو عمل إنّ.

كما بيّن أن لها فائدة وهي (التقوية والتوكيد) وهذا هو المعنى البياني، فليست (لا) هنا عبثا أو خالية من أيّ معنى[5].

وهذا الترجيح يؤكد المعنى المراد؛ لأن الإنكار والعتاب من الله تعالى يستحيل أن يكون على السجود، فتكون لا نافية، لأنه لم يسجد أصلا، وإنما الإنكار والعتاب على عدم السجود، فتكون لا

(١) الحديد: ٢٩.

(٢) الأنبياء: ٩٥.

(٣) شرح شذور الذهب: ٢٧٢.

(٤) ص ١٦٦.

(٥) هناك موضع لابن هشام في الإعراب عن قواعد الإعراب: ١٠٨ نبّه فيه على أن يتجنب المعرِب أن يقول في حرف من كتاب الله: إنه زائد، وعلّل ذلك بأنه يسبق إلى الأذهان أن الزائد هو الذي لا معنى له، وكلام الله منزَّهٌ عن ذلك، وبيّن أنّ الزائد عند النحويين هو الذي لم يؤتَ به إلا لمجرّد التقوية والتوكيد.

ولتوجيه هذا الموضع مع قول ابن هشام بالزيادة في مواضع من القرآن أمور، منها:

١- أنّ مرادَه إطلاق الزيادة دون تقييدها بالتأكيد أو التقوية ونحوهما من العبارات؛ وهذا توجيهٌ حسنٌ ذكره محيي الدين الكافيَجي في شرح قواعد الإعراب: ٥٢٠، ٥٢١.

٢- أن هذا من باب الأدب وترك ما لا ينبغي قوله، وليس فيه شيء، وهذا توجيه خالد الأزهري في موصل الطلاب إلى قواعد الإعراب: ١٦٩، والقُوجوي في شرح قواعد الإعراب: ١٨١، ولعل هذا مناسب لفئة المبتدئين في الفن، أو أمام عوام الناس وحسْب.

ملغاة. وممن تقدّم ابنَ هشام بالاحتجاج بالقاعدة نفسها، وتابعه ابنُ هشام عليها: الزمخشريُّ[1]، وأبو البركات الأنباري[2]، والقرطبي[3]، والنسفي[4]، وأبو حيان[5].

قال الزمخشري: **"أَلَّا تَسْجُدَ: «لا» في أَلَّا تَسْجُدَ صلة بدليل قوله:** ﴿مَا مَنَعَكَ أَن تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾[6]، **ومثلها** ﴿لِّئَلَّا يَعْلَمَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ﴾[7] بمعنى ليعلمَ"[8].

وفي مقام الموازنة فإنّ ترجيحَ وجه الزيادة لِ (لا) في هذه المسألة هو قول الجمهور من علماء المدرستين: البصرة والكوفة، ومنهم عدا مَنْ سبق ذكره: الخليلُ[9]، والفراء[10]، والأخفش[11]، وابن قتيبة[12]، والزّجّاج[13]، والأنباري[14]، والنحاس[15]، وابن فارس[16]، والثعالبي[17]، ومكي[18]، وابن الشجري[19]، والعكبري[20]، وابن مالك[21]، وابن جزيّ[22]، والسمين الحلبي[23]،

(١) ينظر: الكشاف ٢/ ٨٩.
(٢) ينظر: البيان في غريب إعراب القرآن ١/ ٣٥٥.
(٣) ينظر: الجامع لأحكام القرآن ٧/ ١٧٠.
(٤) ينظر: مدارك التنزيل ١/ ٥٥٧.
(٥) ينظر: البحر المحيط ٥/ ١٧.
(٦) ص~: ٧٥.
(٧) الحديد: ٢٩.
(٨) الكشاف ٢/ ٨٩.
(٩) ينظر: الجمل في النحو ٣١٩.
(١٠) ينظر: معاني القرآن ١/ ٣٧٤.
(١١) ينظر: معاني القرآن ١/ ٣٢١.
(١٢) ينظر: تأويل مشكل القرآن ١٥٤.
(١٣) ينظر: معاني القرآن وإعرابه ٢/ ٣٢٢.
(١٤) ينظر: الأضداد ٢١١.
(١٥) ينظر: معاني القرآن ٣/ ١٤.
(١٦) ينظر: الصاحبي ٢٥٨. ونقل هذا القول ونسبه لقطرب (ت ٢٠٦هـ).
(١٧) ينظر: فقه اللغة وسر العربية ٢٣٩. تحت فصل عنوانه: "مجملٌ في الزوائد والصِّلات التي هي من سنن العرب".
(١٨) ينظر: الهداية إلى بلوغ النهاية ٤/ ٢٢٩٧. وكذلك: مشكل إعراب القرآن ١/ ٢٨٤.
(١٩) ينظر: أمالي ابن الشجري ٢/ ٥٤٠.
(٢٠) ينظر: التبيان في إعراب القرآن ٢/ ٩٠١.
(٢١) ينظر: شرح الكافية الشافية ٣/ ١٥٦١.
(٢٢) ينظر: التسهيل لعلوم التنزيل ١/ ٢٨٥.
(٢٣) ينظر: الدر المصون ٥/ ٢٦١. وكذلك: ٩/ ٣٩٨.

وخالد الأزهري[1]، والسيوطي[2]، وأبو السعود[3]، والشوكاني[4]، والألوسي[5]، والشنقيطي[6]، وشيخنا محمد الأمين الهرري[7].

ولا يدل هذا الاتفاق من هؤلاء الأئمة على عدم جواز القول الآخر؛ فإنّ القائلين به ذوو قول معتبر في هذا الشأن، وإن كانوا قلة في العدد، كما أنه قول له حُججه، وسنعرضها مع المناقشة قريبًا.

ونلاحظ اختلاف عبارات الجمهور في التعبير عن هذا الوجه، فأما تعبير الخليل فهو (الحشو)[8]، وأما تعبير الفراء فهو (الصلة)[9]، وأما الأخفش فصرّح ب(الزيادة)[10]، وأما الزجاج فعبر عنها بالإلغاء[11]، وجعلها الأنباري من الأضداد: جحدا وإثباتا، ومثّل على الإثبات بهذه الآية[12].

وتوزّع باقي العلماء على هذه العبارات، خصوصا عبارتي: الصلة، والزيادة، وهذه هي الغالبة بشكل كبير.

وكل هذه العبارات تؤدي معنى واحدًا، وهو عدم العمل فيما يليها، ولا إشكال في ذلك، أما فيما يخص المعنى البياني الذي تؤديه (لا) في هذه الآية وأشباهها فهو: التقوية والتوكيد كما نص عليه ابن هشام متابعًا مَنْ سبَقه في ذلك.

ولقول الجمهور هذا حججٌ أخرى قوية، منها: السماع عن العرب، فقد جاءت شواهد صريحة دالة بوجه الزيادة في (لا) مع إرادة التقوية والتوكيد[13].

(١) ينظر: موصل الطلاب إلى قواعد الإعراب ١١٣.

(٢) ينظر: الإتقان في علوم القرآن ٢/ ٢٧١.

(٣) ينظر: إرشاد العقل السليم ٣/ ٢١٦.

(٤) ينظر: فتح القدير ٢/ ٢١٨.

(٥) ينظر: روح المعاني ٤/ ٣٢٨.

(٦) ينظر: أضواء البيان ٢/ ٩. وكذلك: ٦/ ١١١.

(٧) ينظر: حدائق الروح والريحان: ٩/ ٢٢٣. وكذلك: ٩/ ٢٣٨.

(٨) ينظر: الجمل في النحو ٣١٩.

(٩) ينظر: معاني القرآن ١/ ٣٧٤.

(١٠) ينظر: معاني القرآن ١/ ٣٢١.

(١١) ينظر: معاني القرآن وإعرابه ٢/ ٣٢٢.

(١٢) ينظر: الأضداد ٢١١.

(١٣) ينظر: معاني القرآن، للأخفش ١/ ٣٢١، وتأويل مشكل القرآن ١٥٤، والأضداد ٢١١. وكذلك أورد بعضا منها ابنُ هشام في مغني اللبيب: ٣٢٧.

وكذلك: شواهد من آيات أخرى غير آية ص~، جاءت بزيادة (لا) فيها على معنى التوكيد والتقوية، منها: ﴿مَا مَنَعَكَ إِذْ رَأَيْتَهُمْ ضَلُّوا ۝٩٢ أَلَّا تَتَّبِعَنِ﴾[1]، ﴿لِّئَلَّا يَعْلَمَ أَهْلُ الْكِتَابِ﴾[2]، ﴿وَحَرَامٌ عَلَىٰ قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾[3]، إلى غيرها من الآيات[4]، وقد ذكر بعضها ابن هشام[5].

ومن أقوى حُججهم: موافقة المعنى المراد، إذ إنّ العتاب على ظاهر الآية يقتضي أنه تعالى طَلَبَ من إبليسَ ما منعَهُ مِنْ تركِ السُّجود، وليسَ الأمرُ كذلك فإنَّ المقصودَ طلَبُ ما منعَه مِنَ السجود، ولذلك رجّحوا زيادة (لا) .

قال أبو حيان: **"والمعنى أيضًا يدلُّ على ذلكَ، لِأَنَّه لا يَستفهِمُ إلا عن المانِعِ من السجود، وهو استِفهامُ تَقْريرٍ وتوبيخٍ"**[6].

أما القول المخالف وهو وجه (النفي) في هذه المسألة فعلى رأس المرجِّحين له: الطبري[7]، ثم ابن عطية[8]، والرازي[9]، والمراديّ[10]، وابن كثير[11].

ولكي يستقيم المعنى مع نص الآية السابقة أنه لم يكن من الساجدين، وتبقى (لا) على أصل بابها نافية؛ فقد قدروا فعلا محذوفا قبل (ألّا تسجد) فقالوا تقديره: ما منعك من السجود فأحوجَك ألّا تسجد، أو فأخرجك، أو فاضطرك، وهذا ترجيح الطبري[12]، ثم تبعه غيره[13].

وأما ابن عطية فقرّر هذا القول غير أنه أضاف تقديرات أخرى فقال: **"وجملة هذا الغرض أن يقدَّر في الكلام فعلٌ يحسُن حمل النفي عليه، كأنه قال: ما أحوجك، أو حملك، أو اضطرّك"**[14].

وكذلك اجتهد الرازيُّ في التقدير، فقال: **"وعلى هذا القولِ ففي تأويل الآية وجهان:**

---

(١) طه: ٩٣.

(٢) الحديد: ٢٩.

(٣) الأنبياء: ٩٥.

(٤) ينظر: معاني القرآن، للفراء ١/ ٣٧٤، وتأويل مشكل القرآن ١٥٤، ومعاني القرآن وإعرابه ٢/ ٣٢٢، والأضداد ٢١١.

(٥) ينظر: مغني اللبيب ٣٢٧، وشرح شذور الذهب ٢٧٢.

(٦) البحر المحيط: ٩/ ١٧٤.

(٧) ينظر: جامع البيان ١٢/ ٣٢٣.

(٨) ينظر: المحرر الوجيز ٢/ ٣٧٨.

(٩) ينظر: مفاتيح الغيب ١٤/ ٢٠٧.

(١٠) ينظر: الجنى الداني ٣٠٢.

(١١) ينظر: تفسير القرآن العظيم ٣/ ٣٩٢.

(١٢) ينظر: جامع البيان ١٢/ ٣٢٥، ٣٢٦.

(١٣) مثل ابن كثير في تفسيره: ٣/ ٣٩٢، وقال عنه: " وَهَذَا الْقَوْلُ قَوِيٌّ حَسَنٌ، وَاللهُ أَعْلَمُ".

(١٤) المحرر الوجيز: ٢/ ٣٧٨.

الأول: أن يكون التقدير: أيُّ شيء منعك عن ترك السجود؟ ويكونَ هذا الاستفهامُ على سبيل الإنكار، ومعناه: أنه ما منعك عن ترك السجود؟ كقول القائل لَمَنْ ضربَه ظلمًا: ما الذي منعك مِن ضربي: أدينُك، أم عقلُك، أم حياؤك؟! والمعنى: أنه لم يوجد أحدٌ هذه الأمور، وما امتنعْتُ من ضربي.

الثاني: قال القاضي: ذكَر اللهُ المنعَ وأراد الداعي؛ فكأنه قال: ما دعاك الله إلى أنْ لا تسجد؟ لأنّ مخالفةَ أمر الله تعالى حالةٌ عظيمة يُتعجّبُ منها، ويُسألُ عن الدّاعي إليها"[1].

وثمَةَ أقوالٌ أخرى منقولة وغير منسوبة لكنها متفرعة عن القول الثاني المرجّح وجه النفي[2].

وإذا تأملْنا حُججَ القائلين به وجدناها تتمثل في أمرَيْن:

الأول: أنه **"لا يجوز أن يكون في كتاب الله شيءٌ لا معنى له، وأنّ لكلِّ كلمة معنىً صحيحا"**[3] كما نصّ عليه الطبري، وتابعه الرازي وقال: **"إنّ كلمةَ (لا) هاهنا مُفِيدَةٌ وليستْ لَغْوًا، وهذا هو الصَّحيحُ؛ لِأَنَّ الحُكمَ بِأَنَّ كلمةً مِنْ كتاب اللَّهِ لَغْوٌ لا فائدةَ فيها؛ مُشْكِلٌ صَعْبٌ"**[4].

وقد بيّنا فيما سبق أنّ مراد القائلين بالزيادة هو في العمل النحوي، وهذا لا يؤثر في صحة المعنى أو فصاحته، وما أجمل تعبير صاحب شرح ملحة الإعراب عن (لا) هذه بقوله: **"زائدة على وجه الفصاحة والتوسُّع في الكلام"**[5]، ومِن قبله قال الزمخشري: **"فإنْ قلْتَ: ما فائدةُ زيادتها؟ قلتُ: توكيد معنى الفعل الذي تدخل عليه، وتحقيقه؛ كأنه قيل: ليتحققَ علمُ أهل الكتاب. وما منعك أن تحقِّق السجودَ وتُلزمَه نفسَك إِذْ أَمَرْتُكَ؟ لأنّ أمرى لك بالسجود أُوجبُه عليك إيجاباً، وأُحتِّمُه عليك حَتْمًا لا بدّ لك منه"**[6].

وعلى هذا، فلا يمكن بحال أن تُفهم الزيادة على اللغو، وعدم الإفادة، وممّن ذكر هذا الأمر وأبانه السمينُ الحلبي في تفسيره، فقد قال: **"وهذا تمحُّل مَنْ يتحرَّج مِنْ نسبة الزيادة إلى القرآن، وقد تقدَّم**

(١) مفاتيح الغيب: ١٤/ ٢٠٧.

(٢) ينظر: جامع البيان ١٢/ ٣٢٣ ، والأضداد ٢١١، والهداية إلى بلوغ النهاية ٤/ ٢٢٩٧ ، والمحرر الوجيز ٢/ ٣٧٨ ، وزاد المسير٢/ ١٠٥ ، ونَسَبَ القولَ بزيادة (لا) للكسائي، وكذلك نسبه الرازي في مفاتيح الغيب ١٤/ ٢٠٧ .

(٣) جامع البيان ١٢/ ٣٢٣.

(٤) مفاتيح الغيب ١٤/ ٢٠٧.

(٥) ص١٣٠.

(٦) الكشاف: ٢/ ٨٩.

تحقيقه، وأنَّ معنى الزيادة على معنىً يفهمه أهلُ العلم، وإلا فكيف يُدَّعى زيادةٌ في القرآن بالعُرْف العام؟ هذا ما لا يقوله أحدٌ من المسلمين"[1].

وبهذا الفَهْم لمعنى زيادة (لا) في هذه المسألة، وما تتضمنه من معنىً بيانيٍّ غايةٍ في الفصاحة؛ نستغني عن الحاجة للتقديرات المذكورة عند المخالفين.

وفي رأيي أنّ مستند ترجيح المخالفين باعثُه العاطفة الدينية، لا الحجج العلمية المعتبرة، وفي هذا الأمر -على أهميته واحترامه- ضعفٌ في قواعد الترجيح المنضبطة، وابتعادٌ عن الموضوعية العلمية.

الثاني من حُجج القائلين بوجه النفي: أنّ التأويل وتقدير محذوف لموافقة المعنى الأصلي لـ(لا) نفيًا؛ أولى من القول بالزيادة فيها، وهذه حُجّة المراديّ[2].

وهذا يتعارض مع قاعدة مقرّرة عند العلماء، وهي: عدم الحذف أولى من الحذف؛ لأن الحذف خلاف الأصل[3]، ثم إن هذه القاعدة التي استدل بها المرادي لا تقاوم السماع عن العرب، والنظائر والشواهد المتضافرة من التنزيل العزيز على وجه الزيادة، وموافقة المعنى المراد بلا تقدير.

وقد بان بهذه المناقشة للقائلين بترجيح وجه النفي في هذه المسألة؛ قوةُ الوجه الآخر الذي عليه الجمهور، والذي رجّحه ابن هشام وهو وجه الزيادة لـ(لا)، بناء على القاعدة الترجيحية الواضحة هنا وهي: (ترجيح الوجه الموافق للنظير من آية أخرى على ما يخالفه). كما تبين بلا مرية أو شك؛ أن الاعتمادَ على هذه القاعدة في ترجيح الأوجه الإعرابية المتخالفة مسلكٌ مشهور وقويّ عند المعربين لكلام الله تعالى، وهو أولى وأقوى عند المفسرين حيث يعدّونه الوجه الأول المقدّم من وجوه الترجيح كما سبق نقله عن ابن جزيّ[4].

وكذلك وجدنا مرتبته عند ابن هشام، إذ لا يعدِل عنها، ولا يعدل بها شيئا.

أما رأي المخالفين في المسائل الثلاث التي سبقت وفي غيرها؛ فلم يعارضوا هذه القاعدة الترجيحية أساسًا، بل استدلوا بها في مواضع أُخر، وقرّروها كثيرا، لكنّ مخالفتَهم هي في تلك المسائل بأعيانها، وما أدّاهم اجتهادُهم للمعنى المراد؛ فمخالفتُهم مبنيةٌ على تحقيق المعنى المراد في اجتهادهم، أو بالنظر لمقاصد أخرى يرَوْن أنها أولى من القاعدة الترجيحية، كما رأينا في المثال الأخير؛ إذ رأوا أن وجه

(١) الدر المصون: ٥/ ٢٦٢.

(٢) ينظر: الجنى الداني ٣٠٢.

(٣) ينظر: البرهان في علوم القرآن ٣/ ١٠٤، ومغني اللبيب ٧٨٢، ٧٩٩، ومختصر تذكرة ابن هشام ٤٧١، والمقاصد الشافية ٥/ ٣٣٢، والحذف والتقدير في النحو العربي ٢٠٨، وظاهرة الحذف في الدرس اللغوي ١٥٥.

(٤) ينظر: التسهيل لعلوم التنزيل ١/ ٩.

الزيادة لا يليق بكتاب الله تعالى بناء على فهمٍ غير سديد لمعنى الزيادة فيه بأنه يشمل المعنى، والحقُّ أنه قاصرٌ على الإعراب دون المعنى، والله تعالى أعلم.

وبما سبق من موازنات ومناقشات خلُص الباحث إلى ترجيح وجه (الزيادة) في هذه المسألة على وجه (النفي)، وأُعيدُ إجمالَ أسباب الترجيح فيما يلي:

-١- موافقة أصل السماع عن العرب، الذي جاء بورود (لا) زائدة، وأن هذا من سنن العرب، وطرائقهم المعهودة[١].

-٢- الدلالة الصريحة للقاعدة الترجيحية المدروسة هنا على هذا الوجه، حيث تضافر الدليلان من سورة الأعراف وسورة ص~، وهما في قصة واحدة، وألفاظ متشابهة؛ على تأكيد وتقوية وجه الزيادة على وجه النفي.

كما أيّد وجه الزيادة شواهد قرآنية أخرى ذكرنا فيما سبق بعضا منها.

-٣- تحقُّق وإصابة المعنى المراد من الآية بلا حذف، وهو أولى من الحذف والتقدير كما قرّره العلماء[٢].

وهذا السبب هو من تضافر القواعد الترجيحية على تأكيد وجه إعرابي، إذ منها: (ترجيح الوجه الموافق للمعنى المراد على ما يخالفه)، وستأتي – بمشيئة الله –[٣].

فهذه أسباب الترجيح في هذه المسألة، وبها تمّت القاعدة[٤].

---

(١) وممن أكّد هذا الأمر بوضوح، الشنقيطي في أضواء البيان: ٢/ ٩ حيث قال: "وقد أوضحْنا زيادةَ لفظة «لا»، وشواهد ذلك من القرآن، ومن كلام العرب في سورة البلد، في كتابنا «دفعِ إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب»، والعلم عند الله تعالى". وفي موضع آخر من الكتاب نفسه: ٦/ ١١ قال: "(لا) هنا صلةٌ على عادة العرب، فإنها ربما لفظتْ بلفظة لا من غير قصدِ معناها الأصلي، بل لمجرد تقوية الكلام وتوكيده ؛ كقوله تعالى: "ما منعك إذ رأيتهم ضلوا ألا تتبعني" [طه: ٩٢ - ٩٣] يعني أن تتبعني، وقوله تعالى: "ما منعك ألا تسجد"، أي: أن تسجد، على أحد القولين، ويدل له قوله تعالى في سورة [ص~: ٧٥]: ما منعك أن تسجد لما خلقت بيدي".

(٢) سيأتي هذه الأصل وتقرير العلماء له تحت قاعدة (ترجيح الوجه الذي لا حذف فيه على ما فيه حذف) ص ١٠٣ من هذا البحث.

(٣) ينظر ص٦٧ من هذا البحث.

(٤) لمزيد من الأمثلة على هذه القاعدة؛ يُنظر المواضع التالية: مغني اللبيب: ١٤٢، ٣١٧، ٧٣٧، ٧٧٣، ٧٧٤، ٧٨٠، ٨٠٧، ٨١٢.

القاعدة الثانية/ ترجيح الوجه الموافق للنظير من قراءة أخرى على ما يخالفه:

ويُعنى بها ترجيح وجه إعرابي معين في كلام الله تعالى بموافقة نظير آخر له من كتاب الله، لا من حيث اختلاف الآية، بل الآية نفسها، لكن بقراءة أخرى لها.

وهنا يظهر الفرق بين هذه القاعدة والتي سبقتها، حيث تتعدد الآيات هناك، والآية واحدة هنا، والمرجِّح هو قراءة أخرى.

والقراءة المرادة هنا هي مفرد قراءات، قال الزركشي في تعريفها: **"هي اخْتِلافُ ألفاظِ الوحي المذكورِ في كَتَبَةِ الحروفِ أَوْ كَيفيَّتِها مِنْ تَخْفيفٍ وتَثْقيلٍ وغيرِهما"**(١).

وللقراءة الصحيحة شروط ثلاثة مشهورة، نصّ عليها مكيّ في كتابه (الإبانة عن معاني القراءات)(٢)، وغيره.

غير أنّ الاحتجاجَ والترجيحَ بأنواع القراءات كلِّها سائغٌ في النحو، قال السيوطي:

"أما القرآن فكلُّ ما ورد أنه قُرئ به جاز الاحتجاج به في العربية ، سواءٌ كان متواترًا ، أم آحادًا، أم شاذًا.

وقد أطبق الناس على الاحتجاج بالقراءات الشاذة في العربية إذا لم تخالف قياسًا معلومًا ، بل ولو خالفتْهُ يُحتجُّ بها في مثل ذلك الحرف بعينه ، وإنْ لم يَجُزِ القياسُ عليه"(٣).

وقد وجدْنا ابنَ هشام ينحو هذا المنحى في كتبه، ويكثر من الاستدلال والترجيح بالقراءات القرآنية متواترها وآحادها وشاذها، بل عبّر أحد الباحثين بأن هذا مسلك ملفتٌ للنظر عند ابن هشام(٤).

ولا عجب فيه إذا تتبّعنا العدد الكثير من الاستدلالات والترجيحات القرآنية التطبيقية عند ابن هشام، ويدخل ضمنها القراءاتُ؛ إذ هي آيات منفردة مستقلة عند المحققين، قال النحاس: **"أهلُ النّظر يقولون: إذا قُرئ الحرف على وجوه، فهو بمنزلة آيات، كلُّ واحدة تفيد معنى"**(٥).

وقرّر هذا شيخ الإسلام ابن تيمية بقوله: **"فَهَذِهِ الْقِرَاءَاتُ الَّتِي يَتَغَايَرُ فِيهَا الْمَعْنَى كُلُّهَا حَقٌّ، وَكُلُّ**

(١) البرهان في علوم القرآن: ١/ ٣١٨.

(٢) ص٥١، وذلك قوله: " أن يُنقل عن الثقات إلى النبي ﷺ، ويكون وجهه في العربية، التي نزل بها القرآن شائعا، ويكون موافقا لخط المصحف".

(٣) الاقتراح: ٣٦.

(٤) ينظر: منهج ابن هشام من خلال كتابه المغني، عمران عبدالسلام شعيب ٣٢٠.

(٥) إعراب القرآن: ٤/ ١٨٠.

قِرَاءَةٍ مِنْهَا مَعَ الْقِرَاءَةِ الْأُخْرَى بِمَنْزِلَةِ الْآيَةِ مَعَ الْآيَةِ، يَجِبُ الْإِيمَانُ بِهَا كُلِّهَا، وَاتِّبَاعُ مَا تَضَمَّنَتْهُ مِنْ الْمَعْنَى عِلْمًا وَعَمَلًا، لَا يَجُوزُ تَرْكُ مُوجِبِ إحْدَاهُمَا لِأَجْلِ الْأُخْرَى ظَنًّا أَنَّ ذَلِكَ تَعَارُضٌ"(١).

ثم قال الشنقيطي مقرِّرًا هذا: **"وإنما ذكرْنا أنّ الآيةَ يبيِّنُ بعضُ القراءات فيها معنى بعض ؛ لأنّ المقررَ عند العلماء أنّ القراءتين في الآية الواحدة كالآيتين"**(٢).

وهذه المماثلة بين القراءات والآيات، وأنّ القراءات في الحرف الواحد متعددة كتعدُّد الآيات؛ هي من حيث المعنى، ووجوب الإيمان، أما فيما نقرّره في هذه القاعدة فالآية واحدة إلا أنها جاءت بألفاظ متقاربة مرجِّحةٍ لأحد الوجوه الإعرابية في الآية عينِها.

كما أنّ هذه المماثلة على العموم حجة واضحة على قوة هذه القاعدة: (ترجيح الوجه الموافق للنظير من قراءة أخرى على ما يخالفه)؛ إذ تماثلُ القاعدةَ السابقة القوية: (ترجيح الوجه الموافق للنظير من آية أخرى على ما يخالفه).

وكذلك ممّا يؤكد أهمية هذه القاعدة الترجيحية وقوتها في قواعد الترجيح: أنّ الأصلَ توافقُ القراءات كما قال ابن الحاجب: **"واذا اجتمع قراءتان لإحداهما تأويلان: أحدهما موافقٌ للقراءة الأخرى؛ كان حملُه على الموافق أولى؛ لئلا يؤدي إلى اختلاف المعاني، والأصلُ اتفاقهما"**(٣).

ويقول السمين الحلبي: **"والأصلُ توافقُ القراءات"**(٤)، ويقول أيضا: **"إلاَّ أنَّ توافُقَ القراءتَيْن في معنىً واحدٍ أَوْلى، هذا ما لا نزاعَ فيه"**(٥).

ويقول السيوطي: **"وكذا إذا جاءت قراءة أخرى في ذلك الموضع بعينه تساعدُ أحدَ الإعرابين فينبغي أن يترجَّح"**(٦).

وتتفاوت طرائق العرض عند ابن هشام كما هو منهجه العام في العَرْض، فهو لا يلتزم طريقة واحدة في ذلك، فبينما نجده يشير إلى القراءة الأخرى أحيانا قليلة(٧)؛ نراه يصرّح بموضع الشاهد أحايين أخرى كثيرة(٨)، وهذا هو الغالب عنده.

---

(١) مجموع الفتاوى: ١٣/ ٣٩١.

(٢) أضواء البيان: ٥/ ٥٣٨.

(٣) الإيضاح في شرح المفصل: ١/ ٣٢٤، ٣٢٥.

(٤) الدر المصون: ٣/ ٥٥٥.

(٥) المصدر السابق: ١٠/ ٢٥٣.

(٦) الإتقان في علوم القرآن: ٢/ ٣١٦.

(٧) ينظر: مغني اللبيب ٧٧٨.

(٨) ينظر: المصدر السابق ٥٣، ١٦٢، ٢٣٤، ٣٦٢، ٦٣٧، ٨٠٧.

وبينما نجده يصرّح بذكر اسم القارئ أحيانًا[1]؛ نراه يشير ويعبر عنه بقوله (قراءة بعضهم) أو (وقرئ) أحيانًا أخرى[2].

أما التطبيقات لهذه القاعدة: (ترجيح الوجه الموافق للنظير من قراءة أخرى على ما يخالفه) فقد جاءت متعددة، ولكنها دون القاعدة التي قبلها: (ترجيح الوجه الموافق للنظير من آية أخرى على ما يخالفه) في العدد، وذلك لا يُنقص من قوة الترجيح بها؛ إذ إنها في مقام آية أخرى مستقلة كما ذكرنا سابقًا، فهي في مرتبة قوية، وقلّتها عائدة إلى انحصار البحث في قواعد الترجيح المتعلقة بالأعاريب المختلفة، أما في مقام التمثيل أو الاستدلال في غير مواضع الخلاف فهي كثيرة مبثوثة في كتب ابن هشام.

ومن الأمثلة البارزة على هذه القاعدة عند ابن هشام، ما يلي:

*** تطبيقات القاعدة**:

❁ **المثال الأول**: الخلاف في إعراب كلمة (جناتُ) من قوله تعالى: ﴿ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بِإِذْنِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ ﴿٣٢﴾ جَنَّاتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِن ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ﴾[3]، أهي بدلٌ أم مبتدأ ؟، وذلك في قول ابن هشام:

"الخامس- أي من أمثلة الجهة الثامنة- قولُ مكيّ وغيره في قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ ﴿٣٢﴾ جَنَّاتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا﴾: إن (جنَّات) بدلٌ من (الفضل)، والأَوْلى أنه مبتدأ؛ لقراءةِ بعضِهم بالنّصب على حَدِّ (زيدًا ضَربتُه)"[4].

هذا المثال ذكره ابن هشام في الجهة الثامنة من الجهات التي يدخل الاعتراض على المعرب من جِهتها، وهذه الجهات مجال استنباطي فسيح للقواعد الترجيحية التي اعتمدها ابن هشام واقعًا في تطبيقاته، ونظَرُه فيها نظرٌ كليّ يقرر الأسس العامّة.

والجهة الثامنة هي: أن يَحمل المعرِبُ على شيء، وفي ذلك الموضعِ ما يَدْفَعُه، فالاعتراضُ هو في الموضع نفسه، والمقصود به هنا القراءة الأخرى التي ترجح وجهًا على آخر يخالفها.

والإعرابان المتعارضان اللذان ذكرهما ابن هشام هنا هما: البدلية، والابتداء، وقد رجّح الثاني، وبنى ترجيحه هذا على إحدى قواعد تضافر الأدلة وهي: "ترجيح الوجه الموافق للنظير من قراءة أخرى

(١) ينظر: مغني اللبيب ١٦١، ٢٣٨، ٣٦٣، ٨٠٧.

(٢) ينظر: المصدر السابق ٥٣، ١١٥، ١٦٥، ٧٧٨، ٨٩٣.

(٣) فاطر: ٣٢، ٣٣.

(٤) مغني اللبيب: ٧٧٨.

على ما يخالفه"، وتلك القراءة هي نصب جنات في الآية، حيث تتعلق وترتبط الكلمة بما بعدها، أي كلمة (يدخلونها) إذ هي الفعل المفسر للفعل المحذوف العاملِ النصبَ في (جنات).

وحيثُ ارتبطت الكلمة بما بعدها فقد انتفت البدلية التي تربط الكلمة بما قبلها، أي بالمبدل منه وهو(الفضل)- عند مَنْ يقول بهذا القول-.

فالإعرابان متخالفان، لكن بالنظر للمعنى فالاختلاف يسير، ولذلك نجد الترجيح ليس بالقوي، بل جوّز الإعرابَيْن أكثرُ العلماء كما سيأتي.

ومما يجدر ذكره أنّ ابنَ هشام ذكر هذه الآية في مواضع من كتبه، عند حديثه عن (باب الاشتغال) وترجيح الرفع على النصب في مثل هذه الحالة، كما هو عند بعض النحاة[1].

أما نسبة هذا القول المرجوح لمكي فهو غريب[2]؛ إذ لم نجده فيما بين يدينا من كتبه، بل الموجود هو ترجيحه الابتداء ونحوه، ويبدو لي إنْ لم يكن قد نُصّ عليه في مصدر اطلع عليه ابن هشام؛ أنه سهوٌ منه في آية أخرى مشابهة أعربها مكي على البدلية[3] وهي قوله تعالى: ﴿هَٰذَا ذِكْرٌ ۗ وَإِنَّ لِلْمُتَّقِينَ لَحُسْنَ مَآبٍ ﴿٤٩﴾ جَنَّاتِ عَدْنٍ مُّفَتَّحَةً لَّهُمُ ٱلْأَبْوَٰبُ﴾[4].

والنسبة لغير مكي ثابتة للزمخشري وابن عطية كما نص عليها أبو حيان[5].

وقد عبر ابن هشام عن ترجيح الوجه الذي اختاره بقوله: (والأولى) وهي من التعبيرات المتعددة لديه عن الترجيح، وفيها إشارة لاحتمال الوجه المخالف، وعدم قوة الاعتراض في مثل هذا، ثم أتبعها بما يفيد القاعدة المدروسة، مع الإشارة الموجزة لشاهد القراءة الأخرى، وهو المقصود، ومستند تلك القراءة – بالنصب- من كلام العرب وهو قولهم (زيدًا ضربتُه) وهو ما يسمى عند النحاة بباب الاشتغال، والتقدير: ضربتُ زيدًا ضربته[6].

(١) ينظر: شرح شذور الذهب ٥٤٨، وشرح قطر الندى ١٩٦، وتخليص الشواهد وتلخيص الفوائد ٥٠٠. وينظر كذلك: شرح ابن الناظم على ألفية ابن مالك ١٧٥، وشرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك ٢/ ١٤٠، وغيرها.

(٢) وكذلك ذكر عبداللطيف الخطيب في تحقيقه للمغني: ٦/ ٢٨٩.

(٣) ينظر: مشكل إعراب القرآن ٢/ ٦٢٧ .

(٤) ص~: ٤٩، ٥٠.

(٥) ينظر: البحر المحيط ٩/ ٣٣.

(٦) تناولها ابن هشام في مواضع من كتبه، في الحالات التي يترجح الرفع فيها مع جواز النصب مستدلاً بالقراءة الشاذة. ينظر: شرح شذور الذهب ٥٤٨، وشرح قطر الندى ١٩٦، وتخليص الشواهد وتلخيص الفوائد ٥٠٠ .

أما نسبة القراءة فعبارته عنها (لقراءة بعضهم) وهي من طرائقه غير المنضبطة في النسبة، حيث يصرح بالنسبة أحيانا، ويهملها أحيانا أخرى، ولا يمكننا أن نضبط عدم نسبته لها بكونها قراءة شاذة؛ فقد صرّح بنسبة قراءات شاذة في مواضع أخرى لأصحابها[1].

وهذه القراءة من القراءات الشاذة[2]، وهي للجَحْدري[3] وهارون[4] عن عاصم، ولا إشكال في الاحتجاج والتقعيد بها -كما سبق تقريره سابقًا ونقله عن السيوطي-.

والترجيحُ بالقاعدة المذكورة سبق ابنَ هشام إليه: أبو حيان، حيث قال:

"ويدلُّ على أنه مبتدأ قراءةُ الجحْدريّ وهارون، عن عاصم (جناتِ) منصوبًا على الاشتغال، أي: يدخلون جنات عدن يدخلونها"[5]، ثم ذكره السمين الحلبي[6]، والألوسي[7].

وإلى **مقام الموازنة**، حيث رجّح وجه الابتداء في كلمة (جنات)، والخبر جملة (يدخلونها: أبو حيان[8]، والألوسي[9]، وغيرهما.

---

(١) ينظر بعض الأمثلة على ذلك في مغني اللبيب: ١٦١، ٢٣٨، ٣٦٣.

(٢) نصّ على شذوذها ابن هشام نفسه حيث قال في شرح قطر الندى ١٩٦: "أَجمعت السَّبْعَة على رَفعه وَقُرِئَ شاذا بِالنّصب".

(٣) عاصمُ بنُ أبي الصَّبَّاحِ الجَحْدَرِيُّ البصريُّ، المقرِئُ المفسِّرُ، وهو عاصم بن العجاج أبو مجشر، قرأَ القرآنَ على: سليمانَ بْنِ قَتَّةَ، وَنَصْرِ بْنِ عاصمٍ، والحسنِ البصريِّ؛ وقد قرأَ سليمانُ شَيْخُهُ على ابْن عبَّاسٍ؛ وسَمِعَ عاصمٌ منْ غيرِ واحدٍ؛ قرأَ عليه: هارونُ بْنُ مُوسى، والمُعَلَّى بْنُ عيسى، وسَلامُ أَبُو المنذرِ؛ ولهُ روايةٌ عَنْ عروة بنِ الزُّبَيْرِ، وأبي قِلابةَ الجَرْمِيِّ، وذكره ابنُ حِبَّان في الثقات وقال: كانَ من عُبّاد أهل البصرة وقرائهم.
قال المدائِنِيُّ: تُوفِّيَ عاصمٌ الجحْدَريُّ سنة ثَمانٍ وعشرين ومِائةٍ. قال الذهبي: قِرَاءَتُهُ شَاذَّةٌ لَمْ تَثْبُتْ. يُنظر: تاريخ الإسلام ٣/ ٤٣٧، ولسان الميزان ٤/ ٣٧٢، وغاية النهاية في طبقات القراء ١/ ٣٤٩.

(٤) هارون بن موسى الأزدي العتكي النحوي البصري الأَعور صاحب القراءات، رَوَى عَن: أبي عَمْرو بن العلاء وابن أبي إسحاق، والخليل بن أحمد وعدة، وَثَّقَهُ الأَصْمعيُّ، ويحْيى بْنُ معينٍ، وَكان رَأْسًا في النَّحْو والقِراءةِ. يُنظر: تاريخ الإسلام ٤/ ٥٣٢، وغاية النهاية في طبقات القراء ٢/ ٣٤٨، وبغية الوعاة ٢/ ٣٢١.

ويُنظر في نسبة القراءة الشاذة للجحدري وعاصم في: إعراب القرآن، للنحاس ٣/ ٢٥٣، ومختصر في شواذ القرآن ١٢٤، والكامل في القراءات ٦٢٤، والمحرر الوجيز ٤/ ٤٤٠، والبحر المحيط ٩/ ٣٣.

(٥) البحر المحيط: ٩/ ٣٣.

(٦) ينظر: الدر المصون ٩/ ٢٣٢.

(٧) ينظر: روح المعاني ١١/ ٣٧٠.

(٨) ينظر: البحر المحيط ٩/ ٣٣.

(٩) ينظر: روح المعاني ١١/ ٣٧٠.

ويقرُب من هذا القول مَن جوّز وجه الابتداء أو الخبر وإضمار مبتدأ تقديره هي، ونحو ذلك، والمراد بقُربه من القول الأول أنّ كِلا الإعرابين يجعل الآية مستأنفة، ومستقلة عما قبلها، مثل: مكي[1] -الذي نَسب له ابن هشام القول بوجه البدلية-، والعكبري[2]، والنسفي[3].

أما القول المخالف، وهو الذي يرجّح وجه البدلية في كلمة (جنات) من كلمة (الفضل) في الآية التي قبلها، فمِنْ أوائل القائلين به: الزمخشريُّ، ونصُّه:

"فإن قلتَ: فكيف جُعلت (جَنَّاتُ عَدْنٍ) بدلًا من (الفضل الكبير) الذي هو السبق بالخيرات المشار إليه بذلك؟ قلتُ: لما كان السببَ في نيل الثواب، نُزِّل منزلة المسبّب، كأنه هو الثواب، فأُبدلت عنه جنات عدن"[4]، وكذلك أعربها: ابنُ عطية[5].

ونلمح في نص الزمخشري الفرق اليسير في المعنى بين الإعرابين، ويكادُ يكونُ معنى بيانيًّا دقيقًا لا أثرَ له في المعنى العام الواضح، وبهذا يقترب معنى الإعرابين لنجد جمعًا من العلماء يجوّزون كلا الإعرابين، ولا يرَوْن بينهما فرقًا، مثل: أبي البركات الأنباري[6]، وابنِ جزي[7]، والسمين الحلبي[8]، وأبي السعود[9]، والشوكاني[10]، وغيرهم.

كما وجدْنا تجويزهم لمواضع مشابهة من القرآن العزيز لوجه الابتداء[11]، أو البدلية[12]، كقوله تعالى: ﴿أُولَٰئِكَ لَهُمْ عُقْبَى الدَّارِ ۝٢٢ جَنَّاتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا وَمَن صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ...﴾[13]، وقوله سبحانه: ﴿وَلَنِعْمَ دَارُ الْمُتَّقِينَ ۝٣٠ جَنَّاتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾[14].

---

(١) ينظر: مشكل إعراب القرآن ٢/ ٥٩٥.

(٢) ينظر: التبيان في إعراب القرآن ٢/ ١٠٧٥. وذكر إعرابا آخر وهو: خبر ثان ل(ذلك) في نهاية الآية التي قبله.

(٣) ينظر: مدارك التنزيل ٣/ ٨٩.

(٤) ينظر: الكشاف ٣/ ٦١٣.

(٥) المحرر الوجيز: ٤/ ٤٤٠.

(٦) ينظر: البيان في غريب إعراب القرآن ٢/ ٢٨٨.

(٧) ينظر: التسهيل لعلوم التنزيل ٢/ ١٧٦. واختلف تقدير المبتدأ عنده: (ثوابهم جنات عدن) أو خبر مقدر ب (لهم جنات عدن).

(٨) ينظر: الدر المصون ٩/ ٢٣٢.

(٩) ينظر: إرشاد العقل السليم ٧/ ١٥٣.

(١٠) ينظر: فتح القدير ٤/ ٤٠٢.

(١١) ينظر: معاني القرآن، للفراء ٢/ ٩٩، ومعاني القرآن وإعرابه ٣/ ١٩٦، وإعراب القرآن، للنحاس ٢/ ٢٤٩، والهداية إلى بلوغ النهاية ٦/ ٣٩٨٢، والكشاف ٢/ ٦٠٣.

(١٢) ينظر: جامع البيان ١٦/ ٤٢٣، ومعاني القرآن وإعرابه ٣/ ١٤٧، وإعراب القرآن، للنحاس ٢/ ٢٢٣، والكشاف ٢/ ٥٢٦.

(١٣) الرعد: ٢٢، ٢٣.

(١٤) النحل: ٣٠، ٣١.

غير أن اعتماد ابن هشام على قاعدة: (ترجيح الوجه الموافق للنظير من قراءة أخرى على ما يخالفه) تطبيقًا في هذا المثال، واقتصاره عليه قد يعطيه قوة، مع أن السياق هو في تمثيل ابن هشام على قضية محددة، وليس في دراسة المسألة وتفصيل أدلتها.

هذا بالإضافة إلى الضابط النحوي الذي قرره جلّ النحاة في باب الاشتغال، حيث ذكروا أن مثل (زيدٌ ضربتُه) من الحالات التي يترجح فيها وجه الرفع بالابتداء، وأوّلهم سيبويه[1]، ثمّ قال ابن هشام مبينًا ذلك:

"الاسمُ الذي تقدّم وبعده فعلٌ أو وصفٌ، وكلٌّ منهما ناصب لضميره أو لسببيّه ينقسم خمسةَ أقسام... الثاني: ما يترجّح رفعُه بالابتداء، وذلك فيما لم يتقدم عليه ما يطلب الفعل وجوبًا أو رُجحانًا نحو "زيدٌ ضربتُه"؛ وذلك لأنّ النصب محوِجٌ إلى التقدير، ولا طالِبَ له، والرفع غنيٌّ عنه فكان أولى؛ لأن التقدير خلاف الأصل، ومِنْ ثَمّ منعَه بعضُ النحويين، ويردُّه أنه قُرئ (جناتِ عدن يدخلونها)[2]، (سورةً أنزلناها)[3] بنصب (جنات) و(سورة)"[4].

ويشاركُ أصحابُ القول المخالف في المسألة هذا النص في الحكم بالرفع، إلا أنّ وجهَ الرفع عندهم البدلية، لا الابتداء.

ونَلْحظ مِن خلال هذا النص وغيره لابن هشام[5] أنه تنازعت هذا المثال قاعدتان: القاعدة المدروسة، مع قاعدة ترجيحية متعلقة بالحذف والتقدير؛ إذ التقدير خلاف الأصل، وهي: (ترجيح الوجه الذي لا حذف فيه على ما فيه حذف)، فقُدِّمت القاعدة المدروسة؛ لأنها الأقوى في الاعتماد والترجيح، وسيأتي مزيد بيان لهذا في مسألة (تعارض القواعد وتنازعها في المثال الواحد) في نهاية الفصل الثاني بمشيئة الله[6].

وممّا سبق فإن الباحث لا يرى مانعًا من تجويز الإعرابين؛ لعدم الاختلاف الكبير في المعنى، والإعراب فرع المعنى، وللاشتراك في قاعدة الحذف السالفة؛ لكنه يميل لترجيح وجه الابتداء، وهو الذي رجّحه ابن هشام، وجوّزه مع غيره- أي غير وجه الابتداء- الجمهورُ؛ وذلك للأسباب التالية:

---

(١) ينظر: الكتاب ١/ ٨١. وكذلك: علل النحو ٣٨١، وشرح المفصّل ١/ ٤٠٤، وشرح التسهيل ٢/ ١٤٥، والمقاصد الشافية ٣/ ١٠٥ عند قول ابن مالك في الخلاصة: والرفعُ في غيرِ الذي مرّ رَجَحْ *** فما أُبيحَ افعل ودَعْ ما لم يُبحْ.

(٢) فاطر: ٣٣.

(٣) النور: ١.

(٤) شرح شذور الذهب: ٥٤٧، ٥٤٨.

(٥) يُنظر: تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد ٥٠٠.

(٦) يُنظر ص٢١٩ من هذا البحث.

-١- استناده على القاعدة المدروسة: (ترجيح الوجه الموافق للنظير من قراءة أخرى على ما يخالفه)، حيث تضافرت قراءة النصب مع قراءة الرفع على ترجيح وَجْه الرفع بالابتداء، بالإضافة للضابط الترجيحي في باب الاشتغال.

-٢- أنّ الأصلَ بل الكثيرَ استقلالُ الآيات بمعانيها وإعرابها كذلك[١]، ووجه الابتداء يتفق مع هذا الأصل، بخلاف وجه البدل الذي يربط الآية بالتي قبلها إعرابا ومعنى.

-٣- أن وجه البدل يجعل القراءة متصلة (ذلك هو الفضل الكبير جناتُ عدن) والوقف هنا، ثم يستأنف (يدخلونها يحلون فيها) وقد أشار إلى ذلك أبو السعود[٢]، والشوكاني[٣]؛ ولعله غير منقول عند أهل الأداء والتلقي في الوقف والابتداء، وهذا سببٌ للاستئناس.

❁ **المثال الثاني**: الخلاف في إعراب كلمة(رجال) من قوله سبحانه: ﴿ يُسَبِّحُ لَهُۥ فِيهَا بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْآصَالِ ۝٣٦ رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَٰرَةٌ﴾[٤] بفتح الباء من (يسبّح) على قراءة ابن عامر وشعبة عن عاصم، وكذلك: لفظ الجلالة من قوله جلّ اسمه: ﴿كَذَٰلِكَ يُوحِىٓ إِلَيْكَ وَإِلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكَ ٱللَّهُ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾[٥] بفتح الحاء من (يوحي) على قراءة ابن كثير، حيث قال ابن هشام:

"إذا دارَ الأمرُ بين كَوْن المحذوف فعلًا والباقي فاعلًا، وكونِه مبْتَدأً والباقي خبرًا، فالثَّاني أولى؛ لأنّ المبتدأَ عينُ الخبر، فالمحذوفُ عينُ الثابت فيكونُ الحذفُ كَلَا حذفٍ، فأمّا الفعلُ فإنّه غيرُ الفاعل، اللّهم إلا أنْ يَعتضدَ الأولُ بروايةٍ أخرى في ذلك الموضعِ، أو بموضع آخرَ يشبهُه، أو بموضع آتٍ على طريقته.

فالأول: كقراءة شعبةَ (يسبَّح له فيها) بفتح الباء، وكقراءة ابن كثير (كذلك يوحَى إليك وإلى الذين من قبلك اللهُ العزيز الحكيم) بفتح الحاء...

فإنّ التقديرَ: يسبحُه رجالٌ، ويوحيه اللهُ... ولا تقدَّرُ هذه المرفوعاتُ مبتدآتٍ حُذفتْ أخبارُها؛ لأنّ هذه الأسماءُ قد ثبتتْ فاعليّتُها في رواية مَنْ بنى الفعلَ فيهنّ للفاعل"[٦].

(١) ولذلك كانت السنة الثابتة بالوقوف على رؤوس الآي. يُنظر: المكتفى في الوقف والابتداء ١١، والكامل في القراءات ١٣٩، والإتقان في علوم القرآن ١/ ٢٩٩.

(٢) ينظر: إرشاد العقل السليم ٧/ ١٥٣.

(٣) ينظر: فتح القدير ٤/ ٤٠٢.

(٤) النور: ٣٦، ٣٧.

(٥) الشورى: ٣.

(٦) مغني اللبيب: ٨٠٦، ٨٠٧.

وقد سُقتُ النص بطوله لتتضح المسألة، والقاعدةُ الترجيحية التي تضمّنها، فإن ابن هشام بعد أن ذكر عشر جهات من الجهات التي يدخل الاعتراض على المعرب من خلالها؛ ختمها بتأصيل في قضية الحذف النحوي، ومن ذلك: الترجيح بين إعرابين بتقدير محذوف فيهما، إما أن تكون الكلمة -وهي في النص السابق (رجال) في الآية الأولى، أو لفظ الجلالة في الآية الثانية-؛ فاعلًا لفعل محذوف، أو خبرًا لمبتدأ محذوف.

وقد رجّح ابن هشام على الأصل قبل الاستثناء الوجه الثاني، ومثال ذلك قولنا: زيدٌ، جوابا لمن سأل: منْ قام؟، فالتقدير الراجح عنده: هو زيدٌ، أو القائمُ زيد، وليس: قام زيد، وعلة ذلك عنده التطابق نوعًا بين المحذوف والمذكور في التقدير الراجح، فزيد هو القائم نفسه، بخلاف التقدير بالفعل فليس هو الفاعل؛ إذ الفاعل ذاتٌ، والفعل حدثٌ.

وقد استثنى ابنُ هشام من هذا التأصيل أن يتضافر دليلٌ آخر مع هذا الدليل على ترجيح الفاعلية لفعل محذوف؛ سواء أكان ذلك التضافر أو التعاضد برواية أخرى للدليل نفسه، وهذا هو المراد هنا، ويُقصد به قراءة أخرى للآية الكريمة، ويشمل ذلك عنده رواية أخرى لأحد شواهد العرب كما ساق أحدها وهو أحد شواهد سيبويه في الكتاب:

لِيُبْكَ يزيدُ ضارعٌ لخصومةٍ * ومختبطٌ مما تَطيحُ الطوائحُ**[1]

أم كان موضعًا آخر مشابهًا، وهذا يدخل فيما سبق في قاعدة: (ترجيح الوجه الموافق للنظير من آية أخرى على ما يخالفه)، أم كان موضعا آخر ليس مشابهًا في الألفاظ إنما في الطريقة.

ومما مثّل به على هذا الاستثناء للنوع الأول من التضافر: آيتا النور، وآية الشورى السابقة في النص بالقراءات الأخرى فيها، غير قراءة الجمهور؛ إذْ قدَّر المحذوفَ فيها بفعلٍ، وأعربَها فاعلا لذلك الفعل المحذوف، ولم يرتضِ إعرابَها مبتدآتٍ حُذفت أخبارها، ومن السياق وما قدمه من عنوان لهذا التأصيل نفهم عدم ارتضائه أيضا إعرابَها أخبارًا حُذفت مبتدآتُها، ولا حاجة بعد هذا للاعتراض على

(١) البيت من بحر الطويل، واختلف في قائله، ورجّح المحقق عبد السلام هارون وغيره أنه لنهشل بن حَري، كما نُسب للحارث بن نَهيك، وللبيد، ولمزرّد، وللحارث بن ضرار النهشلي.

والضارع: الذليل، والمختبِط: طالب الحاجة من غير وسيلة لها. تطيح: تهلك، والطوائح: الخُطوب، والمعنى: يبكي عليه اثنان، مظلوم وطالب حاجة. يُنظر: لسان العرب(طوح) ٢/ ٥٣٦، (خبط) ٧/ ٢٨٢، (ضرع) ٨/ ٢٢١.

وهو من شواهد: الكتاب ١/ ٢٨٨، والمقتضب ٣/ ٢٨٢، والمحتسب ١/ ٢٣٠، والخصائص ٢/ ٣٥٥، وشرح المفصل ١/ ٢١٣، ومغني اللبيب ٨٠٧، وخزانة الأدب ١/ ٣٠٣، وغيرها.

ابن هشام بأنه قَلَب العبارة وصوابُها (ولا تقدَّر هذه المرفوعات أخبارا حذفت مبتدآتُها)[1]، فإنه لم يَثبُت التقدير بالخبرية أصلاً[2].

هذا الترجيح الذي رجحه ابن هشام في الآيتين الكريمتين بناه على إحدى قواعد (تضافر الأدلة)، وهي قاعدة: (ترجيح الوجه الموافق للنظير من قراءة أخرى على ما يخالفه)، ورأينا في نصه السابق عباراته (يعتضد، رواية أخرى، أولى) وهي قريبة في المعنى من صياغة القاعدة الترجيحية المدروسة هنا، وصريحة في اختيار ابن هشام لوجه إعرابي على آخر، وأنهما وجهان متخالفان، ولذلك نفى أولوية الوجه الآخر المخالف بقوله: (ولا تقدر هذه المرفوعات مبتدآت حذفت أخبارها) وعلَّل ذلك بمضمون القاعدة التي ذكرناها، حيث أيّدتها قراءة الجمهور بالبناء للفاعل، وأُعربت تلك الكلمات فيها على الفاعلية لتلك الأفعال (يسبِّح) و (يوحِي) عند الجميع قولا واحدا.

وتعود قوةُ هذه القاعدة وأولويّتُها في الترجيح إلى كونها عائدة على العموم إلى القاعدة الأولى: (ترجيح الوجه الموافق للنظير من آية أخرى على ما يخالفه)، كما سبق[3]، مع تقرير كون القراءة الأخرى بمثابة آية مستقلة[4].

ونلاحظ الفرق بين هذا المثال، والذي قبله (ذلك هو الفضل الكبير* جنات عدن يدخلونها)؛ بأنَّ القراءة الأخرى المؤيِّدة، والتي عبّرنا عنها بِـ(النظير من قراءة أخرى) كانت قراءة شاذة مرجِّحة لإعراب قراءة الجمهور، وهنا العكس تقريبا، فالنظير هو قراءة الجمهور المرجِّحة لإعراب قراءة القليل.

وقد نسب ابنُ هشام القراءةَ الممثَّل بها في آية النور لشُعبة[5]، وهي له عن عاصم ولابن عامر[6]، كما نسب القراءة في آية الشورى لابن كثير، وهي كذلك[7].

---

(١) كما نقل الشمنّي عن الدماميني ذلك في حاشيته على المغني: ٢/ ٢٥٣. وكما حشّى بذلك محمد الأمير الأزهري على مغني اللبيب: ٢/ ١٦٣، وكذلك فعل الدسوقي في حاشيته على المغني ٢/ ١٢٧٥.

(٢) ينظر: حاشية الشمني على مغني اللبيب ٢/ ٢٥٣. وأضيف هنا: أن ابن هشام كما يبدو لي يريد الرد على مكي- وإن لم يسمّه-، وقد سبق في هذا البحث (ح١٠ ص ٣٩) أنه تعقبه في المغني في اثني عشر موضعًا، كان أولها في المقدمة، ثم إني لم أجد أحدًا من العلماء اقتصر على وجه الابتداء في هذا المثال ورجحه دون غيره عدا مكي. ينظر: الهداية في بلوغ النهاية ١٠/ ٦٥٥٢، ومشكل إعراب القرآن ٢/ ٦٤٤.

(٣) ينظر ص٥٠ من هذا البحث.

(٤) ينظر: إعراب القرآن، للنحاس ٤/ ١٨٠، ومجموع الفتاوى ١٣/ ٣٩١.

(٥) ونسبها في موضع آخر لابن عامر الشامي، ولأبي بكر شعبة، وهو الأدقّ في النسبة. ينظر: أوضح المسالك ٢/ ٨٤.

(٦) ينظر: جامع البيان ١٩/ ١٩١، والسبعة في القراءات ٤٥٦، وإيضاح الوقف والابتداء ٧٩٨، وإعراب القرآن، للنحاس ٣/ ٩٦، وحجة القراءات ٥٠١، ومفاتيح الغيب ٢٤/ ٣٩٦، والجامع لأحكام القرآن ١٢/ ٢٧٥، والبحر المحيط ٨/ ٤٨، وشرح طيبة النشر ٢٨٦.

(٧) ينظر: السبعة في القراءات ٥٨٠، وحجة القراءات ٦٣٩، ومفاتيح الغيب ٢٧/ ٥٧٦، والجامع لأحكام القرآن ١٦/ ٣، والبحر المحيط ٩/ ٣٢٢، وشرح طيبة النشر ٣٠٧.

كما أنّ ابنَ هشام قرّر ترجيحَه هذا في آية النور، في مواضع أخرى من كتبه[1].

ولم أجدْ فيما بين يديّ من مصادر أحدًا سبَق ابنَ هشام في الترجيح لهذا الوجه بهذه القاعدة، أعني في هذه المسألة، أما في غيرها فقد ذكرنا في المثال السابق وهو قوله تعالى:﴿ذَٰلِكَ هُوَ ٱلۡفَضۡلُ ٱلۡكَبِيرُ ٣٢ جَنَّٰتُ عَدۡنٖ يَدۡخُلُونَهَا﴾[2] ترجيح مجموعة من العلماء بها، لكن تفرُّد ابن هشام هو مزيد عنايته بالقواعد واستثمارها في أمثلة مشابهة قد يغفل عنها غيره، أو يهملها لأيّ سبب آخر.

وقد سار الشنقيطي في تفسيره على هذه القاعدة، حيث قال: **"وقرأَهُ ابنُ عامر، وشعبةُ، عن عاصم:(يسبَّح له فيها) بفتح الباء الموحدة المشددة، مبنيًّا للمفعول، وعلى هذه القراءة فالفاعلُ المحذوف قد دلّت القراءةُ الأولى على أنّ تقديرَه: رجال؛ فكأنّه لّما قال (يسبَّح له فيها)، قيل: ومَنْ يسبِّح له فيها؟ قال: رجالٌ، أي: يسبِّح له فيها رجال.**

وقد قدَّمْنا في ترجمة هذا الكتاب المبارك ما لفظُه: وقد التزمْنا أنّا لا نُبيِّن القرآن إلا بقراءة سبعيةٍ، سواء كانت قراءة أخرى في الآية المبيَّنة نفسِها، أو آيةً أخرى غيرها... إلى آخره، وإنما ذكرْنا أنّ الآيةَ يبيِّنُ بعضُ القراءات فيها معنى بعض ؛ لأنّ المقررَ عند العلماء أنّ القراءتين في الآية الواحدة كالآيتين.

وإذا علمْتَ ذلك فاعلمْ أنّ قراءةَ الجمهور: يسبِّح بكسر الباء وفاعله رجالٌ؛ مبيِّنةٌ أنّ الفاعلَ المحذوفَ في قراءة ابنِ عامر، وشعبةَ، عن عاصم: يسبَّح بفتح الباء مبنيًّا للمفعول لحذف الفاعلِ هو رجال كما لا يخفى"[3].

وهذا نصٌّ واضحٌ في تقرير القاعدة وبيانها بأتمِّ البيان.

أما أصل المسألة **وموازنة** ترجيح العلماء فيها؛ فقد رجّح وجه الفاعلية- وهو الوجه الذي رجحه ابن هشام- في الآيات المذكورة من سورتي النور، والشورى: الفراء[4]، والطبري[5]، والزجّاج[6]، والزمخشري[7]، وابن عطية[1]، وابن يعيش[2]، وابن مالك[3]، وأبو الفداء صاحب الكُنّاش[4]، وابن جُزي[5]، وأبو حيان[6]، والشاطبي[7]، وخالد الأزهري[8]، والشنقيطي[9]، وغيرهم.

---

(١) ينظر: مغني اللبيب ٥٠١، ٦٨٠، وأوضح المسالك ٢/ ٨٤.

(٢) فاطر: ٣٢، ٣٣.

(٣) أضواء البيان: ٥/ ٥٣٨.

(٤) ينظر: معاني القرآن ٢/ ٢٥٣، ٣/ ٢١.

(٥) ينظر: جامع البيان ١٩/ ١٩١.

(٦) ينظر: معاني القرآن وإعرابه ٤/ ٤٥، ٣٩٣.

(٧) عبارته ليست صريحة في ترجيح هذا الوجه حيث قال في الكشاف: ٣/ ٢٤٢ (مرفوع بما دلّ عليه يُسَبَّحُ وهو يسبح له). وكذلك قوله في المصدر السابق: ٤/ ٢٠٨ (ما دلّ عليه يوحَى، كأن قائلا قال: مَن الموحِي؟ فقيل: الله) ؛ لكن اللفظ المقدّر صريح، وقد نصّ على ترجيح هذا الوجه في المفصل: ٤٠.

وهذا القول هو قول الجمهور، وحجتهم فيه قوية، وهي تقرير سيبويه له، واستشهاده عليه في الباب الذي عَنْونه بِ (هذا بابٌ يحذف منه الفعل؛ لكثرته في كلامهم) ببيت:

"ليُبكَ يزيدُ ضارعٌ لخُصومةٍ *** ومختبطٌ مما تَطيح الطوائحُ[10]

لّما قال: ليُبكَ يزيدُ، كان في معنى ليَبكِ يزيدَ...كأنه قال: ليَبكه ضارعٌ"[11].

فإذا ذهبْنا للقول المخالف وجدْنا أنّ القائلَ به مكيٌّ في (الهداية إلى بلوغ النهاية)[12]، بخلاف كتابه (مشكل إعراب القرآن) في آية الشورى، ولم يتعرّض فيهما لآية النور[13]، حيث جوّز فيه- أي في الهداية- وجه الابتداء، والخبر مضمر، أي: الله يوحيه، ووجه الفاعلية والفعل مضمر، أي: يوحيه الله، وأضاف وجها ثالثا وهو الخبر والمبتدأ مضمر، والتقدير: هو الله[14].

ثم جوَّز هذا الوجه – أي الثالثَ- جمعٌ من العلماء، لكن في آية النور، ومنهم: العكبري وتقديره:

المسبِّح رجال[15]، وأبو حيان وتبعه في التقدير[1]، وكذا السمين الحلبي[2]، والشوكاني ولم يقدّره[3]، والألوسي ناقلا التقدير عن أبي حيان[4].

=

(١) ينظر: المحرر الوجيز ٤/ ١٨٦، ٥/ ٢٥.

(٢) ينظر: شرح المفصل ١/ ٢١٣.

(٣) ينظر: شرح الكافية الشافية ٢/ ٥٩١، وشرح التسهيل ٢/ ١١٨.

(٤) ينظر: الكُنّاش في فني النحو والصرف ١/ ١٣٦.

(٥) ينظر: التسهيل لعلوم التنزيل ٢/ ٧١، ٢٤٤.

(٦) ينظر: البحر المحيط ٨/ ٤٨، ٩/ ٣٢٢. والتذييل والتكميل ٦/ ٢٠٩.

(٧) ينظر: المقاصد الشافية ٢/ ٥٦٤.

(٨) ينظر: التصريح بمضمون التوضيح ١/ ٤٠٠.

(٩) ينظر: أضواء البيان ٥/ ٥٣٨، ٧/ ٣٨.

(١٠) سبق تخريج هذا الشاهد ص ٥٧ من هذا البحث.

(١١) الكتاب: ١/ ٢٨٨.

(١٢) ينظر: ١٠/ ٦٥٥٢. ووافق مكيًّا على تجويز هذا الوجه مع وجهين آخرين: أبو البركات الأنباري في البيان في غريب إعراب القرآن ٢/ ٣٤٤، ٣٤٥.

(١٣) نقل العكبريُّ في التبيان في إعراب القرآن ٢/ ٩٧١ القول بوجه الابتداء في آية النور، حيث قال: "وَقِيلَ: التَّقْدِيرُ: فِيهَا رِجَالٌ".

(١٤) ينظر : ٢/ ٦٤٤.

(١٥) ينظر: التبيان في إعراب القرآن ٢/ ٩٧١.

وربما تكون حجة مكي في ترجيح وجه الابتداء في آية الشورى، هي مسألة الوقف والابتداء، فقد قال: **"وقرأ ابنُ كثير: (كَذَلِكَ يُوحَى إِلَيْكَ) على ما لم يسمَّ فاعله.**

فيكون الوقفُ على هذه القراءة: (مِن قَبْلِكَ) ثم يبتدئ: (الله العزيز الحكيم) على الابتداء والخبر، وإن شئْتَ على الابتداء والصِّفة، أو يكون (لَهُ مَا فِي السَّماوَاتِ) [الشورى: ٤] الخبر"(٥).

ولكنْ على الرغم من أهمية هذه المسألة في أداء القرآن الكريم، وفهم معانيه؛ إلا أنها ليست لازمة أو مطردة، فقد وجدنا آيات متعددة تتعلق التالية منها بالتي قبلها تعلُّقًا لازمًا، مع استقلال الآيتين في الفواصل-رؤوس الآي، ومن ذلك آية النور التي معنا في قراءة الجمهور بالبناء للفاعل في (يسبِّح) حيث إنّ الفعلَ مضطرٌّ إلى فاعله، وهو في أول الآية التالية: (رجالٌ لا تلهيهم تجارة)، والوقف على رؤوس الآي سنة ثابتة(٦)، فمسألة الوقف والابتداء ليست مرجِّحًا هنا لإعراب الابتداء على الفاعلية لفعل محذوف.

بل إن إعراب الجمهور ومنهم ابن هشام يربط الآيات ببعضها ربطًا محكمًا، سواء أكان بقراءة الجمهور أم بقراءة القليل، فاتحدت القراءات في هذا المعنى.

وتتمّةً للمسألة؛ فقد تولى ابنُ هشام الردَّ على اعتراضٍ قد يَرِدُ على القول الراجح عنده وعند الجمهور، بأنّ فيه نقضًا للغرض الذي حُذف الفاعل لأجله، وتراجعًا عما بُنيت الجملة عليه من طيِّ ذكر الفاعل فيها، وذلك في موضع آخر من كتابه المغني، حيث قال: **"وأمّا قراءةُ مَنْ قرأ** ﴿ يُسَبِّحُ لَهُۥ فِيهَا بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْآصَالِ ۝٣٦ رِجَالٌ ﴾(٧) **بفتح الباء؛ فالذي سوَّغ فيها أنْ يُذكر الفاعلُ بعدما حُذف أنّه إنما ذُكر في جملةٍ أُخرى غير التي حذف فيها"**(٨).

ويرى الباحث ترجيح وجه الفاعلية لكلمة (رجال) في آية النور، والاسم الشريف (الله) في آية الشورى لفعل محذوف دلّ عليه الفعل (يسبَّح) و (يوحَى) وعضدتْهُ قراءةُ الجمهور(يسبِّح) و (يوحِي)

=

(١) ينظر: البحر المحيط ٨/ ٤٨.

(٢) ينظر: الدر المصون ٨/ ٤٠٩.

(٣) ينظر: فتح القدير ٤/ ٤١.

(٤) ينظر: روح المعاني ٩/ ٣٦٩.

(٥) الهداية إلى بلوغ النهاية: ١٠/ ٦٥٥٢.

(٦) ينظر: المُكتفى في الوقف والابتداء ١١، والكامل في القراءات ١٣٩، والإتقان في علوم القرآن ١/ ٢٩٩.

(٧) النور: ٣٦، ٣٧.

(٨) مغني اللبيب: ٦٨٥.

الذي رجحه ابن هشام والجمهور، على القول المخالف بترجيح وجه الابتداء فيها، وحذف الخبر، أو ترجيح وجه الخبر وحذف المبتدأ فيها؛ للأسباب التالية:

-١- كون هذه القاعدة الترجيحية عائدةٌ على العموم إلى القاعدة الأولى: (ترجيح الوجه الموافق للنظير من آية أخرى على ما يخالفه)،وكما سبق تقرير كونِ القراءة الأخرى بمثابة آية مستقلة؛ وقد ثبت قوة الترجيح بتلك القاعدة فيما مضى[١].

-٢- موافقته للقاعدة الترجيحية: (ترجيح الوجه الموافق للنظير من قراءة أخرى على ما يخالفه)، حيث تضافرت قراءة الجمهور مع قراءة القليل لتقوية هذا الوجه.

-٣- موافقته لما قرره النحاة وقعَّدوه ، وأوّلهم سيبويه في إضمار الفعل في هذه المسألة وأشباهها[٢]، ثم قرّره ابن مالك في الكافية الشافية بقوله:

ويرفعُ الفاعلَ فعلٌ حُذفا *** إذا استبانَ بدليلٍ عُرِفا[٣]

وما قرره في الخلاصة إذ قال:

وَيَرْفَعُ الْفَاعِلَ فِعْلٌ أُضْمِرَا *** كَمِثْلِ" زَيْدٌ" فِي جَوَابِ مَنْ قَرَا[٤]

-٤- ما يترتب على بعض صور القول المخالف من محاذير، فالقول بوجه الابتداء لكلمة (رجال) يوقع في محذور: الابتداء بالنكرة، وهو ممنوع عند النحاة إلا بمسوِّغات ذكروها، وقد عقد لها ابن هشام بابًا مستقلًّا مُحَرَّرًا في المغني[٥]، أما القول المرجَّح فهو سالمٌ من المحاذير[٦].

(١) ينظر: ص٢٩ من هذا البحث.

(٢) ينظر: الكتاب ١/ ٢٨٨.

(٣) شرح الكافية الشافية: ٢/ ٥٩١.

(٤) ألفية ابن مالك: ٢٥.

(٥) ص ٦٠٨.

(٦) ويمكن الاستزادة من الأمثلة لهذه القاعدة في مغني اللبيب: ١٦٢، ٢٣٤، ٣٦٢، ٣٩٣، ٥١٧، ٥٦٣، ٦٣٧.

المبحث الثاني: قواعد الترجيح المتعلقة بالمعنى

إن ممّا وُصم به النحو العربي، أنه علم شكلي جاف، لا يراعي المعنى، أو لا يهتم به في كثير من مباحثه؛ وتلك تهمة لا تصمُد أمام المصنفات النحوية الكثيرة التي تنطق تطبيقاتها وترجيحاتها بخلاف هذا الزعم، ومِنْ أبرزها مصنَّفُ ابنِ هشام(مغني اللبيب) على وجه الخصوص، وسائر مصنفاته على وجه العموم.

وقد سبقه إلى ذلك كثير من العلماء، منهم المبرّد، حيث قال عن بعض الأعاريب: "كلُّ ما صلح به المعنى فهو جيدٌ، وكلُّ ما فسد به المعنى فمردودٌ"(١).

وكذلك: ابن فارس الذي بيّن أهم ميزة في الإعراب بقوله: "إنَّ الإعراب هو الفارق بين المعاني"(٢).

وكذلك: ابن جنّي الذي عقد في كتابه (الخصائص) (٣) بابًا يؤكِّد فيه هذا الأمر، مع عنايته به تطبيقا عمليا، وذلك في مواضع عديدة، مثل (باب في تجاذُب المعاني والإعراب) الذي دعا فيه إلى الإمساك بعُروة المعنى وتقديمه، مع تصحيح الإعراب بشيء من التقدير.

وأيضًا (بابٌ في الفرق بين تقدير الإعراب وتفسير المعنى)(٤)، ومما قاله فيه: "فإنْ أمكنك أن يكون تقدير الإعراب على سَمْت تفسير المعنى فهو ما لا غاية وراءه، وإن كان تقديرُ الإعراب مخالفًا لتفسير المعنى تقبّلْتَ تفسير المعنى على ما هو عليه، وصحّحْتَ طريق تقدير الإعراب حتى لا يشذَّ شيء منها عليك، وإياك أن تسترسلَ فتُفسد ما تؤثِر إصلاحه"(٥)، وكذلك: (باب في التفسير على المعنى دون اللفظ)(٦).

وممّن أكّد هذا الأمر- وهو عناية النحاة بالمعنى-: السُّهيلي، حيث قال: "الإعراب دليل على المعاني التي تلحق الاسم نحو كونه فاعلًا أو مفعولًا وغير ذلك.

---

(١) المقتضب: ٤/ ٣١١.

(٢) الصاحبي: ٥٥.

(٣) ينظر فيه: ٣/ ٢٥٥.

(٤) ينظر: الخصائص ١/ ٢٧٩.

(٥) المصدر السابق: ١/ ٢٨٣، ٢٨٤ .

(٦) ينظر: المصدر السابق ٣/ ٢٦٠.

وتلك المعاني لا تلحق الاسم إلا بعد حصول العلم بحقيقته ومعناه"[1].

وأيضًا: عبدُ القاهر الجرجاني الذي صرّح بأنّ "الإعراب في الحقيقة معنىً لا لفظ"[2].

وهذا ما سار عليه ابنُ هشام، وتجلّى عنده بشكل أوضح، حيث نصّ على رعاية المعنى أيّما رعاية، بَدْءًا من مقدمة كتابه (المغني) التي ذكر فيها ضرورة فَهْم كتاب الله عز وجل، ومعنى حديث النبي صلى الله عليه وسلم[3]، مرورًا بتطبيقاته الكثيرة لهذا الأمر -وسيرد طرفٌ منها في هذا البحث- خصوصًا في مطلع الباب الخامس، حيث عَنْونه، ثم أبانه بقوله: "الجهات التي يدخل الاعتراض على المعرب من جهتها، وهي عشرة:

الجهة الأولى: أن يراعيَ ما يقتضيه ظاهرُ الصناعة ولا يراعي المعنى؛ وكثيرًا ما تزلُّ الأقدامُ بسبب ذلك"[4].

ثم شدّد النكير على مَنْ يهمل المعنى في أعاريبه، وقال: "وأوّلُ واجب على المعرب أن يفهمَ معنى ما يُعربه مفردًا أو مركبًا"[5]. وأكّد هذا الأمر بأمثلة عديدة جاوزت العشرين، حصل الفساد فيها بإهمال المعنى، وبالنظرِ لظاهر اللفظ.

وحتى لا ينساق المعربُ خلف المعنى بمفرده، ويهملَ الصناعة النحوية؛ يؤكدُ ابن هشام في الجهة الثانية أهميتَها، وزللَ بعض المعربين بتجاهلها، وينصُّ على أنّ الخللَ والاعتراض يقع عندما "يراعي المعرب معنى صحيحًا ولا ينظر في صحته في الصناعة"[6]. ثم نجد في أواخر كتابه المغني إشارةً واضحة لأهمية المعنى في قوله: "لأنّي وضعتُ الكتاب لإفادة متعاطي التفسير والعربية جميعًا"[7].

وتأتي القواعدُ الترجيحية في إعراب القرآن عند ابن هشام في هذا المبحث ناطقةً بما أشار إليه من مؤازرة العربية-ويريد بها الصناعة النحوية- لتفسير كلام الله الذي هو معناه، ومرادُه من عباده.

(١) نتائج الفكر: ٦٦

(٢) المقتصد: ١/ ٩٨.

(٣) ينظر: ١٢.

(٤) مغني اللبيب: ٦٨٤.

(٥) المصدر السابق نفسه.

(٦) مغني اللبيب: ٦٩٨.

(٧) المصدر السابق: ٨٥٣.

ولا نعجب بعد هذا كلِّه أن يصرِّح أحدُ الباحثين المعاصرين بقوله: "إذا كان الناس قد تواردوا على القول بأن الإعراب فرع المعنى؛ فإني لم أجد بين النحاة مَنْ طبّقه كما طبقه ابن هشام، ولا مَنْ دعا إليه كما دعا هو إليه"(١) وما أَسَدَّ تعبيره بأنّ المعنى "هو روح العبارة اللغوية"(٢).

ويقول مازن المبارك: "ولا شك أنّ النحويّ الذي يُخرِّج وجهًا من وجوه الإعراب غيرَ مراعٍ إصابة المعنى المقصود؛ هو نحويٌّ لم يفهم صَنعته، ولم يتمثّل الغاية من علمه"(٣).

ولا يكتفي ابن هشام بالتنظير لهذا الأمر حتى يسوق التطبيقاتِ العديدةَ المؤكدةَ له، بل يشددُ النكير على مَنْ جانَب رعاية المعنى، وأنه واقعٌ في الزّلل لا محالة.

وقد جاءت هذه القواعد المتعلقة بالمعنى في مسارَيْن يصبُّان في تأكيد المعنى الصحيح العام:

أوّلهما يخصُّ المعنى الذي يريده الله من عباده، وهو في قاعدة: (ترجيح الوجه الموافق للمعنى المراد على ما يخالفه).

وثانيهما في قاعدة: (ترجيح الوجه المتلائم مع السياق على ما يخالفه).

ولا شك أنّ هناك ارتباطًا وثيقًا بين السياق وبين المعنى العام، وستأتي الإشارة إليه عند الوصول إلى القاعدة المتعلقة بالسياق.

أما طُرق عَرْض تلك القواعد الترجيحية عند ابن هشام في هذا المبحث فليست بعيدة عن طرق عرضها في المبحث السابق، حيث تنوّعت تعبيرات ابن هشام تنوّعا واضحًا، وذلك يدل على تمكّنه التعبيري، ومقدرته العجيبة في الصياغة المناسبة، وأكثر التعبيرات ورودًا عنده هي (وإنما هو....)(٤)، أو (وإنما المراد...)(٥)، و(الصواب...)(٦)، ثم تتنوع العبارات الأقل ورودًا مثل: (والمعنى ...)(٧)، (وذلك باطلٌ؛ لأنه ...)(٨)، إلى غير ذلك.

(١) منهج ابن هشام من خلال كتابه المغني، عمران عبدالسلام شعيب: ٢٦٣.

(٢) المرجع السابق: ٢٦٦.

(٣) النحو العربي: ١٦٠.

(٤) ينظر من الأمثلة عليه في: مغني اللبيب ٢٦٣، ٦٨٦، ٦٨٧، ٦٩١.

(٥) ينظر من الأمثلة عليه في: مغني اللبيب ١١١، ٦٩٦، ٨١٢.

(٦) ينظر أحد الأمثلة عليه في: مغني اللبيب ٦٨٦.

(٧) ينظر أحد الأمثلة عليه في: المصدر السابق نفسه.

(٨) ينظر أحد الأمثلة عليه في: المصدر السابق نفسه.

ومما يختلف فيه عن منهج وتعبيرات المبحث السابق أنه يبدأ بردِّ القول المخالف، أي الفاسد من ناحية المعنى، وتعبيره ب(فساد المعنى) كثيرٌ[1]، ودونه (لاقتضائه معنى...)[2]، (ممتنعٌ...)[3]، (يردّه...)[4]، (وجه فساده...)[5]، (فيه بُعدٌ...)[6] إلخ، ثم يذكر القول الراجح متبوعًا بالقاعدة الترجيحية.

كما أنه تميّز عن منهجه في المبحث السابق من حيث الاكتفاء غالبا بالقاعدة المتعلقة بالمعنى، دون انضمام أدلة أخرى معها؛ وهذا مما يعطي قواعد هذا المبحث مزيد قوة واعتماد عند ابن هشام.

(١) ينظر من الأمثلة عليه في: مغني اللبيب ٤٠٢، ٥٠٢، ٥٦٧، ٥٧٣، ٦٨٧، ٦٩٦.

(٢) ينظر أحد الأمثلة عليه في: مغني اللبيب ٦٩٠.

(٣) ينظر أحد الأمثلة عليه في: مغني اللبيب ٦٨٧.

(٤) ينظر من الأمثلة عليه في: مغني اللبيب ٦٢٠، ٦٨٩، ٦٩٤.

(٥) ينظر أحد الأمثلة عليه في: مغني اللبيب ٦٩٥.

(٦) ينظر أحد الأمثلة عليه في: مغني اللبيب ١٣٧.

القاعدة الأولى/ ترجيح الوجه الموافق للمعنى المراد على ما يخالفه:

لقد سار ابن هشام على هذه القاعدة بشكل مطّرد، وكَثُرتِ التطبيقات لديه من هذا النوع، فهو يرجِّح بها عند اختلاف المعربين آيةً من آيات التنزيل الحكيم، ويعتمد المعنى أساسًا قويا للوجه الذي يختاره.

فأما التنظير لهذه القاعدة عند ابن هشام، بل وتشديد النكير على المعربين الذين يهملون جانب المعنى؛ فقد سبق تقريره من نص ابن هشام نفسِه في الجهة الأولى من الجهات التي يدخل الاعتراض على المعرب من جهتها[1].

وأما التطبيقات على هذه القاعدة فنجد نصوصًا مبثوثةً لابن هشام يؤكِّد فيها هذا الأمر، منها قوله: "خلافًا لكثير من النَّحْوِيين؛ لِأَنَّهُ جَاءَ فِي التَّفْسِير أَنّ مَعْنَاهُ..."[2].

ومنها قوله: "...هذا يظهر بعد تفسير المعنى"[3]، إلى غير ذلك.

وقـــد جرى ابن هشام في غالب تطبيقاته لهذه القاعدة على عَرْض القول المخالف -الفاسد في المعنى على رأيه- أوّلًا، ثم الترجيح بالقول الصحيح لديه المتوافق مع المعنى المراد لله عز وجل.

وفي الغالب -كذلك- اكتفاء ابنِ هشام بموجب هذه القاعدة، دون إضافة دليل آخر، أو حجة نحوية أخرى تؤيدُ ترجيحه، وفي هذا ما يشير إلى قوة هذه القاعدة لديه.

وستؤكِّد الأمثلة التالية هذه الأمور.

*** تطبيقات القاعدة:**

❁المثال الأول: الخلاف في إعراب كلمة: (مَن) من قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾[4]، وذلك في قول ابن هشام:

"السادسَ عشرَ -أي مِن أمثلة الجهة الأولى وهي أن يراعيَ المعرب ما يقتضيه ظاهرُ الصناعة ولا يراعي المعنى فيحصل الفساد-: قولُ ابن السِّيْد في قوله تعالى: ﴿مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾[5] إنّ (مَنْ) فاعلٌ

(١) يُنظر: مغني اللبيب ٦٨٤.

(٢) شرح قطر الندى: ٢٩٢.

(٣) أسئلة وأجوبة في إعراب القرآن: ١٨.

(٤) آل عمران: ٩٧.

(٥) آل عمران: ٩٧.

بالمصدر، ويردُّه أنّ المعنى حينئذٍ: ولله على الناس أن يحجَّ المستطيعُ؛ فيلزمُ تأثيمُ جميعِ الناس إذا تخلّفَ مستطيعٌ عن الحج، وفيه مع فسادِ المعنى ضَعْفٌ من جهة الصِّناعة؛ لأنّ الإتيان بالفاعل بعدَ إضافة المصدر إلى المفعول شاذٌّ، حتى قيل إنه ضرورةٌ ... والمشهورُ في (مَنْ) في الآية أنها بدلٌ من الناس بدلَ بعضٍ، وجوَّزَ الكسائيُّ كونَها مبتدأً، فإن كانت موصولةً فخبرُها محذوفٌ، أو شرطية فالمحذوف جوابُها. والتقدير عليهما: مَنِ استطاع فلْيحجّ"[1].

يحتج ابن هشام بإيراده هذا المثال مع أمثلة عديدة على أهمية جانب المعنى، ووجوب رعايته عند الترجيح بين الأقوال، وأن سببَ زَلل منْ زلّ فيه هو إهمالُه هذا الأمر.

وفي إعراب (مَنْ) في قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾[2] خلافٌ مشهور، ولابن هشام نفسِه رسالةٌ صنّفها في هذه الآية خاصة[3].

والذي يعنينا في تأكيد القاعدة الترجيحية: (ترجيح الوجه الموافق للمعنى المراد على ما يخالفه) هو ردّ ابن هشام على الوجه المخالف، وهو إعراب (من) في الآية: في محل رفع فاعل بالمصدر(حجّ)؛ إذ يترتب على هذا الوجه الإعرابي فساد المعنى، كما قرره ابن هشام متابعًا مَنْ قبله من العلماء. والوجه الذي يتلاءم مع المعنى المراد هو: البدل، وقد صرّح به ابن هشام في مواضع متعددة من كتبه[4]، وإنْ لم ينصَّ عليه صراحةً في هذا النص.

وأسوق هنا بيان الطبري للمعنى المراد، والوجه الإعرابي الذي يستقيم معه، قـــال-رحمه الله-:

"وأما (مَنْ) التي مع قوله: (منِ استطاع)، فإنه في موضع خفض على الإبدال من (الناس)؛ لأنّ معنى الكلام: ولله على مَنِ استطاع من الناس سبيلا إلى حجّ البيت؛ حَجُّه.

فلما تقدَّم ذِكْر (الناس) قبل (مَنْ)، بيَّن بقوله: (مَن استطاع إليه سبيلاً)، الذي عليه فرضُ ذلك منهم؛ لأنّ فرضَ ذلك على بعض الناس دون جميعهم"[5].

---

(١) مغني اللبيب: ٦٩٤، ٦٩٥.

(٢) آل عمران: ٩٧.

(٣) نقلها السيوطي في(الأشباه والنظائر في النحو): ٧/ ٨٤-٩٢ ، وليس فيها إعراب (من استطاع إليه سبيلاً) فلعلها ناقصة. يُنظر: ابن هشام الأنصاري، آثاره ومذهبه ٢١٠.

(٤) ينظر: مغني اللبيب ٦٥٧، وشرح قطر الندى ٣٠٩، وردّ على وجه الابتداء عند الكسائي بقوله: " ولا حاجة لدعوى الحذف مع إمكان تمام الكلام"، وشرح شذور الذهب ٤٩٥، وتكرر ترجيحه بقاعدة المعنى في الموضعين الأخيرين، ويُنظر كذلك: الجامع الصغير في النحو ١٩٩.

(٥) جامع البيان: ٦/ ٤٦.

وقد سبق الطبريَّ لبيان هذا المعنى، واختيار وجه البدل: المبردُ[1].

كما سبق ابنَ هشام في الترجيح بهذه القاعدة الترجيحية: السهيليُّ[2]، وأبو حيان[3]، ويكادُ ابنُ هشام يكونُ مُفيدًا من أحدهما؛ لتقارب العبارات، وأكتفي بنص السهيلي، لتقدّمه ووضوحه من حيث تأكيد القاعدة، حيث قال: "وأما (مَن) فهي بدل كما ذكره – أي الزجاجي صاحب الجُمل-. وقد استهوى طائفةً من الناس القولُ بأنها فاعل بالمصدر، كأنه قال: (أن يحجَّ البيتَ مَن استطاع).

وهذا القول يضعفُ من وجوه:

منها: من جهة المعنى، وهو أن الحج فَرضٌ على التعيين بلا خلاف، ولو كان التأويل ما ذكروه لكان فرض كفاية، فإذا حج المستطيعون برئت ذممُ غيرهم، وفرَغت ساحتُهم من التكليف، وليس الأمر كذلك، بل الحج فرضٌ على جميع الناس، حجّ المستطيعون أو قعدوا، ولكنه عذر بعدم الاستطاعة إلى أن توجد الاستطاعة...

وممّا يضعُف به ذلك القول: أنّ إضافةَ المصدر إلى الفاعل -إذا وُجد- أولى مِن إضافته إلى المفعول، ولا يُعدلُ عن هذا الأصل إلا بدليلٍ منقول أو معقول، فلو كان (مَنْ) هو الفاعل لأُضيف المصدر إليه"[4].

وعبارة ابن هشام "فيلزم تأثيم جميع الناس إذا تخلف مستطيع عن الحج" تلتقي مع قول السهيلي بأن الحج فرض عين لا فرض كفاية، فعلى الثاني: إذا قام به بعض الناس سقط الإثم عن الباقين، وإن تركوه أثموا جميعًا.

كما يدل تعبيرُ ابن هشام بردّ القول المخالف، لما يترتب عليه من معنى غير مراد، وتصريحُه بفساد المعنى في هذا الموضع وغيره[5]، وتعبيرُه بالبطلان في أحد المواضع[6]؛ ما يؤكد قوة هذه القاعدة الترجيحية، وتطابق التنظير والتطبيق عليها عند ابن هشام.

ولستُ بحاجة **لمقام الموازنة** بعد وصف هذا القول بالمشهور، وغير ذلك من العبارات المؤكدة، وتتبُّع أكثر من ثلاثين عالما قالوا بوجه البدل ورجّحوه؛ إلا من باب السير على منهج واحد في كل

(١) ينظر: المقتضب ١/ ٢٧.

(٢) ينظر: نتائج الفكر ٢٤١.

(٣) ينظر: البحر المحيط ٣/ ٢٧٥.

(٤) نتائج الفكر: ٢٤١.

(٥) يُنظر: شرح شذور الذهب ٤٩٥.

(٦) يُنظر: شرح قطر الندى ٣٠٩.

المسائل، فممّن رجّح وجه البدل: سيبويه[1]، والأخفشُ[2]، والطبري[3]، والزجاج[4]، وابن جني[5]، ومكي[6]، والزمخشري[7]، وأبو البركات الأنباري[8]، والسُّهيلي[9]، وابن عصفور[10]، وابن جزيّ[11]، وأبو حيان[12]، والشاطبي[13]، والسيوطي[14].

وقد انضاف لهذه القاعدة الترجيحية في هذا المثال، مرجّح لفظيٌّ صناعي ذكره جمعٌ من العلماء وتابعهم عليه ابن هشام: وهو قلة أو شذوذ إضافة المصدر، وهو كلمة (حِجّ) في المثال لمفعوله، وهو(البيت)، ثم الإتيان بالفاعل، وهو موضع الخلاف (مَنْ) .

أما إضافة المصدر لفاعله، ثم يعقبه المفعول به فلا إشكال فيه، كما سبق نقله عن السهيلي[15] قريبًا، وقال السمين الحلبي مبيّنًا ذلك: "أمَّا من حيثُ الصناعةُ: فلأنه إذا اجتمع فاعلٌ ومفعولٌ مع المصدرِ العامل فيهما؛ فإنما يُضاف المصدرُ لمرفوعِه دونَ منصوبِه فيُقال: (يعجبني ضَرْبُ زيدٍ عمرًا)، ولو قلت: (ضربُ عمرٍو زيدٌ) لم يَجُزْ إلا في ضرورة"[16].

وهذا المرجّح الصناعي في هذا المثال قد يبدو غريبًا؛ إذ لم يُذكر مثله في باقي التطبيقات، كما أنّ ابن هشام صرّح بأن التمثيل على(الجهة الأولى وهي أن يراعي المعرب ما يقتضيه ظاهر الصناعة ولا يراعي المعنى فيحصل الفساد)، وعدم النظر لصحة الصناعة هو في الجهة الثانية لكن مع صحة المعنى؛ وعند التأمُّل في عبارة ابن هشام يزول هذا الإشكال، وتلك الغرابة؛ فمرادُه ضَعْفُ الصناعة لا صحتُها، وفرقٌ

(١) ينظر: الكتاب ١/ ١٥٠.
(٢) ينظر: معاني القرآن ١/ ١٥٥.
(٣) ينظر: جامع البيان ٦/ ٤٦.
(٤) ينظر: معاني القرآن وإعرابه ١/ ٤٤٧.
(٥) ينظر: اللمع في العربية ٨٩.
(٦) ينظر: مشكل إعراب القرآن ١/ ١٦٩.
(٧) ينظر: الكشاف ١/ ٣٩٠.
(٨) ينظر: أسرار العربية ٢١٧.
(٩) ينظر: نتائج الفكر ٢٤٠، ٢٤١.
(١٠) ينظر: شرح جمل الزجاجي ١/ ٢٨٥.
(١١) ينظر: التسهيل لعلوم التنزيل ١/ ١٦٠.
(١٢) ينظر: البحر المحيط ٣/ ٢٧٥.
(١٣) ينظر: المقاصد الشافية ٥/ ١٩٤.
(١٤) ينظر: الإتقان في علوم القرآن ٣/ ٢٣٧.
(١٥) يُنظر: نتائج الفكر ٢٤١.
(١٦) الدر المصون: ٣/ ٣٢١.

بين الأمرين؛ إذ الأول محتمِلٌ بسبب ظاهر اللفظ المشابه لِنحو: عجبتُ من شربِ العسلِ زيدٌ، وهو قليل أو شاذ كما سبق، أما الثاني فلا يقبل الاحتمال؛ لأنه غير صحيح أصلا.

وأما القول المخالف فقد نسبه ابن هشام لابن السِّيد-يعني البَطَلْيَوسي[1]-، ونسبه ابن عطية[2] وأبو حيان[3] لبعض البصريين[4]، وعبّر عنه السهيلي ب (طائفة)[5]، وابن عصفور ب (مِن الناس)[6]، ولعل هذا الاختلاف في النسبة وإبهامها ممّا يوهِّن هذا القول.

وحجة هذا القول كما أشار إليه ابنُ هشام هو النظر لظاهر الصناعة، إذ قد تقرر عندهم عمل المصدر عمل فعله بشروط ذكروها، لكن في هذه الصورة التي جاء عليها المثال، فُصل بين العامل وهو (حج) ومعموله وهو (مَنْ) بأجنبي وهو المفعول به (البيت)[7]، وهذه الصورة شبهها أبو حيان بنحو: عجبت مِن شُرب العسلِ زيدٌ، ووصفها بالضعف، وعلل بقوله: "أما من حيث اللفظ فإن إضافة المصدر للمفعول ورفع الفاعل به قليل في الكلام، ولا يكاد يُحفظ في كلام العرب إلا في الشعر، حتى زعم بعضهم أنه لا يجوز إلا في الشعر"[8]، وتابعه عليه ابن هشام.

وثمَة وجه إعرابي ثالث ذكره ابن هشام في النص المدروس، ونسبه للكسائي، وهو إعراب (مَنْ) مبتدأ، حُذف خبره إن كانت (مَن) موصولة، أو حُذف جوابه إن كانت شرطية، والتقدير: من استطاع **فلْيحجّ**.

وقد ذكر هذا الوجهَ النحاسُ في قوله: "وأجاز الكسائيُّ أن تكون (مَنْ) في موضع رفع، واسْتَطاعَ شرط، والجواب محذوف أي: من استطاع إليه سبيلا فعليه الحج"[9]، واستدل له مكي بقرينة قريبة من معنى السياق، حيث إنّ (مَنْ) بعدها مباشرة، في قوله تعالى: (ومَنْ كفر فإنّ الله غني عن

(١) ينظر: تحفة الأديب في نحاة مغني اللبيب ٢/ ٤٧١. ولم أجده – لابن السيد- فيما بين يديّ من كتبه.

(٢) ينظر: المحرر الوجيز ١/ ٤٧٧.

(٣) ينظر: البحر المحيط ٣/ ٢٧٥.

(٤) وانفرد القرطبي بنسبة هذا القول للكسائي، يُنظر: الجامع لأحكام القرآن ٤/ ١٤٦، وهو خطأ؛ لمخالفته باقي العلماء، وعدم الموافق له، ولأنّ قول الكسائي في هذه المسألة معروف منسوب لغير هذا القول.

(٥) ينظر: نتائج الفكر ٢٤١.

(٦) ينظر: شرح جمل الزجاجي ١/ ٢٨٥.

(٧) ينظر: حاشية الشمني على مغني اللبيب ٢/ ٢٠٤ .

(٨) البحر المحيط: ٣/ ٢٧٥.

(٩) إعراب القرآن: ١/ ١٧٢. وينظر: المحرر الوجيز ١/ ٤٧٧، وشرح جمل الزجاجي، لابن عصفور ١/ ٢٨٥، وقال: "ورأى-يعني الكسائي- أنَّ حذف جواب الشرط لفهم المعنى أحسن من حذف الضمير من البدل، وهذا الذي ذهب إليه حسنٌ جداً"، والبحر المحيط ٣/ ٢٧٥.

العالمين)؛ شرطية بلا خلاف، فتكون الأولى مثلها[1]، ولكن هذا لا يستقيم مع قاعدة المعنى الترجيحية؛ إذ لو كانت (مَن) الأولى شرطية لكان المعنى على إيجاب الحج على الناس كلهم في قوله تعالى: "ولله على الناس حج البيت"، ثم الاستئناف وإيجاب الحج على المستطيعين فقط، وفي هذا تناقض، ويقرُب من هذا ما قرره ناظر الجيش في شرحه على التسهيل[2].

هذا وجهٌ في رد هذا القول، والوجه الثاني هو ما ذكره ابن هشام في موضع آخر، غير نص المثال الذي معنا، وهو قوله: "وقال الكسائي: إنها شرطية مبتدأ، والجواب محذوف، أي من استطاع فليحج، ولا حاجة لدعوى الحذف مع إمكان تمام الكلام"[3]، وهذه قاعدة ترجيحية جيدة ستأتي -بعون الله- في القواعد المتعلقة بالحذف والتقدير لاحقًا[4]، لكن يرِد على ابن هشام أن هناك ضميرا محذوفا هنا وهو: من استطاع **منهم**، وهو ما قرره ابن هشام نفسه في موضع آخر في المغني[5]، ويمكن أن نجيب عنه بأن ابن هشام قيّده بعبارة "دعوى الحذف"، يعني من غير حاجة أو دليل، أما حذف الضمير هنا فإنّ بدل البعض مع أمور أخرى تحتاج إلى رابط وهو الضمير، ودلّ عليه وجود البدل من غير ضمير، فليست مجرد دعوى.

أما الأوجه التي لم يذكرها ابن هشام في إعراب (مَنْ) فمنها: الخبر لمبتدأ محذوف، تقديره: **هم** من استطاع، **والواجب عليه** من استطاع، ذكره العكبري[6].

ومنها: المفعولية لفعل محذوف، والتقدير: أعني من استطاع، ذكره السمين الحلبي[7]، ولكنّ هذه الأوجه يُحتجّ عليها بأنّ عدم التقدير أولى مع إتمام الكلام، كما سبق الترجيح به عن ابن هشام قريبًا، وأنه قاعدة ترجيحية مقررة بِـ: (ترجيح الوجه الذي لا حذف فيه على ما فيه حذف).

ويظهر بعد هذا كلِّه، وضوحُ منهج ابن هشام -متابعًا مَنْ قبله متابعة واضحة- في التعامل مع الأعاريب المتباينة في الكتاب العزيز، المتعلقة بترجيح الوجه الموافق للمعنى المراد على ما يخالفه، بل وقوة هذه القاعدة الترجيحية، تنظيرًا وتطبيقًا.

---

(١) ينظر: مشكل إعراب القرآن ١/ ١٦٩.

(٢) ينظر: تمهيد القواعد ٧/ ٣٤٠٦.

(٣) ينظر: شرح قطر الندى ٣٠٩، ويقرُب منه رد أبي حيان عليه بقوله: " والوجه الأول- أي البدل- أولى؛ لقلة الحذف فيه، وكثرته في هذا – أي المبتدأ-". البحر المحيط ٣/ ٢٧٥.

(٤) ينظر ص١٠٣ من هذا البحث.

(٥) ينظر: ٦٥٧.

(٦) ينظر: التبيان في إعراب القرآن ١/ ٢٨١.

(٧) ينظر: الدر المصون ٣/ ٣٢١.

كما يتأكدُ لدى الباحث ترجيحُ وجه البدلية في كلمة (مَنْ) في الآية الكريمة، وهو رأي الجمهور، ومنهم ابن هشام؛ على الأوجه الأخرى؛ للأسباب الآتية:

-١- قوة القاعدة الترجيحية: (ترجيح الوجه الموافق للمعنى المراد على ما يخالفه)، وانطباقها على المثال بنص أئمة التفسير، وأولهم الطبري، ولاشك أن معرفة وبيان مراد الله هو المقصد والغاية، وقد دلّ هذا الوجه عليه.

-٢- تضافر هذه القاعدة القوية مع قاعدة أخرى، وهي: (ترجيح الوجه الذي لا حذف فيه على ما فيه حذف)، حيث يترتب على الأوجه الأخرى -عدا وجه الفاعلية بالمصدر- حذف وتقدير.

أما وجه الفاعلية بالمصدر فتردُّه قاعدة ترجيحية أخرى قوية نص عليها العلماء، واعتمدها ابن هشام، وهي: (ترجيح الوجه القوي أو الكثير أو المشهور على ما يضادّه)، وقد مرّ وصف هذا الوجه- أي الفاعلية بالمصدر- بالضعف، والقلة، بل بالشذوذ عند من أشار إليهم ابن هشام.

وصرّح السمين الحلبي بهذه القاعدة العاضدة في هذا المثال بقوله: "والقرآنُ لا يُحْمَلُ على ما في الضرورةِ، ولا على ما فيه ضَعْف"(١)، والنصوص في تأكيد هذه القاعدة متوافرة وستأتي في موضعها.

-٣- اعتضاده بالمرجّح الصناعي عند النحاة، بالنسبة لردّ وجه الفاعلية بالمصدر، وهو قلة ورود هذا التركيب عند العرب، بإضافة المصدر لمفعوله، ثم يعقبه الفاعل، والاعتراض عليه بالفصل بين العامل ومعموله بأجنبي.

-٤- يستأنس باختيار سيبويه لهذا الوجه، والجزم به، ووصفه بأنه "جيّد عربي"، والاستشهاد له بشاهد قرآني آخر، لكن بإعادة حرف الجر، وهو قوله عز اسمُه: ﴿قَالَ ٱلْمَلَأُ ٱلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُوا۟ مِن قَوْمِهِۦ لِلَّذِينَ ٱسْتُضْعِفُوا۟ لِمَنْ ءَامَنَ مِنْهُمْ﴾(٢)، وهو شاهد واضح في دلالته على وجه البدل، وموافقته للمعنى المراد .

❁ **المثال الثاني**: الخلاف في إعراب كلمة (دكًا) الثانية، و(صفًا) الثانية من قوله سبحانه وتعالى: ﴿كَلَّآ إِذَا دُكَّتِ ٱلْأَرْضُ دَكًّا دَكًّا ﴿٢١﴾ وَجَآءَ رَبُّكَ وَٱلْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾(٣)، حيث قال ابن هشام:

"وليس من تأكيد الاسم قوله تعالى: ﴿كَلَّآ إِذَا دُكَّتِ ٱلْأَرْضُ دَكًّا دَكًّا ﴿٢١﴾ وَجَآءَ رَبُّكَ وَٱلْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾(٤) **خلافًا لكثير من النحويين؛ لأنه جاء في التفسير أن معناه: دكًّا بعد دكٍّ، وأن الدكَّ كُرِّر عليها**

(١) الدر المصون: ٣/ ٣٢١.

(٢) الأعراف: ٧٥.

(٣) الفجر: ٢١، ٢٢.

(٤) الفجر: ٢١، ٢٢.

حتى صارت هباء منبثًا، وأن معنى صفا صفًا أنه: تنزل ملائكةُ كلِّ سماء فيصطفُّون صفا بعد صفٍّ مُحدِقين بالجنّ والإنس، وعلى هذا فليس الثاني فيه تأكيدًا للأول، بل المرادُ به التكريرُ كما يقال: علّمتُه الحسابَ بابا بابًا"(١).

تجاوزْتُ الأمثلةَ المتعددة لهذه القاعدة: (ترجيح الوجه الموافق للمعنى المراد على ما يخالفه) عند ابن هشام في كتابه الفريد (مغني اللبيب) إلى غيره؛ لأستبينَ تطبيقه لها في سائر كتبه، ووضوحها في فكره، بحيث لا تكون مجرد تمثيل على تنظيرٍ ذكره وأصّله، بل هذه القواعد واضحةٌ في ذهنه، وماثلةٌ لديه دائما، وَحَريّة بالاعتماد في ترجيح الأوجه الإعرابية الصحيحة، المتوافقة مع مراد الله- جلّ في علاه-.

وهذا المثال من كتابه التعليمي-كما يصفه العلماء وكما هو الواقع بتدريسه لطلبة العلم-: شرح قطر الندى، والمبتدئون في علم النحو أو التفسير هم أولى الناس بإدراك هذه القواعد الترجيحية، وتفهُّمها خصوصا في إعراب كلام الله تعالى؛ حتى لا تزلّ بهم الأقدام، ويَضِلّوا عن مراد الملك العلاّم.

إنّ ظاهر التكرير اللفظي في آيتي سورة الفجر السالفتين يدل على أنهما تأكيد لفظي، فَ(دكًّا) الثانية، اسم مؤكِّد لفظي ل (دكًا) الأولى، وهكذا: صفًّا صفًّا.

ولكن ابن هشام ينبِّه وهو في سياق التوابع، التي بدأها بالنعت ثم أتبعها بالتوكيد وذَكَر النوع الأول منه وهو اللفظي، مثل:

أخاكَ أخاك إنّ مَنْ لا أخا لهُ *** كَساعٍ إلى الهَيجا بغيرِ سِلاح(٢)

= أنه لا يصح إعراب ظاهر التكرار في آيتي سورة الفجر بأنه توكيد لفظي، مخالفًا بذلك أكثر العلماء- كما قال.

ونتوقف قليلاً عند هذه المخالفة للأكثرية؛ لنؤكد على درجة الاجتهاد التي وصل إليها ابن هشام، والتمكُّن العلمي الذي فاق به غيره؛ وهو يعتمد على مزيد النظر والتأمل، وسواء أحالفه التوفيق في اجتهاده أم لم يحالفه فقد أبى أن يسلّم عِنان فكره لغيره إلا بدليل وبرهان.

---

(١) شرح قطر الندى: ٢٩٢. ويُنظر: الجامع الصغير في النحو ١٨٨ فقد قال: "وليس منه- أي التوكيد اللفظي- (صفا صفا)".

(٢)البيت من بحر الطويل، وقائله: مسكين الدارمي. يُنظر ديوانه: ٢٩، وذكَر المحقق روايةً أخرى: كساعٍ إلى البَيْدا، ورواية البيت في شرح كتاب سيبويه للسيرافي ٢/ ١٥٥: كماشٍ إلى الهيجا.

والهيجا: الحربُ، تمدُّ (الهيجاء) وتُقصر. يُنظر: لسان العرب (هيج) ٢/ ٣٩٤.

وهو من شواهد: الجمل في النحو ٨٤، والكتاب ١/ ٢٥٦، والخصائص ٢/ ٤٨٢، وشرح الكافية الشافية ٣/ ١٣٨٠، وارتشاف الضرب ٤/ ١٩٥٧، وأوضح المسالك ٤/ ٧٥، وتخليص الشواهد وتلخيص الفوائد ٦٢، وشرح شذور الذهب ٢٨٨، وهمع الهوامع ٢/ ٢٦، وخزانة الأدب ٣/ ٦٥.

وابن هشام يتمثل عمليًا قاعدة (ترجيح الوجه الموافق للمعنى المراد على ما يخالفه) في ترجيح إعراب خاتمة الآيتين- آنفتي الذكر- من سورة الفجر، ويختار وجه العطف مع حذف العاطف، كما يُفهم من نصه[1]، ويرفُض أن يوافق الأكثرية – بحسب تعبيره- في ترجيح وجه التوكيد اللفظي.

وهذان هما وجها الإعراب المتخالفان في المسألة كما ذكرهما ابن هشام، وثمة وجه ثالث وهو الحالية-وسيأتي في خاتمة المسألة بإذن الله-.

على أنّ في نسبته وجه التوكيد للكثير من النحويين نظرًا؛ لأنه يُفهم منه قلةُ القائلين بالأوجه الأخرى مثل وجه الحال، والوجه الذي رجحه أي العطف، والواقع ليس كذلك كما سيأتي.

وممّنْ أشار إلى ترجيح وجه العطف -حسب فَهْم الباحث-: الزمخشريُّ[2]، والرازي[3]، وابن جزيّ[4]، وابن مالك[5].

إن القاعدة التي احتج بها ابن هشام لا شك في قوتها، وبالرجوع لتفسير الآية نجد المعنى واضحًا عليها، وغيرَ مستقيم على وجه التوكيد، إذ التوكيد لشيء واحد، كما في الشاهد الشعري المشهور: أخاك أخاك، أما التكرار في الآية على ما نص عليه المفسرون فليس لشيء واحد، بل لأشياء متعددة متغايرة[6].

قال الطبري: "ثم أخبر جلّ ثناؤه عن ندمهم على أفعالهم السِّيئة في الدنيا، وتلهُّفهم على ما سلف منهم حين لا ينفعهم الندم، فقال جل ثناؤه: (إذا دُكَّتِ الأرضُ دَكًّا دَكًّا) يعني: إذا رُجَّت وزُلزلت زلزلة، وحرّكت **تحريكًا بعد تحريك**. وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل.

وقوله: (وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا) يقول تعالى ذكره: وإذا جاء ربك يا محمد وأملاكه صفوفا **صفًا بعد صفّ**"[7].

(١) جزم بهذا أستاذي د. رياض الخوام في إعرابه للشواهد القرآنية في شرح قطر الندى: ٢٥١.

(٢) يُنظر: الكشاف ٤/ ٧٥١.

(٣) يُنظر: مفاتيح الغيب ٣١/ ١٥٨.

(٤) يُنظر: التسهيل لعلوم التنزيل ٢/ ٤٨١.

(٥) يُنظر: شرح التسهيل ١/ ٦٤.

(٦) ينظر: عبارة الرضي في شرحه على الكافية ٢/ ٣٧٢ " لأن الثاني غير الأول معنى"، وكذلك: عبارة الفاكهي في مجيب الندا ٥٠٨ :" إذ مؤداه غير مؤدى الأول".

(٧) جامع البيان: ٢٤/ ٤١٦.

وقال مكي: "وقوله تعالى: (إذا دُكَّتِ الأرض دَكّا)، أي: رجت وزلزلت **مرة بعد مرة**. قال ابن عباس: هو "تحريكها". ثم قال تعالى: (وجاءَ رَبُّكَ والملك صفًّا صَفّا) أي: والملائكة **صفاً بعد صف**"[1].

وقال الزمخشري: "(دَكًّا دَكًّا): **دكًّا بعد دكٍّ**، كقوله: حسَبْته بابًا بابًا، أى: كُرّر عليها الدكُّ حتى عادتْ هباء منبثا.

(صَفًّا صَفًّا): ينزل ملائكةُ كلِّ سماء فيصطفُّون صفًّا بعد صف مُحدِقين بالجنِّ والإنس"[2].

النص الأول هنا عن الطبري، والثاني عن مكي يؤكدان المعنى المراد، أما النص الثالث عن الزمخشري فهو كذلك، لكني أوردتُه لأبيّن المـأْخذَ الذي استقى منه ابن هشام، مع تغييرٍ يسير.

فابن هشام متابعٌ لمَنْ قبله في هذه القاعدة، ومُفيدٌ منه، وهي قاعدة متأكدةٌ وواضحة عند الأقدمين، ولا شكّ في قوتها.

ولمَنْ يحلو له أن ينتقدَ ابن هشام بأنه ينقل دون عزْوٍ، ويجعلَ هذا مطعنًا فيه[3]؛ فإنّ الرجل لا يتردّد في عزو الأقوال لقائليها في أغلب المواضع، كما مرّ معنا -أو مماسيأتي- في أمثلة عديدة، وقد عزا للزمخشريِّ كثيرا من النصوص[4]، كما أنه في هذا النص لم ينسِب الكلام أو الرأي لنفسه؛ وإنما أحال إلى التفسير وأهله بقوله "جاء في التفسير"؛ وأما بعض المواضع الأخرى القليلة التي لم ينسبها فهناك أعذار مقبولة، ومنها ما ذكره أحد الباحثين بأنها من اتفاق الخواطر[5].

وبعد هذا؛ فلا داعيَ لهذه التُّهم والتعقُّبات، لاسيما وقد بانت عبقرية الرجل وتمكُّنه، وشهد له القاصي والداني بذلك، بل وصفه بعض العلماء بأنه "أنحى من سيبويه"[6].

ويتراءى للباحث أن أبا حيان فهِم من نصِّ الزمخشري، وتمثيلِه لمعنى (دكًا دكًا) بقوله: حسبته بابًا بابًا؛ أنه يعربه حالا، وكذلك قال السمين الحلبي: "وهذا -أي الإعراب نصبًا على الحال- ظاهرُ قول

(١) الهداية إلى بلوغ النهاية: ١٢/ ٨٢٥٥.

(٢) الكشاف: ٤/ ٧٥١.

(٣) مثل د. عبداللطيف الخطيب في تحقيقه لمغني اللبيب في مواضع كثيرة، وكان قد صرّح بهذا الأمر في مقدمة التحقيق ١/ ١٦.

(٤) ينظر: المغني ٢٢، ٤٩، ٥٢، ٦٨، ٧٧، ٨٢، ٩٦، ١١٢، ١٢٠، ١٤٣، ١٥٧، ١٨٥، ٢٩٤، ٣٣٣، ٤٢٨، ٤٦٠، ٥٠٢، ٦٢٢، ٧٠٤، ٨١٥، ٩٠١، وغيرها.

(٥) يُنظر: ابن هشام وأثره في النحو العربي، د. يوسف عبدالرحمن الضبع ١٨١. ويشهد له من كُتُب ابن هشام ما نقله في تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد ١٢٦ عن المتنبي أنه قال: " فربما اتفق تواردُ الخواطر، كما قد يقع الحافرُ على الحافر".

(٦) الدرر الكامنة: ٢/ ٣٠٩.

الزمخشري"[1]؛ وذلك أنّ من أمثلة الكتاب عند سيبويه ما جاء في قوله: "ومما يَنتصب لأنَّه حالٌ وقع فيه الفعلُ قولُك: بِعْتُ الشاءَ شاةً ودرهماً... وبيّنتُ له حِسابَه باباً باباً...

واعلم أنَّ هذه الأشياءَ لا ينفرد منها شيء دون ما بعده... ولا يجوز أن تقول: بيّنتُ له حِسابَه باباً، فيُرَى المخاطَب أنك إنما جعْلَت له حسابه باباً واحدا غيرَ مفسَّرٍ"[2].

وقد وضَّح السيرافيُّ تقديرَ الحال بقوله: "والتقدير: وبيّنتُ له حسابه بابًا بابًا أي: مصنفًا ومبوّبًا"[3]. فالنصان واضحان في إعراب هذه الجملة –أي التي مثّل بها الزمخشري- بأنها في موضع حال مؤول. لكني أخالف هذا الفَهْم-وإن كانت عبارة السمين الحلبي دقيقة بأنه الظاهر، فليس هناك جزم بأنه يعربها حالاً-؛ إذ إنّ مقصودَ الزمخشري التمثيلُ على اختلاف معنى الكلمتين، مع اتحاد اللفظ، فالباب الثاني غير الأول في مثاله(حسبته بابًا بابًا)، وكذلك الدك الثاني غير الأول، فهو من باب العطف بحذف الأداة، وهو ما فهمه ابن هشام؛ ولذلك لم يُعربه-أي ابن هشام- حالاً كما أعربه أبو حيان والسمين الحلبي، وقال: "بل المراد به التكرير"[4]، وهو كذلك عند الزمخشري: "كُرِّر عليها الدك"[5].

ثم إن وجه الحالية -عند أبي حيان والسمين الحلبي ومَنْ وافقهما- قريبٌ جدًا من وجه العطف من ناحية انتظامِه في عِقد هذه القاعدة المتعلقة بترجيح المعنى المراد، فإنه غيرُ مفسد للمعنى، لدلالته على تكرر الدك، وتعدد الصفوف؛ وهذا مما يهوّن الخلاف بينهما، ولا يمنع القول بأحدهما.

وهنا يَبرزُ سؤالان مهمّان:

أولهما: لماذا لم يخترِ ابنُ هشام وجهَ الحالية، مع أنه يوافق المعنى المراد، ويؤكدُ القاعدةَ الترجيحية التي يريدها من نصه؟

وثانيهما: لماذا لم يُصرِّح بوجه العطف بين كلمتَي (دكًّا دكا) بحذف العاطف، وكذا صفًّا صفا؟

الذي يظهر لي إجابةً عن الإشكال الأول: أنّ دلالة العطف على المغايرة واختلاف معنى الكلمتين أوضحُ من دلالة الحال على ذلك، لاسيّما أنّ نصه في كتاب شرح القطر المناسب لمجال التعليم.

هذا وجهٌ، ووجهٌ آخر: أن ابن هشام متابعٌ للزمخشري، على الفَهْم الذي رجحتُه- وقد سبق نقل نصه قريبًا-، وكذلك لابن مالك في شرح التسهيل، فقد يُفهم منه ترجيح وجه العطف من قوله: "وقد

(١) الدر المصون: ١٠/ ٧٩١.

(٢) الكتاب: ١/ ٣٩٢.

(٣) شرح كتاب سيبويه: ٢/ ٢٨٤.

(٤) شرح قطر الندى: ٢٩٢.

(٥) الكشاف: ٤/ ٧٥١.

يغني في هذا النوع -أي المثنى على غير حدّ المثنى- التكرير عن العطف كقوله تعالى: (كلاّ إذا دُكَّت الأرض دكًّا دكًّا * وجاء ربك والملك صفًّا صفًّا) أي:دكًّا بعد دكٍّ، وصفًّا بعد صفٍّ"[1].

ووجه ثالث: وهو استحسانُ أبي حيان لوجه العطف في جملة (علّمته الحساب بابًا بابًا)، وذلك قوله: "ولو ذهب ذاهبٌ إلى أنّ نصبه إنما هو بالعطف على تقدير حذف الفاء، وأن المعنى بابًا فبابًا، وأولَ فأولَ، لكان مذهبًا حسنًا عاريًا عن التكلف"[2]، فهذا النص قد يشير إلى عدول ابن هشام عن وجه الحالية، الذي ذهب إليه أبو حيان، ومِن المعلوم مخالفةُ ابن هشام لأبي حيان في مسائل عديدة؛ وهذا الوجه استئناسي، وإنما أردتُ به إثبات القول بوجه العطف في مثل هذه الصورة المشابهة للآيتين.

أما الإجابة عن الإشكال الثاني: فالذي يبدو لي أن ابن هشام لم يصرّح بوجه العطف مع حذف الأداة؛ للاعتراضات التي وجّهت إليه، وبطبيعة الحال لم يذكرها في هذا السياق التعليمي، ومنها:

-١- ما ذكره السهيلي رادًّا على هذا الوجه، حيث قال: "ومنه قولهم: "بَوَّبتُ الكتابَ بابًا بابًا"، وَ"قَسَمت المالَ درهمًا درهمًا"، ليس على إضمار حرف العطف، ولو كان كذلك لانحصر الأمر في درهمَيْن وبابين "[3]، لكن هذا لا يصلح ردًّا في رأيي؛ لأنّ المعنى في(بابًا بابًا)، و(درهمًا درهما) يقتضي التكثيرَ والاستيعابَ والتفصيل-كما ذكره العلماء[4]- لا الوقوفَ عند اللفظتين مجردتين، والحَصْر بهما.

-٢- حُكْم ابن جنيّ على مسألة حذف حرف العطف وبقاء المعطوف بالشذوذ، والاقتصار فيها على المسموع منه، مثل: أكلتُ خبزًا لحمًا تمرا، ونحوه[5].

وقد قال فيه- أي في حذف العطف مع بقاء المعطوف- ابنُ هشام نفسُه بأنّ بابَه الشعرُ فقط، ثمّ قال: "وحكى أبو زيد أكلتُ خبزًا لحمًا تمرا؛ فَقيل: على حذف الواو، وقيل على بدل الإضراب"[6].

ويُقال ردًّا على هذا: أنّ ثَمّةَ اختلافًا بين أمثلة المسألة هنا، وبين مثالها: (بابًا بابًا)، والتكريرِ الوارد في آيتي سورة الفجر؛ وهو الاتفاق اللفظي للكلمة في: بابًا بابًا، ودكًا دكًا، وصفًا صفًا، بخلاف المعطوفات الأخرى: خبزًا، ولحمًا، وتمرًا، وأشباهها.

---

(١) ١/ ٦٤. ويُنظر: ٣/ ٣٨٠ حيث نصّ على جواز حذف أداة العطف وبقاء ما عطفت.

(٢) التذييل والتكميل: ٩/ ١٨.

(٣) نتائج الفكر: ٢٠٨.

(٤) ينظر: اللباب في علل البناء والإعراب ١/ ٢٨٨، وشرح الرضي على الكافية ٣/ ٣٥١، وارتشاف الضرب ٣/ ١٥٨٨، وروح المعاني ١٥/ ٣٤٢.

(٥) الخصائص: ١/ ٢٩١.

(٦) مغني اللبيب: ٨٣١.

ولذلك نجد من النحاة مَنْ مثّل بها –أي دكًا دكا وصفًا صفًا– في باب المثنى؛ باعتبار أنها: دكتان، وصفان[1].

وعلى ذلك فلا أرى أن تعدّ هذه المسألة داخلةً في حكم الشذوذ–كما حكم عليها ابنُ جني–[2].

ويبقى أن هذه الاعتراضات على وجه العطف قد تكون أسبابًا لعدم تصريح ابن هشام به إعرابًا لمثال مسألتنا.

أما الوجه المخالف –في رأي ابن هشام– وهو إعراب (دكًا) الثانية، و(صفًا) الثانية: توكيدًا لفظيًّا فقد قال به: ابنُ عصفور[3]، وابن الناظم[4]، وابن هشام في شرح شذور الذهب[5]، وابن عقيل[6]، وناظر الجيش[7]، والسيوطي[8].

ومن خلال تتبُّع الباحثِ لعلة مخالفة ابن هشام لرأيه بعدم جواز وجه التوكيد اللفظي في شرحه على قطر الندى، وتجويزه له في كتابه شرح شذور الذهب؛ لم يجد دليلا أو قرينة تشير لوجه هذا التناقض في الظاهر، وربما كان من تراجعات ابن هشام للصواب –أعني وجه العطف–، وإن كنا لا نملك دليلاً على تاريخ تأليف أيٍّ من الكتابين كما أشار علي فودة[9].

وعلى كلِّ حال؛ فهذا لا يؤثِّر مطلقًا في اعتماد ابن هشام على القاعدة المدروسة هنا، وقوتها عنده؛ فقد وجدْنا عباراتِه فيها صريحةً مؤكَّدة، وشواهدُه وتطبيقاتُه عليها كثيرة وافرة.

وهؤلاء المرجِّحون لوجه التوكيد اللفظي ليسوا بالكثرة التي عبَّر بها ابنُ هشام؛ إذا تتبّعناهم وقارنّا بينهم وبين القائلين بوجه الحال، فكيف إذا انضاف إليهم مَنْ قال بوجه العطف، وكلا الوجهين داخلٌ ضمن القاعدة الترجيحية: (ترجيح الوجه الموافق للمعنى المراد على ما يخالفه)؟

وعليه: فيكون التعبير الدقيق المناسب هو: خلافًا لبعض النحويين.

---

(١) ينظر: شرح التسهيل ١/ ٦٤.

(٢) كما أن الشاطبي وصفها بالقلة لا بالشذوذ. ينظر: المقاصد الشافية ١/ ١٢٩.

(٣) ينظر: شرح جمل الزجاجي ١/ ٢٦٢.

(٤) ينظر: شرحه على ألفية ابن مالك ٣٦٢.

(٥) ص ٤٣٢.

(٦) ينظر: شرحه على ألفية ابن مالك ٣/ ٢١٤.

(٧) ينظر: تمهيد القواعد ٧/ ٣٣٠٥.

(٨) ينظر: الإتقان في علوم القرآن ٣/ ٢٢٢.

(٩) ينظر: ابن هشام، آثاره ومذهبه ٨٣.

وقبل أن نتتبّعَ وجهَ الحال، نذكرُ حجةً أخرى للقائلين بوجه التوكيد اللفظي، غيرَ المشابهة الظاهرية الواضحة في اللفظ: وهي الاستدلال بقوله تعالى: ﴿وَحُمِلَتِ ٱلْأَرْضُ وَٱلْجِبَالُ فَدُكَّتَا دَكَّةً وَٰحِدَةً﴾[1] وعلى ذلك فليس المعنى على تعدُّد الدكِّ في آية الفجر، وأن هذا مع أدلة أخرى مشابهة يثبت أن التكرير في كلام العرب يجيء لمعنى التأكيد[2].

وهذه الحجة كما يبدو قوية، لاسيما تأكيدُها بكلمة (واحدة)، لكنها لا تتناول الآية الثانية: "وجاء ربك والملك صفًا صفًا"، كما أن عبارات المفسرين في تعدد الدك، والصفوف لآيتي الفجر صريحة، ولم أهتدِ لتوجيه ظاهر هذا التعارض –على القول بوجه الحالية أو العطف–، ولا لمَـن جمع بين ما يُفهم من التخالف بينهما ظاهرًا .

وأما وجه الحال فقد قال به: أبو حيان[3]، والسمين الحلبي[4]، والفاكهي[5]، والألوسي[6]، والخضري[7]، وغيرهم.

قال أبو حيان: "دكًّا دكا: حالٌ، كقولهم: بابًا بابا، أيْ **مُكرّرًا** عليهم الدّكُّ"[8].

وقال السمين الحلبي: "وكذلك «صَفًّا صَفًّا» حالٌ أيضاً، أي: **مُصْطَفِّين** أو ذوي صفوفٍ كثيرة"[9].

فالحال هنا جامدة، ولذلك أوِّلت بمشتق، وهو في {دكًا دكًا} : (**مكررًّا**) عليهم الدكّ، وفي تقدير آخر: **مدكوكة**[10]. وفي (صفًّا صفًا): **مصطفِّين**، أو ذوي صفوف كثيرة.

ونلاحظ في هذا الوجه أن الحال هو مجموع الكلمتين، الذي ينشأ عنه التأويل، وليس مقتصرا على الكلمة الأولى أو الثانية من (دكًا دكًا) ولا (صفًا صفًا).

(١) الحاقة: ١٤.

(٢) ينظر: سِفْر السعادة وسفير الإفادة ٢/ ٧٨٥، حيث نقله عن أبي نزار الملقَّب بملِك النحاة. وكذلك: حاشية الخضري على ابن عقيل ٢/ ١٤٤.

(٣) ينظر: البحر المحيط ١٠/ ٤٧٥.

(٤) ينظر: الدر المصون ١٠/ ٧٩١.

(٥) ينظر: مجيب الندا ٥٠٨.

(٦) ينظر: روح المعاني ١٥/ ٣٤٢، لكن عبارته " نظير الحال" فكأنه متردد في الجزم بهذا الوجه.

(٧) ينظر: حاشيته على ابن عقيل ٢/ ١٤٤.

(٨) البحر المحيط: ١٠/ ٤٧٥.

(٩) الدر المصون: ١٠/ ٧٩١.

(١٠) ينظر: فتح القدير ٥/ ٥٣٥.

وأقوى حجةٍ لأصحاب هذا القول هي: مماثلتُه وتنظيره بكلام العرب: (بيّنتُ له حِسابَه باباً باباً)، وقد ذكرنا سابقا[1] نص سيبويه[2]،

والسيرافي[3] فيها، وتأويلها ب: مبوّبًا، ومصنَّفًا.

بالإضافة للحجة القوية أيضًا، وهي دخولها تحت القاعدة الترجيحية المدروسة: (ترجيح الوجه الموافق للمعنى المراد على ما يخالفه)، إذ تدل على تعدُّد الدك، والصفوف، وهو الوارد في التفسير.

والقول بوجه الحال بالحجة الثانية يشترك مع القول الذي يُفهم من ترجيح ابن هشام: العطف والتكرير مع حذف الأداة.

وممّا يجدرُ ذكره أنّ هناك من المعرِبين مَنْ فرّق بين إعراب (دكًا دكًا) وبين (صفًا صفًا) فأعرب المكررة الأولى توكيدًا، وكلا الكلمتين في الثانية حالاً[4].

ويخلصُ الباحث بعد هذه الدراسة المتأنية لهذا المثال؛ إلى ترجيح وجه الحالية على وجهَي التوكيد اللفظي، والعطف- وإن كان وجه العطف داخلا تحت القاعدة المدروسة-؛ للأسباب التالية:

-١- صراحتُه في تحقيق القاعدة المدروسة: (ترجيح الوجه الموافق للمعنى المراد على ما يخالفه)، وقد نص ابن هشام على ذلك في النص المدروس، ويتبعُ ذلك: فسادُ المعنى على وجه التوكيد اللفظي. وهذا السبب مشترَكٌ بين وجه الحالية والعطف.

-٢- الاعتراضاتُ التي ذُكرت سابقا على وجه العطف، على أنّ لها توجيهًا؛ لكنها لا تسلمُ مِن مطْعَن، أما وجه الحال فلا اعتراض عليه، وهذا ما قدّمه على وجه العطف القريب منه.

-٣- تنظيرُه بكلام العرب، ونصُ سيبويه عليه في قولهم – أي العرب-: (بيّنتُ له حِسابَه باباً باباً)[5].

-٤- خلوّه من الحذف، بخلاف وجه العطف ففيه حذف العاطف.

-٥- رجوع ابن هشام عن هذا الرأي في شذور الذهب والقول بأنه توكيد.

---

(١) ينظر ص٧٦ من هذا البحث.

(٢) ينظر: الكتاب ١ / ٣٩٢.

(٣) ينظر: شرح كتاب سيبويه ٢/ ٢٨٤.

(٤) ينظر: إعراب القرآن، للنحاس ٥/ ١٣٩، وإعراب ثلاثين سورة من القرآن الكريم ٨٢.

(٥) للاستزادة من أمثلة هذه القاعدة وهي كثيرة يُنظر: مغني اللبيب ١٠٠، ٥٠٢، ٥٦٧، ٥٧١، ٦٨٠، ٦٨٦- ٦٩٦، ٦٩٩، وشرح قطر الندى ٦٦، ومختصر تذكرة ابن هشام ١٦٢، وأسئلة وأجوبة في إعراب القرآن ٣، ٤، ١٨، ٣٢، والإعراب عن قواعد الإعراب ٤٣.

القاعدة الثانية/ ترجيح الوجه المتلائم مع السياق على ما يخالفه:

يدور معنى (السياق) في اللغة على: حَدْوِ الشيء، وتتابعِه، بلا انقطاع، والأسلوبِ الذي يجري عليه[1]، أما في الاصطلاح فلم يرد تعريفه عند المتقدمين، وقد عرّفه أحد الباحثين المعاصرين بقوله:

"**تتابعُ المعاني** وانتظامُها في سلك الألفاظ القرآنية، لتبلغ غايتَها الموضوعية في **بيان المعنى المقصود،** دون انقطاع أو انفصال"[2]، فهو بهذا شديد العلاقة بالمعنى اللغوي.

كما عرّفه آخر بأنه: "مجموعُ القرائن اللفظية والحالية[3] الدالة على قصد المتكلم من خلال **تتابع الكلام، وانتظام سابقه ولاحقه به**"[4]، وهذا التعريف يقرُب من مقصود البحث كثيرًا[5]؛ لأنه ينص على الألفاظ السابقة واللاحقة، وأنها قرائن دالة على مراد المتكلم، وهذا المراد من الترجيح بها.

وقد نصّ ابن جُزيّ في مقدمة تفسيره أنّ من وجوه الترجيح: "أنْ يشهد بصحة القول **سياق الكلام ويدل عليه ما قبله أو ما بعده**"[6]. فسياق الكلام من أهم المرجحات للوجه الإعرابي الدال على المعنى المراد.

وأشاد الشافعي بأهمية السياق في الفهم، وأنه من طرائق العرب[7]، ثم أكد ذلك العلماء، وطبقوه عمليا في مصنفاتهم، وخصوصا ما يتعلق بتفسير كلام الله عز وجل.

فهذا إمام المفسرين الطبري يقول: "فإنما اخترْنا ما اخترْنا من التأويل **طلبَ اتساقِ الكلامِ على نظامٍ في المعنى**"[8]، ويقول أيضا: "وإذْ كان ذلك كذلك، فالذي هو أولى بالآية أن يُوجَّه تأويلُها إليه، هو ما كان **نظير قصة الآية قبلها والآية بعدها،** إذ كان خبرها لخبرهما نظيرًا وشكلًا، إلا أن تقوم حجة يجب التسليم لها بخلاف ذلك"[9]، ويقول كذلك: "فتوجيهُ الكلام إلى **ما كان نظيرًا لما في سياق الآية،** أولى من

(١) ينظر: الصحاح(سوق) ٤/ ١٤٩٩، ومعجم مقاييس اللغة ٣/ ١١٧، وأساس البلاغة ١/ ٤٨٤، ولسان العرب(سوق) ١٠/ ١٦٦، والمعجم الوسيط ١/ ٤٦٤.

(٢) السياق القرآني وأثره في الترجيح الدلالي، المثنى عبدالفتاح محمود: ١٤.

(٣) في المطبوع الذي بين يديّ بدون واو، والمؤلف يقسم القرائن إلى لفظية وأخرى حالية، فالصواب إثباتها.

(٤) أثر السياق في النظام النحوي: ٧٩. وينظر كذلك: دلالة السياق ٥١.

(٥) باستثناء عبارة(والحالية) فالقرائن الحالية وهي الموقف والمقام لا تدخل في السياق المراد في هذا البحث.

(٦) التسهيل لعلوم التنزيل: ١/ ١٩.

(٧) ينظر: الرسالة ٥٠.

(٨) جامع البيان: ٢/ ٤٨٠.

(٩) المصدر السابق: ٢/ ٥٢٢.

توجيهه إلى ما كان مُنعدِلاً عنه"[1]، إلى مواضع كثيرة استند في ترجيح المعنى المراد منها على قاعدة السياق[2]. وكذلك: فعل النحاس في مواضع متعددة، ويسميه: (نَسَق الكلام)[3].

وأيضًا أكّد شيخ الإسلام ابن تيمية على أهمية السياق في عدة مواضع، قال في أحدها: "فمَنْ تدبّرَ القرآنَ، **وتدبّرَ ما قبل الآية وما بعدها**، وعرفَ مقصودَ القرآن: تبيّنَ له المرادُ"[4].

وقال في آخر: "ينظر في كل آية وحديث **بخصوصه وسياقه** وما يبين معناه من القرآن والدلالات؛ فهذا أصلٌ عظيمٌ مهم نافع في باب فَهْم الكتاب والسنة"[5].

وتبِعه تلميذه ابن القيم موضِّحًا بعض مواضع تلك الأهمية، وذلك في قوله: "**السياق يرشد إلى** تبيين المجمَل، وتعيين المحتمَل، والقطعِ بعدم احتمال غير المراد، وتخصيصِ العام، وتقييد المطلق، وتنوُّعِ الدلالة.

وهذا من أعظم القرائن الدالة على مراد المتكلم؛ فمَنْ أهمله غلِط في نظره وغالط في مناظرته"[6].

ويؤكد الزركشيُّ هذا الأمر تأكيدا واضحا بقوله: "وقال بعضُهم: إنَّها- أي دلالة السياق- **مُتَّفقٌ عليها في مَجارِي كلامِ اللهَّ تعالى**"[7].

ولعظم هذه القرينة –أي السياق- فلا شك أنها ترقى لأَنْ تكونَ قاعدة كلية من قواعد الترجيح، وعبارات العلماء فيها واضحة ومؤكَّدة.

وإنّ من أعظم ما يبين أهمية هذه القاعدة أنها مرتبطة في الحقيقة بالقرآن نفسه من حيث إنها تفسير للقرآن بالقرآن، ذلك أنه تفسير الآية بما تضمنه نصُّها، ويدخل فيه ما سبقها ولحقها من الآيات، لكنه لما كان النص واحدًا فلا يمكن عدُّه من تفسير القرآن بالقرآن، أو من الترجيح بالنظير من آية أخرى، كما جرى الاصطلاح عليه في هذا البحث.

---

(١) جامع البيان: ٦/ ٩١.

(٢) بل أثبت الدكتور حسين الحربي في (قواعد الترجيح عند المفسرين): ٢/ ٦٥٣ اهتمام الطبري بقواعد الترجيح المتعلقة بالسياق أكثر من غيرها، وكذلك اهتمام الزمخشري وابن عطية بها.

(٣) ينظر: إعراب القرآن ١/ ٧٨، ٣/ ٢٤، ١٥٦، ٤/ ٤٧، ٥٦، ٥/ ١٠٩.

(٤) مجموع الفتاوى: ١٥/ ٩٤.

(٥) المصدر السابق: ٦/ ١٨.

(٦) بدائع الفوائد: ٤/ ٩.

(٧) البحر المحيط في أصول الفقه: ٨/ ٥٤.

وتتابعَ العلماءُ يؤكِّدون أهميةَ السياق، من أمثال الدَّهْلويّ الذي قال: "يجب الأخذ بالأولى والأوفق **بالسياق** سواء وافق مذهب سيبويه أو مذهب الفراء"(١).

ثم جاء المحقِّقون من المعاصرين ونصوا على بعض القواعد المتعلقة بالسياق ضمن قواعد الترجيح، ومنهم حسين الحربي، وهي عنده: "قاعدة: إدخال الكلام في **معاني ما قبله وما بعده أولى** من الخروج به عنهما، إلا بدليل يجب التسليم له"(٢)، وَ"قاعدة: القول الذي تؤيده **قرائن في السياق** مرجّحٌ على ما خالفه"(٣)، وَ"قاعدة: يجب حمل كتاب الله على الأوجه الإعرابية **اللائقة بالسياق** والموافقة لأدلة الشرع"(٤).

وارتباط السياق بالمعنى وثيق وبيِّن، إذ هو قرينة قوية دالة عليه، ومرشدة إليه، ولم يخلُ منه نص فيما سبق نقله في تعريف السياق اصطلاحا، وفي عبارات العلماء حول أهميته، وكذلك تطبيقاتهم عليه.

ولذلك كانت قاعدة: (ترجيح الوجه المتلائم مع السياق على ما يخالفه)(٥) تحت القواعد الترجيحية في إعراب القرآن المتعلقة بالمعنى عند ابن هشام.

وفي تنظير ابن هشام للقواعد فإنه لم ينصَّ على هذه القاعدة صراحة(٦)؛ إلا أنه جرى عليها واعتمدها في تطبيقاته(٧)، وأكتفي هنا بنصٍّ موجَز له قبل استعراض الأمثلة التطبيقية.

قال ابن هشام: "وقد يَحتملُ الموضعُ أكثرَ من وجهٍ ويُوجدُ ما يرجِّحُ كلًا منها؛ فيُنظر في أُوْلاها(٨)، كقوله تعالى:﴿فَٱجۡعَلۡ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَكَ مَوۡعِدٗا﴾(٩) فإنّ الموعدَ محتمِلٌ للمصدر، ويشهدُ له: ﴿لَّا نُخۡلِفُهُۥ نَحۡنُ وَلَآ

(١) الفوز الكبير في أصول التفسير: ١٨٩.

(٢) قواعد الترجيح عند المفسرين: ١/ ١٢٥.

(٣) المرجع السابق: ١/ ٢٩٩، ويلاحظ أن المؤلف تكلم عن القرائن عمومًا لا السياق بخصوصه.

(٤) المرجع السابق:٢/ ٦٣٥، ويلاحظ أن المؤلف تكلم عن المعنى بعامة، لا عن خصوص السياق، فكان الأولى التعبير بِ: (اللائقة بالمعنى المراد).

(٥) في تعبير الباحث ب (المتلائم مع) بدلا مما جرى عليه في غالب البحث ب (الموافق لكذا) من باب تنويع العبارة فقط، وقد يشير إلى أن السياق اجتهادي يختلف فيه النظر أحيانا فتتعذر الموافقة، وأما الملائمة فهي أنسب.

(٦) وإنما نص على السياق في معرض مناقشته لبعض الآراء في مغني اللبيب، وعبارته فيها: "لأنه خلاف المفهوم من سياق أمثال هذه الآية" ص٣٤٦، و"وهو رأي الزمخشري والسياق يقتضيه" ص ٤٢٦، ونحو ذلك.

(٧) ممّن أكّد هذا الاعتماد الواضح على القاعدة المتعلقة بالسياق مع علاقتها بالمعنى؛ الباحثة زمزم بنت أحمد علي في رسالتها: (توجيه الشاهد القرآني في مغني اللبيب): ٣٠٣، حيث قالت: "واعتمد ابن هشام على مصادر جليّة أخذ منها المعاني التي راعاها في توجيه الشاهد القرآني، كالسياق...، وكان السياق هو أكثر ما أخذ به ابن هشام في توجيه الشاهد القرآني".

(٨) ضبطها المحقق عبداللطيف الخطيب بضم الهمزة، وعلى ذلك فالمرجّح وجه المصدرية؛ لأنه أول قرينة جاءت بعد لفظة (موعدا) مباشرة، ثم تَبعتْها القرينتان الأُخريتان. ينظر: مغني اللبيب، بتحقيقه ٥/ ٢٨٢.

وأمّا ضبط د. فخر الدين قباوة في تحقيقه للمغني: ٧٣٨" أَوْلاها" بفتح الهمزة؛ فلمْ يتبيَّن لي وجهُه.

(٩) طه: ٥٨.

أَنتَ﴾[1]، وللزمانِ ويشهدُ له: ﴿قَالَ مَوْعِدُكُمْ يَوْمُ الزِّينَةِ﴾[2]، وللمكان ويشهدُ له ﴿مَكَانًا سُوًى﴾[3] وإذا أُعرب مكانا بدلا منه لا ظرفا ل (نُخلفه) تعيَّن ذلك"[4].

وعلى أنّ ابنَ هشام لم ينصّ على الترجيح هنا إلا أنه أبان بوضوح أنّ السياق له دورٌ مهم في تحديد الوجه الإعرابي الراجح، سواءٌ أكان قبله أم بعده، وعند تعدُّد قرائن السياق ووَجاهتِها تُقدّم الأُولى منها.

ولا تختلف طريقة عرض هذه القاعدة عن القاعدة السابقة، لا من حيثُ تعدُّدُ التعبيرات وقوتها، ولا من حيثُ منهجُه في البَدْء بالقول المرجوح ثم الاعتراض عليه بما يترجح عنده مؤيَّدا بالقاعدة الترجيحية.

*** تطبيقات القاعدة**:

❁المثال الأول: الخلاف في تقدير الفعل المحذوف بعد: (لمـّا) من قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ كُلًّا لَّمَّا لَيُوَفِّيَنَّهُمْ رَبُّكَ أَعْمَالَهُمْ ۚ إِنَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾[5]، وذلك في قول ابن هشام:

"واختارَ ابنُ الحاجب أنها لمّا الجازمة حُذف فعلُها، والتقديرُ: لما يُهمَلُوا أو لما يُترَكُوا؛ لدلالة ما تقدّم من قوله تعالى ﴿فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ﴾[6]، ثم ذكر الأشقياءَ والسُّعداءَ ومجازاتَهم، قال: "ولا أعرفُ وجهًا أَشْبَهَ من هذا، وإنْ كانت النفوسُ تستبعدُه مِن جهة أنّ مثلَه لم يقعْ في التنزيل، والحقُّ ألا يُستبعد لذلك" انتهى. وفي تقديره نظر، والأَولى عندي أنْ يقدَّر: لما يوفَّوا أعمالَهم أي: أنهم إلى الآن لم يوفَّوْها وسيوفونها، ووجهُ رُجحانه أمران:

أحدهما: أنّ بعدَه (ليوفينَّهُم) وهو دليلٌ على أنّ التّوفيةَ لم تقعْ بعدُ، وأنها ستقعُ.

والثاني: أنّ منفيّ لما متوقعُ الثبوت كما قدّمْنا، والإهمالُ غيرُ متوقعِ الثّبوت"[7].

في سياق تفسير الأدوات وذكرِ أحكامها يتعرّضُ ابنُ هشام للأداة (لمـّا)، ويفصِّل في أوجهها، والفروقِ بينها وبين لم الجازمة، ثم يسوق هذه الآية من سورة هود- في قراءة ابن عامر وحمزة وعاصم[1]-

(١) طه: ٥٨.

(٢) طه: ٥٩.

(٣) طه: ٥٨.

(٤) مغني اللبيب: ٧٧٦.

(٥) هود: ١١١.

(٦) هود: ١٠٥.

(٧) مغني اللبيب: ٣٧١.

شاهدًا على قول مَنْ يجعل (لمّا) مركبة من كلمات (اللام الداخلة على خبر إنّ، ومن بفتح الميم أو كسرها، وما الموصولة أو الموصوفة[٢])، لكنه يضعفه، ويختار وجه ابن الحاجب بأنها لما الجازمة حُذف فعلها، ويعترض على تقدير الفعل المحذوف عنده، فقد قدّره ب "لما يهمَلوا" أو "لما يترَكوا"، في حين أن ابن هشام يقدره ب"لما يوفَّوْا".

وقد بنى ابن هشام ترجيحه لهذا التقدير على أمرين:

أوّلهما قاعدة السياق، وذلك من دلالة لفظة (ليوفينهم) التالية للمّا مباشرة، وهذا هو النظير اللفظي في أثناء سياق الكلام – وهو هنا بعده- المرجّح للإعراب، والذي سبق بيانه عن الطبري وابن جزي[٣].

وعلى أنّ ابنَ الحاجب- وهو الذي يمثّل الرأي المخالف في هذه المسألة- استند إلى قاعدة السياق نفسها، ونصه موجود في الأمالي[٤]؛ وتقديره: لمّا يهمَلوا، أو لمّا يُتركوا؛ إلا أن ابن هشام انطلق منه واستثمره في الاقتراب أكثر من مطابقة السياق من حيث اللفظ، كما أنه أضاف إليه مرجِّحا آخر، وهو الأمر الثاني في بناء الترجيح عنده لهذه المسألة، وأعدُّه ضابطًا ترجيحيًا في باب (لمّا): أن منفيَّ لما متوقعُ الثبوت، والإهمالَ –وهو ما دل عليه تقدير ابن الحاجب- غيرُ متوقع الثبوت، لكن هذا منتقَدٌ بأنّ الكفار يتوقعونه؛ ولذلك يسترسلون في المعاصي والقبائح[٥]، فهو ضابط ليس قويا، ولا يثبت في مقام المعارضة والاختلاف.

وتظلّ قاعدة السياق المتلائمة مع الوجه الإعرابي المرجّح لاعتبار (لمّا) الجازمة حُذف فعلها؛ هي الأساس لكلا القولين المتخالفَيْن في هذه المسألة.

وعلى ذلك فيعدّ ابن هشام متوافقًا في الأصل مع القول الذي صرّح بمخالفته وردّ عليه، هذا عند التأمُّل وتحرير موضع النزاع، وإنما أوردتُ هذا المثال لما يظهر من الخلاف بين الإعرابين، إذ نفي الإهمال

=

(١) هذه النسبة عند ابن هشام وغيره، والأدقّ أنها لابن عامر وحمزة وحفص عن عاصم، أما أبو بكر- شعبة- عن عاصم فقد قرأ (وإنْ) مخففة، وقد نص عليها ابن هشام بعد النص المنقول عنه في المثال المدروس. ينظر: السبعة في القراءات ٣٤٠، والبحر المحيط ٦/ ٢١٦.

(٢) ينظر: أضواء البيان ٣/ ٣٢٠.

(٣) ينظر ص٨٢ من هذا البحث.

(٤) ١/ ١٦٦، وهو كما نقله ابن هشام عنه.

(٥) الانتقاد للدماميني فيما نقله عنه الشمنّي في حاشيته على مغني اللبيب: ٢/ ٦٨، وينظر: حاشية الشيخ الدسوقي على متن مغني اللبيب ١/ ٣٨٨.

يخالف نفي التوفية، ولقوة الاعتماد على قاعدة السياق عند كلا الرأيين، وهذا مما يؤكد بوضوح تطبيق العلماء لهذه القاعدة.

ويلاحظ أن الاعتماد على قاعدة السياق لم يكن مستقلاً، بل اقترن بحجة أخرى عند ابن هشام، وليس هذا تقليلا من شأن القاعدة، بل لأنها بعمومها هي حجة القائل بالقول الآخر المخالف في التقدير، فاحتاج أن يضيفَ وجهَ ترجيحٍ ثانيًا يعضدُه، ويعلي كفّته.

على أن ابن هشام لم يتفرّد بهذا الترجيح، لا في اختيار الوجه العام وهو أن لما هي الجازمة حذف فعلها- وستأتي باقي الأقوال موجزة- ولا في اختيار التقدير الخاص الذي رجحه.

فأما الوجه العام -وهنا نبدأ في **مقام الموازنة** بين أقوال المعربين- فهو قول ابن الحاجب[1] كما ذكره ابن هشام، وهو قول أبي حيان كذلك[2]، ثم تبعه السمين الحلبي[3].

قال أبو حيان: "وقد لاح لي تخريجُها على قواعد العربية، والحمد لله، فنقول: (إنّ) على حالها من كونها حرف توكيد ينصب الاسم ويرفع الخبر، و (كلًّا) اسمُها، و (لمّا) هنا حرف جزم حُذف فعله لدلالة الكلام عليه، والتقدير: وإنّ كلًّا لمّا يهمَلْ، أو لما يتركْ سُدى، وما أشبه هذا من التقدير[4]، و(ليوفينّهم) جواب قسم محذوف، والكلام يدل على هذا الفعل المحذوف بعد لما، وهـــذا جائز فصيح- أعني حذف المضارع المجزوم بعد لما لدلالة المعنى عليه- وذلك نحو قولهم: قاربت المدينة ولمّا، بخلاف حذفه بعد لم، فإنه لا يجوز إلا في ضرورة الشعر، وإذا كان الفعل بعد لما يجوز حذفه لدلالة الكلام عليه وضَحَ تخريجُ هذه الآية عليه، ولمْ أرَ أحداً تنبّه لهذا التخريج الذي خرّجْناه، إلا أني بعدَ هذا وصلْتُ في تفسيري للقرآن في كتابي المسمى بـ (البحر المحيط) إلى هذه الآية، فرأيتُ شيخنا مصنف كتاب (التحرير والتحبير) جمال الدين محمد بن سليمان بن حسن المقدسي-عُرف بابن النّقيب- حكى عن أبي عمرو بن الحاجب تخريجَ لمّا على نحو الذي خرّجْناه"[5].

يقدِّم أبو حيان رأيه الذي اجتهد فيه وجاء متوافقًا مع رأي ابن الحاجب في صورة بديعة تعكسُ الجهدَ التفكيري الكبير الذي دأَب عليه علماؤنا القدامى خدمةً لفهم كتاب الله، من خلال علوم العربية وقواعدها.

---

(١) ينظر: أمالي ابن الحاجب ١/ ١٦٦.

(٢) ينظر: التذييل والتكميل ٨/ ٣٧٨، وهو النص التالي مباشرة، والبحر المحيط ٦/ ٢١٧، وارتشاف الضرب ٤/ ١٨٥٩.

(٣) ينظر: الدر المصون ٦/ ٤٠٩.

(٤) وقدّره كذلك ب" لمّا يُنقصْ من جزاء عمله". ينظر: البحر المحيط ٦/ ٢١٧، وارتشاف الضرب ٤/ ١٨٥٩.

(٥) التذييل والتكميل: ٨/ ٣٧٨.

ومقصوده في النص بقوله: "لدلالة الكلام عليه" هو قاعدة السياق عندنا، كما قال في البحر المحيط: "ويدل عليه – أي على هذا التقدير الذي رجّحه في الفعل المحذوف بعد لمّا- قوله تعالى: {ليوفينّهم ربك أعمالهم} "[1].

وأما التقدير الخاص الذي رجّحه ابن هشام فقد سبقه إليه صاحب كتاب(البديع في النحو)[2] كما نقله أبو حيان عنه بقوله:

"ثم وجدتُ تخريجه على حذف الفعل لمحمد بن مسعود الغَزْنيّ قال في كتابه البديع: (لمّا) قد يُحذف فعله لقيام الدليل نحو: جئتُ ولمّا، أي ولما تجيء، قال الله تعالى: «وإنّ كلًّا لمّا» أي: لمّا يوفَّوْا[3]، ثم استأنفَ فقال: «لَيوفينّهم» فحذف (يوفّوا) لدلالة ما قبله عليه؛ لأنّ قبله: ﴿وَإِنَّهُمْ لَفِي شَكٍّ﴾[4] "[5].

كما يستند إلى السياق كذلك في ترجيحه، لكن ليس باللفظة التالية للمّا كما رأينا ذلك عند ابن الحاجب وأبي حيان وابن هشام، وإنما لنهاية الآية السابقة، والسياق واحد.

وإضافةً للمرجِّحين اللذَيْن ذكرهما ابنُ هشام موافقًا مَنْ سبقه؛ فهناك مرجِّحُ موافقة الصناعة النحوية، وقواعدِ العربية الذي نصّ عليه ابنُ الحاجب وأبو حيان فيما سبق، ووصفوه بأنه جائز فصيح نحو قولهم: قاربت المدينة ولمّا، وهو جواز حذف فعل لمّا دون لم، وهذا مشهور عند النحاة عموما[6].

أما الأقوال الأخرى التي ذكرها المعربون لكلمة (لمّا) في الآية الكريمة فهي بمَعْزل عن قاعدة السياق، وتدور حول استعمال العرب لها من خلال بعض المسموع القليل عنهم، أو بنظير غير مناسب.

ومن تلك الأقوال:

---

(١) ٦/ ٢١٧. وينظر كذلك: ارتشاف الضرب ٤/ ١٨٥٩.

(٢) هو محمد بن مسعود الآتي ذكره في نص أبي حيان، لكنه ذكر لقبه" الغَزْنيّ"، كما ذكره ابن هشام في بعض مواضع مغني اللبيب:٣٠١، وفي موضع آخر من المغني: ٧٠٨ قال فيه: "محمد بن مسعود الزّكيّ في كتابه(البديع)، وهو كتابٌ خالفَ فيه أقوالَ النحويين في أمور كثيرةٍ".
وترجمته شحيحة لم يرد فيها إلا أنه نحوي أكثر أبو حيان من النقل عنه، صاحب كتاب البديع في النحو، وقال السيوطي: ولم أعرفْ شيئًا مِن أحواله.
ينظر: بغية الوعاة ١/ ٢٤٥، وكشف الظنون ١/ ٢٣٦ وذَكر أن وفاته عام ٤٢١هـ، وسُلّم الوصول إلى طبقات الفحول ٣/ ٢٦٦، ومعجم المؤلفين ١٢/ ١٩.

(٣) اختلف نقل هذا التقدير عن الغزني عند السيوطي في همع الهوامع ٢/ ٥٤٤ بعبارة: " لما يوقنوا"، ولعله تصحيف.

(٤) هود: ١١٠.

(٥) ارتشاف الضرب: ٤/ ١٨٥٩.

(٦) ينظر: معاني القرآن وإعرابه ٣/ ٨٢، والمفصل ٤٠٦، وشرح التسهيل ٤/ ٦٥.

١- قولُ الفراء، ووافقه مكيٌّ مع اختلاف يسير[١]، والعكبري كما يُفهم من عبارته[٢]، فقد قال الفراء في ذلك: "وأمّا مَن شدّد (لّما) فإنه- والله أعلم- أراد: لِمن مَا لَيُوَفِّيَنَّهم، فلمّا اجتمعت ثلاث ميمات حذف واحدة فبقيت اثنتان، فأدغمت فِي صاحبتها"[٣]، وهذا القول هو الذي ابتدأ به ابن هشام المسألةَ، وضعّفه بقوله: "وهذا القول ضعيف؛ لأنّ حذف مثل هذه الميم استثقالا لم يثبت"[٤].

٢- وقولٌ آخرُ للزجاج[٥]، ورجّحه الشوكاني، لموافقة قراءة أبيّ[٦] الشاذة له[٧]، قال الزجاج بعد أن وصف قول الفراء السابق أنه ليس بشيء، وأن هذا القول الذي اختاره لا يجوز غيره وهو: "أنّ (لَّما) في معنى: إلا، كما تقول: سألتك لَمَّا فعلْتَ كذا وكذا، وإِلَّا فعلتَ كذا. ومثلهُ: ﴿إِن كُلُّ نَفْسٍ لَّمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ﴾[٨]"[٩].

وهذا القول قد يصح في (إنْ) المخففة بمعنى ما النافية، لكن لا يصح في إنّ المشددة، وهي القراءة التي يدور حولها خلاف المسألة، فاحتجاجُ الزّجاج بأنّ سيبويه وجميع البصريين يجيزون استعمال (لمّا) بمعنى(إلا) إنما يصح عندهم في الخفيفة المفسَّرة بما النافية كآية الطارق السابقة[١٠].

٣- وقولٌ ثالث مال إليه الرازي[١١]، وهو أن التنوين حُذف من (لمّا) والأصل (لمًّا)، منْ قولِهم: لَمْتُ الشَّيْءَ أَلُمُّهُ لَمًّا إذا جَمَعْتُهُ، ثمَّ بُنِيَ منهُ فَعْلَى، كما قُرئ(ثُمَّ أَرْسَلْنا رُسُلَنا تَتْرًا)[١٢]، ومن حُجج هذا القول

(١) ينظر: مشكل إعراب القرآن ١/ ٣٧٤. والاختلاف عنده هو في إضافة تقدير (ما) في قوله: " وَتقدِيره: وإنّ كلًّا لِمنْ خَلْقٍ لَيوفينّهم ربك، التَّقْدِير: لَمَنْ ما بِفَتْح الميم في (من) فتكون ما زائِدة وتُحذف إِحْدى الميمات؛ لتكرُّر الميم في اللَّفْظ على مَا ذكرنا، فالتقدير لِخَلْقٍ لَيوفينّهم".

(٢) ينظر: التبيان في إعراب القرآن ٢/ ٧١٦، فقد ذكر ثلاثة أوجه: أوّلها هو الموافق لقول الفراء ولم يتعقّبه، بينما ضعّفَ الوجهين الآخرَيْن، ففُهم ترجيحُه للأول.

(٣) معاني القرآن ٢/ ٢٩.

(٤) مغني اللبيب: ٣٧١. وقد أخذ هذا الرد عن ابن الحاجب، حيث قال في الأمالي ١/ ١٦٦: " وهذا بعيد لا ينبغي أن يحمل عليه كتاب الله، فإن حذف مثل هذه الميم استثقالاً لم يثبت في كلام ولا شعر، فكيف يحمل عليه كتاب الله؟".

(٥) ينظر: معاني القرآن وإعرابه ٣/ ٨١.

(٦) ذكر ابن جني أنها قراءة ابن مسعود والأعمش. ينظر: المحتسب ١/ ٣٢٨.

(٧) ينظر: فتح القدير ٢/ ٦٠٠، ونصُّه: "وأحسنُ هذه الأقوال: أنها بمعنى إلا الاستثنائية، وقد روي ذلك عن الخليل وسيبويه وجميع البصريين، ورجّحه الزجاج، ويؤيّدُه أنّ في حَرْف أُبَيّ (وإنّ كلًّا إلا ليوفينّهم) كما حكاه أبو حاتم عنه".

(٨) الطارق: ٤.

(٩) معاني القرآن وإعرابه ٣/ ٨١.

(١٠) ينظر: الجامع لأحكام القرآن ٩/ ١٠٦، ومغني اللبيب ٣٧٠، ٣٧٢.

(١١) ينظر: مفاتيح الغيب ١٨/ ٤٠٥.

(١٢) المؤمنون: ٤٤. وقرأها بالتنوين: ابن كثير وأبو عمرو، ينظر: السبعة ٤٤٦، وإعراب القرآن، للنحاس ٣/ ٨٠، والبحر المحيط ٧/ ٥٦٣، ٥٦٤.

قراءة الزهري الشاذة (وإنّ كلاً لمّا)[1]، وتنظيرها[2] بآية سورة الفجر: ﴿وَتَأْكُلُونَ التُّرَاثَ أَكْلًا لَّمًّا ﴿١٩﴾﴾ وهذا القول منسوب لأبي عبيد[3]، وقد ردّه ابن هشام وضعفه متابعًا أبا حيان[4].

ويكفي في ردّ هذه الأقوال الثلاثة أنها معارِضة لقاعدة ترجيحية عظيمة في إعراب القرآن، وهي: (ترجيح الوجه القوي أو الكثير أو المشهور على ما يضاده)، وكل هذه الأقوال حكم عليها جمعٌ من العلماء بالضعف والبعد. قال أبو حيان بعد أن ذكرها: "وهذه كلُّها تخريجاتٌ ضعيفةٌ جدًا يُنزَّهُ القرآنُ عنها"[5]. وفي تأكيد هذه القاعدة عمومًا يقول ابنُ هشام في الجهة الرابعة من الجهات التي يدخل الاعتراض على المعرب من جهتها: "أن يخرِّج- أي المعرِب- على الأمور البعيدة والأوجه الضعيفة، ويتركّ الوجهَ القريب والقوي"[6]، ويقول في إحدى المسائل: "لأن القرآن لا يخرّج على الشاذ"[7]، وفي أخرى: "لأنه قليل فلا يتخرج عليه التنزيل"[8]، وسيأتي مبحث مستقل لهذه القاعدة لاحقًا[9].

وقد توصّل الباحث بعد دراسة الأقوال وحُججِها في هذه المسألة إلى ترجيح وجه الجزم بلمّا، مع حذف فعلها المجزوم بها، وأن المعنى العام للآية يحتمل كلا التقديرين: تقديرِ ابن الحاجب وأبي حيان ومَنْ وافقهما: "وإنّ كلاً لما يُهملوا" أو "لمّا يتركوا" أو "لمّا يُنقص من جزاء عمله"، وتقديرِ ابن هشام متابعًا الغَزْنيّ: "وإنّ كلًّا لمّا يوفّوا"؛ وأسباب هذا الترجيح أمور:

١- دخول هذا القول بكلا التقديرين تحت قاعدة:(ترجيح الوجه المتلائم مع السياق على ما يخالفه)، فقد استند إلى سياق الآيات، سواء أكان بما قبل(لمّا)، وهو قوله تعالى: (وإنهم لفي شك منه مريب)، أم كان بما بعدها وهو قوله تعالى:(ليوفينهم)، والثاني أكثر مطابقة للفظ وأشدُّ قربًا منه.

كما أنّ باقي الأقوال بمعزل عن قاعدة السياق؛ ومنتقَدةٌ في أفراد استدلالاتها بما سبق، وفيها جملةً بمخالفتها للقاعدة الترجيحية: (ترجيح الوجه القوي أو الكثير أو المشهور على ما يضاده).

---

(١) ينظر: المحتسب ١/ ٣٢٨.

(٢) ينظر: معاني القرآن، للفراء ٢/ ٢٩، وجامع البيان ١٥/ ٤٩٤.

(٣) ينظر: الهداية إلى بلوغ النهاية ٥/ ٣٤٧٥، والجامع لأحكام القرآن ٩/ ١٠٦، والبحر المحيط ٦/ ٢١٧ وردّ هذا القول بقوله: " وما قاله أبو عبيد بعيدٌ، إذ لا يُعرف بناءُ فَعْلى من اللمّ، ولِما يلزمُ لَمْنْ أمال فَعْلى أنْ يُمِيلها، ولم يملْها أحدٌ بالإجماع، ومِن كتابتها بالياء، ولم تُكتب بها".

(٤) ينظر: مغني اللبيب ٣٧١.

(٥) البحر المحيط: ٦/ ٢١٧. وينظر: أضواء البيان ٣/ ٣٢٠.

(٦) مغني اللبيب: ٧١٠.

(٧) المصدر السابق: ٢٦٢.

(٨) المصدر السابق:١٥٤.

(٩) ينظر ص١٢٦ من هذا البحث.

٢- تأييد المعنى العام لهذا الوجه، فقد قال القرطبي في معنى الآية: "أَيْ إِنَّ كُلًّا مِن الأُمَمِ التي عَدَدْناهم يَرَوْنَ جزاءَ أعمالِهِمْ، فكذلك قَوْمُك يا مُحَمَّدُ"(١)، فيستقيم على هذا المعنى التقدير بعدم الإهمال والترك والنقصان، وعدم التوفية قبل يوم القيامة، فسيوفَّى الجميع ويرون جزاء أعمالهم بعد ذلك، أي يوم القيامة.

٣- موافقة الصناعة النحوية، وقواعدِ العربية في جواز حذف فعل لمّا دون لم، وأنه سائغ فصيح.

❁ **المثال الثاني**:الخلاف في (أم) المنقطعة أهي بمعنى بل دائما أم بمعنى بل والهمزة في كل موضع؟ أم فيها تفصيل بحسب السياق؟

قال ابن هشام: **"مسألة: إنَّ أم المنقطعة بمعنى بلْ، قاله كثيرٌ.**

واعتُرض بقوله: ﴿ أَمِ ٱتَّخَذَ مِمَّا يَخۡلُقُ بَنَاتٖ ﴾ (٢)، ﴿ أَمۡ لَهُ ٱلۡبَنَٰتُ ﴾ (٣)**؛ لأنّ ذلك لا يصحّ فيها.**

وقيل: بمعنى هل فقط(٤)**، واعترض بقوله تعالى** ﴿ أَمۡ هَلۡ تَسۡتَوِي ٱلظُّلُمَٰتُ وَٱلنُّورُ﴾ (٥)**؛ فقد اجتمعا.**

وقيل: بمعنى بل والهمزة، قاله فرقةٌ من المحقِّقين.

والحقُّ: أنها على حسب الكلام، ففي مثل (هل تستوي) بمعنى بل خاصة، وفي مثل (إنها لإبلٌ أم شاء؟) – لَمَنْ تحقق أنها شاء- بمعنى بل، وتقول إذا بدا لك شخص: هذا زيدٌ، فإذا ظهر أنه خلافه؛ جاز أن تقول: أم عمرو، تريد: بل هو عمرو"(٦).

يتناول ابن هشام هذه المسألة حول إعراب أم المنقطعة، بمعنى أنّ ما بعدها منقطع عما قبلها، غير متصل به في الكلام(٧)، وهي القسم الثاني من أقسام أم على ما قرره في كتابه(مغني اللبيب)، وأبان فيه رأيه في هذا الخلاف حيث قال:

"ومعنى أم المنقطعة الذي لا يفارقها: الإضرابُ، ثم تارةً تكون له مجردًا، وتارة تتضمن مع ذلك استفهاما إنكاريًا أو استفهامًا طلبيّا"(٨).

وبهذه الإبانة جاء رأيه واضحًا في باقي كتبه حول هذه المسألة(١).

---

(١) الجامع لأحكام القرآن: ٩/ ١٠٤.

(٢) الزخرف: ١٦.

(٣) الطور: ٣٩.

(٤) الذي وجده الباحث هو: معنى الألف أو ألف الاستفهام فقط. ينظر: الهداية إلى بلوغ النهاية ٥/ ٣٣٨٣، وارتشاف الضرب ٤/ ٢٠٠٧.

(٥) الرعد: ١٦.

(٦) مختصر تذكرة ابن هشام: ٣٢٢، ٣٢٣.

(٧) ينظر: الكتاب ٣/ ١٧٢.

(٨) ص ٦٥.

وباجتماع النصوص عنه، وتضافرها؛ يظهر وضوح المسألة عنده، وتمكّنه فيها، بعد بحث وتحرير. والخلاف الذي عرضه في المسألة يتلخص في الحكم المرجّح على معنى بل إذا كانت منقطعة، فهناك مِن العلماء مَنْ قال بأنها للإضراب أي بمعنى بل دائما، وهناك مَن قال بأنها على معنى همزة الاستفهام دائما، ومنهم مَنْ قصرها على معنى الإضراب والهمزة معا في جميع المواضع.

والذي رجَّحَه ابنُ هشام بعد التأمل أنّ فيها تفصيلا بحسب الكلام، فتارة تكون بمعنى الإضراب وحده، وتارة يجتمع معها الاستفهام بالهمزة، وهذا القول نقل نسبته للكوفيين عن ابن الشجري، وقال: "والذي يظهر لي قولهم"[2]. وعبارة ابن هشام صريحةٌ في ترجيحه بالمعنى عن طريق الكلام وسياقه، حيث قال: "والحقُّ أنها على حسب الكلام"[3]، كما أن صَدْرَ عبارته تدل على التأكيد والبحث والوضوح.

فبالنظر إلى سياق الآية الكريمة التي جاءت فيها أم المنقطعة، والمعنى الذي قرره المحققون من المفسرين فيها؛ يترجح المعنى المراد، ويترتب عليه الإعراب الصحيح المقارب لمراد الله تعالى.

ومعلومٌ أنه يترتب على أحد الأوجه إعرابٌ آخر يتوافق مع المعنى بواسطة تقديرٍ مختلف، وأنّ تركَ هذا التقدير يفسد المعنى، وارتباط المسألة هنا بالتقدير بالاستفهام مع بل أو بدونه يدخل ضمن القاعدة الأوسع منه وهي المتعلقة بالسياق، بخلاف القواعد الترجيحية المفرَدة بالحذف والتقدير والتي ستأتي لاحقا، وقد اهتم بها ابن هشام بشكل واضح جدًا.

ولتوضيح القاعدة أكثر من خلال الآيات التي تناولها ابن هشام؛ فإنّ الإعراب الراجح في:

١- قوله تعالى: ﴿أَمِ ٱتَّخَذَ مِمَّا يَخۡلُقُ بَنَاتٖ وَأَصۡفَىٰكُم بِٱلۡبَنِينَ﴾[4] هو: تقدير أم ببل للإضراب، والهمزة للاستفهام الإنكاري، أي: بل آتخَذَ مما يخلق بنات وأصفاكم بالبنين[5]، ولا يجوز تقديرها ببل مجردة، فتكون تقريرًا لذلك الاتخاذ، وهو معنى فاسد، لا يقول به أحدٌ من العلماء أصلاً. قال ابن هشام:

=

(١) ينظر: أوضح المسالك ٣/ ٣٣٧، وشرح شذور الذهب ٤٤٩.

(٢) مغني اللبيب: ٦٦.

(٣) مختصر تذكرة ابن هشام: ٣٢٢، ٣٢٣.

(٤) الزخرف:١٦.

(٥) ينظر: الكشاف ٣/ ١٠٨، وإرشاد العقل السليم ٨/ ٤٢.

"ولا يصحُّ أن تكون في التقدير مجردةً من معنى الاستفهام المذكور، وإلا لزم إثباتُ الاتخاذِ، وهو محالٌ"(١).

٢- وفي قوله تعالى: ﴿ أَمْ لَهُ ٱلْبَنَٰتُ وَلَكُمُ ٱلْبَنُونَ ﴾(٢) هو: تقدير أم ببل للإضراب، والهمزة للاستفهام الإنكاري(٣)، مثل المثال السابق، أي: بل ألَهُ البنات ولكم البنون، ولا يصح تقديرها ببل وحدَها، قال أبو البركات الأنباري: "ولو كان بمعنى (بل) وحدها؛ لكان التقدير بل له البنات ولكم البنون وهذا كفرٌ محض؛ فدل على أنها بمنزلة(بل والهمزة)"(٤).

٣- وفي قوله تعالى: ﴿ قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلْأَعْمَىٰ وَٱلْبَصِيرُ أَمْ هَلْ تَسْتَوِى ٱلظُّلُمَٰتُ وَٱلنُّورُ أَمْ جَعَلُوا۟ لِلَّهِ شُرَكَآءَ خَلَقُوا۟ كَخَلْقِهِۦ فَتَشَٰبَهَ ٱلْخَلْقُ عَلَيْهِمْ ﴾(٥) هو: تقدير أم الأولى ببل وحدها للإضراب، دون الاستفهام، أي: بل هل تستوي الظلمات والنور(٦)، وكذلك تقدير أم الثانية ببل وحدها، أي: بل جعلوا لله شركاء خلقوا كخلقه؛ لأنّ المعنى عليه، وكذلك السماع، قال ابن هشام: "وأما الثانية فلأنّ المعنى على الإخبار عنهم باعتقاد الشركاء، قال الفراء: يقولون هل لك قِبَلنا حقٌّ أم أنت رجل ظالم، يريدون بل أنت"(٧).

٤- وفي قوله تعالى: ﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءُو قَالَ أَكَذَّبْتُم بِـَٔايَٰتِى وَلَمْ تُحِيطُوا۟ بِهَا عِلْمًا أَمَّاذَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾(٨) هو: تقدير أم ببل للإضراب مجردة، أي: بل ماذا كنتم تعملون، قال ابن مالك: "وقد يجاء بها لمجرد الإضراب، ومن علامات ذلك في اللفظ أن يليها استفهام نحو: (أم ماذا كنتم تعملون)"(٩).

٥- وفي قوله تعالى: ﴿ أَمَّنْ هَٰذَا ٱلَّذِى هُوَ جُندٌ لَّكُمْ يَنصُرُكُم مِّن دُونِ ٱلرَّحْمَٰنِ ﴾(١٠)هو: تقدير أم ببل للإضراب مجردة عن الاستفهام، أي: بل مَنْ هذا الذي هو جند لكم ينصركم من دون

(١) شرح شذور الذهب: ٤٥٠.

(٢) الطور٣٩.

(٣) ولعل من المفيد اللطيف استثمار لفظ الاستفهام في قوله تعالى: "فَاسْتَفْتِهِمْ أَلِرَبِّكَ الْبَنَاتُ وَلَهُمُ الْبَنُونَ" [الصافات: ١٤٩].

(٤) أسرار العربية: ٢٢١.

(٥) الرعد: ١٦.

(٦) قدرها كذلك ابن هشام في المغني: ٦٥، وفي أوضح المسالك: ٣/ ٣٣٨، وفي شرح شذور الذهب: ٤٥٠، وهو تقدير الرضي في شرحه على الكافية: ٤/ ٤٠٥، وتقدير المرادي في الجنى الداني: ٢٠٥، وغيرهما، بخلاف تقدير أبي حيان في البحر المحيط: ٦/ ٣٧١ " بلْ أَهَلْ تستوي؟".

(٧) مغني اللبيب: ٦٥. ونص الفراء في معاني القرآن ١/ ٧٢: "وربما جعلت العرب «أَمْ» إذا سبقها استفهام لا تصلح (أيٌّ) فِيهِ على جهة بل فيقولون: هَلْ لك قبلنا حق أم أنت رَجُل معروفٌ بالظلم، يريدون: بل أنت رجلٌ معروف بالظلم".

(٨) النمل: ٨٤.

(٩) شرح التسهيل: ٣/ ٣٦٠.

(١٠) الملك: ٢٠.

الرحمن؟[1].وإشاراتُ القول الذي رجَّحه ابنُ هشام قد تكون مستمدةً -في نظر الباحث- من سيبويه، حيث قال:

"ومثل ذلك قوله تعالى:﴿أَمِ ٱتَّخَذَ مِمَّا يَخۡلُقُ بَنَاتٖ وَأَصۡفَىٰكُم بِٱلۡبَنِينَ﴾[2]، فقد علم النبي صلى الله عليه وسلم والمسلمون: أن الله عز وجل لم يتَّخذ ولدًا، ولكنه جاء حرف الاستفهام ليبصَّروا ضلالتَهم.

ألا ترى أن الرجل يقول للرجل: آلسعادةُ أحبُّ إليك أم الشقاءُ؟ وقد علِم أنّ السعادةَ أحبُّ إليه من الشقاء، وأن المسؤولَ سيقول: السعادةُ، ولكنَّه أراد أن يبصِّر صاحبه، وأن يُعلمه"[3].

فسيبويه في هذا النص يردُّ الاقتصار على معنى الإضراب وحده في تقدير أم في الآية، ويوجب تقدير الاستفهام لكنه لا يصرح مع الاستفهام بتقدير الإضراب، والباحث يفهم ذلك من إدخاله هذا المثال تحت (أم المنقطعة) ومعناها الأصلي هو الإضراب كما أشار إليه سيبويه بقوله: "هذا الآخر منقطعٌ من الأول"[4].

والتقدير لأم في الآية الكريمة، بيّنه السيرافي في شرحه على الكتاب قائلا: "لا يجوز أن يكون بمعنى: بل اتخذ مما يخلق بنات، تعالى الله عن ذلك، وتقديره في اللفظ: "أأتّخذ" بالألف للاستفهام؛ والمعنى: الإنكار والردّ لما ادّعوه"[5]، وقد عبّر الشاطبي عن هذا بأنه ظاهر كلام سيبويه وابن جني[6].

وممّن سار على وجه التفصيل بحسب المعنى والسياق: ابن جني[7]، والرّضي[8].

ويقرُب منهما: ابنُ مالك[9]، والسمين الحلبي[10]، والشاطبي[11]، وأبو السعود[12].

والفرق بين الرأيين: أن الأول يجعل الأصل في (أم) هو معنى الإضراب، وتخرج إلى معنى الإضراب والاستفهام بالهمزة، أو تقتصر عليه دون تحديد قلة أو كثرة.

---

(١) يُنظر: شرح الرضي على الكافية ٤/ ٤٠٥، وفتح القدير ٥/ ٣١٤.

(٢) الزخرف:١٦.

(٣) الكتاب: ٣/ ١٧٣.

(٤) المصدر السابق نفسه.

(٥) ٣/ ٤١٥.

(٦) ينظر: المقاصد الشافية ٥/ ١١٥.

(٧) ينظر: المحتسب ١/ ٩٩.

(٨) ينظر: شرحه على الكافية ٤/ ٤٠٥.

(٩) ينظر: شرح التسهيل ٣/ ٣٦٠، وشرح الكافية الشافية ٣/ ١٢١٩.

(١٠) ينظر: الدر المصون ١/ ٤٥٥، ٦/ ١٩٥، ٧/ ٣٧.

(١١) ينظر: المقاصد الشافية ٥/ ١١٠-١١٢.

(١٢) ينظر: إرشاد العقل السليم ١/ ١٦٤، ٩/ ٨.

والثاني يعبّر بالأكثرية لمعنى الإضراب والاستفهام، فيقول: "وأكثر وقوع أم المنقطعة مقتضيةً إضرابًا واستفهامًا، كقوله تعالى: ﴿ أَمْ خُلِقُواْ مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ ﴾ إلى ﴿أَمْ لَهُمْ إِلَهٌ غَيْرُ ٱللَّهِ ﴾[1].

وقد يجاء بها لمجرد الإضراب"[2]، فالأول تنظيري من حيث التقعيد، والثاني تطبيقي من حيث الاستعمال والورود.

ومؤدّى الرأيين واحدٌ وهو التفصيل بحسب المعنى والسياق، وهو الذي سار عليه ابن هشام في ترجيحه.

ومتابعة ابن هشام في هذه المسألة لمَن قبله فيها قوة ووجاهة، بسبب قوة قاعدة المعنى في الترجيح، حيث إنه لا خلاف في ذلك، ويُلمح تميُّزه في النص على القاعدة الترجيحية، وأن التفصيلَ بحسب الكلام وسياقه هو الحق والصواب، في حين لم أجد مَنْ نصّ على ذلك، بل التعليل عند الأكثرية بعموم المعنى. كما أنّ من إشارات قوة هذه القاعدة الترجيحية استقلالُها في الترجيح عند جلّ من رجّح بها من العلماء السالفين.

أما القول المخالف في هذه المسألة فهو قولُ مَنِ اقتصر على معنى واحد في كل موضع ترِد فيه (أمْ) دون تفصيلٍ، أو نظرٍ للسياق، وقد يؤوِّل ما لم يتفق معه المعنى، أو يخرجه عن أم المنقطعة إلى المتصلة، ويدخلُ تحت هذا القول ثلاثةُ فروع: القول بمعنى الإضراب فقط، أو معنى الإضراب وهمزة الاستفهام معا في كل موضع، أو همزة الاستفهام فقط.

أما القول بمعنى الإضراب فقط فقد اختلفت النسبة إليه كثيرًا[3]، غير أن ما يُفهم من بعض النصوص عن الخليل[4]، والرُّماني[5] قد يكون على هذا القول.

ونسبة ابن هشام له بأنّ القائلَ به كثيرٌ يُحتمل أن يعود لأصل معنى بل، أو بالاقتصار على مثال العرب: "إنها لأبلٌ أم شاء"، أما بالنسبة لقواعد الترجيح فلا يمكن عدُّ هذا القول كثيرًا، ولا قاعدة كلية

(١) الطور: ٣٥-٤٣.

(٢) شرح التسهيل: ٣/ ٣٦٠، وينظر: شرح الكافية الشافية ٣/ ١٢١٩.

(٣) نسبه المرادي لقوم، والسمين الحلبي لجماعة، والشاطبي للفراء وحده، وجعل أبو حيان الفراء من القائلين بمعنى بل بعد الاستفهام، وبمعنى ألف الاستفهام في بعض المواضع. ينظر: الجنى الداني ٢٠٥، والدر المصون ١/ ٤٥٥، والمقاصد الشافية ٥/ ١١٢، وارتشاف الضرب ٤/ ٢٠٠٧.
وهناك مِن المتأخرين من نَسَب هذا القول لسيبويه، وقد سبق الرد على هذا من خلال كتابه- أي كتاب سيبويه-. يُنظر: شرح الدماميني على المغني:١/ ٩٧، وحاشية الشيخ الدسوقي على متن مغني اللبيب:١/ ٦٣، ودراسات في أسلوب القرآن:١/ ٤٠٠.

(٤) ينظر: الجُمل في النحو ٣٣٩، ونصُّه: " فَأَما أم المنقطعة فنحو قولك إِنّها لإِبلٌ أم شاءٌ، كَأَنَّهُ قال: بل شاءٌ هِيَ، فمعناها إِذا كانت مُنْقَطِعة معنى بل، ولذلِك لا تَجِيء مُبتَدأَةً إِنَما تكون على كَلام قبلها مَبْنِيَّة استفهامًا أَو خبرًا".

(٥) ينظر: منازل الحروف ٥٨ .

وأصلًا في التعامل مع كل المواضع، ولذلك ردّه ابن هشام في نص المسألة المدروسة بعدم صحته في بعض المواضع.

وقريبٌ منه القول بمعنى همزة الاستفهام فقط في كل موضع فلم أجدْه تطبيقًا، وأما نِسبةً فهو عند أبي حيان منسوبٌ لأبي عبيدة(١)، وكذلك نسبه ابن هشام(٢)، ولا يتّجه مع المعنى في كل المواضع، كما أنه معترَضٌ بورود استفهام بعده في مواضع وهو ممنوع، كما اعترَض عليه ابن هشام في نص المسألة المدروسة.

وأما القول بمعنى الإضراب وهمزة الاستفهام معًا في كل موضع فهو قول جمهور البصريين(٣)، الذين وصفهم ابن هشام بالمحققين في نص المسألة المدروسة، وعلى الرغم من ذلك خالفهم، ورجّح مذهب مخالفيهم الكوفيين، وتلك سمة الإنصاف والاجتهاد في الاختيار وعدم التعصب لرأي طائفة ولو كانت موصوفة بالتحقيق، فالحق والصواب أحق أن يُتّبع. وممن سار على هذا الرأي: السيرافي(٤)، والفارسي(٥)، وأبو البركات الأنباري(٦)، والعكبري(٧)، وابن يعيش(٨)، وغيرهم.

وحجَّتُهم كما قال السيرافي: "والدليل على أنها ليست بمنزلة "بل" مجردةً قوله عز وجل: ﴿أَمِ ٱتَّخَذَ مِمَّا يَخۡلُقُ بَنَاتٖ وَأَصۡفَىٰكُم بِٱلۡبَنِينَ﴾(٩)، لا يجوز أن يكون بمعنى: بل اتخذ مما يخلق بنات، تعالى الله عن ذلك"(١٠).

والاعتراض في محله، لكن يرِدُ عليه اعتراضٌ مثله، ببعض المواضع التي لا يستقيم فيها المعنى بتقدير بل وهمزة الاستفهام معًا مثل التي ذكرها ابن هشام كقوله تعالى: ﴿ أَمۡ هَلۡ تَسۡتَوِي ٱلظُّلُمَٰتُ

(١) ينظر: ارتشاف الضرب ٤/ ٢٠٠٧.

(٢) ينظر: مغني اللبيب ٦٥. والنسبة غير دقيقة فإنّ أبا عبيدة أعربها في مواضع على معنى بل فقط، مثل: مجاز القرآن ٢/ ١٣٠، ٢٣٣.

(٣) ينظر: ارتشاف الضرب ٤/ ٢٠٠٧، وأما قول ابن الشجري في أماليه: ٣/ ١٠٧ أنه إجماع للبصريين فهو خطأ، كما ذكرنا في عرض الأقوال مذهب الخليل وسيبويه وابن جني على غير هذا القول، وقد قال عبدالقادر البغدادي في خزانة الأدب: ١١/ ١٤١ " فعُلم ممّا نقلناه أنّ ما ادّعاه ابن الشجري من إجماع البصريين ليس بصحيح". ويُنظر: دراسات في أسلوب القرآن ١/ ٤٠٠.

(٤) ينظر: شرح كتاب سيبويه ٣/ ٤١٥.

(٥) ينظر: التعليقة ٢/ ٢٨١.

(٦) ينظر: أسرار العربية ٢٢١.

(٧) ينظر: اللباب في علل البناء والإعراب ١/ ٤٢٩.

(٨) ينظر: شرح المفصل ٥/ ١٧.

(٩) الزخرف: ١٦.

(١٠) شرح كتاب سيبويه: ٣/ ٤١٥.

وَٱلنُّورُ﴾[1]، وعلّل ذلك بقوله: "فلأنَّ الاستفهام لا يدخل على الاستفهام"[2]، وبتعليل آخر لهذا الموضع مع مواضع أخرى بقوله: "ولأنه يلزم البصريين دعوى التوكيد في نحو: ﴿ أَمْ هَلْ تَسْتَوِى ٱلظُّلُمَٰتُ وَٱلنُّورُ﴾[3]، ونحو: ﴿ أَمَّاذَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾[4]، ﴿ أَمَّنْ هَٰذَا ٱلَّذِى هُوَ جُندٌ لَّكُمْ﴾[5]"[6].

وبهاتين الحجّتين المتعلقة أُولاهما بمخالفة الصناعة النحوية، وثانيتهما بلزوم مخالفة الأصل وهو عدم التوكيد؛ كان هذا المذهب مرجوحًا عند ابن هشام.

ويبقى أن القول بالتفصيل في هذه المسألة، والاعتماد على قاعدة: (ترجيح الوجه المتلائم مع السياق على ما يخالفه) هو الصواب؛ لاستناده إلى هذه القاعدة القوية، السالمة من كثيرٍ من الاعتراضات والإلزامات.

كما أنّ التعويل على هذه القاعدة في ترجيح الأعاريب المتباينة في كلام الله خصوصًا -حيث إنّ للسياق فيه شأنًا عظيمًا، لا يُشك فيه-؛ في درجة رفيعة من الإحكام والوجاهة.

ومما يجدر ذكره الردُّ على اعتراض السهيلي على هذا القول المرجَّح، حيث قال: "وهذه أم التي هي مشوبةُ المعنى بالإضراب والاستفهام، ولا ينبغي أن تكون في القرآن، وإن كانت فعلى جهة التقرير، نحو ﴿أَمْ أَنَا۠ خَيْرٌ مِّنْ هَٰذَا ٱلَّذِى هُوَ مَهِينٌ وَلَا يَكَادُ يُبِينُ ﴾[7]،وأحسِب جميع ما وقع منها في القرآن إنما هو على أصلها الأول من المعادلة"[8].

فإمَّا أن يكون مرادُه بالمشوبة؛ بعضَ المواضع التي لا يترجّح بها المعنى، ولا يتفق مع السياق؛ فيمكن التسليم بها، لكنّ عبارتَه العامة لا تساعد على هذا المراد، وإما أن يكون مراده إجمالَ المسألة وتقريرَها برفض أم المنقطعة في القرآن؛ فالحقُّ بخلافه، إذ المعنى لا يستقيم إلا بالجمع بين الإضراب والاستفهام في مواضع عديدة، وما زال يقرِّرُه ويؤكِّد عليه المفسرون والمعربون خلفا عن سلف، وليس فيه أيّ نزولٍ عن البيان العالي لكتاب الله جل جلاله، فهو اجتهادٌ منه، وقد وافقه عليه ابن قيِّم الجوزية[9].

---

(١) الرعد: ١٦.

(٢) مغني اللبيب ٦٥، وينظر: أوضح المسالك ٣/ ٣٣٨. وفي شرح شذور الذهب ٥٨٠: " وذلك لأنّ(أم) اقترنت بهل فلا حاجة الى تقديرها بالهمزة".

(٣) الرعد: ١٦.

(٤) النمل: ٨٤.

(٥) الملك: ٢٠.

(٦) مغني اللبيب: ٦٦.

(٧) الزخرف: ٥٢.

(٨) نتائج الفكر: ٢٠٥.

(٩) ينظر: بدائع الفوائد ٢٠٦.

وبهذا يتبيَّن أنَّ الراجحَ في هذه المسألة وهي: إعراب أم المنقطعة بتقدير معناها الصحيح هو التفصيل بحسب السياق والمعنى، وهو القول الذي رجحه ابن هشام متابعًا مَنْ قبله من العلماء، وأسباب هذا الترجيح عند الباحث ما يلي:

١- قوة القاعدة التي استند إليها، وشمولها لجُلّ المواضع المختلف فيها على وجه التفصيل، لِما يلائم السياق والمعنى على ما يخالفه.

٢- سلامة هذا القول من كثير من الاعتراضات التي وُجِّهتْ لغيره، كمخالفة الصناعة النحوية، والإلزام بما يفسد المعنى وغير ذلك[1].

(١) من الأمثلة على هذه القاعدة ما ورد في مغني اللبيب:٣٤٦، ٤٢٧، ٦٤٧، ٧٧٨.

المبحث الثالث: قواعد الترجيح المتعلقة بالحذف والتقدير

إنّ مبحث الحذف والتقدير من المباحث التي أَوْلاها ابنُ هشام في المغني مزيدَ اهتمام وعناية، ووَسمه بأنه من (المهمّات) على المعرِب اللبيب، ودرسه بتأنٍّ وتفصيل بما يقرُب من سبعين صفحة[1]، ولعلّه أول من جمع شروط الحذف، مع فروع أخرى نبّه عليها ابنُ هشام المعرِبين[2]؛ ولذلك كلِّه فإن هذا المبحث صالحٌ لاستنباط قواعد الترجيح عنده، المتعلقة بالحذف والتقدير[3].

والحذفُ لغة: الإسقاط والقَطْع، قال الجوهري: "حذفُ الشيء: إسقاطُه، يقال: حَذَفْتُ مِن شَعْري ومن ذَنَبِ الدابَّة، أي أخذْتُ"[4].

وقال ابن منظور: "حذَفَ الشيءَ يَحْذِفُه حَذْفًا: قَطَعَه مِنْ طَرَفه"[5].

أما التقدير فهو في اللغة: "على وُجوهٍ من المعاني: أحدِهما[6]: التَّرْوية والتفكير في تسوية أمر وتهيئته، والثاني: تقديره بعلامات يَقْطَعُه عليها، والثالث: أن تنويَ أمرًا بعَقْدك، تقول: قدَّرْتُ أمرَ كذا وكذا، أي: نويتُه وعقدْتُ عليه"[7].

وإذا انتقلنا للتعريف الاصطلاحي وجدْنا أن الحذف هو: "إسقاطُ جزءِ الكلامِ أو كلِّه لدليلٍ"[8]. أو: "إسقاط الشيء لفظا ومعنى"[9]، أو: "إسقاطُ حركة أو كلمة، أكثرَ أو أقلّ"[10].

أما التقدير فلم يردْ تعريفه عند المتقدمين حسب ما وصل إليه بحثي القاصر، وقد عرّفتْه إحدى الباحثات المعاصرات بقولها: "ومن خلال المعنى اللغوي يمكن للناظر أن يستنتج المعنى الاصطلاحي، وإن لمْ يصطلح عليه النحاة؛ وذلك أن التقدير يأتي لتوضيح المعنى، فالمعنى المقصود لا يتم إلا بتقدير شيء يرفعُ الوَهم في بعض الحالات، ومعنى ذلك أنّ فيه تروية وتفكيرا وتسويةً بتقدير ذلك المحذوف.

---

(١) يُنظر: مغني اللبيب ٧٨٦- ٨٥٣.

(٢) ممّن قرر هذه الأولية الباحث: أحمد بن عوض الرحيلي في كتابه (ظاهرة الحذف عند ابن جني في كتابه المحتسَب-دراسة نحوية): ٢١.

(٣) ممّا يؤكد هذا بجلاء إضافة السيوطي عبارة (قاعدة) وهو ينقل عن ابن هشام في موضوع الحذف في كتابه (الإتقان في علوم القرآن):٣/ ٢٠٠، حيث قال: " قاعدةٌ: ينبغي تقليلُ المقدَّر مهما أمكنَ لتقلّ مُخالفةُ الأصل".

(٤) الصِّحاح: (حذف) ٤/ ١٣٤١.

(٥) لسان العرب: (حذف) ٩/ ٣٩.

(٦) كذا في المطبوع، والصواب: أحدها، كما في لسان العرب: (قدر) ٥/ ٧٦.

(٧) تهذيب اللغة: ٩/ ٢٤. وينظر: لسان العرب (قدر) ٥/ ٧٦.

(٨) البرهان في علوم القرآن: ٣/ ١٠٢.

(٩) الكليات: ٣٨٤.

(١٠) كشاف اصطلاحات الفنون: ٦٣٢.

[تعريف التقدير] اصطلاحًا: عقْدُ النية على محذوف مناسبٍ يرفعُ توهُّم ما قد يظنه القارئ فيما هو مذكور"[1].

ونلاحظ أنّ التعريفين اللغويَّ والاصطلاحيّ للحذف والتقدير متوافقان ومترابطان إلى حدٍّ كبير؛ إذ الحذف هو الإسقاط وهو خاص بكلمة أو أكثر، والتقديرُ هو التفكير ونية ذلك الإسقاط، إلا أنّ مرحلة الحذف سابقة على مرحلة التقدير.

ومثاله قوله تعالى: ﴿ وَأُشْرِبُواْ فِي قُلُوبِهِمُ ٱلْعِجْلَ﴾[2] فالكلمة المحذوفة والمنويّة في المعنى: **حُبُّ** العجل، وبعضهم قدّرها: **حبُّ عبادةِ** العجل[3].

وهناك مصطلح يذكره العلماء مقترِنًا بمصطلح الحذف وهو الإضمار، وقد اختلفوا فيه كثيرا، فمنهم مَن سوّى بين المصطلحين في المعنى، قال أبو حيان: "يعني-أي ابن عطية- بالمضمر المحذوف، وهو موجود في اصطلاح النحويين، أعني أن يسمَّى الحذف إضمارًا"[4].

ومنهم من فرّق بأنّ "شرطَ المضمر بقاءُ أثرِ المقدّر في اللفظ"[5]، بخلاف الحذف فلا يشترط فيه ذلك، مثل: ذاكِرْ –للمخاطب المذكر–، فهنا إضمار، والإضمار هو الاستتار، والضمير المستتر هنا هو أنت، أما الحذف فنحو قولنا: (بخيرٍ) فيُفهم حسب السياق (أنا بخير، نحن بخير، هو بخير...)[6].

ويوافق الباحث ما ذهب إليه صاحب كتاب (ظاهرة الحذف في الدرس اللغوي) مِن أن الواقع استعمال المصطلحين –أي الحذف والإضمار- بمعنى واحد عند النحاة ابتداءً من سيبويه، ولا توجد تفرقة دقيقة بينهما في الاستعمال، باستثناء إضمار الفاعل الذي لا يسمونه حذفًا، وأن سيبويه في مواضع كثيرة يتكلم عن الحذف والإضمار، ولا يفرِّق، وكذا ابن جني في الخصائص[7].

ولكن هذا –أي عدم التفريق بين المصطلحين- لا يُعدّ مطْعنًا يتوجّهُ لهؤلاء العلماء كما ذهب إليه ابن مضاء[8]، والرد عليه وعلى منْ وافقه مِن بعده يسيرٌ وواضح بعبارة السُّهيلي، حيث ذكر: "أنّ أكثرَ

(١) الحذف والتقدير في صحيح البخاري، سهام رمضان محمد: ١١٦.

(٢) البقرة: ٩٣.

(٣) سيأتي تفصيل هذا المثال ص١١٥ من هذا البحث.

(٤) البحر المحيط: ٢/ ٨٦.

(٥) البرهان في علوم القرآن: ٣/ ١٠٢

(٦) يُنظر: الحذف والتقدير في النحو العربي ٢٠٢.

(٧) ص ٢٠ وما بعدها. وينظر: التأويل النحوي في القرآن الكريم ١/ ١٣٤، والحذف والإضمار في النحو العربي ٩٨.

(٨) ينظر: الرد على النحاة ٨٤.

ألفاظ النحويين محمولةٌ على التجاوز والتسامح، لا على الحقيقة، لأنَّ مقصدهم التقريب على المبتدئين والتعليم للناشئين"[1].

وهذا ما نراه عند ابن هشام؛ حيث يجمع بين التعبير بالحذف وبين التعبير بالإضمار في سياق واحد، وهو كثير، وأكتفي بهذا النص، وهو قولُه: "ولأنَّ أسماءَ الديارِ قد كثُر فيها أن تُحمل على عامل مضمرٍ، يُقال: دارُ ميّة وديارَ الأحباب؛ رفعًا بإضمار هي، ونصبًا بإضمار اذكر، فهذا موضعٌ أُلِف فيه الحذفُ"[2].

إن الحذف والتقدير من مسالك العرب، وأساليبهم المعهودة كما أشار إليه ابنُ قتيبة[3] وابنُ فارس[4] وغيرُهما، وذكر الزمخشريُّ أنّ الحذف والاختصار هو نَهْجُ التنزيل [5]، وهو بهذا يكتسب أهمية خاصة، لاسيما إعرابُ كلام الله سبحانه، والترجيح بين الأعاريب المتباينة.

ومن إشارات الأهمية لهذا الأمر -أعني الحذف والتقدير- عند ابن هشام بالإضافة لما افتتحْنا به هذا المبحث شيئان:

أوّلهما: العنوان الذي انتقد فيه ابن هشام بعضَ النحويين بقوله: (بيان أنّه قد يظنُّ أنّ الشيءَ من باب الحذف وليس منه)[6]، وفيه دقة عجيبة، وتتبُّعٌ متأنٍّ لمسائل الحذف.

وثانيهما: الحدود التي رسمها لمَنْ يتناول مسائل الحذف في علم النحو بقوله: (الحذفُ الذي يلزمُ النحويَّ النظرُ فيه هو ما اقتضته الصناعة... وأما قولهم... ففضولٌ في فنِّ النحو، وإنما ذلك للمفسِّر"[7].

ولذلك كلِّه فقواعد الترجيح المتعلقة بالحذف والتقدير عند ابن هشام تُستنبط[8] من المبحث الخاص والكبير نوعًا ما الذي عقده لهذا الغرض، ودرسه دراسة وافية، استثمر فيها إشارات مَنْ سبقه في ذلك كسيبويه وابن جني وغيرهما، وأصّلَ -منطلقا من تلك الإشارات- ما يمكن أن نعدَّه قواعد عامة للترجيح بين الأعاريب المختلفة لبعض آيات الذكر الحكيم.

وتلك القواعد هي:

---

(١) نتائج الفكر: ١٢٧.

(٢) مغني اللبيب: ٧٨٤. ويُنظر: أوضح المسالك ٢/ ١٦٥، وكذلك: مغني اللبيب ٢٦٣، ٦٢٤، ٧٨٦.

(٣) ينظر: تأويل مشكل القرآن ١٣٣.

(٤) ينظر: الصاحبي ٣٣٧، ٣٨٦ – ٣٩٣.

(٥) ينظر: الكشاف ٤/ ٦٥٥.

(٦) مغني اللبيب: ٧٩٧.

(٧) المصدر السابق: ٨٥٣.

(٨) ومنها ما نصّ عليه صراحة كما سيأتي قريبًا.

١- ترجيح الوجه الذي لا حذف فيه على ما فيه حذف.

٢- ترجيح الوجه المقدَّر بتقدير قليل على الكثير.

وفي حقيقة الأمر، وعند تأمل هذه القواعد فإنها تصبُّ في قواعد الترجيح بالمعنى، ذلك أن المعنى المراد هو الذي يستوجب تقديرا معينا يتوافق معه، لكن لأهميتها أُفردت في هذا البحث كما أفردها ابن هشام بالبحث في مُغنيه.

كما أنَّ الحذف والتقدير في كتاب الله سبحانه كثيرٌ جدا؛ لأنه قائم على الإيجاز، والإيجاز يستدعي الحذف، وتلك من درجات البلاغة السامقة، والبيان العالي؛ فلا عَجب أن أُفردت قضية الحذف والتقدير بهذا المبحث.

أما طُرق عرض هذه القواعد الترجيحية عند ابن هشام في هذا المبحث فهي متقاربة مع طرق عرضها في المبحثين السابقين، سواءٌ أكان ذلك من حيث العبارات مثل: "الأولى كذا"(١)، "الوجه كذا "(٢)، "ويرجحه كذا "(٣)، "راجحٌ لكذا "(٤)، أم في المنهج حيث يبدأ بِرَدِّ القول المخالف المرجوح وهو الكثير، ويكتفي بالترجيح بالقاعدة دون اقتران حجة أخرى معها، وليس في هذا مظهر قوة؛ لأن ابن هشام أورد المسألة في مبحث خاص بالحذف وساق الحجج المتعلقة به، ولو كان بحثُ المسألة عامًّا فربما تعددت الحجج عنده للقول الذي رجّحه.

(١) يُنظر من الأمثلة: مغني اللبيب ٨٠٢، ٨٤٢.

(٢) يُنظر من الأمثلة: مغني اللبيب ٧٨٢، وشرح شذور الذهب ١٤٠.

(٣) يُنظر من الأمثلة: مغني اللبيب ٥٦٠.

(٤) يُنظر من الأمثلة: أوضح المسالك ٢/ ١٤٠.

القاعدة الأولى/ ترجيح الوجه الذي لا حذف فيه على ما فيه حذف[1]:

تستند هذه القاعدة -وهي إحدى قواعد الحذف والتقدير المهمة- إلى أنّ الأصل عدم الحذف، وهذا ما قرره النُّحاة واعتمدوه[2]، ولابن هشام عبارات صريحة في ذلك، فقد قال في أحد المواضع: "والأصل عدم الحذف"[3].

وقال في آخر: "الأصل عدم التقدير"[4].

ومِن العلماء الذين صرّحوا بها: الزركشي، حيث قال:

"فصل: في أنّ الحذفَ خلافُ الأصل:

والحذفُ خلافُ الأصل، وعليه ينبني فرعان:

أحدُهما: إذا دار الأمر بين الحذف وعدمه كان الحملُ على عدمه أولى؛ لأن الأصل عدم التغيير"[5].

فتمام الكلام هو الأصل في البيان، والحذف -وهو من صور التغيير- طارئ عليه، فعند ترجيح أحد الأقوال يقدّم السالم من الحذف على ما فيه ذلك.

بل ذكر الشاطبي أنّ مِن أصول العربية تقديمَ ما لا تقدير حذفٍ فيه على ما يقدَّر فيه الحذف[6].

كما ذكرها آخرون بألفاظ مقاربة، مثل قول أبي البركات الأنباري: **"وإذا كان الكلام مستقلاً بنفسه، مستغنيًا عن تقدير، كان أولى مما يفتقر إلى تقدير"**[7]، وقوله: **"إنّ الكلام إذا كان مستقلاً بنفسه من غير إضمار، كان أولى مما يفتقر إلى إضمار"**[8].

وعبارة أبي حيان: **"وكلام بغير إضمار أحسن من كلام بإضمار"**[9]، مستندًا إلى أن: **"الإضمار على خلاف الأصل"**[10].

---

(١)عبّر صاحب كتاب(قواعد الترجيح عند المفسرين) د. حسين الحربي: ٢/ ٤٢١ عن هذه القاعدة بِـ: " القول بالاستقلال مقدَّمٌ على القول بالإضمار".

(٢) ينظر: الحذف والتقدير في النحو العربي ٢٠٨، وظاهرة الحذف في الدرس اللغوي ١٥٥.

(٣) مختصر تذكرة ابن هشام: ٤٧١. وينظر كذلك: مغني اللبيب ٧٨٢، ٧٩٩.

(٤) تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد: ٥٠٠.

(٥) البرهان في علوم القرآن: ٣/ ١٠٤. ومن قبله- أي الزركشي- نصّ عليها ابنُ الحاجب في أماليه: ١/ ٢٥١ [إملاء ١٠١] بقوله:" التقدير والإضمار على خلاف الأصل، فلا يُصار إليه إلا لضرورة".

(٦) ينظر: المقاصد الشافية ٥/ ٣٣٢.

(٧) أسرار العربية: ١٠١.

(٨) المصدر السابق: ١٠٧.

(٩) البحر المحيط: ١/ ٢٢٦.

(١٠) المصدر السابق: ٢/ ٣٢٧، ٣/ ٩٧، ٤/ ٦٨٦، ٧/ ٣٧٧.

وكانت صياغة الباحث لها بتعبير: (ترجيح الوجه الذي لا حذف فيه على ما فيه حذف) مقدَّمة ومرجَّحةً عنده على: (ترجيح الوجه الذي لا تقدير فيه على ما فيه تقدير) مع ترابطهما الكبير؛ لأن مرحلة الحذف سابقة على مرحلة التقدير كما سبق، كما أنّ ذلك فيه متابعة لتعبير أكثر العلماء، كما مرّ عند ابن هشام، والشاطبي، والزركشي، وغيرهم.

ولا شك أن هذه قاعدة قوية، وحجةٌ واضحة لَمن تمسّك بها، وقد رجّح ابن هشام بعض أعاريب الكتاب العزيز بموجبها في عدة مواضع.

*** تطبيقات القاعدة**:

❁ المثال الأول: عند تمثيل ابن هشام على الجهة العاشرة من الجهات التي يدخل الاعتراضُ على المعرب منها، وهي: أن يُخرِّجَ على خلاف الأصل، أو على خلاف الظاهر لغير مقتضٍ، قال:

"كقول مكي في ﴿لَا تُبۡطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم بِٱلۡمَنِّ وَٱلۡأَذَىٰ كَٱلَّذِي يُنفِقُ مَالَهُۥ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ﴾[1] الآية: إنّ الكافَ نعتٌ لمصدرٍ محذوف، أيْ: إبطالا كالذي، ويلزمُه أن يقدِّرَ: إبطالًا كإبطالِ إنفاقِ الذي ينفق؛ والوجهُ أن يكون كالذي: حالاً مِن الواو؛ أي: لا تبطلوا صدقاتكم مُشْبِهين الذي ينفق، فهذا الوجه لا حذف فيه"[2].

ومقصود ابن هشام بالتخريج على خلاف الأصل هنا، أي على الحذف الذي هو خلاف الأصل، بدلالة آخر النص.

وقوله: "والوجهُ" أي الراجح وهو ردٌّ للوجه الذي نسبه لمكي[3].

وبناءُ هذا الترجيح عنده هو على قاعدة (ترجيح الوجه الذي لا حذف فيه على ما فيه حذف)؛ فإنّ القول الذي رجحه هو بإعراب الكاف في (كالذي) مع مجرورها -أي شبه الجملة- في محل نصب حال مقدَّر بِـ(مشبهين)، وهو بذلك وجه لا حذف فيه، وقد جاءت الحال – كما يأتي الخبر والصفة- شبه جملة مقدّرة بالمفرد، وهذا وجه موافق للصناعة؛ وهو أولى من اللجوء للحذف وتقدير محذوف يُعرب مصدرًا -أي مفعولاً مطلقا- وهو (إبطالاً)، وتكون الكاف ومجرورها في محل نعت لهذا المصدر.

ويترتّب على هذا الحذف حذفٌ آخر -كما يقرره ابن هشام- وهو حذف المضاف إليه (إنفاق)، فيصبح التقدير: "إبطالاً كإبطال إنفاق الذي ينفق"، وترجيح الوجه الذي لا حذف فيه أوجز وأيسر.

---

(١) البقرة: ٢٦٤.

(٢) مغني اللبيب: ٧٨٢.

(٣) وقد سبق مكيًّا إلى هذا الوجه: النحاس في إعراب القرآن ١/ ١٢٩، مع إجازته للوجه الآخر- موضع الحال-.

ويغلب على ظنِّ الباحث أن تقرير ابن هشام لهذه القاعدة، بل وعرضه للمسألة هو إفادةٌ ونقلٌ عن ابن الشجري، فقد عقد ابنُ الشجري مبحثًا لذكر زلّات مكيٍّ، وذكر منها إعرابه الذي ردّه ابن هشام في النص المنقول عنه، وقال:

"وأقول في قوله: "إنّ الكاف نعتٌ لمصدر محذوف، تقديره إبطالاً كالذي ينفق": إنه قول فيه بُعدٌ وتعسُّف؛ لأنّ ظاهره تشبيه حدثٍ بعين[1]، ولا يصحّ إلاّ بتقدير حذفين بعد حذف المصدر، أي إبطالا كإبطال إنفاق الذى ينفق ماله.

والوجهُ أن يكون موضعُ الكاف نصبًا على الحال من الواو في (تُبْطِلُوا)، فالتقدير: لا تبطلوا صدقاتكم مشبِهين الذى ينفق ماله رئاء الناس، فهذا قولٌ لا حذفَ فيه، والتشبيه فيه تشبيه عين بعين"[2].

فهذا الوجه الذي رجحه ابن هشام في هذه الآية واستند فيه إلى هذه القاعدة الترجيحية: (ترجيح الوجه الذي لا حذف فيه على ما فيه حذف) إنما قرر فيه تقعيد ابن الشجري، وما يلزم القول المخالف فيه، وطَرَح- أعني أسقَطَ- الحجة الأخرى في تناسب المشبَّه بالمشبه به، وهي حجة متعلقة بعلم البيان؛ فلا حاجة للنحوي إليها في هذا السياق الذي يقرر فيه الاعتراضات على المعرِب من حيث الصناعة النحوية.

وفي الموازنة لم يعثر الباحث على مَنْ رجّح الوجه الذي رجحه ابن هشام، أو من احتجّ بالقاعدة المدروسة – غير ابن الشجري-، بل أكثرُ النحاة والمفسرين على تجويز الوجهين، ومنهم: النحاسُ[3]، والعكبري[4]، والقرطبي[5]، وأبو حيان[6]، والسمين الحلبي[7]، وأبو السعود[8]، والشوكاني[9]، وغيرهم.

(١) يعني أن الإبطال حدث ومعنى، والذي ينفق ذاتٌ وعين، فلا يستقيم التشبيه حقيقة إلا بتشبيه المعنى بمعنى؛ فلذلك قدر الإنفاقَ وهو حدث ومعنى يتناسب مع حدث الإبطال، ولكن على وجه الحال من واو (تبطلوا) يكون التشبيه للعين بالعين، وهو متناسب؛ فهذا مرجِّح آخر لوجه الحالية.

(٢) أمالي ابن الشجري: ٣/ ١٧١.

(٣) ينظر: إعراب القرآن ١/ ١٢٩.

(٤) ينظر: التبيان في إعراب القرآن ١/ ٢١٤.

(٥) ينظر: الجامع لأحكام القرآن ٣/ ٣١٢.

(٦) ينظر: البحر المحيط ٢/ ٦٦٢.

(٧) ينظر: الدر المصون ٢/ ٥٨٥.

(٨) ينظر: إرشاد العقل السليم ١/ ٢٥٩.

(٩) ينظر: فتح القدير ١/ ٣٢٧.

ويبدو أن علة تجويز الغالبية للوجهين هو النظر للمعنى؛ إذ لا يترتب كبير اختلاف في المعنى عليهما، وسياقات هؤلاء العلماء كانت في التفسير؛ ولذلك لم يتعرضوا لقاعدة الحذف، فكان همهم منصبّاً على المعنى.

ولهذا التعليل كان تقدير بعض العلماء تقدير معنى لا تقدير إعراب(١)، كما في تقدير الطبري:

"يقول: لا تبطلوا أجورَ صدَقاتكم بالمنّ والأذى، كما أَبطلَ كفرُ الذي ينفق مالهُ رِئَاءَ النَّاسِ"(٢)، وقريبٌ منه تقدير الزّجّاج(٣)، والزمخشري(٤).

أما القول المخالف، وهو الذي نسبه ابن هشام لمكي، فقد قال به(٥)، وسبقه إلى ذِكْره النحاسُ، مجوِّزًا الوجه الآخر- موضع الحال-(٦)، ثمّ سار عليه أبو البركات الأنباري، حيث قال في البيان في غريب إعراب القرآن: "الكاف في موضع نصب صفة لمصدر محذوف وتقديره: إبطالاً كالذي"(٧).

وكذلك سار عليه النسفيُّ في تفسيره(٨)، ومن المعاصرين شيخُنا الهرري مع اختلاف يسير في التقدير، حيث قال: "(كالَّذي): جار ومجرور متعلق بمحذوف صفة لمصدر، مع تقدير مضاف تقديره: لا تبطلوا إبطالًا كإبطال **نفقات** الذي"(٩).

ولأنّ هذا الرأي مبنيٌّ على الاجتهاد، ولم يذكر أصحابه حجة عليه؛ فإنَّ الرأي الراجح يدور بين رأي المجوِّزين للوجهين على أساس عدم الاختلاف الكبير في المعنى، وبين الرأي المرجِّح لموضع الحالية.

ويرى الباحث ترجيح وجه الموضعية من الحال، وعدم الحذف أو التقدير، كما هو رأي ابن الشجري وابن هشام؛ للأسباب التالية:

---

(١) والفرق بينهما ذكره ابن جني في الخصائص: ١/ ٢٨٢ (باب في الفرق بين تقدير الإعراب وتفسير المعنى)، وذكره ابن هشام في تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد: ٢٦٣، وقال الشاطبي في المقاصد الشافية: ٤/ ٢٣٦ " فهذا وما كان من بابه تقديرُ معنى لا تقديرُ صناعةٍ لفظية، وبينهما فرق، وسيبويه كثيراً ما يَجْتَزِئ بتقدير المعنى عن تقدير الإعراب، فلعلّ هذا الموضع من ذلك"، وقال السيوطي في الإتقان: ٢/ ٣٢٠ " قد يقع في كلامهم هذا تفسير معنى وهذا تفسير إعراب، والفرق بينهما أنّ تفسيرَ الإعراب لا بدّ فيه مِن ملاحظة الصناعة النحوية، وتفسير المعنى لا تضرّه مخالفة ذلك".

(٢) ينظر: جامع البيان ٥/ ٥٢١.

(٣) ينظر: معاني القرآن وإعرابه ١/ ٣٤٧.

(٤) ينظر: الكشاف ١/ ٣١٢.

(٥) يُنظر: مشكِل إعراب القرآن ١/ ١٣٩.

(٦) يُنظر: إعراب القرآن ١/ ١٢٩.

(٧) ١/ ١٧٤.

(٨) ينظر: مدارك التنزيل ١/ ٢١٨.

(٩) ينظر: حدائق الروح والريحان ٤/ ٧١.

١- استناده لأدلة وحججٍ إضافية، بخلاف الرأي الآخر فقد اقتصر على قاعدتي المعنى والسياق- وإن لم يصرِّح بهما-، وهما قاعدتان مشتركتان عند كلا الرأيين ومتفقٌ عليهما في إعراب القرآن العظيم.

٢- أنّ من أقوى تلك الحجج هي القاعدة المدروسة: (ترجيح الوجه الذي لا حذف فيه على ما فيه حذف).

٣- أنّ القولَ المرجوح بتقدير محذوف؛ معترَضٌ عليه بلزوم تقدير محذوف آخر، في حين أنّ القول الراجح سالمٌ من الاعتراض فهو أولى.

❁ **المثال الثاني**: الخلاف في إعراب (مَنِ استطاع) من قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾(١)، وذلك في قوله:

"...الثاني -أي من أقسام البدل-: بدلُ بعضٍ من كلٍّ، وضابطُه أن يكون الثاني جزءًا من الأول؛ كقولك: أكلتُ الرغيفَ ثلثَه، وكقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾(٢)، فمنِ استطاع: بدلٌ من الناس، هذا هو المشهور. وقيل: فاعلٌ بالحج، أي: ولله على الناس أن يحجَّ مستطيعُهم.

وقال الكسائي: إنها شرطية مبتدأٌ، والجواب محذوفٌ، أي: من استطاعَ فلْيَحُجَّ؛ ولا حاجةَ لدَعْوى الحذف مع إمكان تمامِ الكلام، والوجه الثاني يقتضي أنه يجبُ على جميع الناس أنّ مستطيعَهم يحجُّ، وذلك باطلٌ باتفاقٍ، فيتعيّنُ القولُ الأوّل"(٣).

يمثِّل ابن هشام على القسم الثاني من أقسام البدل وهو (بدل بعض من كل) بالآية الكريمة، مرجِّحًا إعراب(من استطاع) على البدلية من (الناس) قبلها(٤)؛ ويصفه بالمشهور، ولا غرابة في ذلك فقد صرّح به سيبويه(٥)، وتبعه جمهور النحاة.

---

(١) آل عمران: ٩٧.

(٢) آل عمران: ٩٧.

(٣) شرح قطر الندى: ٣٠٩.

(٤) وكذلك رجّح هذا الوجه في مغني اللبيب: ٦٩٥، ٦٥٧، وفي أوضح المسالك: ٣/ ٣٦٥، وفي مواضع مِن شرح شذور الذهب: ٤٤٢، ٤٤٣، لكنه في أحد المواضع فيه: ٣٩٣ جوّز وجه الابتداء، وبالنظر للسياق فإنه في صَدَد ردّ وجه الفاعلية الفاسد معنًى عنده، فهو من هذا الجانب، أي صحة المعنى لوجه الابتداء مقبول.

(٥) ينظر: الكتاب ١٥٠-١٥٢.

ثم يعرضُ قولَيْن مخالفين لهذا القول المرجَّح في الإعراب: أوّلهما لم ينسبه هنا، وقد نسبه في موضع آخر لابن السِّيد[1] -أي البطلْيَوسي-، وهو إعراب (مَن استطاع) في موضع الفاعلية بالمصدر(حجّ)، وردّه في نهاية النص باقتضائه معنى فاسدًا، وقد سبق تفصيل هذا القول فيما مضى[2].

وثانيهما نسبه للكسائي[3]، وهو إعراب(من استطاع) في موضع الابتداء، ونوع (مَن) على هذا القول شرطية، وعلى القولين الآخرين: موصولة، وجواب الشرط محذوف، تقديره: فعليه الحج، أما الخبر فقد ذكره في موضع آخر حيث قال: **"وجوَّز الكسائيُّ كونَها مبتدأً، فإنْ كانت موصولةً فخبرُها محذوفٌ، أو شرطيةً فالمحذوف جوابُها؛ والتقديرُ عليها: منِ استطاع فلْيحجَّ"**[4].

وكان ردُّ ابن هشام على هذا القول مقدَّمًا على ردّ القول الأول، ومستندًا إلى القاعدة المدروسة هنا، وهي(ترجيح الوجه الذي لا حذف فيه على ما فيه حذف)؛ فالقول بالبدل لا حذف أو تقدير فيه، بخلاف وجه الابتداء فإنه يحتاج لتقدير خبر محذوف أو جواب شرط محذوف.

وهذه القاعدة حجة قوية، ومستمسَك جليّ في الترجيح، لاسيّما وأن ابن هشام قدّمها وبدأ بها في الترجيح هنا.

ولم يقف الباحث على مَنْ سبق ابن هشام في الاحتجاج صراحةً بهذه القاعدة لترجيح هذا الوجه الإعرابي، سوى إشارةٍ من أبي حيان[5] أحسن استثمارها وتوجيهها ابنُ هشام؛ وإن كان ظاهر عبارة أبي حيان يدل على أن وجه البدل فيه حذف أيضا.

قال أبو حيان: **"وفي إعراب مَنْ خلافٌ: ذهب الأكثرون إلى أنه بدل بعض من كل، فتكون مَنْ موصولة في موضع جر، وبدل بعض من كل لا بدّ فيه من الضمير، فهو محذوف تقديره، من استطاع إليه سبيلًا منهم.**

وقال الكسائي وغيره: مَنْ شرطية، فتكون في موضع رفع بالابتداء، ويلزم حذف الضمير الرابط لهذه الجملة بما قبلها، وحذف جواب الشرط، إذ التقدير: من استطاع إليه سبيلا منهم فعليه الحج، أو فعليه ذلك؛ والوجه الأول أولى لقلة الحذف فيه وكثرته في هذا"[6].

---

(١) مغني اللبيب: ٦٩٤.

(٢) ينظر ص٦٨ من هذا البحث، تحت قاعدة (ترجيح الوجه الموافق للمعنى المراد على ما يخالفه).

(٣) ممّن نسبه إليه: النحاس في(إعراب القرآن) ١/ ١٧٢، ومكي في(مشكل إعراب القرآن) ١/ ١٦٩، وابن عطية في(المحرر الوجيز) ١/ ٤٧٧، وأبو حيان في(البحر المحيط) ٣/ ٢٧٥، وأضاف " وغيره" كما نسبه ابن عطية.

(٤) مغني اللبيب: ٦٩٥.

(٥) ثم وجدتُ إشارة أخرى لابن أبي الربيع في البسيط: ٤٠٤، وسيأتي بيانها في الصفحات القريبة التالية.

(٦) البحر المحيط: ٣/ ٢٧٥.

فقد عدّ أبو حيان وجه البدل فيه حذف أيضا، وهو حذف الضمير الرابط: منهم؛ لكنه أقل من حذفه وحذف جواب الشرط على وجه الابتداء.

وقد نصّ ابنُ هشام -متابعًا مَنْ قبله من النحاة- على وجوب هذا الضمير الرابط، كما في قوله: **"السادسُ والسابع – أي مِن الأشياء التي تحتاج إلى الرابط-: بدلا البعض والاشتمال، ولا يربطهما إلا الضميرُ ملفوظا نحو:** ﴿ثُمَّ عَمُواْ وَصَمُّواْ كَثِيرٌ مِّنْهُمْ﴾[1]، ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ﴾[2]**، أو مقدّرًا نحو:** ﴿مَنِ ٱسْتَطَاعَ﴾[3] **أي منهم، ونحو:** ﴿قُتِلَ أَصْحَٰبُ ٱلْأُخْدُودِ﴾[4] **أي فيه"**[5]، وكأنّ ابن هشام لا يعتدّ بهذا الحذف في نص المثال المدروس، أو أنّ عبارته دقيقة: **"ولا حاجة لدعوى الحذف"**، وهنا دعت الحاجة وليست دعوى؛ إذ إن بدل البعض يحتاج للرابط، فقدِّر لأجل ذلك.

وأيًّا ما كان فإن احتجاجه بالقاعدة واضح، وربما يكون استثمر تعليل أبي حيان لقضية الحذف، وأما احتجاج أبي حيان فهو مضمون القاعدة التالية لهذه القاعدة، وكلا القاعدتين من قواعد الحذف؛ أساسٌ في الترجيح في إعراب القرآن العزيز.

وفي مقام الموازنة فإن القول بوجه البدل في الآية الكريمة نص عليه سيبويه في قوله: **"هذا بابٌ من الفعل يستعمَلُ في الاسم، ثم يبدل مكان ذلك الاسم اسمٌ آخَر فيَعْمَلُ فيه كما عَمِلَ في الأوّل؛ وذلك قولك: رأيتُ قومَك أكثرَهم، ورأيتُ بني زيد ثُلُثَيْهم، ورأيتُ بني عمّك ناساً منهم، ورأيتُ عبدَ الله شخصَه...**

فأَمّا الأوّلُ فجيّدٌ عربي، مثلُه قولُه عزّ وجلّ: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾[6]**؛ لأنهم من الناس، ومثلُه إلاَّ أنَّهم أعادوا حرفَ الجرّ:** ﴿قَالَ ٱلْمَلَأُ ٱلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُواْ مِن قَوْمِهِۦ لِلَّذِينَ ٱسْتُضْعِفُواْ لِمَنْ ءَامَنَ مِنْهُمْ﴾[7]**"**[8].

---

(١) المائدة: ٧١.

(٢) البقرة: ٢١٧.

(٣) آل عمران: ٩٧.

(٤) البروج: ٤.

(٥) مغني اللبيب: ٦٥٧.

(٦) آل عمران: ٩٧.

(٧) الأعراف: ٧٥.

(٨) الكتاب: ١/ ١٥٠-١٥٢.

ثم سار عليه الجمهور، ومنهم: الأخفش[١]، والمبرد[٢]، والطبري[٣]، والنحّاس[٤]، وابن جني[٥]، والزمخشري[٦]، وابن عطية[٧]، وأبو البركات الأنباري[٨]، والسهيلي[٩]، وابن أبي الرّبيع[١٠]، وابن جُزيّ[١١]، وأبو حيان[١٢]، والشاطبي[١٣]، والسيوطي[١٤]، والشنقيطي[١٥]، وشيخنا الهرري[١٦].

وفي تعبير ابن هشام في نهاية النص المدروس: "فيتعيّن القول الأول"؛ مايدل على قوة هذا الوجه لقوة القاعدة التي استند إليها؛ حيث إنه سالمٌ من الحذف والتقدير، ومن فساد المعنى كذلك.

ومن خلال هذا التعبير القوي لابن هشام نتبيّن ضعف القرينة المرجِّحة لوجه الابتداء، وستأتي قريبًا.

ومِن حُجج ترجيح وجه البدل ما ذكره ابن أبي الربيع رادًّا الوجه الذي ذهب إليه الكسائي، بقوله: **"وفي هذا بُعدٌ؛ لحذف جواب الشرط، ولجَعْلِ ما ظاهره كلامٌ واحدٌ كلامَيْن"**[١٧].

وفي تعليله الأول إشارةٌ إلى قاعدة (ترجيح الوجه الذي لا حذف فيه على ما فيه حذف)، فإنّ حذف جواب الشرط بهذا التقييد غيرُ مستبعد، بل هو كثيرٌ إذا كان في الكلام ما يدل على حذفه، كما يقول أبو البركات الأنباري[١٨]؛ فعُلِم أنّ استبعادَه من أجل الحذف مطلقًا؛ ولذلك رجَّح وجه البدل.

---

(١) ينظر: معاني القرآن ١/ ١٥٥.

(٢) ينظر: المقتضب ١/ ٢٧. وكذلك: ٤/ ٢٩٦.

(٣) ينظر: جامع البيان ٦/ ٤٦.

(٤) ينظر: إعراب القرآن ١/ ١٧٢.

(٥) ينظر: اللمع في العربية ٨٩.

(٦) ينظر: الكشاف ١/ ٣٩٠.

(٧) ينظر: المحرر الوجيز ١/ ٤٧٧.

(٨) ينظر: أسرار العربية ٢١٧.

(٩) ينظر: نتائج الفكر ٢٤٠، ٢٤١.

(١٠) ينظر: البسيط ٤٠٢-٤٠٤، وتعبيره: " أقرب المذاهب الثلاثة".

(١١) ينظر: التسهيل لعلوم التنزيل ١/ ١٦٠.

(١٢) ينظر: البحر المحيط ٣/ ٢٧٥.

(١٣) ينظر: المقاصد الشافية ٥/ ١٩٤.

(١٤) ينظر: الإتقان في علوم القرآن ٣/ ٥٣.

(١٥) ينظر: أضواء البيان ٤/ ١٣٤.

(١٦) ينظر: حدائق الروح والريحان ٥/ ٤٠.

(١٧)البسيط: ٤٠٤.

(١٨) يُنظر: الإنصاف في مسائل الخلاف: ٢/ ٥١٧، والنص هو: "وحذفُ جواب الشرط كثيرٌ في كلامهم إذا كانَ في الكلام ما يدلُّ على حَذفه".

أما الثاني فهو من استنباطات واجتهادات بعض المفسرين كما قال الطبري رادًّا على بعض أهل العربية: **"فجعلوا ذلك مِنْ كلامين؛ وإنما يُصرف الكلام إلى ما ادّعوا مِن ذلك، إذا لم يوجدْ لاتِّساق الكلام على كلام واحدٍ وجهٌ، فأمّا وللكلام وجه مفهومٌ على اتّساقه على كلام واحد؛ فلا وجهَ لصَرْفه إلى كلامَيْن"**(١).

وننتقل للقول المخالف في المسألة: وهو المنسوب للكسائي(٢)؛ حيث يَعتبر مَنْ شرطية، فتُعرب مبتدأ -أي في موضع رفع مبتدأ- وجواب الشرط أو خبر المبتدأ محذوف تقديره: من استطاع فليحج، أو فعليه الحج.

وقد أجازه الفرّاء مع وجه البدل، حيث قال: **"ومثله قول الله عز وجل: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ﴾(٣) إنْ جعلْتَ (مَنْ) مردودةً – أي بدلاً- على خفض (الناس) فهو من هذا، و(استطاع) في موضع رفع، وإنْ نويْتَ الاستئناف بمَنْ كانت جزاءً-أي شرطية-، وكان الفعل بعدها جزما، واكتفيْتَ بما جاء قبله مِن جوابه"**(٤).

ومن القرائن التي ذُكرت مرجحةً لهذا الوجه ما ذكره مكي في قوله: **"وَدلّ على ذلك – أي وجه الابتداء- قوله: ﴿وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾(٥) هذا شَرطٌ بِلا اخْتِلاف، والأولُ مثلُه"**(٦).

وإنما كان قرينةً لا حُجّةً في نظري؛ لضَعْف تعبير العلماء عنها بالدلالة كما رأينا عند مكي، وكذلك هو عند ابن عطية(٧)، والعكبري(٨)، وأما تعبير أبي حيان فهو: التناسب بمجيء الشرط بعده(٩) وهو شرط، وكذلك ابن هشام نفسُه حيث يقول:

(١) جامع البيان: ٢/ ٢٩١.

(٢) يُنظر: إعراب القرآن، للنحاس ١/ ١٧٢، ومشكل إعراب القرآن ١/ ١٦٩، والمحرر الوجيز ١/ ٤٧٧، وشرح جمل الزجاجي، لابن عصفور ١/ ٢٨٥، والبحر المحيط ٣/ ٢٧٥.

(٣) آل عمران: ٩٧.

(٤) معاني القرآن: ١/ ١٧٩.

(٥) آل عمران: ٩٧.

(٦) مشكل إعراب القرآن: ١/ ١٦٩.

(٧) ينظر: المحرر الوجيز ١/ ٤٧٧.

(٨) ينظر: التبيان في إعراب القرآن ١/ ٢٨١

(٩) ينظر: البحر المحيط ٣/ ٢٧٥.

"**ويؤيِّدُ الابتداءَ:** ﴿وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾[1]" [2]، كما جاء تعبير أبي السعود بقوله: "**وقد رُجِّح هذا بكون ما بعده شرطية**"[3]، وكلُّها تعبيراتٌ ليست بالقوية، كما أنّ هذه القرينة لا تعدُّ من الترجيح بالسياق؛ لأنها تخالف المعنى المراد، وقد بيّنتُ هذا فيما سبق[4].

هذا، وقد ذكر العلماء أقوالا أخرى في إعراب (من استطاع)، منها: خبر لمبتدأ محذوف تقديره: هم من استطاع، أو **الواجب عليه** من استطاع[5]، ونحوها[6].

ومنها: مَن مصدرية بإضمار فعل: **أعني** من استطاع[7].

وهذان القولان يضعُفان بالقاعدة الترجيحية المدروسة؛ لأنّ فيهما حذفًا وتقديرًا، وهو خلاف الأصل.

ومنها: بدل اشتمال، كما قال الرضي: "**لأنّ الناسَ جنسٌ يعمُّ المستطيعين وغيرَهم، فيكون كأنّه قال: ولله على جميع الناس: مستطيعِهم وغيرِ مستطيعهم، بل لله على مستطيعِهم وحدَه**"[8].

ومنها: بدل كل من كل[9]، "على أنّ المرادَ بالناس هو البعضُ المستطيعُ فلا حاجةَ إلى الضمير"[10]، وهذا الوجه والذي قبله اجتهاديّان بالنظر للمعنى، وخالفهما أكثر العلماء.

ويرجِّح الباحثُ وجهَ البدل الذي عليه سيبويه والجمهور، ورجّحه ابن هشام؛ للأسباب التالية:

١ – اندراجه تحت قاعدة (ترجيح الوجه الذي لا حذف فيه على ما فيه حذف)، واستناده الواضح عليها، وهي كافية في الترجيح، كما رأينا اقتصار ابن هشام عليها.

---

(١) آل عمران: ٩٧.

(٢) مغني اللبيب ٤٩٥، وهذا هو الموضع الوحيد الذي أجاز فيه ابن هشام وجه الابتداء، وقد سبق توجيهه بما يتوافق مع المواضع الأخرى المخالفة في الحاشية ٤ من ص١٠٧ في هذا البحث.

(٣) إرشاد العقل السليم: ٢/ ٦١.

(٤) ينظر ص٦٨ من هذا البحث.

(٥) ينظر: التبيان في إعراب القرآن ١/ ٢٨١.

(٦) ينظر: الدر المصون ٣/ ٣٢١.

(٧) ينظر: الدر المصون ٣/ ٣٢١، وقال المصنف عنه وعن وجه الخبر لمبتدأ محذوف: " وهذان الوجهان في الحقيقة مأخوذان من وجهِ البدل، فإنَّ كلَّ ما جاز إبدالُه ممَّا قبله جاز قَطْعُه إلى الرفع أو النصب المذكورين آنفاً".

(٨) شرحه على الكافية: ٢/ ٧٨.

(٩) ينظر: الدر المصون ٣/ ٣٢١.

(١٠) إرشاد العقل السليم: ٢/ ٦١.

٢- اعتضاده بالأداء القرآني من حيث الوقف والابتداء، حيث عدّ القراء الوقف على "سبيلاً" لا على "حج البيت" وقفًا حسنًا[١]، وهذا سببٌ استئناسيٌّ، ويمكنُ أن يدخلَ فيه ما سبق نقلُه عن الطبري وابن أبي الربيع أنّ كون السياق كلامًا واحدًا أولى من جعله كَلامَين بلا وجه معتبر[٢].

(١) ينظر: إيضاح الوقف والابتداء ٢/ ٥٨١.

(٢) للاستزادة من أمثلة هذه القاعدة يُنظر: مغني اللبيب ١٣٦، ١٤٧، ٥٦٠، وأوضح المسالك ٢/ ١٤٠، وشرح قطر الندى ٣٠٩، ومختصر تذكرة ابن هشام ٤٧١.

القاعدة الثانية/ ترجيح الوجه المقدَّر بتقديرٍ قليل على الكثير:

هذه القاعدة من قواعد الحذف والتقدير المهمة، والتي أكّد عليها ابن هشام في المبحث الخاص الذي عقده لقضية الحذف والتقدير في المغني، حيث عنْونَ: (بيان مقدار المقدَّر)، وأتبعه بمضمون هذه القاعدة بقوله: "ينبغي تقليله ما أمكنَ؛ لتقلّ مخالفة الأصل"(١)، فلم يكتفِ بالتقعيد حتى كَشف عن تعليل ذلك، وفائدته، وقد ذكرنا فيما سبق تقرير العلماء لكون الحذف والتقدير على خلاف الأصل(٢)؛ فكلما زاد التقدير ابتعد عن الأصل، وهذا ملمحٌ دقيق في نظري، حيث تكون هناك مراتب ودرجات بحسب القُرْب والبُعد عن الأصل وهو عدم الحذف والتقدير.

وفي عبارة أخرى مؤكِّدة لهذه القاعدة عند ابن هشام؛ يقرِّر أنّ: "**تقليلَ الحذف، والحملَ على ما ثبت حذفه؛ أولى**"(٣).

ومِنْ قبله قررها أبو حيان، إذ يقول: "**والوجهُ الأولُ أَوْلى؛ لقلة الحذف فيه وكثرتِه في هذا**"(٤).

وممّن نصّ على هذه القاعدة: الزركشيُّ، وذلك في قوله: "**إذا دار الأمرُ بين قلة المحذوف وكثرته كان الحملُ على قِلَّتِه أولى**"(٥).

ومِن العبارات المقارِبة في ذلك، بل هي مستقى النحاةِ؛ قولُ سيبويه: "**كلَّما كَثُرَ الإِضمارُ كان أضعفَ**"(٦)، ومفهوم المخالفة تقديمُ قلة الإضمار وتقويتُه، وترجيحُه على كثرته.

وبمثلها نَصَّ أبو علي الفارسي، وأضاف: "**ومِن السهولةِ أبعدَ**"(٧)، وقال مكيٌّ في توجيه إعراب إحدى الآيات: "**فَهَذا أقلُّ إضمارًا من الأول؛ وكلما قلَّ الإِضْمار عند سيبويه كان أحسنَ**"(٨).

وكذلك قال أبو البركات الأنباري: "**وكلما كان الإضمارُ أقلَّ؛ كان أَوْلى**"(٩).

والجدير بالذكر أنّ القلّةَ والكثرة في هذه النصوص، وفي صياغة القاعدة؛ أمرٌ نسبي، فالكلمتان والثلاث بالنسبة للكلمة الواحدة تُعدُّ مِن الكثير، وهكذا.

---

(١) مغني اللبيب: ٨٠٢.

(٢) يُنظر ص١٠٣ من هذا البحث.

(٣) مغني اللبيب: ٨٤٢.

(٤) البحر المحيط: ٣/ ٢٧٥.

(٥) البرهان في علوم القرآن: ٣/ ١٠٤.

(٦) الكتاب: ١/ ٢٥٩.

(٧) المسائل المشكلة: ٤٥٢.

(٨) مشكل إعراب القرآن: ١/ ٢٤٧.

(٩) البيان في غريب إعراب القرآن ١/ ٣١٥.

وسنرى اعتداد العلماء بهذه القاعدة الترجيحية في تطبيقاتهم، في مقام الموازنات، وإنْ لم نجد لهم تنظيرًا واضحًا فيها؛ ولذلك فابن هشام له قصَب السبق في استثمار تلك التطبيقات، والتنظير لها، وصياغتها في قواعد وضوابط ترجيحية نافعة في التعامل مع الأعاريب المختلفة.

*** تطبيقات القاعدة**:

المثال الأول : الخلاف في تقدير المحذوف من قوله تعالى: ﴿وَأُشْرِبُوا۟ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ﴾[1]، حيث قال ابن هشام: **"وضُعِّفَ قولُ بعضِهم في: (وَأُشْرِبُوا في قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ)؛ إنَّ التقدير: حبُّ عبادةِ العجلِ، والأولى تقديرُ الحبِّ فقط"**[2].

هذه المسألة ساقها ابن هشام كمثال من أمثلة المبحث الذي عقده لأحد مهمَّات الحذف عنده، تحت عنوان: (بيان مقدار المقدَّر)، وأتبعه بالقاعدة: (ينبغي تقليله ما أمكنَ)، وعلّل ذلك بقوله: (لتقلّ مخالفةُ الأصل)؛ وهذا من التقعيد العلمي الموجَز.

وساق المصنف من التطبيقات ما يشهد للقاعدة الترجيحية: (ترجيح الوجه المقدَّر بتقديرٍ قليل على الكثير)، ويؤكدُ عليها.

وقوله: (لتقلَّ مخالفةُ الأصل) دالٌّ على أن الكثرة خلاف الأصل، والأصل قلة المقدر[3]؛ كما أن التقدير خلاف الأصل، والأصل عدم التقدير، فهما درجتان متتاليتان متدرِّجتان[4]، نحرص أولا على عدم الحذف والتقدير؛ فإذا تطلّب النص تقديرا حرصْنا على تقليله بقدر الإمكان.

وفي المثال المدروس لا يمكن من حيث المعنى أن يُشرَب العجل بذاته في قلوب أولئك المخاطبين؛ فكان لزامًا تقديرُ محذوف مناسب، وهو: حبُّ العجل، وقّدره فريق آخر: حب عبادة العجل؛ فالأول كان التقدير فيه بكلمة، والثاني بكلمتين، والقاعدة الترجيحية تقضي بالتقدير الأول القليل.

والاستناد على هذه القاعدة في الترجيح للتقدير في هذه الآية الكريمة لم أجد مَن سبقَ فيه ابنَ هشام، وربما يكون استثمره، وعبّر عنه من خلال تطبيقات العلماء قبله، خصوصًا إشارةُ سيبويه، وتعبيره بِـ(الاختصار) حيث قال: **"ومما جاء على اتّساع الكلام والاختصارِ قوله تعالى جَدُّه:**

---

(١) البقرة: ٩٣.

(٢) مغني اللبيب: ٨٠٢.

(٣) يُنظر: حاشية الشيخ الدسوقي على متن مغني اللبيب ٢/ ٣٢٣.

(٤) من مظاهر سِمة التدريج الصِّناعي- إنْ صح التعبير- الواردة عند ابن هشام قوله في مغني اللبيب: ٨٠٣ **"إذا استدعى الكلام تقديرَ أسماء متضايفة، أو موصوف وصفة مضافة، أو جار ومجرور مضمر عائد على ما يحتاج إلى الرابط؛ فلا يقدَّر أنّ ذلك حُذف دفعة واحدةً بل على التّدريج"**.

﴿وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ ٱلَّتِى كُنَّا فِيهَا وَٱلْعِيرَ ٱلَّتِىٓ أَقْبَلْنَا فِيهَا﴾[1] **إنّما يريد: أهلَ القرية، فاختصَرَ، وعمِلَ الفعلُ في القرية كما كان عاملاً في الأهل لو كان هاهنا"**[2]، وسيأتي الارتباطُ الكبيرُ بين هذه الآية ومثالنا المدروس، وتتابع العلماء على اقترانهما في التمثيل.

وكذلك تعبيرُ ابن جرير الطبري بقوله: **"فإذْ كان ذلك كذلك، فبيِّنٌ -إذْ كان موجودًا في كلام العرب الإيجازُ والاختصارُ، والاجتزاءُ بالإخفاء من الإظهار، وبالقلة من الإكثار في بعض الأحوال...؛ أن يكون ما في كتاب الله المنزّل على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم من ذلك، في كلّ ذلك له نظيرًا، وله مِثْلاً وشبيهًا"**[3].

ومثلُه ابنُ السّرّاج، إذ قال: **"والمحذوفاتُ في كلامهم كثيرةٌ، والاختصارُ في كلام الفصحاء كثيرٌ موجود؛ إذا آنَسُوا بعِلم المخاطب ما يَعْنُون"**[4].

وكذلك ابنُ فارس مع حشْدِه أمثلة متعددة من القرآن عليه، بعد قوله: **"ومِن سُنن العرب: الحذفُ، والاختصار"**[5].

وقد أحسنَ ابنُ هشام إذ اجتهد بعد النظر في هذه النصوص وغيرها في تقرير هذه القاعدة في الحذف والتقدير.

وتعبيره: (وينبغي)، مع (والأَوْلى) للقول الراجح، و(ضُعِّف) للقول المخالف- عنده-؛يدل على قوة القاعدة، وأنها مستمسكٌ أكيد في التعامل مع الأعاريب المتباينة.

ومما يزيد هذه القاعدة قوةً: ترجيحُ هذا الوجه الذي رجحه ابن هشام عند جمع كثير من العلماء قبله وبعده-**وهنا مقام الموازنة**- ومنهم على سبيل المثال: الخليل بن أحمد[6]، والفراء[7]، وابن قتيبة[8]،

(١) يوسف: ٨٢.
(٢) الكتاب: ١/ ٢١٢.
(٣) جامع البيان: ١/ ١٢.
(٤) الأصول في النحو: ٢/ ٣٢٤.
(٥) الصاحبي: ٣٣٧.
(٦) يُنظر: الجمل في النحو ١٢٩.
(٧) يُنظر: معاني القرآن ١/ ٦١.
(٨) يُنظر: تأويل مشكل القرآن ١٣٣.

والطبري[1]، والزجاج[2]، ومكي[3]، وابن الشجري[4]، وأبو البركات الأنباري[5]، والعكبري[6]، وابن مالك[7]، وابن جزي[8]، والمرادي[9]، والشاطبي[10]، والسيوطي[11]، وأبو السعود[12]، وغيرهم.

وإضافةً للاحتجاج بهذه القاعدة لترجيح هذا الوجه- وهو تقدير محذوف واحد لا محذوفين- فهناك حجج أخرى ذُكرت له عند العلماء، منها: السماع الكثير[13] عن العرب، وأنه من مسالكهم المعروفة في الإضمار، حيث يحذفون المضاف ويقيمون المضاف إليه مقامه[14]، ويمكن أن تكون هذه الحجة لكلا الطرفين هنا باعتبار أصل الحذف والإضمار عند العرب بلا تحديد قلة أو كثرة للمحذوفات؛ لكنَّ أمثلتَهم التي تدل على مرادهم؛ جلُّها كانت بحذف كلمة واحدة، مثل قول الشاعر:

حَسِبْتَ بُغَامَ راحِلَتي عَنَاقًا *** وما هِيَ -وَيْبَ غيرِك- بالعَنَاق[15]

ومعناه: بُغام عَناق.

(١) يُنظر: جامع البيان ٢/ ٣٥٧. وكذلك: ٢/ ٤٨٣.

(٢) يُنظر: معاني القرآن وإعرابه ١/ ١٧٥.

(٣) يُنظر: الهداية إلى بلوغ النهاية ١/ ٣٥٢.

(٤) يُنظر: أمالي ابن الشجري ١/ ٧٨.

(٥) يُنظر: الإنصاف في مسائل الخلاف ١/ ٥٢ – ٥٥.

(٦) يُنظر: التبيان في إعراب القرآن ١/ ٩٣.

(٧) يُنظر: شرح الكافية الشافية ٢/ ٩٦٧- ٩٧١، وشرح التسهيل ٣/ ٢٦٦.

(٨) يُنظر: التسهيل لعلوم التنزيل ١/ ٩٠.

(٩) يُنظر: توضيح المقاصد والمسالك ٢/ ٨١٩.

(١٠) يُنظر: المقاصد الشافية ٤/ ١٤٢-١٤٧.

(١١) يُنظر: همع الهوامع ٢/ ٥٢٠.

(١٢) يُنظر: إرشاد العقل السليم ١/ ١٣١.

(١٣) عبّرَ بعضُ العلماء عنها بأنها أكثر من أن تُحصى. ينظر: أمالي ابن الشجري ١/ ٧٨، والإنصاف في مسائل الخلاف ١/ ٥٠، والمقاصد الشافية ٤/ ١٤٧.

(١٤) بل عدّه ابن مالك في شرح التسهيل: ٣/ ٢٦٦ من الحذف القياسي، حيث قال: " وكذا (وأشربوا في قلوبهم العجل) هو أيضا قياسي؛ لعدم صلاحية العجل لأَنْ يكون مشرَبا في قلوبهم"، ومن قبله قال ابن جني في المحتسب: ١/ ١٨٨ " حذف المضاف في القرآن والشعر، وفصيح الكلام في عدد الرمل سَعةً، وأستغفر الله".

(١٥) البيت من بحر الوافر لذي الخِرَق الطُّهَوِيّ يخاطب ذئبا تبعه في طريقه، وأسند ابن منظور هذا البيت لابن الأعرابي، ونسبه لقُريط.

وقوله"عَناق" في البيت: هي أنثى المعز، وقوله: "وَيْبَ" أي ويل، والبُغام: صوت الظبية أو الناقة، واستعاره هنا للمعز. يُنظر: لسان العرب(ويب)١/ ٨٠٥، (عنق) ١٠/ ٢٧٤، (بغم) ١٢/ ٥١. وهو من شواهد: كتاب النوادر في اللغة ٣٧٧، ومعاني القرآن، للفراء ١/ ٦٢، وكتاب الألفاظ ٤٠٩، ومجالس ثعلب ٢/ ٦١، والإنصاف في مسائل الخلاف ١/ ٣٠٧.

وقول العرب: إذا سرّكَ أن تنظرَ إلى السخاء فانظر إلى هَرِمٍ أو إلى حاتمٍ، أي: سخاء هرم، وسخاء حاتم[1].

وقول الآخر:

يَقُولون جاهِدْ يا جَمِيلُ بغَزْوَةٍ ❊❊❊ وإنّ جهادًا طيءٌ وقتالُها[2]

أي: جهادُ طيءٍ[3].

ومنها: الشواهد المتعددة من القرآن على ذلك، مثل قوله تعالى: ﴿وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ ٱلَّتِى كُنَّا فِيهَا وَٱلْعِيرَ ٱلَّتِىٓ أَقْبَلْنَا فِيهَا﴾[4] وهذا الشاهد هو أهم الشواهد وأكثرها تمثيلًا عندهم، ابتداء من الخليل بن أحمد فمَنْ بعده[5]، لا يكاد أحدٌ منهم يَعرض هذه المسألة إلا يقرنُ هذا الشاهد بالآية الكريمة- موضع الدراسة-؛ لوضوحه، وظُهور دلالته.

ومثل قوله تعالى: ﴿وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ﴾[6] أي: **برُّ** مَن آمن[7]، وقوله تعالى: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ﴾[8] التقدير: مِن **حكم** آية[9]، وقوله تعالى: ﴿إِذًا لَّأَذَقْنَٰكَ ضِعْفَ ٱلْحَيَوٰةِ وَضِعْفَ ٱلْمَمَاتِ﴾[10] التقدير: ضعف **عذاب** الحياة، وضعف **عذاب** الممات[11]، وغير ذلك كثير.

ومِن حُجج هذا القول: أن العرب تستعمل فعل الإشراب مع الحب، كما قال زهير:

(١) يُنظر: معاني القرآن، للفراء ١/ ٦٢.

(٢) البيت من بحر الطويل، ولم أهتدِ لقائله.

وهو من شواهد: معاني القرآن، للفراء ١: ٦٢، وكتاب الألفاظ ٤٠٩، ومجالس ثعلب ٢/ ٦١، ولسان العرب(غزا) ١٥/ ١٢٤.

(٣) يُنظر لبعض هذه الشواهد على حذف المضاف وإقامة المضاف إليه مقامه في: معاني القرآن، للفراء ١/ ٦١، ٦٢، وجامع البيان ٢/ ٣٥٩، ٣٦٠، والإنصاف في مسائل الخلاف ١/ ٣٠٧، ٣٠٨.

(٤) يوسف: ٨٢.

(٥) ينظر: الجمل في النحو ١٢٩، والكتاب ١/ ٢١٢، ومعاني القرآن، للفراء ١/ ٦١، وتأويل مشكل القرآن ١٣٣، وجامع البيان ٢/ ٣٥٧، والخصائص ٢/ ٣٦٤، وأمالي ابن الشجري ١/ ٧٨، ومغني اللبيب ٨١٢، وغيرها .

(٦) البقرة: ١٧٧.

(٧) ينظر: معاني القرآن، للفراء ١/ ٦١، والخصائص ٢/ ٣٦٤، ومغني اللبيب ٨١٤.

(٨) البقرة: ١٠٦.

(٩) ينظر: جامع البيان ٢/ ٤٨٣.

(١٠) الإسراء: ٧٥.

(١١) ينظر: شرح التسهيل ٣/ ٢٦٦.

فصحوْتَ عنها بعد حبٍّ داخل * والحبُّ يُشْرَبُه فـؤادُك داءَ**[1]

ومن حُجج هذا القول عند المفسرين: أنه المرويّ عن بعض ثقات السلف، كقتادة الذي فسرها بقوله: **"أُشربوا حبَّه، حتى خلص ذلك إلى قلوبهم"**، وكذلك عن أبي العالية، والربيع بن أنس[2].

أما القول المخالف، وهو بتقدير محذوفين: (**حب عبادة**) العجل؛ فلا شك أنه مستقيم في المعنى عمومًا، ولا إشكال فيه؛ لكنْ مِن ناحية الصناعة النحوية فإنه غير محتاجٍ إليه؛ لأنه قَدْرٌ زائدٌ يمكن إدراكه بالسياق، ولأن القاعدة الترجيحية المدروسة: (ترجيح الوجه المقدَّر بتقدير قليل على الكثير) تقتضي ردّه صناعةً.

وهذا القول لم ينسبْه ابنُ هشام، وعبارتُه (قول بعضهم)، وممّن قال به: أبو حيان، وتبعه تلميذه السمين الحلبي[3]، قال أبو حيان: **"(العجلَ): هو على حذف مضافين، أي حبُّ عبادةِ العجل من قولك: أَشربْتُ زيدًا ماءً... وحَسُنَ حذفُ ذينك المضافين، وأُسنِد الإشرابُ إلى ذات العجلِ مبالغةً؛ كأنه بصُورته أُشربوه، وإنْ كان المعنى على ما ذكرْناه من الحذف"**[4].

يبدو أن هذا الرأي نُظِر فيه إلى المعنى الدقيق، والتعبير المطابق للواقع، فهم لم يحبوا العجل لذاته، إنما لكونه إلهًا يُعبد في نظرتهم الشركية.

وممّا ذُكر في توجيهه؛ اعتراض الدماميني على ابن هشام فيه بقوله: "تقدير حب العبادة أدخَلُ في ذمِّهم والتشنيع عليهم، فينبغي أن يكون هو المقدَّر، ويدل عليه قوله تعالى: "بكفرهم"، وإلا فليس المُنْعى عليهم مجرد حب العجل بدون عبادة له"[5].

---

(١) البيت من بحر الكامل، وقائله: زهير بن أبي سلمى. يُنظر: ديوانه ٢١.

ورواية الديوان: (تُشْرِبُه فؤادَك) بضم التاء وسكون الشين وكسر الراء على البناء للفاعل، ونصب (فؤادك)، بخلاف ضبطه عند الطبري بالبناء للمفعول، ورفع (فؤادك).

قال ثعلب في شرحه على ديوان زهير بن أبي سلمى ٣٣٩:" تُشرِبه عن أبي عمرو: تدخلُه. والمعنى: الحبُّ داءٌ تشرِبه فؤادَك، وتشرِبه : تُلْزمه، عن أبي نصر".

و يُنظر: جامع البيان ٢/ ١٥٩، وأساس البلاغة ١/ ٥٠٠، والجامع لأحكام القرآن ٢/ ٣١، وفتح القدير ١/ ١٣٤.

(٢) يُنظر: جامع البيان ٢/ ٣٥٧، والجامع لأحكام القرآن ٢/ ٣١ وغيرهما.

(٣) يُنظر: الدر المصون ٢/ ٥.

(٤) البحر المحيط: ١/ ٤٩٥.

(٥) حاشية الشمني على مغني اللبيب ٢/ ٢٥٢، حيث نقله الشمني عن الدماميني، ولم يتعقبه بشيء.

وربمـا استند أصحاب هذا القول إلى النظائر القرآنية المقدّر فيها لفظ (العبادة) وإن كـان مفَردًا -أي بتقدير كلمة واحدة-، كقوله تعالى: ﴿قَالُوٓاْ أَجِئۡتَنَا لِتَأۡفِكَنَا عَنۡ ءَالِهَتِنَا﴾[1] قالوا: عن **عبادة** آلهتنا[2].

وهذا الرأيُ يمكن أن يترجّح لو كان مفصولاً عن سياقه، أو كان جملة واحدة مستقلة ضمنَ جمل متعددة مختلفة؛ لكنه في هذا السياق القرآني الواضح لا يحتاج لهذا التخصيص -أعني بالعبادة-، فبَعْدَها كلمة (بكفرهم)، وقبلها: ﴿ثُمَّ ٱتَّخَذۡتُمُ ٱلۡعِجۡلَ مِنۢ بَعۡدِهِۦ وَأَنتُمۡ ظَٰلِمُونَ﴾[3]، وهذا السياق دالٌّ على العبادة وأنها موضع الذم بخلاف ما استدل به الدماميني، فاستدلاله حجة عليه لا له، ولعله نَظَرَ إلى جانب الذم والتشنيع، وهو نظَرٌ يتجاوز المعنى العام إلى معنىً خاص، وهو المعنى البياني.

فالترجيح بالسياق قاعدة قوية ترجِّح عدم الحاجة لتقدير محذوفين، وإنما يكفي تقدير محذوف واحد، وقد سبق تقرير قاعدة السياق ومرتبتها العالية بين قواعد الترجيح[4].

هذا؛ وقد أورد بعض العلماء أقوالا أخرى، منها: أنّ الإشراب في الآية على حقيقته من بعض أثر العجل نفسه في قصة أوردها السُّدِّيُّ وغيرُه، وعلى هذا فيكون الوجه الإعرابي في (العجلَ) هو المفعولية، ولا حذف معه، لا بمضاف ولا بمضافين؛ لكنْ ردّ هذا القول غيرُ واحد، منهم ابن جرير الطبري الذي قال: **"لأنّ الماءَ لا يُقال منه: أُشرب فلان في قلبه، وإنما يقالُ ذلك في حُب الشيء، فيقال منه: "أُشرب قلبُ فلان حبَّ كذا"، بمعنى سُقي ذلك حتى غَلب عليه، وخالط قلبَه"**[5].

ويرجِّح الباحثُ الوجه الإعرابي المقدَّر بتقدير مضاف واحد، لا مضافين، وهو الذي رجحه ابن هشام، وعليه غالبية العلماء؛ للأسباب الآتية:

١- دخوله بوضوح تحت القاعدة الترجيحية: (ترجيح الوجه المقدر بتقدير قليل على الكثير)، واستناده عليها، ونص ابن هشام عليه فيها.

٢- تأييد قاعدة السياق: (ترجيح الوجه المتلائم مع السياق على ما يخالفه) لهذا الوجه، من حيث الاكتفاء بالسياق عن إضافة تقدير ثانٍ، وقوة هذه القاعدة عمومًا.

٣- موافقته للصناعة النحوية المستندةِ إلى استعمال العرب بكثرة، حيث يُحذف المضاف ويُقام المضاف إليه مقامه، وغالبُ التقديرات كلمةٌ واحدة فقط.

---

(١) الأحقاف: ٢٢.

(٢) يُنظر: البحر المحيط ٩/ ٤٤٥.

(٣) البقرة: ٩٢.

(٤) يُنظر ص٨٢ من هذا البحث.

(٥) جامع البيان ٢/ ٣٥٩. وينظر: الهداية الى بلوغ النهاية ١/ ٣٥٢، والجامع لأحكام القرآن ٢/ ٣١، والدر المصون ٢/ ٥.

٤- الاستئناس بالتفسير بالمأثور – وهو أعلى درجات التفسير والأساس في بيان المعنى المراد- حيث نص بعض السلف على هذا التقدير في تفسيرهم- كما سبق نقله-.

٥- تعليلٌ جيدٌ ذكره أحد الباحثين المعاصرين بقوله: **"وتقليل التقدير هنا أولى؛ لأنَّ الحبَّ الذي أُشربوه في قلوبهم عبادةٌ قلبيةٌ، فإضافته إليها إضافة الشيء إلى نفسه، والأصل ألاَّ يضاف الشيء إلى نفسه"**(١).

المثال الثاني: الخلاف في تقدير المحذوف من قوله تعالى: ﴿وَٱلَّٰٓـِٔي يَئِسۡنَ مِنَ ٱلۡمَحِيضِ مِن نِّسَآئِكُمۡ إِنِ ٱرۡتَبۡتُمۡ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَٰثَةُ أَشۡهُرٖ وَٱلَّٰٓـِٔي لَمۡ يَحِضۡنَۚ﴾(٢)، حيث قال ابن هشام:

"وضُعِّف قولُ الفارسي ومَنْ وافقه في (واللائي يئسْنَ) الآية: إنّ الأصلَ واللائي لم يحضن فعدتهن ثلاثة أشهر، والأَوْلى أن يكون الأصلُ: واللائي لم يحِضْنَ كذلك"(٣).

هذا المثال ساقه ابن هشام بعد المثال السابق المدروس في قوله تعالى: ﴿وَأُشۡرِبُواْ فِي قُلُوبِهِمُ ٱلۡعِجۡلَ بِكُفۡرِهِمۡۚ﴾(٤)، ليؤكد عنوان المبحث الذي عقده لبيان مقدار المقدَّر، وأنه ينبغي تقليله ما أمكن، وهو من تطبيقات القاعدة الترجيحية: (ترجيح الوجه المقدر بتقدير قليل على الكثير)، حيث يمكن أن يقدَّر محذوف أو عدة محذوفات بعد (واللائي لم يحضن)، ويُعرب خبرا عن (واللائي)؛ فتقدير محذوفات، مثل: فعدتهن ثلاثة أشهر، وهذا التقدير من لفظ المذكور قبله، مطابق له تمامًا، وهو جملة اسمية في محل رفع الخبر، وهذا قول لبعض العلماء.

وتقدير محذوف واحد، مثل: كذلك، وهو خبر مفرد مطابق للمبتدأ في الإفراد، وهذا قول آخر لبعض العلماء، وهو الذي رجّحه ابن هشام، مستندًا للقاعدة الترجيحية المدروسة، حيث إن التقدير فيه بكلمة واحدة، وفي القول الأول بعدة كلمات.

وحتى لا يُعترَض عليه -أي ابن هشام- بما قرره من أنّ المحذوف ينبغي أن يكون من لفظ المذكور ما أمكن(٥)، وهذا فيه ترجيح للقول المرجوح عنده هنا، إذ المقدر الكثير موافق للفظ المذكور(فعدتهن ثلاثة أشهر)؛ فقد أفصَح بعد هذا الموضع بقليل بأنه يستثنى من التقدير مثل المذكور:

---

(١) يُنظر: نزع الخافض في الدرس النحوي، حسين بن علوي الحبشي ٦٣. وللاستزادة من أمثلة هذه القاعدة الترجيحية ينظر: مغني اللبيب ١٨، ٥٦٠، وأوضح المسالك ٢/ ١٣٩، ومختصر تذكرة ابن هشام ٤٧١.

(٢) الطلاق: ٤.

(٣) مغني اللبيب: ٨٠٢.

(٤) البقرة: ٩٣.

(٥) يُنظر: مغني اللبيب ٨٠٤.

عند وجود مانع صناعي، ومثّل بعدة أمثلة هذا آخرها، حيث قال:

"وقال الفارسيُّ ومتابعُوه في: (واللّائي لم يحِضْنَ) التقديرُ "فعدتهنّ ثلاثةُ أشهرٍ"؛ وهذا لا يحسُن، وإنْ كان ممكنًا؛ لأنه لو صُرِّحَ به اقتضتِ الفصاحةُ أنْ يُقال: "كذلك"، ولا تُعاد الجملةُ الثانية"[1].

فأضاف لترجيحه الذي رجّحه في هذا المثال تعليلاً آخر، وهو أن التقدير من لفظ المذكور هنا فيه تكرارٌ يخالف الفصاحة، كما قال في مثال مشابهٍ من النثر وهو: (زيدٌ صنعَ بعمرٍو جميلًا وبخالدٍ سُوءًا، وبكرٌ) أي: كذلك، وليس: صنع بعمرو جميلا؛ وبيَّن سببَ ترجيحه له بقوله:

"ولا يقدَّر عينُ المذكورِ؛ تقليلًا للمحذوف، ولأنّ الأصلَ في الخبر الإفرادُ، ولأنّه لوْ صُرِّح بالخبر لم يحسُن إعادةُ ذلك المتقدِّم لثِقَل التكرار"[2]، فالتكرار ثقيل عند التلفظ به.

وفي النص الأخير نعثر على تعليل ثالث، يعدُّ ضابطًا ترجيحيًا من ضوابط صحة الصناعة مع صحة المعنى، وهو مرجِّحٌ صناعي قويٌّ لهذا القول، وهو أن الأصل في الخبر أن يكون مفردا[3].

وكما توصّل الباحث في المثال الذي قبله إلى أنه لم يجد مَنْ صرَّح بهذه القاعدة في الترجيح الإعرابي، فكذلك هذا المثال؛ وإن كان ثَمةَ إشارةٌ إليه يلْمَحُها الباحثُ من خلال ترجيح بعض العلماء الذين سبقوا ابن هشام لهذا القول، ومنهم أبو حيان، حيث قال: **"(وَاللَّائِي لَمْ يَحِضْنَ) معطوفٌ على (واللَّائِي يَئِسْنَ)، فإعرابُه مبتدأٌ كإعرابِ وَاللَّائِي يَئِسْنَ، وقدَّروا خبرَهُ جُملةً مِنْ جِنْس خبرِ الأَوَّل، أَيْ (عِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ)، والأَوْلى أَنْ يُقدَّرَ: (مِثْلُ أُولَئِكَ) أَوْ (كذلِك)، فيكون المُقدَّرُ مفردًا [لا][4] جُمْلَةً"**[5].

وربما استثمر ابنُ هشام كعادته هذا الترجيح لتقرير قاعدة تقليل المقدر؛ لأنّ المفردَ أقلُّ من الجملة وأصلٌ لها كما هو معلوم.

وسار السمين الحلبي على خُطا شيخه أبي حيان فرجّح هذا القول، معللًا بالتعليل نفسه، واختلف تقديره قليلا بقوله: **"والأَوْلَى أن يقدَّرَ مفرداً، أي: فكذلك، أو مِثْلهنَّ"**[6].

وممّن قال بهذا القول أيضا: ابنُ جزيّ، لكنه لم يعلِّل له[7]، وكذلك: السيوطي[1].

---

(١) مغني اللبيب: ٨٠٥.

(٢) مغني اللبيب: ٨٠٢.

(٣) يُنظر ممّن ذكر هذا الضابط: اللباب في علل البناء والإعراب ١/ ١٤٠، وشرح التسهيل ٣/ ٣١٠، والتذييل والتكميل ٤/ ٤٩. وسيأتي بيانه ص١٨٨ في هذا البحث.

(٤) زيادة لابد منها، وهي غير موجودة في الأصل المطبوع، وقد نبّه عليها الخطيب في تحقيقه لمغني اللبيب: ٦/ ٣٧٣.

(٥) البحر المحيط: ١٠/ ٢٠٠.

(٦) الدر المصون: ١٠/ ٣٥٥.

(٧) يُنظر: التسهيل لعلوم التنزيل ٢/ ٣٨٦.

وعباراتُ ابن هشام في الترجيح بهذه القاعدة مؤكَّدةٌ كما سبق في المثال الأول المدروس بالعبارات نفسها: (وضعِّف) للقول المرجوح، و (الأولى) للقول الراجح؛ لكنّ تمثيلَه بهذا المثال يبدو أنه دُون الأول قليلا؛ وذلك لأنّ ابن هشام جوّز في هذا المثال وجهًا ثانيا، بخلاف المثال الأول الذي اقتصر فيه على وجه واحد، والوجه الذي جوّزه هنا هو في قوله:

"ولَك أَلّا تُقدِّرَ في الآية شيئًا ألبتة: وذلك بأنْ تجعلَ الموصولَ معطوفًا على الموصول، فيكون الخبرُ المذكور-يعني: فعدتهنّ ثلاثة أشهر- لهما معًا"[2]، وفي هذا الوجه لا يوجد حذفٌ أصلًا، ويستقيم على القاعدة المدروسة السابقة: (ترجيح ما لا حذف فيه على ما فيه حذف)، والخبر ظاهر موجود لكنه متقدم على المبتدأ.

أما القول المخالف فقد نسبه ابنُ هشام للفارسي ومَنْ وافقه، وكذلك نصّ عليه الشاطبيُّ بقوله: "وأصلُ ذلك للفارسي"[3].

قال الفارسي في هذه المسألة:

"وقد جاءتْ هذه الجملةُ -يعني جملة الخبر- بأسرِها محذوفةً إذا كانت خبرًا، فإذا جاز حذفُ الجملة كلِّها كان حذفُ شيءٍ منها أسهلَ؛ وذلك قولُه عزّ وجل:﴿وَٱلَّٰٓـِٔي يَئِسۡنَ مِنَ ٱلۡمَحِيضِ مِن نِّسَآئِكُمۡ إِنِ ٱرۡتَبۡتُمۡ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَٰثَةُ أَشۡهُرٖ وَٱلَّٰٓـِٔي لَمۡ يَحِضۡنَۚ﴾[4] **والتقدير: واللائي لم يحضن فعدتهن ثلاثة أشهر، فحُذفت الجملة التي هي خبرُ المبتدأ الثاني؛ لدلالةِ ما تقدَّم عليه، كما يُحذف المفردُ لذلك في نحو: زيدٌ منطلقٌ وعمرٌو"**[5].

ويستند هذا القول للمعنى التفسيري، ولذلك رجّحه جماعة من العلماء، مثل: الزمخشري[6]، وابن الشجري[7]، وابن يعيش[8]، والقرطبي[9]، والنسفي[10]، والشوكاني[1]، وشيخنا الهرريّ[2].

=

(١) يُنظر: الإتقان في علوم القرآن ٣/ ٢٠٠.

(٢) مغني اللبيب: ٨٠٢. وحَسَّنَ هذا الوجه: السمينُ الحلبي في الدر المصون ١٠/ ٣٥٥.

(٣) المقاصد الشافية: ٢/ ٩٩.

(٤) الطلاق: ٤.

(٥) الإيضاح العضدي: ٤٥.

(٦) يُنظر: الكشاف ٤/ ٥٥٧.

(٧) يُنظر: أمالي ابن الشجري ٢/ ٦٢.

(٨) يُنظر: شرح المفصل ١/ ٢٣٤.

(٩) يُنظر: الجامع لأحكام القرآن ١٨/ ١٦٥.

(١٠) يُنظر: مدارك التنزيل ٣/ ٤٩٩.

أما ابن مالك فهو مع هذا القول لكنه يقرر: أن المبتدأ والخبر حُذفا معا؛ لأنهما حلّا محل المفرد، مع دلالة الجملة التي قبلها عليها[٣]، وبيّن ابن عقيل أن هذا المفرد هو: (كذلك)[٤]، لكن الشاطبي انتقد هذا القول بقوله: **"وذلك لا يتعيّن في الآية لوجهَين، أحدهما: إمكانُ تقدير المفرد مكان تلك الجملة، كأنه قيل: واللائي لم يَحِضن كذلك، أو جارياتٌ مجراهنّ، أو ما أشبه ذلك.**

والثاني: أن الجملةَ إن سُلِّم أنها المقدرة فلأنها هي الخبر، فلنا أن نقول: لم تُحَذفْ هنا الجملة مِن حيث هي مبتدأٌ وخبرٌ، بل من حيث هي خبر المبتدأ الذى تقدم؛ وعند ذلك لا يكون فيها دليلٌ على جواز حذف المبتدأ والخبر بإطلاق"[٥].

ونظرُ الشاطبيِّ هنا متَّجهٌ لتقدير المفرد لا لقلة المقدر أو كثرته، ولذلك قدر: جاريات مجراهنّ، وجوّز أشباهها.

ويبقى القول الذي رجحه ابن هشام مستندًا إلى قاعدة دقيقة، وإن كان المعنى واحدًا على كِلا القولَيْن لكن الإعراب مختلف باختلاف التقدير والحذف؛ ولذلك وصفَ ابنُ هشام القولَ المرجوح بالضعف، والراجحَ بأنه الأولى؛ ممّا يدل على أنّ هذا الخلاف هو موضع ترجيح، وكانت قاعدةُ (ترجيح الوجه المقدر بتقدير قليل على الكثير) قاضيةً بالوجه الذي رجّحه.

ويرجِّح الباحث القول بتقدير (كذلك) وما أشبهها، خبراً مفردا عن (واللائي لم يحضن)، وهو الذي رجَّحه ابن هشام؛ للأسباب التالية:

١- استناده الواضح للقاعدة الترجيحية: (ترجيح الوجه المقدَّر بتقدير قليل على الكثير).

٢- تأييد ضابط ترجيحيّ له وهو: (أصل الخبر أن يكون مفردا لا جملة، ويترجح الوجه الموافق لذلك على ما خالفه)، فهذا مرجِّح صناعي ذكره بعض العلماء في مثالنا المدروس.

٣- يُستأنس له بموافقة الفصاحة عند التلفظ به؛ إذ هو كلمة واحدة غير مكررة، بخلاف القول المرجوح فإن فيه تكرارًا وهو ثقيل، ويزداد مع تعدُّد الكلمات[٦].

=

(١) يُنظر: فتح القدير ٥/ ٢٨٩.

(٢) يُنظر: حدائق الروح والريحان ٢٩/ ٤١٩.

(٣) يُنظر: شرح الكافية الشافية ١/ ٣٥٤.

(٤) يُنظر: شرحه على ألفية ابن مالك ١/ ٢٤٦.

(٥) المقاصد الشافية: ٢/ ٩٩.

(٦) للاستزادة من أمثلة القاعدة يُنظر: مغني اللبيب ٨٤٢، وشرح شذور الذهب ١٤٠.

المبحث الرابع: قواعد الترجيح الأخرى

إنّ ثَمّة قواعد ترجيحٍ أخرى لا تندرج تحت المباحث السابقة المتعلقة بتضافر الأدلة، أو المعنى، أو الحذف والتقدير؛ ولكنها من الأهمية بمكان، وقد ظهر اعتماد ابن هشام عليها في التقعيد، ومِن ثمّ الترجيح بها في الأعاريب المختلفة.

وهذه القواعد هي:

١- ترجيح الوجه القوي أو الكثير أو المشهور على ما يضادّه.

٢- ترجيح الوجه الموافق لرسم المصحف على ما يخالفه.

ولأنه لا ينتظم هاتين القاعدتين مبحث معيّن كان تأخيرهما، وجمعهما تحت مبحث عام، كما أن القاعدة المتعلقة برسم المصحف أقرب إلى الشَّكل منها إلى المضمون، ومختصة بعلوم القرآن؛ وليست من مباحث النحاة والمُعْرِبين في الأصل، ولذا كان تأخيرها عن القاعدة القوية المتعلقة بقوة الوجه الإعرابي أو شهرته أو كثرته.

القاعدة الأولى/ ترجيح الوجه القوي أو الكثير أو المشهور على ما يضادّه:

تستند هذه القاعدة في قوتها وإجماع العلماء عليها تنظيرًا إلى تعظيم كلام الحق -سبحانه وبحمده-، وخصوصيته عن سائر الكلام، ومكانته العالية في الفصاحة والبلاغة، وما يدل عليه قوله -عزّ اسمه-: ﴿وَإِنَّهُۥ لَتَنزِيلُ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٩٢﴾ نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ ﴿١٩٣﴾ عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ ٱلْمُنذِرِينَ ﴿١٩٤﴾ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ ﴿١٩٥﴾﴾[1].

"فهو نزل على أفصح اللغات وأكملها وأظهرها وأبينِها، فحمْلهُ على خلاف ذلك مخالفةٌ للسانه الذي نزل به، وخروجٌ به عن حكمة الله تعالى في إنزاله على هذه الفصاحة"[2].

ووجب بذلك عند اختلاف الأوجه الإعرابية في حرف من كلام الله تعالى المصير إلى أعلى أحوالها، وأشرف درجاتها، وأقوى احتمالاتها؛ وهذا ما سار عليه جلُّ الأئمة والمعرِبين في تطبيقاتهم الكثيرة.

وعبارات القاعدة هنا: (**ترجيح الوجه القوي أو الكثير أو المشهور على ما يضادّه**) مستقاةٌ من تعبيرات ابن هشام في الترجيح، وخصوصًا ممّا يُفهم من أضدادها، فتعبيره بالضَّعْف للقول المرجوح يُفهم منه القوة للقول الراجح، وهكذا تعبيره بالقلة يُفهم منه الكثرة-وإن كان تعبيره بالقوة والكثرة

(١) من سورة الشعراء.

(٢) قواعد الترجيح عند المفسرين:٢/ ٣٧٢.

قليلاً جدًّا-، وكذلك تعبيره بالشذوذ يُفهم منه الاطّراد، لكنِ الاطرادُ لا يتخلّف؛ ولذلك لا يتصوّر الخلاف فيه ومن ثمّ الترجيح، فكان تعبير الباحث بالمشهور، مع المتابعة في ذلك للطبري[1]، والنحّاس[2] -وسيأتي نصهما قريبًا- وغيرهما، وهو تعبير بعض المعاصرين[3].

هذا وقد أبان ابنُ هشام نفسُه عن بعض هذه المصطلحات فيما نقله عنه السيوطي بقوله:

"وقال الشيخ جمال الدين بن هشام: اعلم أنهم يستعملون غالبًا وكثيرًا ونادرًا وقليلاً ومطردًا.

فالمطّرد لا يتخلّف، والغالب أكثر الأشياء ولكنه يتخلف، والكثير دونه، والقليل دونه، والنادر أقل من القليل.

فالعشرون بالنسبة إلى ثلاثة وعشرين غالبٌ، والخمسةَ عشرَ بالنسبة إليها كثير لا غالب، والثلاثة قليل، والواحد نادر، فاعلم بهذا مراتب ما يقال فيه ذلك"[4].

أما الضعيف والشاذ فهما من مراتب الردّ لا القبول[5]، فالشاذ كما يقول ابن جني: "ما فارق ما عليه بقيةَ بابه، وانفردَ عن ذلك إلى غيره"[6]، وبعبارة أخرى أوضح عند الكفوي: "هو الذي يكون وجودُه قليلا، لكنْ لا يجيء على القياس"[7].

والضعيف: "ما انحطَّ عن درجة الفصيح"[8]، أو "ما يكون في ثبوته كلامٌ"[9].

ولئن كان القليلُ وهو من درجات القبول في اللغة لا يليق التخريج عليه، أو الترجيح بما يقتضيه في أعاريب الكتاب العزيز؛ فلأَنْ يُردّ الضعيفُ والشاذُّ- وهما من مراتب الردّ أصلا- من باب أولى.

ويرى الباحث أنّ مما يدخل في هذه القاعدة الترجيحية دخولا أوليًّا ولا حاجة لإفراده؛ ما ذكره ابن هشام في الجهة الثالثة التي تدور حول غير المعروف عند العرب، أو بتعبير ابن هشام:" أن يخرِّج على

---

(١) يُنظر: جامع البيان ٥/ ٣٣٧.

(٢) يُنظر: إعراب القرآن ٤/ ٥٧..

(٣) يُنظر: قواعد الترجيح عند المفسرين ٢/ ٦٤٥، وقواعد التفسير١/ ٢١٣.

(٤) الاقتراح: ٤٧، والمزهر: ١/ ١٨٦.

(٥) هذا باعتبار الأصل، وإلا فقد فصَّل القاضي الجرجاني في الشاذ في كتابه (التعريفات) ١٦٤، فقال: " **وهو على نوعَيْن: شاذ مقبول، وشاذ مردود؛ أمّا الشاذ المقبول؛ فهو الذي يجِيء على خلاف القياس، ويُقبل عند الفصحاء، والبلغاء، وأمّا الشاذ المردود؛ فهو الذي يجيء على خلاف القياس، ولا يُقبل عند الفصحاء، والبلغاء**".

(٦) الخصائص: ١/ ٩٨.

(٧) الكليات: ٥٢٨.

(٨) المزهر: ١/ ١٦٩، والكليات: ٥٧٥.

(٩) الكليات: ٥٢٩.

ما لم يثبُت في العربية"[1]، فهذه درجة دون وصف المنكَر الذي ذكره السيوطي بقوله: "والمنكَرُ أضعفُ منه- أي الضعيف-، وأقلُّ استعمالًا بحيثُ أنكرهُ بعضُ أئمةِ اللغة ولم يعرفْه"[2].

ولا شك أن هذه الجهة تشملها هذه القاعدة الترجيحية من باب أولى[3]، بل نحن في غنى عن بيانها والتطبيق عليها؛ إذ لا يكاد ينازع فيها أحد؛ ولذلك كان اعتذارُ ابن هشام لمَنْ وقع فيها بقوله: "وذلك إنما يقع عن جهل أو غفلة"[4].

ولعلّ من المهم أن نعود إلى قاعدة المبحث لنؤكِّدها من كلام العلماء، حيث تتابعوا على التنبيه على مضمونها، وعدِّها أصلا وواجبا، واستُخدم في جلِّها عبارات الحَصْر، ومنهم أبو عُبيد القاسم بن سلّام حيث قال: "وإنما يحمل القرآن على أعرب الوجوه وأصحِّها في اللغة والنحو"[5].

ويقول المبرّد: "والقرآن إنما يُحمل على أشرف المذاهب"[6].

ويقول ابن جرير الطبري:

"صرْفُ كلِّ ذلك إلى أصحِّ وُجوهه-يقصد الإعرابية في هذا الموضع- ما وجدْنا إليه سبيلا؛ أولى بنا مِن صَرفه إلى أضعفها"[7].

ويقول كذلك: "وتوجيهُ تأويلِ القرآن إلى الأشهَر مِن اللُّغات؛ أولى مِن توجيهه إلى الأنْكر، ما وُجد إلى ذلك سبيلٌ"[8].

ويقول النّحّاس:

"ولا يُحمل شيءٌ من كتاب الله عزّ وجلّ على هذا- أي الشاذ-، ولا يكونُ إلّا بأفصح اللّغات وأصحّها"[9].

ويؤكد ذلك في موضع آخر: "ولا يحمل كتاب الله عزّ وجلّ إلّا على الأغلب الأشهر"[10].

---

(١) مغني اللبيب: ٧٠٦.

(٢) المزهر: ١/ ١٦٩.

(٣) كان من الممكن للباحث أن يضيفها تحت قاعدة ترجيحية بعنوان: (ترجيح الوجه المعروف لغة على ما يخالفه) لكن دخولها تحت قاعدة المبحث أولى وأفضل.

(٤) مغني اللبيب: ٧٠٦.

(٥) الناسخ والمنسوخ: ٢٤٧.

(٦) الكامل في اللغة والأدب: ٣/ ٣٠.

(٧) جامع البيان: ١١/ ١٦٠.

(٨) المصدر السابق: ٥/ ٣٣٧.

(٩) إعراب القرآن: ١ / ١٠٩.

(١٠) المصدر السابق: ٤/ ٥٧.

ويقول أبو حيان في خطبة كتابه:

"مُنكَبًّا- أي متجنِّبًا مائلًا- في الإعراب عن الوجوه التي تَنزَّهَ القرآنُ عنها، مبيِّنًا أنها مما يجبُ أن يُعدلَ عنه، وأنه ينبغي أن يُحملَ على أحسنِ إعرابٍ وأحسن تركيبٍ، إذْ كلامُ الله تعالى أفصحُ الكلام، فلا يجوز فيه جميعُ ما يجوِّزُه النحاةُ في شعر الشّمّاخ والطِّرمَّاح وغيرهما مِن سُلوك التقادير البعيدة، والتراكيب القَلِقة، والمجازات المعقَّدة"(١).

ويقول في موضع آخر:

"وهكذا تكون عادتُنا في إعراب القرآن، لا نسلكُ فيه إلا الحملَ على أحسن الوجوه، وأبعدها من التكلُّف، وأسوغِها في لسان العرب، ولسْنا كمَنْ جعل كلامَ الله تعالى كشعر امرئ القيس، وشعر الأعشى، يُحَمِّلُه جميعَ ما يحتملُه اللفظُ مِن وجوه الاحتمالات.

فكما أنّ كلامَ الله مِن أفصح كلامٍ، فكذلك ينبغي إعرابُه أن يُحمل على أفصح الوجوه"(٢).

وفي موضع ثالث: "ولا ينبغي حَمْلُ القرآن على هذه اللغة القليلة"(٣)، وكذلك: "ولا ينبغي أن يُحْملَ القرآن على الشذوذ"(٤).

وصرّح السمين الحلبي ببعض تعبيرات القاعدة في قوله: "والقرآنُ لا يُحْمَلُ على ما في الضرورةِ، ولا على ما فيه ضعف"(٥).

ويقول الزركشي:

"والثاني: تجنُّبُ الأعاريب المحمولةِ على اللغات الشاذة؛ فإنّ القرآنَ نزل بالأفصح مِن لغة قريش، قال الزمخشريُّ في كشّافه القديم: القرآنُ لا يُعمل فيه إلا على ما هو فاشٍ دائرٌ على ألسنة فُصحاء العرب، دون الشاذِّ النادر الذي لا يُعثرُ عليه إلا في موضع أو موضعَيْن"(٦).

ويقول أبو عَقيلة المكيّ: "لا ينبغي أن يخرِّج -أي المُعرِب- إلا على أحسن الأوجه، وأقوى الأقوال"(٧).

(١) البحر المحيط: ١/ ١٢.

(٢) المصدر السابق: ١/ ٦١.

(٣) المصدر السابق: ٧/ ٢٩٩.

(٤) المصدر السابق: ٢/ ٧٤٢.

(٥) الدر المصون: ٣/ ٣٢١.

(٦) البرهان في علوم القرآن: ١/ ٣٠٤.

(٧) الزيادة والإحسان في علوم القرآن: ١/ ٤٠٩.

ولا عجب بعد هذا كله أَنْ نجد ابنَ هشام متمسكًا بهذه القاعدة الترجيحية، مصرِّحا بها، مطبِّقا لمضمونها في أعاريبه، فقد قال في الجهة الرابعة من الجهات التي يدخلُ الاعتراضُ على المعرب من جهتها:

"أن يخرِّجَ على الأمور البعيدة والأوجه الضعيفةِ، ويتركَ الوجهَ القريب والقويّ؛ فإنْ كان لم يظهر له إلا ذاك فله عذرٌ، وإنْ ذكر الجميعَ فإنْ قصدَ بيان المحتمِل أو تدريبَ الطالب فحسنٌ؛ إلا في ألفاظ التنزيل فلا يجوز أن يخرِّج إلا على ما يغلبُ على الظن إرادتُه، فإنْ لم يغلبْ شيءٌ فلْيذكرِ الأوجهَ المحتملة مِن غير تعسُّفٍ، وإنْ أراد مجردَ الإغراب على الناس وتكثيرِ الأوجه فصعبٌ شديد"[1].

وهنا يفصِّلُ ابنُ هشام بما لم نجدْه يفصِّله في جهة أخرى؛ لأهمية هذه القاعدة عنده، ولأنّ المخالف فيها قد تكون له مقاصدُ أخرى من تدريبِ الطلاب ونحو ذلك؛ لكنه يشدّد في أعاريب القرآن خصوصًا، ولا يُجيز تلك المقاصد -وإن كان ظاهرها حسنًا-، فضلا عن المقاصد السيئة كإرادة الإغراب والتباهي فهذا من الصعب احتماله، بل يشتدُّ النكير على فاعله.

فهذه القاعدة من القواعد المهمة القوية، بل الواجبة في التعامل مع الأعاريب المختلفة.

أما طريقة عرض هذه القاعدة الترجيحية عند ابن هشام في هذا المبحث فكان غالبها بِرَدِّ القول المخالف بالضَّعف، أو القلة، أو الشذوذ، أو البُعد، أو الرداءة[2].

كقوله: "وهو **ضعيف** لا يُحمل عليه التنزيل"[3]. وقوله: "لأنه **قليلٌ** فلا يتخرّج عليه التنزيل"[4]، وقوله: "الحمل على المجاورة حملٌ على **شاذٍّ** فينبغي صونُ القرآن عنه"[5]، وقوله: "لأن استعمال لمّا في هذا المعنى **بعيد**"[6]، وقوله: "خرّجه -يعني ابن عصفور- على لغة حكاها الأخفش رديئة... فتخريج التنزيل عليها بعد ذلك **رداءة**"[7].

(١) مغني اللبيب: ٧١٠.

(٢) وهي في الكثرة على هذا الترتيب، بَدءًا بالأكثر تقريبًا.

(٣) مغني اللبيب: ١١٧. ويُنظر: ٤٢٩، ٤٧٩، ٦٦١.

(٤) المصدر السابق: ١٥٤. وينظر: ٦٢٦، ٦٦٢، ومختصر تذكرة ابن هشام ١٤١، وعبارتُه فيه: " قليلٌ جدا، فلا يُحمل عليه التنزيل".

(٥) شرح شذور الذهب: ٣٤٧. ويُنظر: مغني اللبيب ٥٧، ٢٦٢، ٢٧٣، ٣٠٨، ٤٢٧، وأسئلة وأجوبة في إعراب القرآن ٣٩.

(٦) مغني اللبيب: ٣٧١. ويُنظر: ٨٤٦.

(٧) المصدر السابق: ٧٦٨.

وقليلاً جدًّا ما كان يصرِّح بأضدادها لترجيح القول الذي رجّحه، كالقريب، والقويّ، والكثير، مثل قوله: "الجهة الرابعة: أن يخرِّج على الأمور البعيدة والأوجه الضعيفة، ويترك الوجهَ **القريبَ والقويّ**"(١)، وقوله: "**فالأكثر** استعمالاً أولى بالتخريج عليه"(٢).

ولقوة هذه القاعدة الترجيحية عنده فقد كان كثيرًا ما يقتصر عليها دون إضافة حُججٍ أخرى.

*** تطبيقات القاعدة**:

❁ **المثال الأول**: الخلاف في إعراب اللام والفعل(تَستووا) بعدها من قوله تعالى: ﴿لِتَسْتَوُۥا۟ عَلَىٰ ظُهُورِهِۦ ثُمَّ تَذْكُرُوا۟ نِعْمَةَ رَبِّكُمْ إِذَا ٱسْتَوَيْتُمْ عَلَيْهِ﴾(٣)، فقد قال ابن هشام:

"**الخامسُ -أي من أمثلة الجهة الرابعة-: قولُ بعضهم في ﴿لِتَسْتَوُۥا عَلَىٰ ظُهُورِهِۦ﴾(٤) إنّ اللامَ للأمر، والفعلُ مجزومٌ؛ والصوابُ: أنّها لامُ العلة والفعلُ منصوبٌ؛ لضعفِ أمرِ المخاطبِ باللّام، كقوله:**

لتقمْ أنتَ يا ابْنَ خيرِ قريشٍ * فلْتُقَضِّي حوائجَ المسلِمينا(٥)**"(٦).

يمثِّل ابن هشام في هذا المثال على الجهة الرابعة من الجهات التي يقع الاعتراض على المعرب من جهتها، وهي: أن يخرّج المعرب على الأمور البعيدة والوجوه الضعيفة ويترك القريبة والقوية، وقد كان مثاله الأول على الوجه البعيد، وتركّز حول تحديد المعطوف عليه بعيدا عن المعطوف، والفاصل كبير بينهما.

وأما بقية الأمثلة -وهي اثنا عشر- فكان جلُّها على الوجه الضعيف عند النحاة والمعرِبين، وكل الأمثلة من القرآن.

---

(١) مغني اللبيب: ٧١٠.

(٢) المصدر السابق: ١٣٨. ويُنظر: ٣١١.

(٣) الزخرف: ١٣.

(٤) الزخرف: ١٣.

(٥) البيت من بحر الخفيف، وهو بلا نسبة في المصادر فهو مجهول القائل.

ويُروى "كي لِتَقْضِي حوائجَ المسلمينا"، ويُروى" فتُقَضَّى حوائجُ"، ويُروى كذلك: "فلْتُقَضِّي حوائجَ المسلمينا"، وبهذا الأخير ضُبطَ في الطبعة المعتمدة في هذا البحث: بتحقيق الدكتور مازن المبارك وزميله، وجاء ضبطها(فَلِتَقْضِي) عند الشيخ محمد محيي الدين عبدالحميد في تحقيقه للمغني: ٢/ ٦٣٢، وتابعه الخطيب في تحقيقه له: ٦/ ٩٥.

وهو من شواهد: الإنصاف في مسائل الخلاف ٢/ ٤٢٧، وشرح الرضي على الكافية٤/ ٨٥، وتذكرة النحاة ٦٦٦، ومغني اللبيب ٣٠٠، ٧١٦، والتصريح بمضمون التوضيح ١/ ٥١، وخزانة الأدب ٩/ ١٤.

(٦) مغني اللبيب: ٧١٦.

هذا المثال هو في إعراب اللام من قوله تعالى: "لتستووا": أهي لام التعليل والفعل بعدها منصوبٌ بأَنْ مضمرة جوازا وعلامة النصب حذف النون، أم هي لام الأمر والفعل بعدها مجزومٌ بها وعلامة جزمه حذف النون.

كلا الإعرابين متعارضان، أحدهما يجعله في أبواب النصب، والآخر في أبواب الجزم، كما أن المعنى مختلف بهما، بين أن يكون الاستواءُ على ظهور الأنعام والفلك في الآية التي قبلها: ﴿وَٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْأَزْوَٰجَ كُلَّهَا وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ ٱلْفُلْكِ وَٱلْأَنْعَٰمِ مَا تَرْكَبُونَ﴾(١)؛ علةً لخَلْقها، وبين كونه مأمورًا به، وبذِكرِ نعمة الله.

ويأتي ترجيح ابن هشام لوجه التعليل في اللام، ونصب الفعل بعدها معتمدًا على هذه القاعدة: (ترجيح الوجه القوي أو الكثير أو المشهور على ما يضادّه)، إذ إن وجه الجزم وعدّ اللام للأمر وجهٌ ضعيف- كما عبّر ابن هشام-؛ لأنه قد تقرر في العربية أن أمر المخاطب يكون بصيغة: افعل، وكان ذلك مُغنيًا عن الفعل المضارع المسبوق باللام: لتفعلْ؛ لكثرة استعمال الأمر والطلب في الكلام(٢).

وأما أمر الغائب فهو كثير أيضا(٣)، كالأفعال: ليكتبْ، ولْيملِلْ، ولْيتقِ من قوله تعالى: ﴿وَلْيَكْتُب بَّيْنَكُمْ كَاتِبٌۢ بِٱلْعَدْلِ ۚ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَن يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ ٱللَّهُ ۚ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ ٱلَّذِى عَلَيْهِ ٱلْحَقُّ وَلْيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥ﴾(٤). أمّا أن يؤمر المخاطَب باللام فهو قليل(٥)، كما جاء في قراءةٍ عشرية لقوله تعالى: ﴿قُلْ بِفَضْلِ ٱللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِۦ فَبِذَٰلِكَ فَلْيَفْرَحُوا۟ هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ﴾(٦)؛إذ قُرئ بالتاء: (فَلْتفرحُوا)(٧)، ومنه البيت الذي أورده ابن هشام:

لتقمْ أنتَ يا ابْنَ خيرِ قريشٍ * فلْتقضِّي حوائجَ المسلِمينا(٨)**

---

(١) الزخرف: ١٢

(٢) يُنظر: المحتسب ١/ ٣١٣، والمفصل ٣٣٩ ، وشرح المفصل ٤/ ٢٩٣، وشرح الكافية الشافية ٣/ ١٥٦٥، وشرح التسهيل ٤/ ٦٠، ٦١، وشرح الرضي على الكافية ٤/ ٨٤، ٨٥، ورصف المباني ٣٠٢، وارتشاف الضرب ٤/ ١٨٥٦، وهمع الهوامع ٢/ ٥٣٩ .

(٣) يُنظر: شرح التسهيل ٤/ ٦٠، ٦١، وشرح الرضي على الكافية ٤/ ٨٤، ٨٥، وارتشاف الضرب ٤/ ١٨٥٦، والجنى الداني ١١٠، ١١١، وهمع الهوامع ٢/ ٥٣٩، والإتقان في علوم القرآن ٢/ ٢٦٨ وعبارته فيها: " وجزمها فعل الغائب كثير".

(٤) البقرة ٢٨٢.

(٥) يُنظر: جامع البيان ١٥/ ١٠٩، والمفصل ٣٣٩، والمحرر الوجيز٣/ ١٢٦ ، والبديع في علم العربية ١/ ٦٢١، وشرح الكافية الشافية ٣/ ١٥٦٥، وشرح الرضي على الكافية ٤/ ٨٤ ،٨٥، والبحر المحيط ٩/ ٣٦١، وارتشاف الضرب ٤/ ١٨٥٦، وتوضيح المقاصد والمسالك٣/ ١٢٦٦ ، والدر المصون ٩/ ٥٧٦، وهمع الهوامع ٢/ ٥٣٩، والإتقان في علوم القرآن ٢/ ٢٦٨ ، وعبارته فيها: " وتقلّ اللَّامُ في أَمْر فاعلٍ مُخاطب".

(٦) يونس: ٥٨.

(٧) هذه قراءة رُويس عن يعقوب من القراءات العشر، وهي قراءة عثمان وأبيّ وأنس رضي الله عنهم . يُنظر: حجة القراءات ٣٣٣، والنشر في القراءات العشر ٢/ ٢٨٥، والبحر المحيط ٦/ ٧٦.

(٨) تقدّم تخريج البيت ص١٣١ من هذا البحث.

ويُقصد بالوجه القوي أوالكثير أوالمشهور الذي تنطبق عليه قاعدة هذه المسألة هو استعمال اللام للتعليل، وهذا مقرر عند النحاة ولا إشكال فيه(١)، وقد ذكر محمد عبدالخالق عضيمة أن لام التعليل وردت في القرآن ثلاثًا وثلاثين مرة(٢).

وتعبير ابن هشام بالضعف هنا لم يكن سديدًا(٣)، وكان الأولى تعبيره بالقلة، أو الندرة فقد عبّر بذلك عن هذه المسألة في موضع آخر في المغني بقوله: **"ودخولُ اللام على فعل المتكلم قليلٌ ... وأقلُّ منه دخولها في فعل الفاعل المخاطَب كقراءة جماعة: (فبذلك فلتفرحوا)"**(٤).

وكذلك في أوضح المسالك، إذ قال: **"وجزمُها-أي لام الأمر- فِعْلَي المتكلم مبنيّين للفاعل قليلٌ؛ نحو: "قوموا فلأصلِّ لكم"**(٥)، **و﴿وَلْنَحْمِلْ خَطَايَاكُمْ﴾**(٦)**وأقلُّ منه: جزمُها فعلَ الفاعل المخاطب؛ نحو: (فَبِذَلِكَ فَلْتَفْرَحُوا)؛ في قراءة...، والأكثر الاستغناء عن هذا بفعل الأمر"**(٧).

والتعبير بالضعف قد يُفهم منه ردّ القراءة الثابتة، وإن كان ابن هشام لم يذكرها في هذا الموضع، وهذا ما انتقده به الدماميني وأصاب في ذلك(٨).

وعلى ذلك فهذا المثال- من سورة الزخرف- داخل في القلة التي لا ينبغي أن تكون في قراءة الجماعة، وكما يقول ابن هشام: **"وإنما تأتي قراءةُ الجماعة على أفصحِ الوجهين"**(٩)، فهو متوافق ومنطبق على قاعدة المبحث المدروسة.

على أن ردَّ القول المرجوح عمومًا بالضعف -متوافقًا مع القاعدة هنا- ثابتٌ عن ابن هشام في غير ما موضع، منها قوله عن بدل الإضراب: **"وهو ضعيفٌ لا يُحمل عليه التنزيل"**(١٠)، وقوله عن حذف

---

(١) يُنظر: اللباب ١/ ٣٦٠، وشرح التسهيل ٣/ ١٤٤، والجنى الداني ١٠٩، وأوضح المسالك ٣/ ٢٦، والمقاصد الشافية ٣/ ٦١٩، وغيرها كثير.

(٢) يُنظر: دراسات لأسلوب القرآن، القسم الأول، الجزء الثاني ٤٣٤-٤٣٨.

(٣) ولعله تأثر بعبارة الأخفش في معاني القرآن ١/ ٣٧٥: "وهي لغة العرب رديَّة- أي رديئة-"، وعبارة أبي حيان في البحر المحيط ٩/ ٣٦١: " بل نصّ النحويون على أنها لغةٌ رديئة قليلة"، ثم وجدتُ ابن خالويه في الحجة في القراءات السبع: ١٨٢ وصفها بالضعف أيضا.

(٤) ص ٢٩٦.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب الصلاة، باب الصلاة على الحصير، برقم ٣٨٠،(١/ ٨٦)، ومسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب جواز الجماعة في النافلة برقم ٢٦٨،(١/ ٤٥٧) ولفظه:" قوموا فِلأصلي بكم".

(٦) العنكبوت: ١٢.

(٧) ٤/ ٢٠١.

(٨) ينظر: حاشية الشمني على مغني اللبيب ٢/ ٢١٣، حيث قال الشمني ناقلًا عن الدماميني انتقاده ابنَ هشام بقوله: "اقتصر على التمثيل بالبيت ليَرُوجَ له دعوى الضَّعْف، ولا يُستنكر، وقد ذَكر هو في حرف اللام أنه قرأ جماعة: "فبذلك فلتفرحوا...".

(٩) مغني اللبيب: ٧١٥. وقال مثل ذلك في موضع آخر من مغني اللبيب: ٧٨٠ " **والذي أجزمُ به أنّ قراءةَ الأكثرين لا تكونُ مَرْجُوحةً**".

(١٠) المصدر السابق: ١١٧.

الموصوف لصفة غير مفردة: "**وهذا ضعيفٌ في العربية؛ لأنّ الصفة غير مفردة فلا يحسنُ تخريج التنزيل عليه**"(١)، وغير ذلك.

ووَصْفُ هذه المسألة بالقلَّة هو تعبير جُلّ العلماء الذين ذكروها، مثل الزمخشري(٢)، وابن مالك(٣)، وأبي حيان(٤)، وغيرهم.

ومنهم مَنْ وصفها بالندرة مثل المالقي(٥)، أو بالشذوذ كابن يعيش(٦)، ويحيى بن حمزة العلوي(٧).

ويمكن أن نستنتج من اختلاف هذه العبارات في المسألة نفسها إلى أن هذه المصطلحات -أعني القليل والشاذ والنادر- لم تُحرّر في النحو تحريرًا دقيقًا(٨) كما حُرِّرت في مصطلح الحديث وغيره؛ ولعلّ العِلّةَ في ذلك أنها تعتمد على الإحصاء والعدد، والاستقراءُ التام في اللغة غير ممكن، كما قال الشافعي: "**ولسانُ العرب: أوسعُ الألسنة مذهبًا، وأكثرُها ألفاظًا، ولا نعلمُه يحيطُ بجميع علمِه إنسانٌ غيرُ نبيّ**"(٩).

أما ابن جني فقد عدّ هذه المسألة من الأصول المرفوضة، حيث كان الأصل في الأمر أن يكون بحرف الأمر وهو اللام، لكنهم استغنوا بصيغة الأمر عنه لكثرتها(١٠).

وهناك مَنْ وصف اللغة التي تُنسب إليها هذه المسألة بأنها لغة رديئة(١١)، ولكن ذلك في رأيي صعبٌ شديدٌ مع ثبوت القراءة القرآنية عليها في: "فبذلك فلتفرحوا".

---

(١) مغني اللبيب: ٤٢٩.

(٢) يُنظر: المفصل ٣٣٩.

(٣) ينظر: شرح الكافية الشافية ٣/ ١٥٦٥، وشرح التسهيل ٤/ ٦١.

(٤) يُنظر: البحر المحيط ٩/ ٣٦١.

(٥) ينظر: رصف المباني ٣٠٢.

(٦) ينظر: شرح المفصل ٤/ ٢٩٣.

(٧) ينظر: المنهاج في شرح جمل الزجاجي ١/ ٦٦٧.

(٨) مرّ في البحث محاولة جيدة لضبط هذه المصطلحات عند ابن هشام فيما نقله عنه السيوطي في الاقتراح: ٤٧، والمزهر: ١/ ١٨٦، لكنها منتقدَةٌ كذلك كما في أصول التفكير النحوي: ٩٦. ومِن بعد ابن هشام محاولة القاضي الجرجاني في التعريفات ١٦٤، إذ قال: "**والفرق بين الشاذ والنادر والضعيف: هو أنّ الشاذ يكون في كلام العرب كثيرا لكن بخلاف القياس، والنادر هو الذي يكون وجوده قليلا لكن يكون على القياس، والضعيف هو الذي لم يصلْ حكمُه إلى الثبوت**".

(٩) الرسالة: ٣٤. وينظر: الصاحبي ٢٦ والنص عنده: " **باب: القولُ على أنّ لغة العرب: هل يجوز أن يُحاط بها؟ قال بعض الفقهاء: "كلامُ العرب لا يُحيط به إلا نبيّ". وهذا كلام حَرِيٌّ أن يكون صحيحًا، وما بلغَنا أنّ أحدًا ممّنْ مضى ادّعَى حفظَ اللغة كلِّها**".

(١٠) يُنظر: المحتسب ١/ ٣١٣، ٢/ ١٠٦. ومِن قبله الفارسيُّ عَدَّها كذلك، يُنظر: الحجة للقراء السبعة ٤/ ٢٨٢.

(١١) ذلك هو الأخفش في معاني القرآن ١/ ٣٧٥. والعجيب من تعميم الطبري لذلك بقوله: " **وبعدُ، فإني لا أعلمُ أحدًا من أهل العربية إلا وهو يسترْدِئُ أمرَ المخاطب باللام، ويرى أنها لغةٌ مرغوبٌ عنها، غيرَ الفرّاء**".

والقاعدة التي استند إليها ابن هشام في مسألتنا سبقه إليها أبو حيان -وهنا مقام الموازنة- لكن بتعبير القلة لا الضعف، ونص عبارته:

"واللام في (لتستووا): الظاهرُ أنها لام كي... وقال ابنُ عطية: لام الأمر، وفيه بُعدٌ؛ من حيث استعمال أمر المخاطب بتاء الخطاب، وهو من القِلّة بحيث ينبغي أنْ لا يقاس عليه. فالفصيحُ المستعمل: اضرب، وقيل: لتضرب، بل نصّ النحويون على أنها لغةٌ رديئة قليلة، إذ لا تكاد تُحفظ إلا قراءةً شاذة[1] (فبذلك فلتفرحوا) بالتاء للخطاب"[2].

وتابعه تلميذه السمين الحلبي [3]، ثم الألوسي[4]، ثم شيخنا الهرري[5]، وغيرهم.

أما القول المخالف فيحمل رايتَه ابنُ عطية، ولعله اجتهد فيه، مع احتماله الوجه الآخر الذي عليه الجمهور، بل إنه وصف اللغة التي اختار عليها ذلك الوجه بأنها قليلة.

قال ابن عطية في تفسيره: **"(لِتَسْتَوُوا): لام الأمر، ويُحتمل أن تكون لام كي"**[6]، وقال في موضع آخر في مسألة أمر المخاطب باللام: **"وأما من قرأ «فلتفرحوا»، فأدخلَ اللامَ في أمر المخاطب؛ فذلك على لغة قليلة"**[7].

ولم يقدِّم لنا ابنُ عطية حجةً لاجتهاده هذا، ويمكن من خلال الموازنة لآراء المعربين مع النص الوارد عن ابن عطية أن نعلِّل ترجيحه للقول المرجوح، وانفراده بذلك- بناءً على ما بين يديّ من نصوص- بأمرين:

---

(١) ردّ الدماميني فيما نقله عنه الشمني في حاشيته على المغني: ٢/ ٢١٣ كون هذه القراءة شاذة؛ لأنّ يعقوبَ قد قرأ بها وهو من العشرة، وقرر أن الشاذ- على الصحيح- ما وراء القراءات العشر.

ويبدو أن هناك خلافا قويا في نسبتِها، كما أن الشاذ في القراءات وقع خلاف في تحديده، إذ هو عند ابن جني في المحتسب: ١/ ٣٢ ما سوى السبع، وقد ذكر صاحب كتاب(أبو حيان الأندلسي ومنهجه في تفسيره) ١٦١: أنّ أبا حيان نقل كثيرا من القراءات وتوجيهها عن ابن جني في المحتسب؛ وعلى هذا فهي من الشاذ عنده، على تحديد ابن جني.

(٢) البحر المحيط: ٩/ ٣٦١.

(٣) ينظر: الدر المصون ٩/ ٥٧٦.

(٤) ينظر: روح المعاني ١٣/ ٦٧ .

(٥) ينظر: حدائق الروح والريحان ١٢/ ٢٨٣، ٢٦/ ٢٢٠.

(٦) المحرّر الوجيز: ٥/ ٤٧.

(٧) المصدر السابق: ٣/ ١٢٦.

الأول/ ثبوت القراءة الأخرى "فبذلك فلتفرحوا" عنده، ونِسبته لها إلى ابن عامر من السبعة[1]، كما أنه ذكر أنّها قراءة جماعة كبيرة من السلف[2]، وما دام أنها ثابتة، وفيها لام الأمر مع الخطاب فلا غرابة في ورودها في آية الزخرف على ذلك.

الثاني/ احتمال تأثرُّه بوَصْف الزجاجي لهذه المسألة بأنها جيدة، حيث قال: "وإذا كان الأمر للمخاطب باللام، كان مجزومًا بها، كقولك: لتخرجْ يا زيد، ولتركبْ يا عمرو، وهي لغة جيدة، ورُوي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ: (فبذلك فلتفرحوا)"[3].

هذا، والذي يظهر من المعنى أن الصواب مع وجه التعليل الذي هو قول الجمهور، أمّا أن يكون المعنى أمرًا بالاستواء على الأنعام فهذا لا يظهر أنه مراد، ولم ينص على المعنى به أحدٌ من المفسرين- فيما بين يديّ من مصادر-.

قال الطبري: **"يقول تعالى ذكره: كي تستووا على ظهور ما تركبون"**[4].

وبهذا يكون الباحث قد توصّل في نهاية مطاف هذه المسألة إلى ترجيح قول الجمهور، ومنهم ابن هشام، بأن هذه اللام في آية الزخرف (لتستووا) لام التعليل، لا لام الأمر، وبذلك يكون الفعل بعدها منصوبا لا مجزوما؛ للأسباب التالية:

١- إطباق العلماء على أن لام الأمر للمخاطب المبني للفاعل على لغة قليلة، ومنهم مَنْ وصفها بالضعف أو الندرة أو الشذوذ أو الرداءة أو على الأصل المرفوض، وكل هذا لا يليق في تخريج أعاريب الكتاب العزيز، كما جعله ابن هشام من الجهات التي يقع الاعتراض على المعرب من جهتها بقوله: أن يخرِّج على الأمور البعيدة والأوجه الضعيفة، وتقضي قاعدة (ترجيح الوجه القوي أو الكثير أو المشهور

(١) وقد ردّ عليه أبو حيان وغيره في هذه النسبة، حيث قال أبو حيان في البحر المحيط ٦/ ٧٦: " **وما نَقَلَهُ ابْنُ عطيَّةَ أَنَّ ابْنَ عامر قَرَأَ (فَلْتَفْرَحُوا) بالتاءِ ليس هو المْشهورُ عنه، إِنَّما قِراءَتُه في مَشْهور السَّبْعةِ بالياءِ أَمْرًا لِلْغائبِ**". وينظر: الدر المصون ٦/ ٢٢٥.

كما قال أبو علي الفارسي في الحجة للقراء السبعة ٤/ ٢٨٠: " **كلّهم قرأ: (فليفرحوا) هو خير مما يجمعون: بالياء، غير ابن عامر فإنّه قرأ: خير مما تجمعون: بالتاء.**

ولم يُذكر عنه في: (فليفرحوا) شيء، هذه رواية ابن ذكوان وهشام جميعا، وقال غير أحمد بن موسى: قراءة ابن عامر: (فبذلك فليفرحوا) بالياء (هو خير مما تجمعون) بالتاء".

(٢) يُنظر: المحرر الوجيز ٣/ ١٢٦.

(٣) الجمل في النحو: ٢٠٨.

(٤) جامع البيان: ٢١/ ٥٧٤، وأعربها شيخنا الهرري في حدائق الروح والريحان ٢٦/ ٢٢٠ على هذا: " **اللام: لام كي، (تستووا) فعل وفاعل منصوب بأن المضمرة جوازًا، في تأويل مصدر مجرور باللام، تقديره: لاستوائكم على ظهوره**".

على ما يضاده) ترجيح الوجه القوي والكثير في هذه اللام، وهي كونها للتعليل؛ على الوجه القليل وهي كونها للأمر.

٢- أن هذا هو ظاهر المعنى المراد، كما تقدم، وهو المقصود بالترجيح وقواعده.

❁ **المثال الثاني**: الخلاف في إعراب كلمة (جميعًا) من قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا﴾[1]، حيث قال ابن هشام:

"وقولُ- أيْ وكان مردودًا ذلك- بعضِ مَنْ عاصرْناهُ في قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا﴾[2]: إنّ جميعًا توكيدٌ لِمَا؛ ولو كان كذا لقيل جميعُه، ثم التوكيد بجميع قليلٌ فلا يُحمل عليه التنزيل؛ والصوابُ أنه حالٌ"[3].

يسوق ابن هشام هذا المثال تحت النوع الحادي عشر من الأشياء التي تحتاج إلى رابط: وهو ألفاظ التوكيد الأُوَل-أي التي يؤكَّد بها أولاً دون أن يتقدم عليها شيء-، ومنها لفظ (جميع) فإنه لابد عند إعرابه توكيدًا من وجود ضمير رابط بالمؤكَّد، وإلا رُدَّ إعرابه توكيدًا، كما ردّ ابن هشام على أحد المعاصرين له[4] في هذه الآية من أوائل سورة البقرة عندما أعرب كلمة(جميعاً) فيها على التوكيد، ولا رابط يربطها بالمؤكّد، إذ لو كانت مؤكدة لجاءت بلفظ (جميعه)، ثم علّل واحتجّ بقاعدة قوية، وهي قاعدة المبحث: (ترجيح الوجه القوي أو الكثير أو المشهور على ما يضادّه)، حيث إنّ التوكيدَ بجميع قليلٌ، فلا يرجَّحُ به في أعاريب الكتاب العزيز، ثم ذكرَ الصواب فيها وهو أنها حال، وهذا هو الغالب الكثير في إعرابها في القرآن المجيد[5].

ورأيه هذا ذكره كذلك في أوضح المسالك، حيث قال:

"والألفاظُ الباقية: كِلا وكلتا للمثنى، وكلٌّ وجميع وعامةٌ لغيره، ويجبُ اتِّصالهنَّ بضمير المؤكَّد؛

---

(١) البقرة: ٢٩.

(٢) البقرة: ٢٩.

(٣) مغني اللبيب: ٦٦٢.

(٤) ذكر الشمنّي في حاشته على مغني اللبيب ٢/ ١٩٤ أنه ابن عقيل، شارح ألفية ابن مالك المشهور، وكذلك ذكره خالد الأزهري في التصريح بمضمون التوضيح ٢/ ١٣٤، والدسوقي في حاشيته على المغني ٢/ ١٩٩، ومحمد الأمير في حاشيته على المغني ٢/ ١١٢؛ وهذا كما قرروه في عبارة ابن هشام في المغني٧٠٤: **" وزعم عصريٌّ في تفسيرٍ له على سورتي البقرة وآل عمران"**، ولمْ أهتدِ لقوله هذا، وربما كان في تفسيره الذي لم يُكمله، أو دَرْسِه في التفسير الذي أكمل فيه تفسير القرآن وذكره المترجمون له، يُنظر: الدرر الكامنة ٣/ ٤٤، وشذرات الذهب ٨/ ٣٦٨، والبدر الطالع ١/ ٣٨٦، والأعلام ٤/ ٣٨٦.

(٥) ذكر محمد عبدالخالق عضيمة كلمة (جميعًا) في أكثر من ٣٠ موضعا في القرآن تُعرب حالا. يُنظر: دراسات لأسلوب القرآن، القسم الثالث، الجزء الثالث ٦ وما بعدها.

فليس منه: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا﴾[1]؛ **خِلافًا لمَنْ وَهِمَ"**[2].

ويبدو أنّ الذي وصفه ابن هشام بالوهَم هنا هو الذي عاصره وذكره في المغني، والمسألة هي ذاتها، لكنه لم يحتجّ بقاعدة المبحث ربما لاختصار عبارته وتركيزها هنا، وقصدِه بها تعليم المبتدئين.

ولم يظفرِ الباحث بمَنْ سبَق ابنَ هشام بالاحتجاج بهذه القاعدة في إعراب الآية التي معنا، وكما سبق مرارًا تأكيد تميُّز ابن هشام في استثمار القواعد التي ذكرها العلماء في بعض المواضع، وتطبيقها في المواضع المشابهة؛ وتلك سِمة العالِم المحقِّق الراسخ، الذي تكون لديه مقدرة عقلية فذة تنظيرًا وتعليلا وربطا.

لكنّ هذه المسألة التي تضمنتْها القاعدة المدروسة، وهي قلة التوكيد بجميع؛ مقرّرةٌ عند النحاة قبله، مثل ابن مالك حيث قال: **"واستثنيتُ –أي مِنْ أنْ يليَ العواملَ شيءٌ مِن ألفاظ التوكيد وهو على حاله في التوكيد–: جميعًا وعامّة بلا قيد، لأنّ استعمالَهما في التوكيد قليلٌ، واستعمالَهما في غير التوكيد كثيرٌ، بخلاف غيرهما، فيقال: القومُ مررتُ بجميعِهم وعامَّتِهم، ومررتُ بهم وجميعُهم يتحدثون، وعامتُهم نيامٌ"**[3].

ومثل الرَّضِي، إذ يقول في آخر تفصيله لأوجه (جميع) الثلاثة: **"وإما مضافا تأكيدًا، وهو أقلُّ الثلاثة، نحو: جاءني القوم جميعُهم"**[4].

ولا يعدُّ اقتران الاحتجاج بالقاعدة المدروسة في نص ابن هشام بحجة أخرى مقلِّلًا من قيمة القاعدة؛ لأن المثال مسوقٌ لبيان وجوب اتصال ألفاظ التوكيد ومنها (جميع) بضمير المؤكد، فالحجة الأولى هي أساس المسألة، وأضاف إليها ابن هشام الاحتجاج بهذه القاعدة القوية، مخصِّصًا إياها بأعاريب القرآن العزيز التي لا ينبغي أن تُحمل على القليل من كلام العرب، بل على الكثير والمشهور.

أما في **مقام الموازنة** فيكاد يكون إجماع المعربين لكلمة (جميعا) في المثال المدروس؛ على وجه الحال، ولم أقفْ على مَن أعربها توكيدا سوى ما نقله ابن هشام عن أحد المعاصرين له.

---

(١) البقرة: ٢٩.

(٢) ٣/ ٢٩٤. وكذلك في: الجامع الصغير في النحو ١٩٠ حيث قال: "ويجب أن يُضفْنَ لضمير المؤكَّد".

(٣) شرح التسهيل: ٣/ ٢٩٩.

(٤) شرحه على الكافية: ٢/ ٣٦١.

ومِن هذا الجمع الغفير: النحاس[١]، ومكي[٢]، والزمخشري[٣]، وابن عطية[٤]، والعكبري[٥]، وأبو حيان وعبارته:

"وانتصب (جميعًا) على الحال من المخلوق، وهي حالٌ مؤكِّدة؛ لأنّ لفظة (ما في الأرض) عام، ومعنى جميعًا العموم"[٦].

وكذلك: السمين الحلبي[٧]، وأبو السعود[٨]، والشوكاني[٩]، والألوسي[١٠]، وعباس حسن[١١]، وشيخنا الهرري[١٢].

كما يبدو أن ظاهر المعنى مع وجه الحال، وإن كان وجه التوكيد لا يختلف عنه كثيرًا.

قال العكبري: **"(جميعًا): حالٌ في معنى مجتمعًا"**[١٣]، فهذا معنى الحال والتأويل به، وقال أبو حيان: **"فهو مرادفٌ من حيث المعنى للفظة (كل)، كأنه قيل: ما في الأرض كلَّه"**[١٤]، وهذا معنى التوكيد لا لفظُه، بعد أن أعربها حالا كما سبق قريبًا.

وربما كان مرادُ القول المخالف المنسوب لابن عقيل؛ الإعرابَ من حيث المعنى، لكنه مخالفٌ للصناعة النحوية، واتفاقُ المعنى والصناعة أولى من مراعاة المعنى ومخالفة الصناعة، بل ذلك من الجهات التي يدخل الاعتراض على المعرب من جهتها كما قرره ابن هشام[١٥].

---

(١) يُنظر: إعراب القرآن ١/ ٤١.

(٢) يُنظر: مشكل إعراب القرآن ١/ ٨٤.

(٣) يُنظر: الكشاف ١/ ١٢٣.

(٤) يُنظر: المحرر الوجيز ١/ ١١٥.

(٥) يُنظر: التبيان في إعراب القرآن ١/ ٤٥.

(٦) البحر المحيط: ١/ ٢١٦.

(٧) يُنظر: الدر المصون ١/ ٢٤١.

(٨) يُنظر: إرشاد العقل السليم ١/ ٧٨.

(٩) يُنظر: فتح القدير ١/ ٧٢.

(١٠) يُنظر: روح المعاني ١/ ٢١٧.

(١١) يُنظر: النحو الوافي ٣/ ٥١٢.

(١٢) يُنظر: حدائق الروح والريحان ١/ ٢٧٧.

(١٣) التبيان في إعراب القرآن ١/ ٤٥.

(١٤) البحر المحيط: ١/ ٢١٦.

(١٥) يُنظر: مغني اللبيب ٦٩٨ (الجهة الثانية من الجهات العشر).

ومن الغريب أنّ ابن عقيل ذكر وجوب إضافة (جميع) لضمير المؤكد، حيث قال: **"ولابُدَّ مِن إضافتها كلّها إلى ضميرٍ يطابقُ المؤكَّد كما مثَّل"**(١)، فكيف يستقيم هذا مع نسبته لإعراب (جميعًا) بدون ضمير توكيدًا؟

ثم إن نظرةَ تأمُّل في مواضع كلمة (جميع) وإعرابها في القرآن العزيز، وهي تسعة وأربعون موضعًا تكشف لنا عن ترجيح بل تعيُّن وجه الحال في المثال المدروس، حيث تتبَّع الباحثُ إعرابَ هذه المواضع فوجدها على الحالية قولاً واحدًا عدا موضعَين:

الأول: قوله -عزّ اسمه- ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِ جَمِيعٗا مِّنۡهُ﴾(٢): إذْ أعربها بعض العلماء على الحالية أو التوكيد، مجوِّزا الوجهين(٣).

والثاني: قوله تعالى ﴿تَحۡسَبُهُمۡ جَمِيعٗا وَقُلُوبُهُمۡ شَتَّىٰ﴾(٤): إذْ إنّ مِن العلماء مَن أعربها مفعولا ثانيًا لِتحسَبُ(٥).

ويصرِّح محمد عبدالخالق عضيمة أن التوكيد بجميع لم يقع في القرآن الكريم(٦).

ثم إن سيبويه أعرب (جميعًا) على الحالية، و (جميعهم) مضافة للضمير توكيدًا، عندما قال: **"بابُ ما يَنتصبُ أنه حالٌ يقع فيه الأمرُ وهو اسمٌ: وذلك قولك: مررتُ بهم جميعاً، وعَمّةً وجماعةً، كأَنّك قلْتَ: مررتُ بهم قِياماً... وأمَّا كلُّهم وجميعُهم وأَجمعون وعامَّتُهم وأنفسُهم فلا يكُنَّ أبدًا إلاّ صفةً(٧)"**(٨).

وكل هذا مما يرجِّح قول الجمهور؛ وعليه فالباحث يرجِّح قولهم بوجه الحال، وأنه المتعيّن في مثالنا المدروس؛ للأسباب التالية:

---

(١) شرحه على ألفية ابن مالك: ٣/ ٢٠٨.

(٢) الجاثية: ١٣.

(٣) يُنظر: الدر المصون ٩/ ٦٤٤، وفتح القدير ٥/ ٧، وروح المعاني ١٣/ ١٤٢، والجدول في إعراب القرآن ٢٥/ ١٤٦، وحدائق الروح والريحان ٢٦/ ٤٢٨.

(٤) الحشر: ١٤.

(٥) يُنظر: إعراب القرآن، للنحاس ٤/ ٢٦٤، والجدول في إعراب القرآن ٢٨/ ٢٠٥، وحدائق الروح والريحان ٢٩/ ١٧٤.

(٦) يُنظر: دراسات لأسلوب القرآن، القسم الثالث، الجزء الرابع ٣، ١١.

(٧) أي توكيدًا كما يقول الشاطبي. يُنظر: المقاصد الشافية ٥/ ١٢.

(٨) الكتاب: ١/ ٣٧٦.

١- اقتضاء قاعدة المبحث (ترجيح الوجه القوي أو الكثير أو المشهور على ما يضادّه) له، فالتوكيد بجميع قليل، ولا تُحمل أعاريب القرآن العزيز على ذلك، بل على الكثير المشهور، وهو وجه الحال هنا، إذ قد أثبت البحث أنه الوجه الكثير المشهور من خلال الموازنة مع آراء المعربين.

٢- موافقة الصناعة النحوية وضوابطها، حيث قرّر النحاة وجوب اتصال ألفاظ التوكيد بضمير المؤكَّد[١]، ومثالنا المدروس اختلّ فيه هذا الضابط النحوي، فخرج عن باب التوكيد.

٣- الاستقراء والاستقصاء الذي قام به محمد عبدالخالق عضيمة لكلمة (جميعًا) في القرآن، والنتيجة التي توصل إليها بأن التوكيد بجميع لم يقع في القرآن الكريم.

٤- التتبُّع الذي أجراه الباحث لإعراب كلمة (جميعًا) في القرآن، والنتيجة التي توصّل إليها بوجه الحال فيها عدا موضعَيْن قيل بغيرِ وجه الحال فيهما مع جوازه كذلك[٢].

(١) بل إن هذا الضابط الصناعي من الضوابط الترجيحية في إعراب القرآن عند ابن هشام، وسيأتي بعنوان: (اشتراط اتصال الضمير بالمؤكِّد في التأكيد المعنوي، ويترجح الوجه الموافق لذلك على ما خالفه) ص٢١٠ من هذا البحث.

(٢) للاستزادة من أمثلة هذه القاعدة، وهي كثيرة؛ يُنظر: مغني اللبيب ٢٦٢، ٣٠٨، ٤٢٩، ٤٣٣، ٤٧٩، ٦٢٦، ٦٦١، وشرح شذور الذهب ٣٤٧، ومختصر تذكرة ابن هشام ١٤١، وأسئلة وأجوبة في إعراب القرآن ٣٩.

القاعدة الثانية/ ترجيحُ الوجهِ الموافقِ لرسمِ المصحفِ على ما يخالفُه:

اعتدّ ابن هشام برسم المصحف، وجعله قاعدة ترجيحية في مسائل الخلاف الإعرابي لبعض آيات الذكر الحكيم.

وصورةُ ذلك أن يختلف المعربون في إعراب آية من كتاب الله، ضمن أبواب متعددة في النحو، فيرجِّح ابنُ هشام الوجه الإعرابي الذي يوافق رسم المصحف، أو يردُّ القول المخالف للرسم، فيدل ذلك على اعتداده برسم المصحف في ترجيح الإعراب الذي يرتضيه.

والرّسْم هو: **"تصوير الكلمة بحروف هجائها، بتقدير الابتداء بها، والوقف عليها "**(١).

وهذا التصوير الكتابي هو ما كتب به الصحابة رضوان الله عليهم المصاحف، ويسمّى بالرسم العثماني، نسبةً إلى عثمان بن عفان – رضي الله عنه-، لأنه أمَر بنسخه وتوزيعه على الأمصار(٢)، ومِن العلماء مَنْ يسمِّيه بالرسم الاصطلاحي نسبة إلى اصطلاح الصحابة عليه، أو الرسم المصحفي، أو القرآني، أو غير ذلك من التسميات التي تدل عليه(٣).

وأكثر ما يهتمُّ به هذا الجانب: الكلماتُ المخالفة لأصول الرسم القياسي، أي الإملائي المعروف، لكنَّ الرسمّ المعتدَّ به عند ابن هشام هو الرسم بعمومه، سواء أكان مخالفًا أم موافقا، المهم هو التصوير الكتابي المثبَت في المصحف العثماني خاصة.

وللتدليل على أهمية الرسم العثماني، وعلاقتِه بالنحو والنحويين أذكر نصاً لابن فارس، يقول فيه:

"ومِن الدليل على عِرفان القدماء -من الصحابة وغيرهم- بالعربية: كتابتُهم المصحف على الذي يعلِّله النحويون في ذوات الواو والياء، والهمز، والمد والقصر، فكتبوا ذوات الياء بالياء، وذوات الواو بالألف، ولم يصوِّروا الهمزة إذا كان ما قبلها ساكنا في مثل "الخَبء" و"الدِّفء" و"المِلْء" فصار ذلك كلُّه حجةً، وحتى كرِه مِن العلماء تركَ اتباع المصحف مَنْ كره.

فحدثني عبدُ الرحمن بن حمدان عن محمد بن الجهم السِّمَّريّ عن الفراء قال: اتّباعُ المصحفِ- إذا وجدْتُ له وجهًا من كلام العرب، وقراءةِ القرّاءِ-؛ أحبُّ إليّ من خلافه"(٤).

وتتضح من هذا النص العلاقةُ بين الرسم القرآني والنحو، حيث تستمدُّ العربيةُ قوتَها من مؤازرة الرسم القرآني لها، ويحتج النحويون لقواعدهم بموافقة رسم المصحف، مما يعني أن الاعتداد برسم

(١) لطائف الإشارات في علم القراءات: ٢/ ٥٥١.

(٢) لا لأنه من ابتكاره. ينظر: رسم المصحف ونقطه ١٦٦، ١٦٧.

(٣) سماه ابن مالك والشاطبي بالرسم السَّلَفي. ينظر: تسهيل الفوائد ١٤٧، والمقاصد الشافية ٨/ ٢٥.

(٤) الصاحبي: ١٤، ١٥. ويُنظر نص الفرّاء في معاني القرآن، له: ٢/ ٢٩٣.

المصحف هو رأي جمهور النحاة السابقين لابن هشام، ولم يكنْ بِدعًا عنهم.

ومن الإشارات المؤكِّدة لاعتداد النحاة السابقين برسم المصحف[1]؛ ما ذكره سيبويه بقوله: **"وتقول: ودَّ لو تأتيه فتحدثَه. والرفعُ جيدٌ على معنى التمني، ومثلُه قولُه عزّ وجلّ:** ﴿ وَدُّواْ لَوۡ تُدۡهِنُ فَيُدۡهِنُونَ ﴾[2]. **وزعم هارون[3] أنها في بعض المصاحف: (ودُّوا لو تُدهنُ فيدهنوا[4])"**[5].

فهذا الرسم – بإثبات النون- مرجِّحٌ لوجه الرفع عند سيبويه، مع جواز الوجه الآخر-أي النصب- بالحجة نفسها، في رأي القارئ النحوي هارون بن موسى البصري، غير أن ما استقرّ في المصحف الإمام هو إثبات النون فيه.

ومِن إشارات اعتداد سيبويه برسم المصحف قوله كذلك: **"ومثلُ ذلك قوله عزّ وجلّ:** ﴿مَاهَٰذَا بَشَرًا﴾[6] **في لغة أهل الحجاز، وبنو تميم يَرْفعونها إلاَّ مَنْ دَرى كيفَ هِي في المُصحفِ"**[7].

وكذلك: ما ذكره الزّجّاجُ بقوله: **"وأما رفع (يُؤْتُونَ)[8] فعلى (فلا يؤتُون الناس نقيراً إِذنْ). ومَنْ نصب فقال: (فإِذا لا يؤتوا الناسَ) جاز له ذلك في غير القراءة، فأَمّا المصحفُ فلا يُخالَف"**[9].

وهذا رسمٌ لم يردْ في المصحف، مع كونه جائزًا في العربية، ولو ورد لكان مرجِّحًا لوجه النصب.

أما نص الفراء الذي سبق نقله عن ابن فارس فهو تصريحٌ منه بالاعتداد باتباع رسم القرآن، مع ثبوت السند بالقراءة[10].

فإذا خالفت القراءةُ الرسمَ، ولم يثبت سندُها، وإنْ وافقت العربية، -كالذي جاء في مصاحف

---

(١) بل أثبت الدكتور/ أحمد عطية المحمودي احتجاج سيبويه برسم المصحف في بحثه (موقف سيبويه من الاحتجاج النحوي برسم المصحف وأثره في النحو العربي): ٢٦٣ – ٣١٥.

(٢) القلم: ٩ .

(٣) تقدمت ترجمته ص٥٣ من هذا البحث.

(٤) وهكذا جاءت النسبة والقراءة بالنصب عند أبي حيان في البحر المحيط: ١٠/ ٢٣٨، مع توجيهها في قوله: " وَجُمْهورُ المَصاحفِ على إِثْباتِ النُّون، وقالَ هارونُ: إِنَّه في بَعْضِ المَصاحفِ فَيُدْهِنُوا، وَلنصْبِه وَجْهان: أَحَدُهما أَنَّه جَوابُ وَدُّوا لِتَضَمُّنه معْنى ليْتَ، والثَّاني أَنَّه على تَوَهُّمِ أَنَّه نُطِقَ بِأَنْ".

(٥) الكتاب: ٣/ ٣٦.

(٦) يوسف: ٣١.

(٧) الكتاب: ١/ ٥٩.

(٨)أي في آية:﴿ أَمۡ لَهُمۡ نَصِيبٞ مِّنَ ٱلۡمُلۡكِ فَإِذٗا لَّا يُؤۡتُونَ ٱلنَّاسَ نَقِيرًا ﴾ النساء: ٥٣.

(٩) معاني القرآن وإعرابه: ٢/ ٦٢. وهناك عبارة قريبة من هذا النص عند سيبويه في الكتاب: ١/ ١٤٨؛ لكنّ مثالَها ليس في الرسم، وإنما في الحركة الإعرابية، وذلك قوله: " وقد قرأ بعضهم: " وأما ثمودَ فهديناهم " [أي بنصب ثمود، فصلت: ١٧]، إلاَّ أنّ القراءة لا تُخالَفُ؛ لأنّ القراءة السُّنَّةُ".

(١٠) ينظر: معاني القرآن ٢/ ٢٩٣. أمّا عن منهجه وموقفه العام من الاعتداد بالرسم فليس مطَّردًا. يُنظر: رسم المصحف العثماني وأوهام المستشرقين في قراءات القرآن الكريم ٦٥، والفراء وأثره في المدرسة الكوفية ٦٦، والقراءات الشاذة وتوجيهها النحوي ١٢٤.

بعض الصحابة والتابعين- فهي شاذة؛ لكونها شذَّتْ عن رسم المصحف الإمام المجمَع عليه.

قال ابن الجزري: **"وَقَدْ أَجْمَعَ أهلُ الأَداءِ وأَئِمَّةُ الإِقراءِ على لُزُومِ مَرْسُومِ المصاحفِ فِيما تَدْعو الحاجةُ إِليه اخْتِيارًا واضْطرارًا"**(١).

وتتابع العلماء على الاعتداد بالرسم القرآني في الإعراب، فعقد السيوطي مبحثًا بعنوان: (رسم المصحف) قال فيه:

"رسمُ المصحفِ مُتَّبعٌ لاتِّباعِ السّلف رَضِي الله عَنْهُم، وَقد وَقع فِيهِ أَشْيَاءُ كَثِيرَة من الوَصْل والفصل وَالزِّيَادَة والحذف وَالبدل على خلاف مَا تقدم تَقْرِيره "(٢) .

وممّن قرّره – وهم كثير-: الطبري(٣)، والنّحاس(٤)، ومكّي(٥)، والقرطبي(٦)، وأبو حيان(٧)، والسمين الحلبي(٨)، والشاطبي(٩)، والألوسي(١٠)، وغيرُهم(١١).

ولذلك نجد أنّ ابن هشام سار على الاحتجاج برسم المصحف، مما يجعله قاعدة ترجيحية واضحة لديه، سواءٌ أكان ذلك بموافقة الرسم للوجه الإعرابي الراجح، أم بنفي ضده وهو مخالفة الرسم للوجه الإعرابي المرجوح.

وعرض ابن هشام ذلك- أي الاحتجاج بالرسم- في المواضع التطبيقية المتفرقة التي تصدُق عليه، ثم خصّه بمزيد عناية وتأكيد في الجهة الثامنة من الجهات التي يدخل الاعتراض على المعرب من جهتها، وهي: أَن يَحمِل المـُعربُ على شَيْء وفي ذَلِك الموضع ما يَدْفَعهُ، مثَّل لها بسبعة أمثلة: أربعةٌ منها لمخالفة رسم المصحف للوجه الإعرابي المرجوح، والبقية لغير الرسم(١٢).

---

(١) النشر في القراءات العشر: ٢/ ١٢٨.

(٢) همع الهوامع: ٣/ ٥٢٧ .

(٣) ينظر: جامع البيان ١٩/ ٦٣٦.

(٤) ينظر: إعراب القرآن ٥/ ١٠٩.

(٥) ينظر: الإبانة عن معاني القراءات ١، ٤٩، ٥٤ .

(٦) ينظر: الجامع لأحكام القرآن ٢٠/ ١٩.

(٧) ينظر: البحر المحيط ٣/ ٧٤، ٧/ ٣٤٩، ٣٥٠ ، ١٠/ ٢٦٠.

(٨) ينظر: الدر المصون ٨/ ٦٣.

(٩) ينظر: المقاصد الشافية ٥/ ٣٤٣.

(١٠) ينظر: روح المعاني ١٥/ ٢٧٦.

(١١) ينظر: القراءات الشاذة وتوجيهها النحوي ١١٨ وما بعدها، حيث ذكر احتجاج الأخفش الأوسط والكسائي وغيرهما برسم المصحف.

(١٢) ينظر: مغني اللبيب ٧٧٧-٧٨٠ . والعجيب أن السيوطي وهو ينقل الجهات العشر عند ابن هشام في الإتقان في علوم القرآن: ٤/ ١٢٣١ لم يرتضِ تعبيره عن هذه الجهة كغيرها من الجهات، وعبر عنها بقوله: " الثامن: أن يراعيَ الرسمَ "، واقتصر على الأمثلة الأربعة الأولى الدالة على الرسم.

وأكّد الاعتدادَ بالقاعدة الترجيحية المتعلقة بالرسم في قوله: **"وَحَمْلُ الرَّسْم على خلاف الأَصْل مَعَ إِمْكَانه غيرُ سديدٍ"**[1]، إذ معناه أنّ حمل الرسم على الأصل المكتوب به في المصحف هو السديد، الذي ينبغي ترجيحه والقول به.

ويُلاحَظُ عدمُ استقلال هذه القاعدة عنده في الترجيح، بل لابد أن تقترن بحجج وقواعد أخرى غالبًا، وكأنّ هذا يشير إلى أنها ليست في المراتب المتقدمة القوية من قواعد الترجيح؛ وذلك لابتعادها عن مجال النحو وقواعده قليلا؛ حيث تنصبُّ جلُّ قواعده على العلامات الإعرابية أواخر الكلمات، كما أنّ الترجيح الإعرابي لكتاب الله يعتمد بدرجة كبيرة على قضية المعنى أكثر من اللفظ.

وهذا يقودنا إلى وجود اختلاف يسير بين التنظير وبين التطبيق عند ابن هشام في الترجيح بقاعدة الرسم القرآني، ففي حين نجد عبارته في الاعتداد بالرسم تشير إلى قوة هذه القاعدة؛ نرى أن الأمثلة التطبيقية لا تكتفي بها في الاحتجاج والترجيح؛ لكنّ هذا على كل حال لا يقلِّل من قيمة القاعدة الترجيحية، إذا علِمْنا أنّ الكلماتِ التي وقع فيها خلافٌ وكان الترجيح فيها بهذه القاعدة محصورةٌ وقليلة، ولا تضرُّ قلّتها في تقرير القاعدة والاعتداد بها لأنها جميعُ ما جاء في هذا الباب أو الأمر، وليس هناك ما ينقضُها، كما أنّ عبارات العلماء في اعتمادها واضحة وصريحة، كما سبق بيانه قريبا.

* تطبيقات القاعدة:

تعددّت الأمثلة للترجيح بهذه القاعدة، وتكاد تنحصرُ في ثلاث صور[2]:

أُولاها: الترجيح بمخالفة رسم المصحف بالزيادة: ومن أمثلتها القول الذي يؤدي لزيادة ألف بعد (كالوهم أو وزنوهم)، وسيأتي بيانه قريبًا في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ﴾[3].

وثانيها: الترجيح بمخالفة رسم المصحف بالفصل في كلمة متصلة، كالفصل بين (أيّ) و (هُم) في قوله سبحانه: ﴿ثُمَّ لَنَنزِعَنَّ مِن كُلِّ شِيعَةٍ أَيُّهُمْ أَشَدُّ عَلَى الرَّحْمَٰنِ عِتِيًّا﴾[4].

وثالثها: الترجيح بالمخالفة بالحذف: ومن أمثلتها القول الذي يؤدي لحذف ألف (لا)، مع ألف الوصل في قوله عزّ وجلّ: ﴿وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ﴾[5].

---

(١) مغني اللبيب: ٧٧٨.

(٢) اختار الباحث ترتيب الصور الثلاث وأمثلتها بناءً على وضوح المثال في الدلالة على القاعدة، وتأكيد الاحتجاج بها.

(٣) المطففين: ٣.

(٤) مريم: ٦٩.

(٥) النساء: ١١.

❁ **المثال الأول**: من أمثلة هذه القاعدة الترجيحية: الخلاف في إعراب(كالُوهم)، وَ(وزنُوهم) من قوله تعالى: ﴿وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ﴾[1]، حيث احتج ابن هشام فيه بقاعدة رسم المصحف، فقال:

"والرَّابعُ –أي من أمثلة الجهة الثامنة: أن يَحمل المعربُ على شيء، وفي ذلك الموضعِ ما يَدْفَعُه– **قولُ بعضهم في:** ﴿وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ﴾[2] **إنّ (هُم) الأولى ضميرُ رفع مُؤَكِّد للواو، والثانية كذلِك، أو مُبْتدأ وما بعده خَبرُه.**

والصَّواب أنّ (هُمْ) مفعولٌ فيها؛ لِرسْم الواو بِغَيْر ألف بعْدها، ولِأَنّ الحديثَ في الفعل لا في الفاعل؛ إذِ المعنى: إذا أخذُوا مِن النَّاس استوفوا، وإذا أعطُوهم أخسروا، وإذا جعلْتَ الضمير لِلْمُطَفِّفِين صار معناهُ: إذا أخذُوا استوفوا، وإذا توَلّوا الكَيْلَ أَو الْوَزْن هم على الخُصُوص أخسروا، وهو كلامٌ متنافرٌ؛ لِأَنَّ الحديثَ في الفعل لا في المُبَاشر"[3].

وهنا يرتكز ابن هشام في ترجيحه لأحد الإعرابين المتخالفين على قاعدتين واضحتين:

الأولى: موافقة رسم المصحف. والثانية: موافقة المعنى المراد، وقد جاءتا متآزرتين لترجيح القول الثاني.

فأما القاعدة المتعلقة بموافقة المعنى المراد فقد مرَّ معنا تقريرها وتفصيل القول فيها في مبحث مستقل[4]، والذي يعنينا هنا هو القاعدة المتعلقة بالرسم، والتي عبّرنا عنها ب(ترجيح الوجه الموافق لرسم المصحف على ما يخالفه)، وقد بدأ بمضمونها ابنُ هشام؛ لأهميتها عنده في هذا الموضع خصوصا، حيث يتعرض للجهات التي يدخل الاعتراض على المعرب من جهتها، وهذه الجهة أن يقع في النص المختلف فيه ما يدفع أحد الأوجه فيه.

ولا يعني هذا أنه يقدِّم هذه القاعدة على القاعدة المتعلقة بموافقة المعنى المراد في قوة الترجيح، إذ ما من شك أنها– أي قاعدة المعنى المراد– الأقوى، خصوصًا في إعراب كلام المولى–سبحانه–.

ومعنى هذا الترجيح: أنّ القول بإعراب (هم) في (كالوهم) وَ (وزنوهم): ضميرَيْ نصب المفعول به هو الراجح؛ بناءً على قاعدة الرسم، حيث جاء رسمها في المصاحف بغير ألف، ولو رسمت الألف لسُلِّم للقائلين بالقول الآخر وهو أن الضمير(هم) ضمير رفع مؤكد لواو الفاعلين في (كالوا) وَ (وزنوا).

---

(١) المطففين: ٣.

(٢) المطففين: ٣.

(٣) مغني اللبيب: ٧٧٨.

(٤) يُنظر ص٦٧ من هذا البحث.

وجاء التصريح هنا بقاعدة الرسم، على أنه لم تُذكر في الجهة العامة – وهي الجهة الثامنة- التي يمثِّل لها، وربما يكون السبب في ذلك أن هناك أمثلة -وهي الثلاثة الأخيرة- غيرَ داخلة في الرسم، بل كان الترجيح فيها بمراعاة النظائر في آيات أخرى، أو قراءات أخرى.

ولتأكيد هذا الرسم فقد قال أبو بكر الأنباري: "اجتمعت المصاحف على طَرْح الألف من (كالوهم أو وزنوهم)"(١)، وقال أيضًا في موضع آخر: "وقال أبو عُبيد: الاختيارُ أن يكون (كالوهم ووزنوهم) حرفًا واحدًا لعلتين: إحداهما أن المصاحف اجتمعت على طرح الألف من (كالوا) و (وزنوا) فدلّ هذا على أنهما حرف واحد؛ لأن (كالوا) لو كان منفصلاً مِنْ (هم) لكتبوا فيه ألفًا كما كتبوا «قالوا وجاءوا وذهبوا» بألف، والحجة الأخرى أنّ تأويل (كالوهم أو وزنوهم): كالوا لهم ووزنوا لهم، فحُذفت اللام"(٢) .

والنقلُ الأخير عن أبي عُبيد يَذكُر كلتا الحجتين اللتين احتج بهما ابن هشام، مما يدل على اشتهارهما قبله عند المعربين في هذه المسألة خصوصًا، وربما في غيرها عموماً.

وهذا يقودنا إلى **مقام الموازنة**: إذ يظهر متابعةُ ابن هشام الواضحة للعلماء السابقين عليه في الاحتجاج بقاعدة الرسم في هذه المسألة خصوصًا(٣).

وممّن احتج بها: الطبري حيث قال:

"والصوابُ في ذلك عندي الوقفُ على (هم)، لأنّ (كالوا ووزنوا) لو كانا مكتفيَيْن، وكانتْ (هُم) كلاما مستأنفا، كانت كتابةُ (كالوا ووزنوا) بألف فاصلة بينها وبين (هُم) مع كلِّ واحدٍ منهما، إذْ كان بذلك جرى الكُتّابُ في نظائر ذلك إذا لم يكنْ متَّصلًا به شيءٌ مِن كنايات المفعول، فكتابُهم ذلك في هذا الموضع بغير ألف أوضح الدليل على أن قوله:(هُمْ) إنما هو كناية أسماء المفعول بهم"(٤)، وتعبيره بأوضح الدليل يدل على قوة هذه القاعدة.

(١) مرسوم الخط: ٤٥.

(٢) إيضاح الوقف والابتداء: ١/ ٣٤٧. وينظر كذلك: المقنع في رسم مصاحف الأمصار ٨١، ومعجم الرسم العثماني ٦/ ٢٨٦٨، ٧/ ٣٤٤٠.

(٣) هذا فيما يخص القاعدة المدروسة، أما أصل المسألة، وإعراب الهاء في محل نصب فهو منسوب لأبي عمرو بن العلاء، ولسيبويه بالقياس على قوله، وللكسائي، والأخفش. يُنظر: إعراب القرآن، للنحاس ٥/ ١٠٨.

(٤) جامع البيان: ٢٤/ ٢٧٨.

ثم تلاه: الزّجّاج[1]، والنّحّاس[2]، والسيرافي[3]، ومكيٌّ[4]، وابن الشجري[5]، وأبو البركات الأنباري[6]، والعكبري [7]، والقرطبي[8]، وابن جزيّ[9].

كل هؤلاء العلماء سبقوا ابن هشام لتقرير هذه القاعدة والاحتجاج بها، وتختلف عباراتهم فيها، لكنها تتفق على كون هذه القاعدة ملزمةً للفريق الآخر، وممَّنْ سار عليها كذلك: السمين الحلبي[10]، والسيوطي[11].

وذلك الفريقُ الآخرُ القائل بوجه الرفع في هذا المثال خالفَ الجمهور، وقولُه أقرب للشذوذ[12]، فقد نُسِب لعيسى بن عمر[13]، وحمزةَ بن حبيب فقط، كما ذَكَر ذلك النّحاس بقوله: "وقال عيسى بن

(١) ينظر: معاني القرآن وإعرابه ٥/ ٢٩٨.

(٢) ينظر: إعراب القرآن ٥/ ١٠٩، وعبارته فيها الاحتجاج بالرسم، وبنسَق الكلام، وهو الترجيح بالسياق عند ابن هشام وغيره، إذ يقول: " والصواب أن الهاء والميم في موضع نصب؛ لأنه في السَّواد بغير ألف، ونسقُ الكلام يدل على ذلك؛ لأن قبله إذا اكْتالُوا على النَّاسِ، فيجب أن يكون بعده وإذا كالوا لهم، وحذفت اللام".

(٣) ينظر: شرح كتاب سيبويه ٥/ ٤٩ .

(٤) ينظر: مشكل إعراب القرآن ٢/ ٨٠٥، ٨٠٦، والهداية إلى بلوغ النهاية ١٢/ ٨١١٦.

(٥) ينظر: أمالي ابن الشجري٢ / ١٣١، وقد تميزت عبارته بقوة الرد ووضوحه، قال فيها: "يدلّك على بطلان هذا القول عدم تصوير الألف بعد الواو، في (كالُوهُمْ) و(وَزَنُوهُمْ)، ولو كان المراد ما ذهب إليه هذا المتأوّل، لم يكن بدّ من إثبات ألف بعد الواو، على ما اتفقت عليه خطوط المصاحف كلّها، في نحو:(خَرَجُوا مِنْ دِيارِهِمْ) ...الخ" .

(٦) ينظر: البيان في غريب إعراب القرآن ٢/ ٥٠٠.

(٧) ينظر التبيان في إعراب القرآن ٢/ ١٢٧٦. لكن عبارته غريبة؛ إذ فيها تجويزٌ للرسمين بلا بيان، وأنه محتمِل، وهو موضع إشكال عندي، وعبارته: " قوله تعالى: (كالوهم): في «هم» وجهان؛ أحدهما: هو ضمير مفعول متصل، والتقدير: كالوا لهم.

وقيل: هذا الفعل يتعدى بنفسه تارة وبالحرف أخرى، والمفعول هنا محذوف، أي كالوهم الطعام، ونحو ذلك. وعلى هذا لا يكتب كالوا ووزنوا، بالألف.

والوجه الثاني: أنه ضمير منفصل مؤكد لضمير الفاعل؛ فعلى هذا يكتبان بالألف".

(٨) ينظر: الجامع لأحكام القرآن ١٩/ ٢٥٢ .

(٩) ينظر: التسهيل لعلوم التنزيل ٢/ ٤٦٠.

(١٠) ينظر: الدر المصون ١٠ / ٧١٧.

(١١) ينظر: همع الهوامع ٣/ ٥١٦.

(١٢) أعني بالشذوذ هنا مفارقة الجماعة الكثيرة من العلماء في هذه المسألة.

(١٣) عِيْسَى بنُ عُمَرَ، أَبُو عُمَرَ الثَّقَفِيُّ البَصْرِيُّ، العَلاَّمَةُ، إِمَامُ النَّحْوِ، كان ثقة عالماً بالعربية والقراءة، وقراءته مشهورة، رَوَى عَنِ: الحَسَنِ، وَعَوْنِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ عُتْبَةَ، وَعَبْدِ اللهِ بنِ أَبِي إِسْحَاقَ الحَضْرَمِيِّ، وَعَاصِمٍ الجَحْدَرِيِّ، وَطَائِفَةٍ. أَخَذَ عَنْهُ: الأَصْمَعِيُّ، وَشُجَاعٌ البَلْخِيُّ، وَعَلِيُّ بنُ نَصْرٍ الجَهْضَمِيُّ، وَهَارُوْنُ الأَعْوَرُ، وَالخَلِيْلُ بنُ أَحْمَدَ، وَوَلاَؤُهُ لِبَنِي مَخْزُوْمٍ، نَزَلَ فِي ثَقِيْفٍ، فَاشْتُهِرَ بِهِم.

وَكَانَ صَاحِبَ فَصَاحَةٍ وَتَقَعُّرٍ وَتَشَدُّقٍ فِي خِطَابِه، وَكَانَ صَدِيْقاً لأَبِي عَمْرِو بنِ العَلاَءِ، وَقَدْ أَخَذَ القِرَاءَةَ عَرْضاً عَنْ: عَبْدِ اللهِ بنِ أَبِي إِسْحَاقَ، وَابْنِ كَثِيْرٍ المَكِّيِّ.

=

عمر: الهاء والميم في موضع رفع، وعبرّ عنه أبو حاتم بأن المعنى عنده: هم إذا كالوا أو وزنوا يخسرون؛ لأنّ عيسى قال: الوقف «وإذا كالوا» ثم تبتدئ «هم أو وزنوا»، وعبرّ غيره: أن «هم» توكيد كما تقول: قاموا هم"[1]، وذكر ذلك أيضاً الزمخشريُّ بقوله: "وعن عيسى بن عمر وحمزة: أنهما كانا يرتكبان ذلك، أي يجعلان الضميرَيْن للمطففين، ويقفان عند الواوين وُقَيْفةً يبيِّنان بها ما أرادا"[2].

أما رأي الزمخشري فهو مع الجمهور، لكنه لم يرتضِ منهم الاحتجاج برسم المصحف، بل وصفه بالركاكة، معلِّلًا ذلك بأنه لم يراعَ في كثير منه قواعد الرسم الإملائي المعروف، وذكر أنه رأى في الكتب المخطوطة بأيدي الأئمة المتقنين هذه الألف غير موجودة[3]؛ لكونها لا تُلفظ، ولا تؤثر في المعنى[4].

ورفضُـــه لـهــذه القاعدة غير مقبول؛ إذا علمْنا الدّقة التي كتب بها الصحابة –رضوان الله عنهم أجمعين– هذه المصاحف، وإحكامهم وتحرِّيهم فيها[5]، وأن ذلك داخلٌ ضمن حفظ الله لكتابه في قوله عزّ اسمه: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾[6].

ويمكن أن يُردّ عليه بأحد ردود ابن هشام في مسألة أخرى عندما قال: "وَحمْلُ الرَّسْم على خلاف الأَصْل مَعَ إِمْكَانه غيرُ سديد"[7]، فإنّ الرسم في جميع المصاحف في هذه الكلمات ونظائرها في القرآن جاء بإثبات الألف بعد واو الجماعة على المعتاد في الرسم الإملائي[8]، وحمْلُه على خلاف هذا الأصل غير

=

وصنَّفَ كتابَيْن في النحو، يسمى أحدهما الجامع، والآخر الإكمال، وفيهما يقول الخليل بن أحمد:

ذهبَ النحوُ جميعًا كلُّه *** غيرَ ما أحدثَ عيسى بنُ عمر

ذاكَ إكمالٌ وهذا جامعٌ ... فهُما للناسِ شمسٌ وقمر

قال أبو البركات الأنباري: وهذان الكتابان لم نرهما ولم نرَ أحداً رآهما.

وتوفي سنة تسع وأربعين ومائة. يُنظر: نزهة الألباء في طبقات الأدباء ٢٨، ووَفَيات الأعيان ٣/ ٤٨٦، وسير أعلام النبلاء ٧/ ٢٠٠، وبغية الوعاة ٢/ ٢٣٧.

(١) إعراب القرآن: ٥ / ١٠٨ . وقد سبقه الطبري في جامع البيان:٢٤/ ٢٧٨ لهذه النسبة.

(٢) الكشاف: ٤/ ٧٢٠.

(٣) المقصود هنا: الكلمات المتصلة بواو الجماعة فقط، بدون ضمير المفعول بعدها، أي: كالوا، وزنوا، جاؤوا ... الخ.

(٤) ينظر: المصدر السابق ٤/ ٧٢١.

(٥) أبان عن هذا الأمر ودرسه دراسة وافية الدكتور/ عبد الحي الفرَماوي في كتابه(رسم المصحف ونقطه)، وأصلُه رسالة دكتوراه بجامعة الأزهر ١٣٩٥هـ. يُنظر فيه: ص١٦، ٥٣٥–٥٣٨.

(٦) الحجر: ٩.

(٧) مغني اللبيب: ٧٧٨.

(٨) ينظر: جامع البيان ٢٤/ ٢٧٨، وأمالي ابن الشجري ٢ / ١٣١.

سديد[1].

وبعدُ... فإنّ المتأمل في سياقات الاحتجاج بهذه القاعدة عند ابن هشام، وعند غيره من العلماء في هذه المسألة؛ ليجد وضوحها في كيفية التعامل مع الأعاريب المختلفة، ودلالتها الصريحة على ذلك، وهذه نتيجة مهمة؛ لكنه يلمس قصورًا في الاعتداد بها، وأنها ليست في درجة عالية من القواعد الأصول، يشير إلى ذلك عدم استقلالها في المرجِّحات بل لابد أن تقترن بحجج أخرى؛ ربما لأنها ليست من مباحث النحويين وأصولهم العامة، بل مجتلبةٌ ومستفادة من علوم القرآن، وعلى كلِّ حال، فهذا لا يخرجها عن دائرة القواعد، بقدر ما ينزلها في درجات القوة منها، إنْ صحّ أن يكون للقواعد درجات.

وعلى هذا، فإن الباحث يرجِّح صحة الاعتداد بهذه القاعدة في هذه المسألة، وبالتالي يكون قول الجمهور ومنهم ابن هشام بترجيح وجه النصب للضميرين في (كالوهم) و (وزنوهم) هو الصواب؛ دون وجه الرفع فيهما؛ للأسباب التالية:

١- وضوح قاعدة رسم المصحف: (ترجيح الوجه الموافق لرسم المصحف على ما يخالفه) فيه، ودلالتها الصريحة في الاحتجاج، ولا معارِض لها في الجملة – عدا الزمخشري وسبق الرد عليه-.

٢- اتفاق الرسمين العثماني والإملائي في هذه المسألة ونظائرها في القرآن، مؤيِّدًا هذا الوجه الإعرابي؛ وذلك مما يزيد قاعدة الرسم قوةً واعتمادا، من مثل قوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَوْهُمْ قَالُوٓاْ إِنَّ هَٰٓؤُلَآءِ لَضَآلُّونَ﴾[2]،وقوله تبارك وتعالى: ﴿وَلَئِن نَّصَرُوهُمْ لَيُوَلُّنَّ ٱلْأَدْبَٰرَ ثُمَّ لَا يُنصَرُونَ﴾[3]، فالفعلان (رأوهم) و(نصروهم) موافقان للفعلين (كالوهم) و (وزنوهم)، واطَّرد الرسم بلا ألف كالرسم الإملائي تمامًا، مع ملاحظة فرق يسير في كون الأوّلَيْن فعلَيْن متعديَيْن، والآخَرَيْن لازِمَيْن في الأصل: كالوا لهم، ووزنوا لهم، وهذا هو توجيههما المقرر عند العلماء[4].

٣- موافقتها لقاعدة ترجيحية عظيمة خصوصًا في إعراب كلام الله تعالى، وهي: (**ترجيح الوجه الموافق للمعنى المراد على ما يخالفه**)، وهذه هي الحجة الثانية لابن هشام في النص المدروس هنا، والتي

(١) قال شيخنا الهرري في تفسيره حدائق الروح والريحان ٣١/ ٢١٨: "فإن قلتَ: خطُّ المصحف خارجٌ عن القياس؟ قلتُ: الأصل في أمثاله إثباته في المصحف، فلا يُعدلُ عنه".

(٢) المطففين: ٣٢ .

(٣) الحشر: ١٢ .

(٤) يُنظر: معاني القرآن، للفراء ٣/ ٢٤٥، ومعاني القرآن، للأخفش ٢/ ٥٧٢، وجامع البيان ٢٤/ ٢٧٨، ومعاني القرآن وإعرابه ٥/ ٢٩٨.

نقلها عن الزمخشري-، حيث إنّ توجيه الرفع-في غير قول الجمهور- يجعل الضمير للمطففين، أي: إذا كال المطففون، أو وزنوا لأنفسهم يخسرون؛ وهذا معنى فاسد، بل المعنى: إذا كالوا الناسَ أو وزنوهم ينقصون[1]، وهذا توجيه النصب الراجح.

❁ ❁ ❁ ❁

❁ **المثال الثاني**: من أمثلة هذه القاعدة الترجيحية: الخلاف في إعراب (أيُّهم أشدُّ) من قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَنَنزِعَنَّ مِن كُلِّ شِيعَةٍ أَيُّهُمْ أَشَدُّ عَلَى الرَّحْمَٰنِ عِتِيًّا﴾[2]، فقد ردّ ابنُ هشام على قول مرجوحٍ بمخالفته رسم المصحف، وذلك في قوله:

"النوع السادسَ عشرَ – أيْ من أنواع الجهة السادسة: ألا يراعيَ المعرِبُ الشروط المختلفة بحسب الأبواب-: اشتراطُهم لِبناء بعض الأَسماء أَنْ تُقطع عن الإِضافة كقبلُ وبعدُ وغيرُ، ولِبناءِ بَعْضِها أَنْ تكونَ مُضافةً، وذلكَ (أيّ) الموصولة؛ فإِنَّها لا تُبنى إِلَّا إِذا أضيفتْ، وكانَ صدرُ صلتها ضميرًا محذوفًا، نَحْو (أَيُّهمْ أَشدُّ).

ومِن الوَهم في ذلك: قَولُ ابْن الطَّراوة: (هُم أَشد) مُبْتَدأٌ وَخبرٌ، و(أيٌّ) مَبْنِيَّةٌ مَقْطُوعةٌ عن الإِضافة؛ وهذا مُخَالِفٌ لِرسْم المُصحف، وَلإجماع النَّحْويين"[3].

وقوله محتجاً في موضع ثانٍ: **"ويَدْفَعُه رَسْمُ (أَيهمْ) مُتَّصلة، وأَنّ (أَيًّا) إِذا لمْ تُضفْ أُعربتْ باتِّفاقٍ"**[4].

وقوله كذلك في موضع ثالث: **"وهذا باطِلٌ بِرَسْم الضَّمير مُتَّصلًا بِأَيّ، وبالإجماع على أَنَّها إِذا لم تُضَفْ كانت مُعربةً"**[5].

وفي هذه النصوص الثلاثة تأكيدٌ واضح على قاعدة رسم المصحف، وأنها مرجِّحٌ معتمَدٌ عند ابن هشام للقول الذي اختاره[6] متابعاً فيه قول الجمهور ببناء (أيّ) موصولةً، وإضافتها للضمير (هم)، وأن

(١) ينظر: جامع البيان ٢٤/ ٢٧٨، وأمالي ابن الشجري ٢ / ١٣١، وإعراب القرآن، للنحاس ٥/ ١٠٩.

(٢) مريم: ٦٩.

(٣) مغني اللبيب: ٧٧٣.

(٤) المصدر السابق: ٧٧٨، وقبله عبارة: " وأيّ مضافة لمحذوف" في قول ابن الطراوة، وفيها تناقض بيّنه أستاذي الدكتور/ عياد الثبيتي، ورجّح أن يكون "خطأً من النُّساخ"، ينظر: (ابن الطراوة النحوي) ص ٢٨٨ .

(٥) المصدر السابق: ١٠٩.

(٦) وينظر اختياره له كذلك في شرح شذور الذهب: ١٤٢.

(أشد) خبر لمبتدأ محذوف تقديره (هو) محذوفا من صدر الصلة.

حيث قال به: سيبويه[1]، والأخفش[2]، وابن السّرّاج[3]، والسيرافي[4]، وأبو البركات الأنباري[5]، وابن يعيش[6]، وابن الحاجب[7]، وابن مالك[8]، وأبو حيان[9]، والمرادي[10]، والسمين الحلبي[11]، وابن عقيل[12]، والأشموني[13]، والسيوطي[14]، والألوسي[15]. ومعنى ترجيح ابن هشام والجمهور هذا القول بقاعدة رسم المصحف بيِّنٌ؛ فقد جاء رسم (أيّهم) متَّصلة بلا خلاف[16].

والفرق بين هذا المثال والمثال السابق؛ أنّ المخالف هنا لم يزد أو ينقص شيئًا في الرسم، إنما فَصَل بين (أي) و (هم)، في حين أنه ترتب على المخالف في المثال الأول زيادة في الرسم، وهو الألف في (كالوا) و (وزنوا)، وكلاهما صورتان من صور المخالفة لقاعدة (رسم المصحف).

وقد احتج ابنُ هشام بهذه القاعدة على القول الذي خالفها، بجعل (أيّ) مبنية كذلك لكن مقطوعة عن الإضافة، وعن الضمير كذلك، ويكون الضمير(هم) مبتدأً، و(أشدّ) خبرًا، وهو قولٌ منسوبٌ لابن الطراوة، وممّن نسبه إليه: أبو حيان[17]، والمرادي[18]، والسيوطي[19].

(١) ينظر: الكتاب ٢/ ٢٩٨ وما بعدها.

(٢) ينظر: معاني القرآن ١/ ٢١٨.

(٣) ينظر: الأصول في النحو ٢/ ٣٢٣.

(٤) ينظر: شرح كتاب سيبويه ٣/ ١٦٦.

(٥) ينظر: الإنصاف في مسائل الخلاف ٢/ ٥٨٣ – ٥٨٨، ونسب القول للبصريين.

(٦) ينظر: شرح المفصل ٢/ ٣٨١.

(٧) ينظر: أمالي ابن الحاجب ١/ ١٤٨.

(٨) ينظر: شرح التسهيل ١/ ٢١٨، وشرح الكافية الشافية ١/ ٢٨٥.

(٩) ينظر: التذييل والتكميل ٣/ ٨٨، ونسب القول لسيبويه والجمهور.

(١٠) ينظر: توضيح المقاصد والمسالك ١/ ٤٤٨.

(١١) ينظر: الدر المصون ٧/ ٦٢١.

(١٢) ينظر: شرحه على ألفية ابن مالك ١/ ١٦٢.

(١٣) ينظر: شرح الأشموني لألفية ابن مالك ١/ ٤٣.

(١٤) ينظر: همع الهوامع ١/ ٣٤٩، ونسب القول لسيبويه والجمهور.

(١٥) ينظر: روح المعاني ٨/ ٤٣٦.

(١٦) ولذلك لم يُنصّ عليها في مصنّفات (الرسم القرآني)، فهي متفقة في الرسمين: الإملائي، والعثماني.

(١٧) ينظر: التذييل والتكميل ٣/ ٩٢، وارتشاف الضرب ٢/ ١٠٨١.

(١٨) ينظر: توضيح المقاصد والمسالك ١/ ٤٥٠.

(١٩) ينظر: الإتقان في علوم القرآن ٢/ ٢١٣.

وعبارات ابن هشام في هذه القاعدة قوية، ففيها الحكم على القول المرجوح بالبطلان والمخالفة وأنه مدفوعٌ عن الصواب. ولأنّ القائل به، المخالف لرسم المصحف متأخرٌ نسبياً، وانفرد بهذا الرأي[1]؛ فلم نجد عند السابقين ردًّا عليه، وإنما كان الرد عند المرادي مستنداً لهذه القاعدة نفسِها[2]، وتابعه ابن هشام[3]، ثم نقلَها-أي قاعدة رسم المصحف- عنهما: الأشموني[4]، والسيوطي[5]، والصبان[6].

أما أبو حيان فقد ذكر رأيه هذا، وردّه، لكنه لم يحتج بهذه القاعدة، كما نلحظ إغفاله لهذه القاعدة كذلك في المسألة السابقة[7]، ولعله لا يرى أن هذه الحجة ترقى لأن تكون قاعدة كلية، أو أنه تأثّر بتوهين الزمخشري لها.

ومِن خلال الموازنة السابقة تَظهرُ القدرة الترجيحية على استثمار هذه القاعدة في القول الذي أغرب به ابن الطراوة، حيث كان ردُّ العلماء السابقين عليه بالاستناد إليها في المسألة السابقة كما رأينا، وعند ملاحظة الخروج عنها في هذا القول الغريب؛ جاء الاستثمار الصائب لها عند المرادي، وتابعه ابن هشام، مع تأكيده عليها في ثلاثة مواضع للمسألة نفسها.

وهنا يظهر بجَلاءٍ التعاملُ الصحيح مع الأعاريب المتخالفة، التي قد تكون متجهةً للصواب بادئ الأمر، فابن الطراوة لم يخالف في القول ببناء أيّ في الآية، بل وافق سيبويه والجمهورَ في ذلك، لكنه علّل بناءها بالقطع عن الإضافة، وهنا خالف إجماع النحويين بأن أيًّا إذا لم تُضفْ فهي معربة، وهذا الإجماع حجةٌ قويةٌ معتبرة.

---

(١) وله انفراداتٌ متعددة اشتُهر بها، مثل إضافته (القصد) من عوامل النحو. يُنظر: (ابن الطراوة النحوي) ٣٤٩، و(أبو الحسين ابن الطّراوة وآراؤه في النّحو والصّرف) ٧١ ، ٧٩.

(٢) ينظر: توضيح المقاصد والمسالك ١/ ٤٥٠.

(٣) مع أنه معاصرٌ له، وهناك خلاف طويل حول هذه المتابعة وحدودِ تأثر ابن هشام بالمرادي؛ نفاها الباحث عمران عبدالسلام شعيب في كتابه (منهج ابن هشام من خلال كتابه المغني): ٨٢-٩٧، وأثبتها محققا كتاب(الجنى الداني) د. فخر الدين قباوة، ومحمد نديم فاضل: ٥، ٦، وكذلك: الباحث عبد العزيز منور الرشيدي في (الشاهد النحوي عند المرادي في كتابه توضيح المقاصد والمسالك وابن هشام في كتابه أوضح المسالك): ٢٧٢، ٢٧٣. وعلى كلِّ حال؛ فالتأثر والمتابعة بانفرادهما لا يُعدّان قدحًا في العالم خصوصًا إذا كان تناوله للمسائل مختلفا وعميقًا كابن هشام- رحم الله الجميع-.

(٤) ينظر: شرح الأشموني لألفية ابن مالك ١/ ٤٤.

(٥) ينظر: الإتقان في علوم القرآن ٢/ ٢١٣.

(٦) ينظر: حاشية الصبان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك ١/ ٨٣.

(٧) في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ﴾ المطففين: ٣ . يُنظر رأيه فيها في تفسيره: البحر المحيط ١٠/ ٤٢٦.

وقد ذكرْنا سابقا أن أبا حيان ممّنْ يعتد بالرسم القرآني عمومًا. يُنظر: البحر المحيط ٣/ ٧٤، ٧/ ٣٤٩، ٣٥٠، ١٠/ ٢٦٠.

وكان الردُّ كافيًا بهذا، لكن انضاف إليه فسادٌ آخر من جهة اللفظ، وهو اتصال أيّ بالضمير (هم)، وهذا يدفع القول بالابتداء للضمير إذ هو ضمير نصب متصل بهذه الصورة البيِّنة، وعلى هذا الرسم الذي لا نزاع فيه.

ورأيُ الباحث لا يخرج عما قرره النحاة من وجوب الإضافة لأيٍّ إلى الضمير في المثال المدروس، أما فيما يخص الاعتماد ترجيحًا على قاعدة رسم المصحف في هذه المسألة خصوصًا[1]: فإنه غيرُ محتاج إليه، ولا يعطي القول الراجح قوةً؛ وذلك للأسباب التالية:

١- أنّ إجماع النحويين بخلاف القول المرجوح، وهذا كافٍ في نقضه، بالإضافة لتفرُّد القائل به، وشهرتِه بأمثال هذه التفرُّدات التي لا تستند إلى حجج قوية، أو إلى أي حجة يمكن أن تواجه الإجماع.

٢- إغفال العلماء لها، وخصوصا مَن اعتمدها منهم في مسائل أخرى؛ كأبي حيان، والقرطبي، والسمين الحلبي، وغيرهم.

٣- إذا تتبّعنا نظائر هذه المسألة في القرآن عند المعربين – وهذا منهجٌ أصيل عند ابن هشام وهو ما سبق في هذا البحث في القواعد المتعلقة بتضافر الأدلة-، من أمثال قوله تعالى: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لَّهَا لِنَبْلُوَهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾[2]، وقوله – جلّ في علاه-: ﴿ءَابَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا﴾[3]، وغيرها من النظائر؛ لم نجد قائلا بقول ابن الطراوة، وإنما المشهور قول الجمهور وسيبويه، مع أقوال أُخَر[4] يرجَّح فيها بقواعد متعددة -وليس هذا محل تفصيلها-؛ فلتكنْ هذه الآية على الجادّة مع أخواتها.

ولسنا بحاجة، بعد هذه الحجج إلى الترجيح بقاعدة رسم المصحف، إلا من باب الاستئناس والتعضيد.

❁ ❁ ❁ ❁ ❁

(١) أما القاعدة في ذاتها وفي مسائل أخرى فقد سبق تأكيد قوتها، وصحة الاعتماد عليها.

(٢) الكهف: ٧.

(٣) النساء: ١١.

(٤) ينظر: مشكل إعراب القرآن ١/ ٤٣٢، وأمالي ابن الشجري ٣/ ٤٣، والبيان في غريب إعراب القرآن ٢/ ٩٢، ٩٣، والتبيان في إعراب القرآن١/ ٣٣٥، والبحر المحيط ٧/ ١٤٠، ٣/ ٥٤٤، والدر المصون ٧/ ٣٧٢، ٣٧٣، ٣٧٥، ٤٤٣، ٤٤٤، وروح المعاني ٨/ ١٩٨.

❁ **المثال الثالث**: من أمثلة هذه القاعدة الترجيحية: الخلاف في إعراب(ولا الذين) من قوله تعالى: ﴿ وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّى تُبْتُ ٱلْـَٰٔنَ وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾[1]، فقد ردّ ابن هشام على قول آخر بمخالفته رسم المصحف، وذلك في قوله:

"والثَّاني- أي من أمثلة الجهة الثامنة: أن يَحْمل المعربُ على شيء، وفي ذلك الموضعِ ما يدفعُه-: قَولُ الأَخفش، وَتبعهُ أبو البَقاء في:﴿ وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ ﴾: إنّ اللَّامَ للابتداء، وَ(الَّذين) مُبْتَدأٌ، والجُملة بعده خبرُه.

ويَدْفَعُه أَنّ الرَّسْمَ (وَلا)، وذلكَ يَقْتضي أَنّه مجرورٌ بالعَطْف على (الَّذين يعْملُونَ السَّيِّئَات)، لا مَرْفُوعٌ بالابْتداء"[3].

وهنا يقتصرُ ابنُ هشام في ردِّه القولَ المخالف وترجيحِ الإعراب المشهور؛ على قاعدة رسم المصحف، وأنها كافية في دفع ذلك القول، ومجانبته الصواب.

والفرق بين هذا المثال وسابقَيْه في صورة المخالفة للرسم: أنّ صورة المخالفة في الرسم هنا بحذف حرفين وهما ألف (لا) وهمزة الوصل بعده، وهي صورة ثالثة من صور المخالفة لقاعدة رسم المصحف.

يقول السمين الحلبي موضحًا هذه الصورة، ومرجحًا بهذه القاعدة:

"وأجازَ أبو البقاء في «الذين» أن يكونَ مرفوعَ المحل على الابتداء، وخبرُه «أولئك» وما بعدَه، معتقداً أن اللام لام الابتداء، وليست ب «لا» النافية.

وهذا الذي قاله مِن كونِ اللامِ لامَ الابتداء لا يَصِحُّ إلا أن يكون قد رُسِمَتْ في المصحف لامٌ داخلة على «الذين» فيصير «ولَلّذين»، وليس المرسوم كذلك، إنما هو لام وألف، وألف لام التعريف الداخلة على الموصول، وصورته: ولا الذين"[4].

والقول الذي اختاره ابن هشام بأنْ تكون (لا) نافية كصورتها في الرسم، مع العطف بالخفض على ما قبلها، وليست لام الابتداء المخالفة للرسم، مع واو الاستئناف= هو قول الجمهور، وهو القول

(١) النساء: ١٨.

(٢) النساء: ١٨.

(٣) مغني اللبيب: ٧٧٧.

(٤) الدر المصون: ٣/ ٦٢٦.

المشهور، وقد نصّ عليه: الفراء[١]، والطبري[٢]، والنحاس[٣]، ومكيٌّ[٤]، والزمخشري[٥]، وأبو البركات الأنباري[٦]، وأبو حيان[٧]، والسمين الحلبي[٨]، والسيوطي[٩] وغيرهم.

وأما المخالف لهم فهو –كما نص عليه ابن هشام وغيره–: الأخفش[١٠]، والعكبري[١١] مع تجويزه قول الجمهور كذلك[١٢].

ومع تقدُّم الأخفشِ والعكبري القائلَيْنِ بهذا الرأي إلا أنّ أكثر العلماء المتقدمين لم يذكروا قولهما أو يتعرّضوا للرد عليه؛ وقد يكون السبب في ذلك أنّ مسألة (رسم المصحف) ليست من مباحث النحاة في الأصل، ولذلك لا يتطرّق إليها غالبًا إلا العلماء المشاركون في علوم القرآن مع النحو.

وأولُّ ما يلقى الباحثَ هو ردُّ السمين الحلبي، وابنُ هشام المتعاصران، ثم ابن الجزريّ[١٣]، ثم

---

(١) ينظر: معاني القرآن ١/ ٢٥٩.

(٢) ينظر: جامع البيان ٨/ ١٠٢.

(٣) ينظر: إعراب القرآن ١/ ٢٠٥.

(٤) ينظر: الهداية إلى بلوغ النهاية ٢/ ١٢٥٩.

(٥) ينظر: الكشاف ١/ ٤٨٩.

(٦) ينظر: البيان في غريب إعراب القرآن ١/ ٢٤٧. وذكر أنّ القولَ المخالف قراءةٌ قرآنية، ولم يذكر ذلك غيره– حسب ما بين يديّ من مصادر–. يُنظر: معجم القراءات ٢/ ٣٩.

(٧) ينظر: البحر المحيط ٣/ ٥٦٣، ٥٦٤.

(٨) ينظر: الدر المصون ٣/ ٦٢٦.

(٩) ينظر: الإتقان في علوم القرآن ٢/ ٣١٧.

(١٠) لم أجده فيما بين يديّ من كتب الأخفش، وقد نسبه إليه صراحة– عدا ابن هشام–: مكي بن أبي طالب في (الهداية إلى بلوغ النهاية) ٢/ ١٢٥٩، وابن الجزري في (النشر في القراءات العشر) ٢/ ١٥٩، ونصُّه: " والأخفشُ إمام النحو أعربَ: (ولا الذين يموتون وهم كفار) أن اللام لام الابتداء و(الذين) مبتدأ، وأولئك الخبر؛ ورأيت أبا البقاء في إعرابه ذكره أيضاً، ولا شك أنه إعراب مستقيم لولا رسم المصاحف؛ فإنها كتبت (ولا) فهي لا النافية دخلت على (الذين)، و(الذين) في موضع جر عطف على (الذين) في قوله (وليست التوبة للذين يعملون السيئات)".

(١١) ينظر: التبيان في إعراب القرآن ١/ ٣٤٠.

(١٢) وذكره النسفي في تفسيره (مدارك التنزيل): ١/ ٣٤٢ بعد أن قرّر وجه الجمهور بالعطف بالجر، ونصه: "وفي بعض المصاحف بلامَيْن، وهو مبتدأ خبره { أولئك أعتدنا لهم عذابا أليما}"، وهذا قد يشير إلى أنَّ القائل بالقول الآخر يستند إلى الرسم أيضًا.

ووجدتُ أحد المتأخرين وافقهم في ذلك، وجوّز الوجهين وهو: أحمد بن محمد الأشموني (المتوفى: نحو ١١٠٠هـ، وليس شارح الألفية علي بن محمد المتوفى سنة ٩٢٩هـ) في كتابه (منار الهدى في بيان الوقف والابتدا) ١/ ١٧٧، ونصه: "«فالذين» مجرور المحل عطفًا على الذين يعملون، أي ليست: التوبة لهؤلاء، ولا لهؤلاء، فسوَّى بين من مات كافرًا، وبين من لم يتب إلَّا عند معاينة الموت –في عدم قبول توبتهما، وإنْ جعلت «وللذين» مستأنفًا مبتدأ، وخبره «أولئك» –حسن الوقف على «الآن»، ويبتدئ «وللذين يموتون»، واللام في «وللذين» لام الابتداء، وليست لا النافية".

(١٣) ينظر: النشر في القراءات العشر ٢/ ١٥٩.

السيوطي[1]، فقد اتفقوا جميعا على الترجيح بالقاعدة نفسها.

وهي في هذا المقام حجةٌ قوية ملزمة، اتباعًا لرسم المصحف، كما أنه لا يتوجّه إعراب الواو بأنها استئنافية مع وجود (لا)، ولِما تقرّر من إعرابها عند المفسرين، إذ إنها متعلقة بما قبلها في المعنى.

ويُلاحظ في نص ابن هشام: الدقةُ في الاحتجاج والترجيح، حيث يكون القول المرجوح مشتملاً على ما ينقضه، هذا من جهة، ومن جهة أخرى ففيه دلالة الاقتضاء، وهي قوية في الاحتجاج العقليّ كما هو معلوم، إذ يقتضي النفي منفيًا، والعطف معطوفًا عليه وهكذا.

ثم إن ابن هشام إتمامًا لقول المخالف وما قد يُحتجّ له؛ ذكر مَنْزَعه في ذلك فقال: "والَّذي حملَهما – أي الأخفش والعكبري- على الخُرُوج عن ذلك الظَّاهر؛ أَنَّ مِن الواضِح أَنّ المَيِّت على الكفر لا توبة لهُ؛ لِفَوات زمَن التَّكليف.

ويُمكن أَنْ يُدَّعى لهما أَنّ الألف في(لا) زائدةٌ كالألف في ﴿ لَأَاْذْبَحَنَّهُۥٓ ﴾[2] فإِنَّها زائدة في الرَّسْم، وكذا في ﴿ وَلَاۡأَوۡضَعُواْ ﴾[3]؛ والجَواب أَنّ هذه الجُمْلة لم تذكرْ لِيفادَ مَعْناها بِمُجَرَّدِهِ، بل ليُسوَّى بينها وبين ما قبلها، أَي إِنَّه لا فرق في عدم الاِنْتِفاع بالتّوبة بَين مَنْ أَخّرها إِلى حُضور الموت وبين مَنْ ماتَ على الكفر... وَحمْلُ الرَّسْم على خلاف الأَصْل مع إِمكانه غيرُ سديدٍ"[4].

وقد اشتمل هذا النص المتمِّم للقول المخالف في إعراب هذه الآية على ثلاثةِ أمور:

أَوّلـها: توجيه هذا القول بسبب المعنى الجزئي للجملة دون النظر للسياق، وما يقصده من نفي التسوية بين الجملتين، وهذا التوجيه دالٌّ على إنصاف ابن هشام وتعمُّقه في دراسة الأقوال ومنزَعها، كما أنه احتجاج بالقاعدة المتعلقة بالسياق، وقد سبقت في هذا البحث[5].

وثانيها: ما يمكن أن يَحتج به المخالف من استثناءات وردت في رسم المصحف لكلمات أخرى خرجت عن القياس، ولعلَّ في هذا إشارة إلى اعتراض الزمخشري على قضية الرسم[6]، والزمخشريُّ نفسُه يقول: "وقد اتّفقت في خطِّ المصحف أشياءُ خارجةٌ عن القياسات التي بنى عليها علم الخط والهجاء، ثم

(١) ينظر: الإتقان في علوم القرآن ٢/ ٣١٧.

(٢) النمل: ٢١. اتفقت المصاحف على رسم الألف قبل الذال، ينظر: مرسوم الخط للأنباري ٢٥، والمقنع في رسم مصاحف الأمصار ٩٢.

(٣) التوبة: ٤٧. اختلفت المصاحف في إثبات الألف أو حذفها قبل الواو الأولى، واستقر العمل على الحذف وموافقة الرسم الإملائي، وهذا على خلاف ما يريده ابن هشام في هذا النص. يُنظر: مرسوم الخط ٩، والمقنع في رسم مصاحف الأمصار ٩٨، ومرسوم خط المصاحف ١٢١.

(٤) مغني اللبيب: ٧٧٨.

(٥) ينظر ص٨٢ من هذا البحث.

(٦) سبقت ص١٤٩ من هذا البحث.

ما عاد ذلك بضيرٍ ولا نقصان؛ لاستقامة اللفظ وبقاء الحفظ، وكان اتِّباعُ خط المصحف سنةً لا تُخالف"[1].

وثالثها: التأكيد على قاعدة الرسم، وأنّ الواجبَ حملُ المرسوم على الأصل، وتبقى الاستثناءات خاصةً برسم المصحف على ما كتبه الصحابة، فهو سنةٌ لا تخالف.

وبعدُ، فإنَّ الباحثَ يرجِّحُ وجهَ (العطف بالخفض)، مع (لا) النافية في الآية المدروسة، وهو قول الجمهور ومعهم ابن هشام؛ على وجه الاستئناف، ولام الابتداء؛ للأسباب التالية:

أولاً: اعتماده على القاعدة المدروسة: (ترجيح الوجه الموافق لرسم المصحف على ما يخالفه)، وقوة اعتداده بها لاسيما وأنّ المخالفة للرسم أشد مما سبق، إذ فيها حذف حرفين، وإن كان اللفظ قريبًا، لكن ابتعاد صورة الرسم عن المرسوم تضعفُ القول به، ويمكن أن يكون هذا البعد سبب اطِّراح جلّ العلماء المتقدمين للتعرُّض لهذا القول.

ثانيًا: أنّ أحد القائلَيْن به وهو العكبريُّ جوّز الوجه الآخر ولم يردّه، فدلّ على أنه اجتهادٌ منه، ويبقى الصواب هو القول المشهور، الذي يكاد يكون إجماعًا.

وهنا ملاحظة مهمة على منهج العكبري في الاعتداد برسم المصحف، فقد سبق في المثال الأول: استغرابي من رأيه فيه، وأنه موضع إشكال عندي[2]؛ وانضاف إليه مخالفته هنا، وبعد البحث ترجّح لديّ اعتداده برسم المصحف، وما خالف فيه فقد يكون سببه مؤثرًا خِلْقيًا[3]، والله أعلم.

ثالثًا: أن قول الجمهور هو الذي عليه المعنى المراد، قال الطبري: "يعني بذلك جلَّ ثناؤه: ولا التوبةُ لِلذين يموتون وهم كفار= فموضعُ (الذين) خفضٌ، لأنّه معطوف على قوله:{للذين يعملون السيئات}"[4]، وقال أبو حيان: "نفى تعالى أن يكون التوبةُ للعاصي الصائرِ في حيِّز اليأس من الحياة، ولا لِلذي وافَى على الكُفر"[5]، ولا شك أن موافقة المعنى المراد من أقوى المرجِّحات في إعراب الذكر الحكيم، بل هي غايته ومنتهاه.

---

(١) الكشاف: ١/ ٦٩.

(٢) ينظر ص١٤٨ الحاشية ٧ من هذا البحث، مع التأمُّل في عبارة العكبري.

(٣) أثبت الباحث د. عماد مجيد علي في بحثه (منهج أبي البقاء العكبري في كتابه التبيان في إعراب القرآن): ١١٠ أنّ العكبري يذكر جميع الوجوه المحتملة في الآيات، وإن لم يُقْرأ بها، لكنه لا يجوِّز إلا ما ثبت سنده، ووافق خط المصحف، وأن القراءة سنة متبعة.
وجاء في ترجمته: أنه كان ضريرًا، ذهب بصره في صِغره بالجُدريّ، حتى إنَّ زوجته كانت تقرأ له بالليل كُتب الأدب وغيرها . ينظر: وفيات الأعيان ٣/ ١٠٠، وشذرات الذهب ٥/ ٦٧، ٦٨.

(٤) جامع البيان: ٨/ ١٠٢.

(٥) البحر المحيط: ٣/ ٥٦٣.

❁ ❁ ❁ ❁

ونخلص من هذه الأمثلة إلى اعتماد قاعدة (رسم المصحف)، والتي كان التعبير عنها في البحث بِـ(ترجيح الوجه الموافق لرسم المصحف على ما يخالفه)، وصحة الاعتداد بها كثيراً في التعامل مع الأعاريب المتخالفة لكتاب الله، أما في أحيان قليلة جدا فلا يُحتاج إليها إذا كانت مقترنةً بحجة أقوى منها بكثير كإجماع النحاة والمعرِبين على وجهٍ ما، أو موافقة المعنى المراد المتفق عليه بين المفسرين، أو موافقة النظائر القرآنية الأخرى؛ وحينئذٍ تكون من قبيل القرائن والمعضِّدات استئناسًا.

وهناك موضعٌ فردٌ عن ابن هشام ردّ على قولٍ احتج بها، وكأنّه لا يعتد بهذه القاعدة، ثم عاد فقررها واحتج بها في نهاية نصه! وهذا الموضع ليس في ترجيح الإعراب، وإنما في أصل كلمة (لات)، في قوله تعالى: ﴿كَمْ أَهْلَكْنَا مِن قَبْلِهِم مِّن قَرْنٍ فَنَادَواْ وَّلَاتَ حِينَ مَنَاصٍ﴾[1] حيث قال:

"وفي ذلكَ – أي في حقيقة لات- ثلاثةُ مذاهب:

أحدها: أنّها كلمةٌ واحدة فعلٌ ماضٍ...

والمذهب الثَّاني: أَنّها كلمتان: (لا) النافية، والتَّاء لتأنيث اللَّفْظة، كما في ثُمّتَ ورُبّتَ؛ وإِنَّما وَجب تحريكُها لالتقاء الساكنين، قاله الجُمهور.

والثَّالث: أَنَّها كلمةٌ وبعضُ كلمة، وذلكَ أَنَّها لا النافية، والتَّاء زائدة في أول الحِين، قالَه أَبو عُبَيْدة وابْنُ الطّراوة.

واسْتدلَّ أَبو عُبَيْدة بأَنَّهُ وَجدها في الإِمام- وهو مصحف عُثمان رضي الله عنه- مختلطةً بِـ"حِين" في الخطّ، **ولا دليل فيه؛ فَكَمْ في خطّ المُصحف مِن أَشْياءَ خارِجَةٍ عن القياس.**

وَيشْهد لِلجُمْهور أَنه يُوقف عليها بِالتَّاء والهاء، **وأَنَّها رُسمت مُنْفَصِلةً عَن الْحِين** "[2]. يتّضح من آخر النص ترجيح ابن هشام لرأي الجمهور في أنّ (لات) كلمتين: لا النافية، والتاء لتأنيث اللفظة، وأحد مرجحاته، وهو الثاني: رسم المصحف؛ إذ أنها رسمت بعد لا مباشرة، غير متصلة ب (حين) بعدها[3].

---

(١) ص~: ٣.

(٢) مغني اللبيب: ٣٣٤، ٣٣٥.

(٣) أثبت هذا الرسم في جميع المصاحف: الطبريُّ في (جامع البيان) ٢١/ ١٤٨، والنحاس في (إعراب القرآن) ٣/ ٣٠٣، ومكي في (مشكل إعراب القرآن) ٢/ ٦٢٣، والداني في (المقنع في رسم مصاحف الأمصار) ٨١.

لكن الغريبَ أنه ردّ القول المخالف الذي نسبه لأبي عبيدة[1]، وابن الطراوة، بأنّ خط المصحف خارج عن القياس فلا يستدل به، وكأنه لا يرى الاعتداد بالرسم، وبعد البحث فإنّ الباحث يميلُ إلى أن هذه العبارةَ لم يقصدِ الردَّ بها، بلْ نقلها عن الزمخشري على أنّها إحدى الاعتراضات التي ترِد على القول المخالِف[2]؛ للتقارب الشديد بين العبارتين، والعبارة عنده: "فكمْ وقعتْ في المصحف أشياءُ خارجةٌ عن قياس الخط"[3].

وعلى كلِّ حالٍ، فاحتجاج كِلا الطرفين بالقاعدة نفسها دليل على صحة الاعتداد بها، وأنها مستمسَكٌ صحيح يرجِّح كفةَ القائل به[4].

(١) الصواب أنه أبو عُبيد القاسم بن سلام كما ذكر ذلك الأنباري في المذكر والمؤنث: ١/ ١٨٣، والنحاس في إعراب القرآن: ٣/ ٣٠٣، والزمخشري في الكشاف: ٤/ ٧٢، وأبو البركات الأنباري في الإنصاف: ١/ ٨٩، وأبو حيان في التذييل والتكميل: ٤/ ٢٨٨، والمرادي في الجنى الداني: ٤٨٦، والسمين الحلبي في الدر المصون: ٩/ ٣٤٩.

(٢) ولا يعني ذلك قولَ ابن هشام بمقتضاها، وبالتالي عدم اعتداده برسم المصحف.

(٣) الكشاف: ٤/ ٧٣، وقد سبق الرد على تضعيف الزمخشري للرسم ص١٤٩ من هذا البحث.

(٤) للاستزادة من أمثلة هذه القاعدة يُنظر: مغني اللبيب ٣١، ٢٤٦، ٣٧١، ٧٢٠، ٧٧٧.

المبحث الخامس: خلاصةٌ لقواعد الترجيح متضمِّنةً النّتائجَ المتعلِّقة بها

سبق في مقدمة البحث تحديد مشكلات البحث وأهدافه، وهي تدور حول: صحة التمسُّك بهذه القواعد والضوابط الترجيحية، والتعرُّف على قيمتها: اعتمادا وقوةً وشمولا، وكذلك: موافقة باقي العلماء أو مخالفتهم لها، ومقدار متابعة ابن هشام أو تفرُّده عنهم.

وأيضا: العلاقة بين التنظير وبين التطبيق عند ابن هشام.

وكل ما سبق يقود إلى طريقة التعامل الصحيح المنضبط مع الأعاريب المتباينة في كتاب الله سبحانه.

وفي هذه الخُلاصة إفرادُ النتائج المتعلقة بقواعد الترجيح في ضوء مشكلات البحث وأهدافه.

فقد أبانَ البحثُ صحةَ التمسُّك بثمانٍ[1] قواعد ترجيحية، والاعتماد عليها عموما، من خلال اعتماد ابن هشام عليها بوضوح، وقد اجتهد الباحث في تحليل وترتيب قوتها على درجات متقاربة كما يلي:

۞ الدرجة الأولى:

وهي أقواها وأوضحها في الاعتماد: **القواعد المتعلقة بتضافر الأدلة،** إذْ هي الدرجة العالية اعتمادًا وقوة؛ حيث يؤازر النظير القرآني من آية أخرى أو قراءة أخرى الوجهَ الإعرابي الراجح.

وأدلة هذه القوة ما يلي:

١- أنها تمثِّل أصل السماع من الأصول النحوية، وهو أول الأدلة النحوية وأقواها، وكذلك مرتبته عالية في الترجيح عند المفسرين حيث إنه تفسير للقرآن بالقرآن نفسه.

٢- أنها أصرح ما يدل على مراد الله تعالى، والمعنى الذي يريده من كلامه سبحانه، وهذه هي الغاية من النظر والترجيح تفسيرًا وإعرابًا.

٣- إشارة ابن هشام لقوة هذه القواعد في مطلع كتابه المغني، حيث قال: **"فَإِنّ أَوْلى ما تقترحُه القرائح، وَأَعْلَى مَا تجنح إِلى تَحْصِيله الجوانح؛ مَا يَتَيَسَّر بِهِ فَهْمُ كتاب الله الْمنزّل ويتّضحُ بِهِ معنى حَدِيث**

---

(١) مِن الأقدار والموافقات التي تأتي عن غير تعمُّد، وتقتضي العجب؛ ما ذكره الدكتور فخر الدين قباوة في مقدمة تحقيقه الجديد لمغني اللبيب: ١٩ بقوله: " فالنُّسخ – أي التي اعتمد عليها في تحقيقه للمغني- ثمانٍ، وأبواب مغني اللبيب هي ثمانية أيضًا، وأبواب الجنة هي ثمانية كذلك، فقد الْتَقَتْ هذه الأعدادُ في الجلالة والبركات كما قال الدماميني:

ألا إنما مغني اللبيب مصنَّفٌ ** جليلٌ، به النحويُّ يحوي أمانيَه

وما هو إلا جنةٌ، قد زُخرفتْ ** ألمْ تنظرِ الأبواب فيه ثمانية"

قال الباحث- عفا الله عنه-: وكذلك جاءت قواعد الترجيح في هذا البحث ثمانية!.

نبيِّه المُــرْسل، فإنَّهُما الوَسِيلَةُ إلى السَّعادة الأبديّة، والذريعةُ إلى تَحْصِيل المصالح الدِّينِيَّة والدنيوية، وأصْلُ ذلك علمُ الإعراب الهادي إلى صَوْب الصَّواب"(١).

٤- إكثار ابن هشام من التطبيقات عليها، بل إنه ساق تسعة أمثلة متتابعة تأكيدا لها كما فعل في الجهة السابعة من الجهات التي يدخل الاعتراضُ على المعرب من جهتها، وهي: **"أن يَحمل -أي المعرِب- كلامًا على شيء ويشهدَ استعمالٌ آخرُ في نظير ذلك الموضع بخلافه"**(٢)، فكلُّها مؤكدةٌ لمضمون قاعدة: **(ترجيح الوجه الموافق للنظير من آية أخرى على ما يخالفه)**.

٥- التوافق التام بينها وبين قواعد ترجيحية أخرى تزيدها قوة ووضوحا، مثل توافقها مع القاعدة المتعلقة بالمعنى المراد، والقاعدة المتعلقة بالسياق، مع النظائر الأخرى لآيات أُخر غير التي ذكرها ابن هشام في ترجيح وجه النفي في(ما) من قوله تعالى: ﴿لِتُنذِرَ قَوْمًا مَّآ أُنذِرَ ءَابَآؤُهُمْ فَهُمْ غَٰفِلُونَ﴾(٣)، وفي ترجيح وجه الاستئناف لجملة(يضل به كثيرًا) من قوله تعالى: "﴿وَأَمَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فَيَقُولُونَ مَاذَآ أَرَادَ ٱللَّهُ بِهَٰذَا مَثَلًا يُضِلُّ بِهِۦ كَثِيرًا وَيَهْدِى بِهِۦ كَثِيرًا﴾(٤)، وكذلك: في ترجيح وجه الزيادة في(لا) من قوله عزَّ اسمُه: ﴿قَالَ مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ﴾(٥).

٦- أنّ هذا مسلك مشهور عند العلماء قبل ابن هشام، وقد تابعهم عليه ؛ إلا أنه نظّر له وأكد عليه وأبرزه في تطبيقات متعددة.

وممّن تابعه ابنُ هشام من الأئمة في الاحتجاج بالقواعد الترجيحية المتعلقة بتضافر الأدلة: الزجاجُ(٦)، والطبري(٧)، والزمخشري(٨)، وأبو حيان(٩).

كما أنّ الوجه الراجح المعتمِد على هذه القواعد هو قول الجمهور في غالب المسائل، مما يدل بوضوح على قوة هذه القواعد الترجيحية في الدلالة على أرجح الأقوال.

---

(١) ص ١٢ .

(٢) مغني اللبيب: ٧٧٣.

(٣) يس~: ٦ . يُنظر: المثال الأول للقاعدة الترجيحية الأولى: **(ترجيح الوجه الموافق للنظير من آية أخرى على ما يخالفه)**، من مبحث: قواعد الترجيح المتعلقة بتضافر الأدلة.

(٤) البقرة: ٢٦. يُنظر: المثال الثاني للقاعدة الترجيحية الأولى السابق ذكرها.

(٥) الأعراف: ١٢. يُنظر: يُنظر المثال الثالث للقاعدة الترجيحية الأولى السابق ذكرها.

(٦) يُنظر: المثال الأول للقاعدة الترجيحية الأولى السابق ذكرها.

(٧) يُنظر: المثال الثاني للقاعدة الترجيحية الأولى السابق ذكرها.

(٨) يُنظر: المثال الثالث للقاعدة الترجيحية الأولى السابق ذكرها.

(٩) يُنظر: المثال الأول للقاعدة الترجيحية الثانية: **(ترجيح الوجه الموافق للنظير من قراءة أخرى على ما يخالفه)**، من مبحث: قواعد الترجيح المتعلقة بتضافر الأدلة.

٧- عموم المماثلة بين القراءات والآيات، وأنّ القراءاتِ للحرف الواحد؛ متعددةٌ كتعدُّد الآيات في نصوص بعض العلماء[١]، فذلك مؤكِّد على قوة القاعدة الترجيحية: (ترجيح الوجه الموافق للنظير من قراءة أخرى على ما يخالفه)، فهي عائدةٌ في العموم إلى القاعدة الترجيحية القوية الأولى المتعلقة بتضافر الأدلة من آية أخرى.

❁ الدرجة الثانية:

ويليها- أي القواعد المتعلقة بتضافر الأدلة- في القوة والاعتماد: **القواعد المتعلقة بالمعنى**، وهذه هي الدرجة الثانية في القوة والاعتماد؛ حيث نجد نصوصَ العلماء فيها وتنظيرهم لها، وتطبيقاتهم العملية عليها واضحةً وقوية[٢].

كما نجد ابنَ هشام مصرِّحًا بها، مؤكّدًا عليها بعبارات قوية، لاسيّما في مطلع الباب الخامس من كتابه المغني، حيث عَنْونه، ثم أبانه بقوله: "الجهات التي يدخل الاعتراض على المعرب من جهتها، وهي عشرة:

الجهة الأولى: أن يراعيَ ما يقتضيه ظاهرُ الصناعة ولا يراعي المعنى؛ وكثيرا ما تزلُّ الأقدامُ بسبب ذلك"[٣].

ثم شدّد النكير على مَنْ يهمل المعنى في أعاريبه، وقال: "وأوّلُ واجب عن المعرب أن يفهمَ معنى ما يُعربه مفردًا أو مركبا"[٤].

وأكّد هذا الأمر بأمثلة عديدة جاوزت العشرين، حصل الفساد فيها بإهمال المعنى، والنظرِ لظاهر اللفظ.

ومما يدل على قوة هذه القواعد الترجيحية المتعلقة بالمعنى عند ابن هشام، واعتماده الكبير عليها أنه غالبا ما كان يكتفي بها دون انضمام أدلة أخرى معها، كما في ترجيحه وجه العطف في إعراب كلمة (دكا) الثانية، و(صفًا) الثانية من قوله سبحانه وتعالى: ﴿كَلَّآ إِذَا دُكَّتِ ٱلْأَرْضُ دَكًّا دَكًّا ﴿٢١﴾ وَجَآءَ رَبُّكَ وَٱلْمَلَكُ

(١) يُنظر: إعراب القرآن، للنحاس ٤/ ١٨٠، ومجموع الفتاوى ١٣/ ٣٩١، وأضواء البيان ٥/ ٥٣٨.

(٢) يُنظر للقاعدة المتعلقة بترجيح المعنى المراد: المقتضب ٤/ ٣١١، والصاحبي ٥٥، والخصائص ١/ ٢٧٩، ٣/ ٢٥٥، ٢٦٠، ونتائج الفكر ٦٦، والمقتصد ١/ ٩٨، وأما القاعدة المتعلقة بترجيح السياق فيُنظر: الرسالة ٥٠، وجامع البيان ٢/ ٤٨٠، ٦/ ٩١، وإعراب القرآن، للنحاس ١/ ٧٨، ٣/ ٢٤، ١٥٦، ٤/ ٤٧، ٥٦، ٥/ ١٠٩، ومجموع الفتاوى ١٥/ ٩٤، ٦/ ١٨، وبدائع الفوائد ٤/ ٩.

(٣) ص ٦٨٤.

(٤) المصدر السابق نفسه.

صَفًّا صَفًّا﴾[1]، وترجيحه الوجه الذي يدل عليه السياق للآيات القرآنية الداخلة في مسألة (أم) المنقطعة أهي بمعنى بل دائما أم بمعنى بل والهمزة في كل موضع أم فيها تفصيل بحسب السياق؟[2]، وغيرها.

كما يدل تعبيرُ ابن هشام بردّ القول المخالف، بالنظر لما يترتب عليه من معنى غير مراد، وتصريحُه بفساد المعنى في بعض المواضع[3]، وتعبيرُه بالبطلان في أحدها[4]؛ ما يؤكد قوة هذه القواعد الترجيحية.

ومما يقع في هذه الدرجة- الثانية في القوة والاعتماد- قاعدة: **(ترجيح الوجه القوي أو الكثير أو المشهور على ما يضادّه)**، حيث تستند في قوتها وإجماع العلماء عليها لتعظيم كلام الحق- سبحانه-، وخصوصية كلامه؛ ولذلك كانت نصوص العلماء فيها قوية وواضحة، وجلُّها بأسلوب الحصر والتأكيد[5].

كما أن ابن هشام صرّح بمضمونها في مطلع الجهة الرابعة من الجهات التي يدخل الاعتراض على المعرب من جهتها: "أن يخرِّج- أي المعرِب- على الأمور البعيدة والأوجه الضعيفة، ويتركّ الوجهَ القريب والقوي"[6]، ويقول في إحدى المسائل: "لأن القرآن لا يخرّج على الشاذ"[7]، وفي أخرى: "لأنه قليل فلا يتخرج عليه التنزيل"[8]، فهذه القاعدة من القواعد المهمة القوية، بل الواجبة في التعامل مع الأعاريب المختلفة.

ودلت كثرة التطبيقات عليها عند ابن هشام[9] على قوة الاعتماد عليها، وشمولها لكل المواضع المشابهة.

وكان حقُّ هذه القاعدة الترجيحية أن تكون في الدرجة الأولى مع قواعد تضافر الأدلة؛ لاعتمادها على أصل السماع، لكن لخصوصية قواعد الترجيح بأعاريب القرآن كان النظير القرآني أولى بالتقديم مما عمّ غيره شعرا ونثرا، كما أنّ التنظير القوي للعلماء ومنهم ابن هشام للقواعد المتعلقة بالمعنى جعلَها مقدَّمةً على هذه القاعدة المتعلقة بالوجه القوي أو الكثير أو المشهور، وإنْ كانتْ درجةُ القوة متقاربةً بينهما.

---

(١) الفجر: ٢١، ٢٢. يُنظر: المثال الثاني للقاعدة الترجيحية الأولى: (**ترجيح الوجه الموافق للمعنى المراد على ما يخالفه**)، من مبحث: قواعد الترجيح المتعلقة بالمعنى.

(٢) يُنظر: المثال الثاني للقاعدة الترجيحية الثانية: (**ترجيح الوجه المتلائم مع السياق على ما يخالفه**)، في مبحث: قواعد الترجيح المتعلقة بالمعنى.

(٣) يُنظر: مغني اللبيب ٦٩٤، ٦٩٥، وشرح شذور الذهب ٣٩٣.

(٤) يُنظر: شرح قطر الندى ٣٠٩.

(٥) يُنظر: الناسخ والمنسوخ ٢٤٧، والكامل في اللغة والأدب ٣/ ٣٠، وجامع البيان ١١/ ١٦٠، ٥/ ٣٣٧، وإعراب القرآن، للنحاس ١ / ١٠٩، ٤/ ٥٧، والبحر المحيط ١/ ١٢،١٦، ٧/ ٢٩٩، ٢/ ٧٤٢، والدر المصون ٣/ ٣٢١، والبرهان في علوم القرآن ١/ ٣٠٤.

(٦) مغني اللبيب: ٧١٠.

(٧) المصدر السابق: ٢٦٢.

(٨) المصدر السابق: ١٥٤.

(٩) يُنظر: مغني اللبيب ٢٦٢، ٣٠٨، ٤٢٩، ٤٣٣، ٤٧٩، ٦٢٦، ٦٦١، وشرح شذور الذهب٣٤٧ ، ومختصر تذكرة ابن هشام ١٤١، وأسئلة وأجوبة في إعراب القرآن ٣٩، وغيرها.

❁ الدرجة الثالثة:

ويأتي في الدرجة الثالثة من القوة والاعتماد لهذه القواعد: **القواعد الترجيحية المتعلقة بالحذف والتقدير**، ومِن أدلة قوة هذه القواعد أنّ الحذف والتقدير من مسالك العرب، وأساليبهم المعهودة كما أشار إليه ابنُ قتيبة(١) وابنُ فارس(٢) وغيرُهما، وذكر الزمخشريُّ أنّ الحذف والاختصار هو نَهْجُ التنزيل(٣)، وهو بهذا يكتسب أهمية خاصة، لاسيما إعرابُ كلام الله سبحانه، والترجيح بين الأعاريب المتباينة، كما عدّه الشاطبي من أصول العربية(٤).

وممّا يلفتُ النّظر أنّ ابنَ هشام أوْلى الحذف أهمية خاصة، وعقد له مبحثا طويلا مفصَّلًا بالتطبيقات والأمثلة القرآنية(٥) مما يؤكد قوة الاعتماد عليه في أعاريب الكتاب العزيز.

وكذلك: اقتصار ابن هشام عليها في بعض المواضع، مثل ترجيحه وجه البدل في إعراب (مَنِ استطاع) من قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾(٦).

ويُضاف إلى ذلك من دلائل قوة هذه القواعد الترجيحية المتعلقة بالحذف والتقدير قوة تعبيرات ابن هشام في تطبيقاتها، كما في ترجيحيه وجه تقدير مضاف واحد في قوله تعالى:﴿وَأُشْرِبُوا۟ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ ۚ﴾(٧)، وكما في ترجيحه وجه البدل في (مَنِ استطاع) من قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾(٨).

وعلى الرغم من هذه الدلائل على قوة هذه القواعد المتعلقة بالحذف والتقدير إلا أنّها جاءت في الدرجة الثالثة من القوة والاعتماد- في نظر الباحث- بسبب عدم الاختلاف الكبير من حيث المعنى فيما بينها، وتجويز جمهور العلماء لعدة أوجه فيها كما سبق عرضه في الخلاف في إعراب (كالذي) من قوله

(١) ينظر: تأويل مشكل القرآن ١٣٣.

(٢) ينظر: الصاحبي ٣٣٧، ٣٨٦ – ٣٩٣.

(٣) ينظر: الكشاف ٤/ ٦٥٥.

(٤) ينظر: المقاصد الشافية ٥/ ٣٣٢.

(٥) يُنظر: مغني اللبيب ٧٨٦- ٨٥٣.

(٦) آل عمران: ٩٧. يُنظر: المثال الثاني للقاعدة الترجيحية الأولى: (**ترجيح الوجه الذي لا حذف فيه على ما فيه حذف**)، من مبحث: قواعد الترجيح المتعلقة بالحذف والتقدير.

(٧) البقرة: ٩٣. يُنظر: المثال الأول للقاعدة الترجيحية الثانية: (**ترجيح الوجه المقدَّر بتقدير قليل على الكثير**)، من مبحث: قواعد الترجيح المتعلقة بالحذف والتقدير.

(٨)آل عمران: ٩٧. يُنظر: المثال الثاني للقاعدة الترجيحية الأولى: (**ترجيح الوجه الذي لا حذف فيه على ما فيه حذف**)، من مبحث: قواعد الترجيح المتعلقة بالحذف والتقدير.

تعالى: ﴿لَا تُبْطِلُوا۟ صَدَقَٰتِكُم بِٱلْمَنِّ وَٱلْأَذَىٰ كَٱلَّذِى يُنفِقُ مَالَهُۥ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ﴾[1]، وكما سبق عرضه أيضا في الخلاف في تقدير المحذوف من قوله تعالى: ﴿وَٱلَّٰٓـِٔى يَئِسْنَ مِنَ ٱلْمَحِيضِ مِن نِّسَآئِكُمْ إِنِ ٱرْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَٰثَةُ أَشْهُرٍ وَٱلَّٰٓـِٔى لَمْ يَحِضْنَ﴾[2].

❁ الدرجة الرابعة:

أما الدرجة الرابعة من القوة في الاعتماد الترجيحي لأعاريب القرآن الكريم فهي قاعدة رسم المصحف: (**ترجيح الوجه الموافق لرسم المصحف على ما يخالفه**)؛ وإنما كان تأخيرها في مراتب القوة والاعتماد مع خصوصيتها الواضحة بكتاب الله تعالى؛ ووضوحها في كيفية التعامل مع الأعاريب المختلفة، ودلالتها الصريحة على ذلك، من خلال تنظير وتطبيقات العلماء ومنهم ابن هشام، وهذه نتيجة مهمة= لأنّه لوحظ عدم استقلال هذه القاعدة عندهم في الترجيح، بل لابد أن تقترن بحجج وقواعد أخرى غالبًا[3]، وكأنّ هذا يشير إلى أنها ليست في المراتب المتقدمة القوية من قواعد الترجيح؛ وذلك لابتعادها عن مجال النحو وقواعده قليلاً؛ حيث تنصبُّ جلُّ قواعده على العلامات الإعرابية أواخر الكلمات، ونحو ذلك، وقاعدة الترجيح برسم المصحف ليست من مباحث النحويين وأصولهم العامة، بل مجتلبةٌ ومستفادة من علوم القرآن، كما أنّ الترجيح الإعرابي لكتاب الله يعتمد بدرجة كبيرة على قضية المعنى أكثر من اللفظ.

لكن مِن دلائل قوتها: اعتداد جمهور النحاة والمفسرين وغيرهم بها بَدْءًا بسيبويه[4] كما أثبت ذلك أحد الباحثين[5]، فالفراءِ[6]، والطبري[7]، والزجاج[8]، والنّحاس[9]، ومكّي[10]، والقرطبي[11]، وأبي حيان[12]،

---

(١) البقرة: ٢٦٤. يُنظر: المثال الأول للقاعدة الترجيحية الأولى: (**ترجيح الوجه الذي لا حذف فيه على ما فيه حذف**)، من مبحث: قواعد الترجيح المتعلقة بالحذف والتقدير.

(٢) الطلاق: ٤. يُنظر: المثال الثاني للقاعدة الترجيحية الثانية: (**ترجيح الوجه المقدَّر بتقدير قليل على الكثير**)، من مبحث: قواعد الترجيح المتعلقة بالحذف والتقدير.

(٣) يُنظر: المثال الأول والثاني للقاعدة الترجيحية: (**ترجيح الوجه الموافق لرسم المصحف على ما يخالفه**)، من مبحث: قواعد الترجيح الأخرى.

(٤) يُنظر: الكتاب ٣/ ٣٦.

(٥) يُنظر: موقف سيبويه من الاحتجاج النحوي برسم المصحف وأثره في النحو العربي، د. أحمد عطية المحمودي ٢٦٣ – ٣١٥.

(٦) يُنظر: معاني القرآن ٢/ ٢٨٨.

(٧) يُنظر: جامع البيان ١٩/ ٦٣٦.

(٨) يُنظر: معاني القرآن وإعرابه ٢/ ٦٢.

(٩) ينظر: إعراب القرآن ٥/ ١٠٩.

(١٠) ينظر: الإبانة عن معاني القراءات ١، ٤٩، ٥٤ .

(١١) ينظر: الجامع لأحكام القرآن ٢٠/ ١٩.

(١٢) ينظر: البحر المحيط ٣/ ٧٤، ٧/ ٣٤٩، ٣٥٠، ١٠/ ٢٦٠.

والسمين الحلبي[1]، والشاطبي[2]، وابن الجزري[3]، والسيوطي[4]، والألوسي[5]، وغيرِهم[6].

كما ظهر اعتمادُ ابن هشام على هذه القاعدة بشكل واضح، حيث عرضَ الاحتجاجَ بالرسم في المواضع التطبيقية المتفرقة التي تصدُق عليه، ثم خصّه بمزيد عناية وتأكيد في الجهة الثامنة من الجهات التي يدخل الاعتراض على المعرب من جهتها، وهي: أَن يَحمِل المُعربُ على شَيْء وفي ذَلِك الموضع ما يَدْفَعُه، حيث مثَّل لها بسبعة أمثلة: أربعةٌ منها لمخالفة رسم المصحف للوجه الإعرابي المرجوح، والبقية لغير الرسم[7].

وأكّد الاعتدادَ بالقاعدة الترجيحية المتعلقة بالرسم في قوله: "وَحمْلُ الرَّسْم على خلاف الأَصْل مَعَ إِمْكَانه غيرُ سديدٍ"[8].

كما تدلُّنا تعبيراتُ ابن هشام القوية في بعض المواضع على صحة الاعتماد على هذه القاعدة الترجيحية وقوتها في الجملة، مثل حكمه على القول المخالف للرسم بالبطلان[9]، وأنه مدفوعٌ عن الصواب[10].

والنتيجة التي توصّل إليها الباحث، من خلال تنظير ابن هشام وتطبيقه على هذه القاعدة، ومن خلال ما أبانه البحث من قرائن= تشير إلى نزول هذه القاعدة عن باقي قواعد الترجيح؛ باعتمادها في الترجيح، وصحة الاعتداد بها كثيرًا في التعامل مع الأعاريب المتخالفة لكتاب الله، أما في أحيان قليلة جدا فلا يُحتاج إليها إذا كانت مقترنةً بحجة أقوى منها بكثير كإجماع النحاة والمعرِبين على وجهٍ ما، أو موافقة المعنى المراد المتّفقِ عليه بين المفسرين، أو موافقة النظائر القرآنية الأخرى؛ وحينئذٍ تكون من قبيل القرائن والمعضِّدات استئناسًا.

ولا شك بعد هذا كله شمول الاعتماد على جميع القواعد الترجيحية السابقة، وكونها مستمسكًا صحيحًا وقويًا للتعامل مع الأعاريب المتباينة في كتاب الله جَلّ في علاه.

---

(١) ينظر: الدر المصون ٨/ ٦٣.

(٢) ينظر: المقاصد الشافية ٥/ ٣٤٣.

(٣) يُنظر: النشر في القراءات العشر ٢/ ١٢٨.

(٤) يُنظر: همع الهوامع ٣/ ٥٢٧.

(٥) ينظر: روح المعاني ١٥/ ٢٧٦.

(٦) ينظر: القراءات الشاذة وتوجيهها النحوي ١١٨ وما بعدها، حيث ذكر احتجاج الأخفش الأوسط والكسائي وغيرهما برسم المصحف.

(٧) ينظر: مغني اللبيب ٧٧٧-٧٨٠.

(٨) المصدر السابق: ٧٧٨.

(٩) يُنظر: المصدر السابق ١٠٩.

(١٠) يُنظر: المصدر السابق ٧٧٨.

وفيما يخص إشكال التوافق أو عدمه بين التنظير وبين التطبيق عند ابن هشام: فقد كان التوافقُ متحقِّقًا إلى حدٍّ بعيد في القواعد المتعلقة بتضافر الأدلة، وبالمعنى، وبالحذف والتقدير، وبقاعدة: (**ترجيح الوجه القوي أو الكثير أو المشهور على ما يضادّه**)، أما قاعدة الترجيح برسم المصحف فقد ظهرت فَجْوة بينهما، حيث كان التنظير قويا، والتطبيق عليه دون ذلك، بالدلائل التي أشرنا لها سابقًا من لزوم الاقتران بحجج أخرى، ونحوها، ويُضاف إليها موضع مُشْكِل لابن هشام، ظاهره عدم اعتداده بالرسم، وقد مرّ[1].

وقد لاحظ الباحثُ هذه الفجوة بين التنظير وبين التطبيق عند جمع من العلماء في قواعد الحذف والتقدير، حيث أجازوا أوجها مخالفةً لقواعد قرروها في ذلك، كما سبق في الخلاف في إعراب (كالذي) من قوله تعالى: ﴿لَا تُبْطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم بِٱلْمَنِّ وَٱلْأَذَىٰ كَٱلَّذِى يُنفِقُ مَالَهُۥ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ﴾[2]، وكالخلاف في تقدير المحذوف من قوله تعالى: ﴿وَٱلَّٰٓـِٔى يَئِسْنَ مِنَ ٱلْمَحِيضِ مِن نِّسَآئِكُمْ إِنِ ٱرْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَٰثَةُ أَشْهُرٍ وَٱلَّٰٓـِٔى لَمْ يَحِضْنَ﴾[3].

وفيما يخص الموافقة أو المخالفة مع باقي العلماء فقد كشفت الموازنات المتعددة: عن الموافقة الغالبة لابن هشام مع باقي العلماء في الاحتجاج بقواعد الترجيح المذكورة[4]، ويستثنى من ذلك مواضع قليلة خرج فيها ابن هشام عن قول الجمهور محتجًّا بإحدى قواعد الترجيح دونهم، مثل:

- ترجيحه وجه الابتداء على وجه البدل في إعراب كلمة (جناتُ) من قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ سَابِقٌۢ بِٱلْخَيْرَٰتِ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَضْلُ ٱلْكَبِيرُ ۝٣٢ جَنَّٰتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِن ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا ۖ وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ﴾[5]، بالقاعدة الترجيحية: (**ترجيح الوجه الموافق للنظير من قراءة أخرى على ما يخالفه**)؛ في حين جوّزَ الجمهور الوجهين.

---

(١) يُنظر ص١٥٩ من هذا البحث.

(٢) البقرة: ٢٦٤. يُنظر: المثال الأول للقاعدة الترجيحية الأولى: (**ترجيح الوجه الذي لا حذف فيه على ما فيه حذف**)، من مبحث: قواعد الترجيح المتعلقة بالحذف والتقدير.

(٣) الطلاق: ٤. يُنظر: المثال الثاني للقاعدة الترجيحية الثانية: (**ترجيح الوجه المقدَّر بتقدير قليل على الكثير**)، من مبحث: قواعد الترجيح المتعلقة بالحذف والتقدير.

(٤) بالنسبة لتطبيقات البحث الثمانية عشر على قواعد الترجيح: فقد وافق ابنُ هشام الجمهور في اثني عشر منها.

(٥) فاطر: ٣٢، ٣٣. يُنظر: المثال الأول للقاعدة الترجيحية الثانية: (**ترجيح الوجه الموافق للنظير من قراءة أخرى على ما يخالفه**)، في مبحث: قواعد الترجيح المتعلقة بتضافر الأدلة.

● ومثل ترجيحه التفصيل بحسب السياق في الآيات القرآنية الداخلة في مسألة (أم) المنقطعة أهي بمعنى بل دائما أم بمعنى بل والهمزة في كل موضع أم فيها تفصيل بحسب السياق؟[1]، مستندًا إلى القاعدة الترجيحية: **(ترجيح الوجه المتلائم مع السياق على ما يخالفه)** في حين رجّح الجمهور أنها بمعنى بل والهمزة في كل المواضع.

(١) يُنظر: المثال الثاني للقاعدة الترجيحية الثانية: **(ترجيح الوجه المتلائم مع السياق على ما يخالفه)**، في مبحث: قواعد الترجيح المتعلقة بالمعنى.

الفصل الثاني :

ضوابطُ التّرجيحِ في إعْرابِ القُرآنِ عِندَ ابنِ هِشامٍ

ويتضمّن المباحث التالية :

المبحث الأول : ضوابط الترجيح المتعلِّقة بصحة الصناعة مع صحة المعنى

المبحث الثاني : ضوابط الترجيح المتعلِّقة بمراعاة شروط الأبواب النحوية

المبحث الثالث : خلاصةٌ لضوابط الترجيح متضمِّنةً النتائجَ المتعلِّقة بها

المبحث الرابع : طريقةُ التعامل مع القواعد والضوابط الترجيحية

المتعارضة في المثال الواحد

الفصل الثاني: ضوابط الترجيح في إعراب القرآن عند ابن هشام

سبق في تمهيد البحث تعريف الضوابط المرادة فيه، بأنّها: "القوانين الخاصةُ بالأبواب النحوية التي يَحتكمُ إليها المعربُ في تقوية إعرابٍ مقاربٍ لمراد الله تعالى على غيره، في آيات الذكرِ الحكيم".

ولا شكّ أن هذه القوانين الترجيحية في كل باب نحوي متعددة، وكثيرة، وهي تنطبق على الجزئيات التي تشملها، وجزئياتُ الضوابط هي نظائر القانون النحوي في الباب نفسه، بخلاف جزئياتِ القواعد فهي نظائر القاعدة في أبواب أخرى.

ومِن هنا سار الباحث على التفريق بين الضابط والقاعدة، وقرره في التمهيد أيضا مستندًا إلى نصِّ السيوطي في الأشباه والنظائر(١).

وللتدليل على عناية ابن هشام بالضوابط- في الجملة-، فقد سبق نقل نص شوقي ضيف، ومنه قوله:

"وأهمُّ من الآراء المبتكرة: وضعُه للضوابط النحوية على نحو ما يتجلى في الأبواب الثاني والثالث والرابع والخامس من كتابه المغني"(٢).

وهناك لمحةٌ خاطفة من ابن هشام نقرأ خلفها اهتمامًا كبيرًا بقضية الضوابط عنده، وهي قوله:

"والرابع -أيْ من شروط أنْ المفسِّرة-: ألّا يكونَ في الجملة السابقة أحرفُ القول، فلا يُقال: قلت له أنِ افعل، وفي(شرح الجمل الصغير) لابن عصفور: أنها قدْ تكونُ مفسّرةً بعد صريح القول، وذكر الزمخشريُّ في قوله تعالى: ﴿مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ﴾(٣) أنه يجوز أن تكونَ مفسرةً للقول على تأويله بالأمر، أي: ما أمرتُهم إلا بما أمرتني به أن اعبدوا الله، وهو حسنٌ؛ وعلى هذا فيُقال في هذا الضابط: ألّا يكون فيها حروفُ القول إلا والقولُ مؤوَّلٌ بغيره"(٤).

ويصفُ ابن هشام أحدَ الضوابط في موضع آخر بقوله: **"وهذا قانونٌ كلِّيٌّ، فاعتبرْه تجدْه"**(٥).

ومما يجدر ذكره أن الضوابط ليست من المتفق عليه، أو في درجة الاعتماد العالية القوية كالقواعد والأصول العامة، فهي دونها في الاحتكام، ومما يدل على ذلك الاختلاف فيها بين النحاة وخصوصا بين

(١) ١/ ١٠، ١١، وقد عقد الفنَّ الثاني من الأشباه والنظائر في النحو ٣/ ٥: " للقواعد الخاصة، والضوابط، والاستثناءات، والتقسيمات"، وسمّاه بالتدريب. وهو يفرِّق في الجملة بين القواعد والضوابط كما قرر في مطلع كتابه هذا.

(٢) المدارس النحوية: ٣٥٤. وهو يقصد بالضوابط ما يشمل القواعد كذلك على اصطلاح مَنْ لا يفرق بينهما.

(٣) المائدة: ١١٧.

(٤) مغني اللبيب: ٤٨، ٤٩.

(٥) مختصر تذكرة ابن هشام: ٣٨٠.

أصحاب المذهبين: البصري والكوفي؛ ولذلك نجد تقييد ابن هشام لبعض الضوابط بقوله: "على قول البصريين"[1]، أو كونه عند سيبويه[2]، إلى غير ذلك.

ولَئِنْ حاولَ الباحث حَصْر القواعد الترجيحية في إعراب القرآن عند ابن هشام ووُفِّقَ بنسبة غالبة[3]؛ فإنه بالنسبة لحصر الضوابط الترجيحية فيه يقرِّر أنه بعيد المنال، إذ قد جاورزت الأربعين ضابطًا ودراستُها دراسة متأنية غير ممكن لبحث كهذا[4].

لكنْ رأَى الباحث أن يجعلها في نوعين اثنين، لا تخرج عنها تلك الضوابط في الغالب، مسترشدًا بعبارات ابن هشام في الضبط والتقعيد:

أَوّلهما: الضوابط الترجيحية المتعلقة بصحة الصناعة مع صحة المعنى، وهي مأخوذةٌ بالمفهوم من خلال الجهة الثانية من الجهات العشر التي يدخل الاعتراض على المعرب من جهتها، وهي: "أن يراعي المعرب معنى صحيحا، ولا ينظر في صحته في الصناعة"[5].

وثانيهما: الضوابط الترجيحية المتعلقة بمراعاة شروط الأبواب النحوية، وهي مستقاةٌ من خلال الجهة السادسة من الجهات العشر: "ألا يراعيَ الشروط المختلفة بحسب الأبواب"[6].

كما اكتفى ببيان ودراسة ثلاثة ضوابط لكل نوع، ممثِّلًا بمثال واحد لكل ضابط، مع الموازنة والترجيح، وذلك لكثرة تلك الضوابط- كما ذُكر سابقا-، وعدم تمكُّن مثل هذا البحث من دراستها باستيفاء وتمحيص، لاسيما وأن فيها خلافات ونقاشات متباينة؛ لكنّ المقصودَ هنا هو: الخروجُ برؤية عامة لضوابط الترجيح في إعراب القرآن عند ابن هشام، والظَّفَر بنتائج مفيدة في هذا المضمار.

وسيأتي بيان هذين النوعين، والضوابط المندرجة تحتهما، وبعض الأمثلة عليها- بعون الله وتيسيره-.

---

(١) مغني اللبيب: ٧٤٣.

(٢) يُنظر: المصدر السابق ٧٠٥، ٧٠٦.

(٣) وإن فاته شيء فهو لفهمٍ سقيم، أو نقصٍ في التتبُّع والاستقراء مع بذل الجهد والاجتهاد في ذلك.

(٤) وقد جمع أستاذي الدكتور/ حسن العثمان هذه الضوابط عمومًا – ليست المختصة بالترجيح أو بأعاريب القرآن-في كتابه: (القواعد والأصول الكلية عند ابن هشام-دراسة استقرائية لجميع مصنفاته-)، وهي تزيد عن ألف ضابط بالمصطلح القائم على عدم التفريق كما يبدو من عمل أستاذنا.(من الأمثلة: الصفة ٤٣ ضابطا، العطف ٣٥ ضابطا، الحال ٢٤ ضابطا).

(٥) مغني اللبيب: ٦٩٨.

(٦) المصدر السابق: ٧٤١.

المبحث الأول: ضوابط الترجيح المتعلقة بصحة الصناعة مع صحة المعنى

جاء النص من ابن هشام على بعض هذه الضوابط الترجيحية المتعلقة بصحة الصناعة في إحدى الجهات التي يقع الاعتراض على المعرب من جهتها وهي الجهة الثانية، إذ توجّه ابن هشام بعد أنْ أكَّدَ على أهمية المعنى وكونه قاعدةً وأصلًا مهمًّا في الإعراب في الجهة الأولى، وشدّد النكير على مَنْ أغفله؛ إلى مَن راعى المعنى وأهمل صحة الصناعة -أي النحوية-، فقال: **"الجهة الثانية: أن يُراعيَ المعربُ معنًى صحيحًا، ولا يَنظرَ في صحته في الصناعة، وها أنا مُوردٌ لك أمثلةً من ذلك"**(١).

وفُهِم مِن إيراد ابن هشام للجهتين : الأولى والثانية؛ أنّ الواجبَ على النحوي أنْ يُراعيَ صحة الصناعة مع صحة المعنى.

كما أنّ هذا النوع من الضوابط جاء مبثوثًا في سائر كتابه، بل في سائر كتبه الأخرى، وهو أكثر الضوابط ورودًا من النوع الثاني المتعلق بالشروط.

وتتركز هذه الضوابط في هذه الجهة -أي الثانية-، حيث نص ابن هشام عليها ونظّر لها، وإن كانت تطبيقاته عليها تدور معه حيث دار.

وقد صرّح ابنُ هشام بأنه يذكر بعضَ الأمثلة، فلم يكن مقصدُه الحصر؛ ولذلك فالباحث أولى بأن يقتصر على بعض الأمثلة بما يؤكِّدُ الضابط الترجيحي في إعراب الكتاب العزيز حسب ما اصطلح عليه في بحثه.

ومن الضوابط المتعلقة بهذا المبحث، والتي ذكرها في هذه الجهة:

١- (ما) النافية لها الصّدْر، فلا يعملُ ما بعدها فيما قبلها(٢).

٢- الفصل بين المصدر ومعموله بالأجنبي ممنوعٌ(٣).

٣- الفصل بين العاطف والمعطوف بالظرف أو الحال ممنوعٌ(٤).

٤- الاستفهام له صدر الكلام(٥).

---

(١) مغني اللبيب: ٦٩٨.

(٢) ينظر: المصدر السابق نفسه.

(٣) ينظر: المصدر السابق ٦٩٩. وعبارة(ممنوع) في الضابط مأخوذة من تعبير ابن هشام أثناء عرض المسألة.

(٤) ينظر: المصدر السابق ٧٠٢.

(٥) ينظر: المصدر السابق نفسه.

٥- الشرط له الصدارة[١].

٦- معمول الصلة لا يتقدم على الموصول[٢].

٧- لا يُحذف جواب الشرط إلا وفعله ماضٍ[٣].

٨- اسم التفضيل لا ينصب المفعولَ به[٤].

ومن الضوابط المتعلقة بهذا المبحث، وَالمذكورة في غير هذه الجهة:

١- (كم) لها الصدر فلا يعمل فيها ما قبلها[٥].

٢- فعل الحال لا يُقسم عليه[٦].

٣- بدل الكل لا يُعطف على بدل البعض[٧].

٤- أصل الخبر أن يكون مفردا لا جملة [٨].

وقد اختار الباحث ثلاثة ضوابط منها: اثنان من هذه الجهة التي ذكرها ابن هشام وهما الأوّلان، وواحدٌ من خارجها وهو الثالث، وسيطرحها للدراسة والموازنة الإجمالية، وهي:

الضابط الأول: (ما) النافية لها الصّدْر، فلا يعملُ ما بعدها فيما قبلها، ويترجح الوجه الموافق لذلك على ما خالفه.

الضابط الثاني: الفصل بين العاطف والمعطوف بالظرف أو الحال ممنوع، ويترجح الوجه الموافق لذلك على ما خالفه.

الضابط الثالث: أصل الخبر أن يكون مفردًا لا جملة، ويترجح الوجه الموافق لذلك على ما خالفه.

وليس لابن هشام طريقة واحدة في عرضها، فأما في الصياغة فهي متنوعة بتنوع الضوابط النحوية، وغالبًا ما تكون بعبارات العلماء قبله؛ فهي من الضوابط المقررة في كتب النحو، بالصياغة نفسها تقريبًا.

---

(١) ينظر: مغني اللبيب ٧٠٣.

(٢) ينظر: المصدر السابق نفسه.

(٣) ينظر: المصدر السابق ٧٠٦.

(٤) ينظر: المصدر السابق نفسه.

(٥) ينظر: المصدر السابق ٢٤٤.

(٦) ينظر: المصدر السابق ٧٨٩.

(٧) ينظر: المصدر السابق ٤٨١.

(٨) ينظر: المصدر السابق ٤٩٨، ٨٠٢.

وأما في المنهج الذي يسير عليه فهو بِرَدِّ القولِ المخالف المرجوح عنده أولاً-في الأغلب، أمّا القليل فهو بذكر القول الراجح أوّلًا- كقوله مثلاً: "وهذا ممتنع"(١)، "وذلك باطل"(٢)، "ويلزم منه"(٣)، "ويردُّه"(٤)، "مردودٌ بأنّ"(٥)، ثم يسوق الضابط، والقول الراجح، وهذه طريقته المألوفة في هذه الجهات؛ لأنها مبنية على الاعتراض، وهذا المنهج الذي يلائمه، ولا إشكال فيه.

كما أنه غالبًا ما يكتفي بما أصّله وقرره دون أن يضيف حججًا أخرى، وهذا يتوافق مع ما هو بصدد تقريره، دون أن يستطرد، كما أنه لا يدل على قوة هذا الضابط أو ذاك كما هو الشأن في القواعد الترجيحية.

وأحيانًا يضيف حججًا أخرى تقويةً للضابط، لا سيما عند الاختلاف حوله.

وأمثلةُ طُرق عَرْض ابن هشام للضوابط الترجيحية في إعراب القرآن، سواءٌ أكانت في الصياغة أم في المنهج؛ واضحةٌ في تطبيقات الضوابط التالية.

(١) مغني اللبيب: ٦٩٨.

(٢) المصدر السابق: ٧٠١.

(٣) المصدر السابق: ٧٠٢.

(٤) المصدر السابق نفسه.

(٥) المصدر السابق: ٧٠٥.

الضابط الأول: (ما) النافية لها الصّدْر، فلا يعملُ ما بعدها فيما قبلها، ويترجح الوجه الموافق لذلك على ما خالفه:

وهذا الضابط من الضوابط المشهورة المقررة عند أكثر النحاة[1]، حيث قرروا أنه: لا يجوز أن يعمل ما بعد (ما النافية) فيما قبلها؛ لأن لها صدر الكلام، مثل الاستفهام وغيره.

وممّن قرر ذلك: السيرافي[2]، والزمخشري[3]، وأبو البركات الأنباري[4]، وابن مالك[5]، وأبو حيان[6]، والشاطبي[7]، وغيرهم.

قال السيرافي: **"ومنه: أنّ (ما) لا يعمل ما بعدها فيما قبلها، لا تقول: زيدًا ما ضربْتُ"**[8].

ولابن هشام مواضع متعددة في كتبه يؤكد هذه الحجة والضابط[9]، وسنرى ترجيحه به في المثال التالي.

ومعنى الترجيح به في هذا البحث: أنه عند تعارض إعرابين في آية كريمة، وكان أحدهما مخالفًا لهذا الضابط النحوي؛ كان مرجوحًا، وترجّح الوجه الآخرُ الموافق له.

*** التطبيق عليه:**

من أمثلته: الخلاف في إعراب (وثمودَ) من قوله عزّ وجلّ: ﴿وَثَمُودَاْ فَمَآ أَبۡقَىٰ﴾[10]، حيث قال ابن هشام: **"أحدها- أي أحد أمثلة الجهة الثانية، وهو المثال الأول منها -قولُ بعضهم في:﴿وَثَمُودَاْ فَمَآ**

(١) نسبه ابن هشام للبصريين في شرح اللمحة البدرية: ٢/ ٨، وذلك قوله: "لأنّ(ما) النافية- عند البصريين- وحروف الاستفهام- عند جميع النحويين- لهنّ صدر الكلام، فلا يصح لِما بعدهنّ أن يعمل فيما قبلهنّ".

(٢) ينظر: شرح كتاب سيبويه ٣/ ١٠١.

(٣) ينظر: الكشاف ٤/ ٣٩٩.

(٤) ينظر: الإنصاف في مسائل الخلاف ١/ ١٤٠.

(٥) ينظر: شرح الكافية الشافية ٢/ ٦١٧.

(٦) ينظر: ارتشاف الضرب٣/ ١٢٠١، والبحر المحيط ١٠/ ٤٥٢.

(٧) ينظر: المقاصد الشافية ٢/ ٤٧٧.

(٨) شرح كتاب سيبويه: ٣/ ١٠١، بدون عبارة (صدر الكلام)، وهي مذكورة عند ابن يعيش في شرح المفصل: ٤/ ٣٦٨، والرضي في شرح الكافية: ١/ ٤٤١ وعبارته: "الواجب تصدّرها"، وابن هشام في غير الموضع المدروس من مغني اللبيب: ١٣٤وعبارته: " (ما) لها الصدر مطلقا بإجماع البصريين"، والشاطبي في المقاصد الشافية: ٢/ ٤٧٧، وغيرهم.

(٩) ينظر: مغني اللبيب ٤١٧، ٦٩٨، ٧٨٤، وشرح قطر الندى ١٧٦، وشرح اللمحة البدرية ٢/ ٨، والجامع الصغير في النحو ٢١٦ تحت عنوان: (أدوات لها الصدارة) ثم قال: "وأدوات الاستفهام والشرط و(ما) النافية مطلقا...[لهنَّ] صدرُ الكلام، فلا يتأخرْنَ عن معمول ما بعدهنّ، ولا يعمُل في الاسم منهنّ ما قبله إلا الجار والظرف"، والاستثناء الأخير لا يهمّنا كثيرًا؛ لأنّ المثال المدروس والأمثلة الأخرى المشابهة ليس فيها تقديم الجار والظرف.

(١٠) النجم: ٥١.

أَبۡقَىٰ﴾[1] **إنّ (ثمودًا) مفعولٌ مقدم، وهذا ممتنعٌ؛ لأنّ لِـ(ما النافية) الصّدرُ فلا يعملُ ما بعدها فيما قبلها، وإنما هو معطوفٌ على (عادًا)، أوْ هو بتقدير: وأهلَكَ ثمودا"**[2].

يستفتح ابن هشام أمثلة الجهة الثانية من الجهات التي يقع الاعتراض على المعرب من جهتها بهذا المثال، وهذه الجهة تمثِّل -في هذا البحث- النوع الأول من ضوابط الترجيح في إعراب القرآن عند ابن هشام، المتعلقةِ بصحة الصناعة مع صحة المعنى.

حيث وقع خلافٌ في إعراب كلمة (وثمود) في الآية الكريمة: أهو مفعول مقدَّم للفعل (أبقى) التالي لِـمَـا النافية، أم هو معطوفٌ على(عادًا) قبلها في قوله تعالى: ﴿ وَأَنَّهُۥٓ أَهۡلَكَ عَادًا ٱلۡأُولَىٰ ﴾[3]؟

رجّحَ ابنُ هشام وجهَ العطف، مع تجويزه وجهًا آخر، وهو المفعولية لفعل محذوف تقديره: وأهلك ثمودًا، وقد بنى ترجيحه على هذا الضابط الترجيحي القائم على موافقة صحة الصناعة، وهو أنّ: (ما) النافية لها الصّدْر، فلا يعملُ ما بعدها فيما قبلها، ويترجح الوجه الموافق لذلك على ما خالفه.

ويرجِّح الباحث أن يكون ابنُ هشام أفاد هذه الحجة والضابط في هذا المثال بعينه من العكبري، حيث يقول:

"قوله تعالى: (وثمودَ): هو منصوبٌ بفعل محذوفٍ؛ أي: وأهلكَ ثمودَ، ولا يعملُ فيه «ما أبقى» مِن أجل حرف النفي؛ وكذلك «قومَ نوح»، ويجوز: أنْ يُعطف على «عادًا»"[4].

ويُلاحَظ أنّ ابنَ هشام بدأ بالقول الثاني عند العكبري، وأخَّر الأول عنده، وفصّل ما أجمله العكبري في العلة وهي الحجة والضابط: "من أجل حرف النفي"، وتأخيره ذلك القول جيد، بل يترجح عند الباحث مرجوحيّته، وعدم أولويته كما سيأتي.

وكذلك أفاد السمينُ الحلبي من العكبري، وصرّح به-أي بنسبة القول له-، وأنه لا حاجة لوجه النصب بالفعل المقدر، وهو سديد[5]؛ مع أنه لم يعلِّل لذلك[6].

وعبارة ابن هشام في الترجيح وردِّ القول الآخر بقوله: "وهذا ممتنعٌ"؛ دالةٌ على قوة هذا الضابط، وكذلك اقتصاره عليها قد يكون دالًّا على ذلك، وإنْ كان مراده من المثال هو هذه الحجة فلذلك اكتفى بها.

---

(١) النجم: ٥١.

(٢) مغني اللبيب: ٦٩٨.

(٣) النجم: ٥٠.

(٤) التبيان في إعراب القرآن: ٢/ ١١٩١.

(٥) وهو يشبه قول ابن هشام في قطر الندى ٣٠٩: "ولا حاجةَ لدَعْوى الحذف مع إمكان تمامِ الكلام".

(٦) ينظر: الدر المصون ١٠/ ١١٣.

هذا، والجمهور على ترجيح وجه العطف دون غيره في هذا المثال- وهنا **مقام الموازنة**-، ومنهم: الزجاج[1]، والنحاس[2]، وابن عطية[3]، والقرطبي[4]، وأبو السعود[5]، والألوسي[6]، وشيخنا الهرري[7].

قال الزجاج: "**(ثمودَ) نَسَقٌ على (عادًا)، ولا يجوز أن يُنصب بقوله (فَما أَبْقَى)؛ لأنَّ ما بعْدَ الفاء لا يعمل فيما قبلها، لا تقول: زيداً فضربتُ، فكيف وَقَدْ أتتْ (ما) بعد الفاء، وأكثر النحويين لا ينصبُ ما قبل الفاء بما بعدها**"[8].

وهنا نجد حجة ثانية لقول الجمهور بالعطف في الآية الكريمة، وهو أن ما بعد الفاء لا يعمل فيما قبلها، وهذا ضابط أيضا مثل(ما النافية) غير أنه لها الصدر بخلافه، وقد ذكره ابن هشام في أحد المواضع بما يُفهم منه ذلك[9].

وممّن قرّر الحجة الثانية لكن في غير هذا الموضع أبو حيان، حيث قال: "**وهذا فاسدٌ؛ لأنّ ما بعد (الفاء) لا يعمل فيما قبلها، وكذلك(ما النافيةُ) لا يعمل ما بعدها فيما قبلها على المشهور المنصورِ**"[10].

وهاتان الحجتان تزيدان من قوة هذا القول المرجَّح عند الجمهور، وإن كان المعنى لا يختلف كثيرًا على الوجهين الإعرابيَّيْن المتخالفين في هذا المثال، وابن هشام نص على أن الجهة الثانية -التي منها هذا المثال- أن يراعي المعرب معنى صحيحًا لكنه يهمل صحة الصناعة.

وثمةَ مرجِّحٌ آخر نستنبطه من نص العكبري المتقدم: "وكذلك «قومَ نوح»"[11]، وهو سياق الآيات السابقة والتالية، حيث عُطف (قوم نوح) في الآية التالية: ﴿وَقَوْمَ نُوحٍ مِّن قَبْلُ إِنَّهُمْ كَانُوا۟ هُمْ أَظْلَمَ وَأَطْغَىٰ﴾[12]على (عاد) في الآية السابقة؛ فلتكن (وثمود) نسَقا- أي عطفًا- على نسَق ما قبلها وما بعدها،

(١) ينظر: معاني القرآن وإعرابه ٥/ ٧٧.

(٢) ينظر: إعراب القرآن ٤/ ١٨٩.

(٣) ينظر: المحرر الوجيز ٥/ ٢٠٨.

(٤) ينظر: الجامع لأحكام القرآن ١٧/ ١٢٠.

(٥) ينظر: إرشاد العقل السليم ٨/ ١٦٥.

(٦) ينظر: روح المعاني ١٤/ ٦٩.

(٧) ينظر: حدائق الروح والريحان ٢٨/ ١٨٤.

(٨) معاني القرآن وإعرابه ٥/ ٧٧.

(٩) يُنظر: مغني اللبيب ٢٦٨، وعبارته: "**وليس العاملُ(أي في جملة" كلمّا استدعيتُك، فإنْ زرتَني فعبدي حُرٌّ") المذكورَ(أي حُرٌّ)؛ لوقوعه بعد الفاء**".

(١٠) البحر المحيط: ١٠/ ٤٥٢.

(١١) التبيان في إعراب القرآن: ٢/ ١١٩١.

(١٢) النجم: ٥٢.

وهذا نركن فيه إلى قاعدة ترجيحية سابقة وهي: (ترجيح الوجه المتلائم مع السياق على ما يخالفه)، وإن كان التخالف هنا ليس قويًّا.

أما القول الآخر الذي ذكره ابن هشام، وردّ عليه ؛ فهو ترجيح وجه المفعولية لأبقى، متقدمًا على عامله، وهذا القول لم ينسبْه، وإنما عبّر عنه بِ (قول بعضهم)[1].

وثمّة قول آخر- وهو الثالث- بالاقتصار على وجه المفعولية لفعل محذوف، وهو عند أبي البركات الأنباري إذ يقول: "(ثمودًا)[2] **منصوبٌ بفعلٍ دلّ عليه (فما أبقى)، وتقديره: وأفنى أو أهلك ثمودًا فما أبقى؛ وإنما لم يجُزْ أنْ يكون منصوبًا بأبقى؛ لأنّ ما بعد النفي لا يعمل فيما قبله**"[3].

وهذا الوجه هو الثاني في نص ابن هشام- لكن مع وجه العطف مجوِّزا لهما-؛ ولا يرى الباحث أولوية هذا الوجه متابعًا الجمهور في الاقتصار على وجه العطف، ومحتجًّا بقاعدة ترجيحية سبقتْ في هذا البحث، وكان تقريرُها والتأكيدُ عليها من ابن هشام وغيره، وهي: (ترجيح الوجه الذي لا حذف فيه على ما فيه حذف) [4]، حيث تقتضي هذه القاعدة عدم تقديم الوجه الذي فيه تقدير محذوف، وهو أهلك أو أفنى أو نحوهما في مثالنا هذا، وترجيحَ الوجه الآخر الذي لا تقدير فيه، بالعطف على ما قبله، وهذا لا شك أولى وأقوى.

وقد يتوجّه تجويزه الوجه الآخر؛ من خلال السياق -في مثالنا المدروس- المؤكِّد على قوة هذا النوع المتعلق بصحة الصناعة، فهذا الوجه صحيح كذلك من حيث الصناعة إلا أن غيره وهو عدم تقدير محذوف أرجح وأولى عند الإمكان.

وهناكَ مَنْ ردّ هذا الوجه الذي فيه تقدير؛ بأنه من عطف الجمل، أي جملة (وأهلك ثمودًا)، على جملة (أهلك عادًا الأولى)، أما وجه العطف بلا تقدير فهو من عطف المفردات، ثم قال: "وفيه: أنه حيث أمْكَن عطف المفردات لا يُعدل عنه لعطف الجمل، فالأولى الاقتصار على ما قبله"[5]، وهو وجيهٌ.

وبعد هذا العرض والموازنة فإنَّ الباحث يرجِّح وجه العطف مقتصرًا عليه، وهو قول الجمهور وأحد وجهَيْن عند ابن هشام؛ على وجه المفعولية للفعل (أبقى) مقدَّمًا عليه؛ للأسباب التالية:

---

(١) ولم يهتدِ الباحث لنسبته فيما بين يديه من مصادر متعددة.

(٢) مصروفًا على إرادة الحي لا اسم القبيلة، وهي قراءة الجمهور، عدا حفص عن عاصم وحمزة ويعقوب. يُنظر: معجم القراءات ٩/ ٢٠٥، ٢٠٦.

(٣) البيان في غريب إعراب القرآن: ٢/ ٤٠١.

(٤) يُنظر ص١٠٣ من هذا البحث.

(٥) حاشية الشيخ الدسوقي على متن مغني اللبيب: ٢/ ٢٢٩. ووجدتُ أبا حيان رجّح أحد المواضع في التذييل والتكميل: ٤/ ٢٧٦ بمثل ذلك حيث قال: " ويكون أولى؛ لكونه مِن عطف المفردات".

١- استنادُه للضابط الترجيحي: (ما النافية لها الصدر، فلا يعمل ما بعدها فيما قبلها، ويترجح الوجه الموافق لذلك على ما خالفه)، وهو ثابت عند أكثر النحويين كما سبق تأكيده.

٢- مؤازرةُ حُجة أخرى لهذا الوجه، وهي إحدى الضوابط الترجيحية لصحة الصناعة كذلك: (ما بعد (الفاء) لا يعمل فيما قبلها)؛ فترجّح بهذا وجه العطف الذي يخرجه عن عمل ما بعد الفاء فيه.

٣- عدم معارضته لقواعد أو ضوابط ترجيحية، بخلاف وجه المفعولية لفعل محذوف؛فإنه مخالِفٌ للقاعدة الترجيحية: (ترجيح الوجه الذي لا حذف فيه على ما فيه حذف).

الضابط الثاني: الفصل بين العاطف والمعطوف بالظرف أو الحال ممنوعٌ، ويترجّحُ الوجه الموافق لذلك على ما خالفه.

هذا الضابط وقع فيه خلافٌ بين النحاة، وأشهر مَن نُسِب القول به إليه هو أبو علي الفارسي، لكنْ نصُّه بالفصل بالظرف خاصة، فاجتهد بعض النحاة ليوسِّع الضابط فأضاف فيه الحال بطريق الأولى، وتابعهم على ذلك ابنُ هشام؛ مرجِّحًا بذلك بعض أعاريب الكتاب العزيز.

قال أبو علي في المسألة التاسعة بعد المائة: **"لا يكون الظرفُ قد فَصل بين حرف العطف والمعطوف، وهذا لا يجوز في الكلام"**[1]، وخَصَّ ما ورد منه بالشعر، لا حالَ السعة والاختيار، بل وصفه بالقُبح[2].

وممَّنْ سار على رأيه في تقرير هذا الضابط: ابنُ جني[3]، وابن عصفور[4]، والرضي[5]، وأبو حيان[6] مشيرا إلى إضافة الفصل بالحال مانعا منه بين العاطف والمعطوف، وذلك قوله: **"فالفصل بالحال أبعد من الفصل بالظرف"**، مع فروع وتفصيلات دقيقة لكلٍّ منهم.

وممّن خالف هذا الضابط: العكبري بقوله: **"ولا يعدُّ الفصلُ بين حرف العطف والمعطوف بالظرف فصلًا؛ لأنّ الظرف أحد المفاعيل، فيجوز تقديمه وتأخيره"**[7]، وأيضًا لا يَعْتدُّ بالفصل بالحال كما سيأتي في المثال المدروس.

وكذلك: ابنُ مالك إذ يقول: **"وقد يُفصل بين العاطف والمعطوف إنْ لم يكن فعلا؛ بظرفٍ أو جار ومجرور، ولا يختص بالشعر، خلافًا لأبي عليّ، وإن كان مجرورًا أُعيد الجار أو نُصب بفعل مُضمرٍ"**[8].

وأبانَ عن ذلك في موضع آخر بقوله: **"مَنع أبو عليٍّ الفصلَ بين العاطف والمعطوف بظرف أو جار أو مجرور، وجعل من الضرورات قول الشاعر:**

---

(١) المسائل البصريات: ٢/ ٧٧٥.

(٢) يُنظر: المسائل العسكريات ٨٧، والحُجّة للقراء السبعة ٤/ ٣٦٥.

(٣) يُنظر: الخصائص ٢/ ٣٩٧- ٣٩٩.

(٤) يُنظر: شرح جمل الزجاجي ١/ ٢٥٩.

(٥) يُنظر: شرحه على الكافية ٢/ ٣٤٥.

(٦) يُنظر: البحر المحيط ١/ ٦٢١، وارتشاف الضرب ٥/ ٢٤٣٠، والتذييل والتكميل ٨/ ١٥٠ .

(٧) التبيان في إعراب القرآن: ١/ ٤٨٨.

(٨) التسهيل: ١٧٨.

يومًا تَراها كشِبْهِ أرْديَةِ الـ *** العَصْبِ ويوماً أديمَها نَغِلا[1]

وليس الأمر كما زعم، بل الفصلُ بين العاطف والمعطوف بالظرف والجار والمجرور جائزٌ في الاختيار إن لم يكن المعطوف فعلا ولا اسما مجرورا، وهو في القرآن كثيرٌ كقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا وَإِذَا حَكَمۡتُم بَيۡنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحۡكُمُواْ بِٱلۡعَدۡلِ﴾[2].

ففصل بـ"إذا" وما أضيفت إليه بين الواو و"أن تحكموا" وهو معطوف على "أن تؤدوا".

وكقوله تعالى: ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِي ٱلدُّنۡيَا حَسَنَةٗ وَفِي ٱلۡأٓخِرَةِ حَسَنَةٗ﴾[3]**، ففصل بـ"في الآخرة" بين الواو و"حسنة".**

وكقوله تعالى: ﴿وَجَعَلۡنَا مِنۢ بَيۡنِ أَيۡدِيهِمۡ سَدّٗا وَمِنۡ خَلۡفِهِمۡ سَدّٗا﴾[4]**، ففصل بـ"من خلفهم" بين الواو و"سدًا".**

وكقوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِي خَلَقَ سَبۡعَ سَمَٰوَٰتٖ وَمِنَ ٱلۡأَرۡضِ مِثۡلَهُنَّ﴾[5] **ففصل بـ"من الأرض" بين الواو و(مثلهن)"**[6].

وقد ردّ أبو حيان وتابعه السمين الحلبي رأيَ ابن مالك هذا، وأن هذه الشواهد ليست من الفصل في شيء[7].

أما ابن هشام فقد اعتمد على هذا الضابط في المنع من هذا الفصل في بعض المواضع، منها قوله: **"ويلزمُ على هذا الإعراب الفصلُ بين العاطف والمعطوف بالظرف، وهو ممتنعٌ"**[8]، وقوله كذلك: **"ويردُّ**

---

(١) البيت من بحر المنسرح، وهو للأعشى ميمون بن قيس من قصيدة له في مدح سلامة ذي فائش الحميري. يُنظر: ديوان الأعشى ٢٣٣ وروايته: "أردية الخِمس"، لكنها في المصادر الأخرى: "أردية العَصْب".

والخِمس-بكسر الخاء- ضرب من برود اليمن، وكذا العَصْب؛ سمّي عَصْبا لأن غزله يُعصب أي يُدرج ثم يُصبغ ثم يحاك، والنَّغِل: وَصْفٌ مِن نَغَل إذا فسد، ونَغَل وجه الأرض: تهشّمه من الجُدوبة. يريد أن الأرض في أيام الربيع تزدان بالنبات والأزهار، وفي غيره يجف أديمها ويَيْبس. يُنظر: لسان العرب (عصب) ١/ ٦٠٤، (خمس) ٦/ ٧٠، (نغل) ١١/ ٦٧٠.

وهو من شواهد: الإيضاح العضدي ١٤٨، والخصائص ٢/ ٣٩٧، والمقرّب ١/ ٢٣٥، وشرح الكافية الشافية٣/ ١٢٣٨، وشرح التسهيل ٣/ ٣٨٤، وشرح أبيات المغني ٢/ ١٦٣.

(٢) النساء: ٥٨.

(٣) البقرة: ٢٠١.

(٤) يس~: ٩.

(٥) الطلاق: ١٢.

(٦) شرح الكافية الشافية: ٣/ ١٢٣٨، ١٢٣٩. ويُنظر: شرح التسهيل ٣/ ٣٨٤. وقد أحصى محمد عضيمة في (دراسات لأسلوب القرآن)، القسم الأول، الجزء الثالث ٥٥٣-٥٥٧ المواضع التي جاءت بالفصل بين حرف العطف والمعطوف في القرآن، فبلغت عشر مواضع.

(٧) يُنظر: البحر المحيط ٢/ ٣١٠، ٣/ ٦٨٤، ٦٨٥، والدر المصون ٤/ ١٠-١٢.

(٨) مغني اللبيب: ٤١٨.

الأولَ أنه لا يجوز الفصل بين العاطف والمعطوف على المجرور"[1]، وهذا عام، لا يخص الظرف أو الحال، وقوله أيضا: **"وهذا يلزم منه الفصل بين العاطف والمعطوف بالحال وأبو علي لا يجيزه بالظرف فما الظن بالحال"**[2]، وسيأتي تفصيل هذا النص في المثال المدروس.

وبعد هذا العرض المجمَل؛ فإنّ الباحثَ يسجِّل بعضَ الملحوظات المتعلقة بالضابط الترجيحي:

١- أن النحاة قاموا بجهد واضح وكبير للضبط والتقعيد، نجد هذا جليًّا في التفصيلات الدقيقة التي دوِّنت تحت هذا الضابط، فقد فصّلوا الحكم من حيث اختلاف أداة العطف على حرف أو أزيد من حرف، ومن حيث المعطوف عليه المرفوع أو المنصوب أو المجرور، وكذلك من حيث نوع الفاصل ظرفًا أو قَسَمًا أو جارًا ومجرورًا أو غير ذلك.

لكن هذا التفصيل يرتدُّ سلبًا على قوة الضابط، ومدى الاعتماد عليه، فيحصل الاختلاف والنزاع، ومِن ثَمّ يقِلُّ الاعتماد عليه في ترجيح أعاريب القرآن الكريم.

٢- أنّ مما يقلِّل من شأن الضابط الترجيحي أن يكون منسوبا لأحد النحاة، أو لأحد المذاهب النحوية؛ فليس فيه صفة التعميم أو الأغلبية، فهو بمثابة اجتهاد يسع المخالف عدم التسليم به، لاسيما عندما يجد شواهد وأدلة تعارضه أو تحتمل ذلك.

٣- أنّ الضابط يمكن التعديل عليه إضافة أو تقييدًا أو حذفًا بحسب اجتهاد العالِم ونظره، وهذا يقال فيه ما قيل في الملحوظة الأولى من حصول الاختلاف والنزاع وقلة الاعتماد عليه.

* التطبيق عليه:

من أمثلته: الخلاف في إعراب(ومِن ذُرِيّتِنا) من قوله تبارك وتعالى: ﴿ رَبَّنَا وَٱجۡعَلۡنَا مُسۡلِمَيۡنِ لَكَ وَمِن ذُرِّيَّتِنَآ أُمَّةٗ مُّسۡلِمَةٗ لَّكَ ﴾[3]، وفي ذلك يقول ابن هشام:

"**الخامسُ- أي مِن أمثلة الجهة الثانية: أن يراعيَ المعرب معنى صحيحًا ولا ينظر في صحته في الصناعة-: قولُ بعضهم في:﴿وَمِن ذُرِّيَّتِنَآ أُمَّةٗ مُّسۡلِمَةٗ لَّكَ ﴾[4]: إنّ الظرفَ كان صفةً لِ(أمّة)، ثم قُدِّم عليها فانتصَب على الحال؛ وهذا يلزمُ منه الفصلُ بين العاطف والمعطوف بالحال، وأبو عليٍّ لا يُجيزه بالظّرف، فما الظنُّ بالحال التي هي شبيهةٌ بالمفعول به.**

---

(١) مغني اللبيب: ٦٢٢.

(٢) المصدر السابق: ٧٠٢.

(٣) البقرة: ١٢٨.

(٤) البقرة: ١٢٨.

ومثلُه قولُ أبي حيان في ﴿فَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ كَذِكۡرِكُمۡ ءَابَآءَكُمۡ أَوۡ أَشَدَّ ذِكۡرٗا﴾[1]: إنّ(أشدَّ) حالٌ كان في الأصل صفةً ل(ذِكْرا)"[2].

يؤكد ابن هشام في هذا المثال على ضرورة مراعاة المعرِب لصحة الصناعة مع صحة المعنى، وعدم اقتصاره على مراعاة المعنى فقط، ونجد أن المعنى لا يختلف على الرأيين في إعراب (ومن ذريتنا) في الآية الكريمة، وهنا يترجح ما وافق المعنى والصَّنعة على ما وافق المعنى وخالف الصنعة.

عرض ابن هشام للرأي المخالف في هذا النص وهو إعراب الجار والمجرور (**ومِن ذريّتنا**) -وعبّر عنه بالظرف[3]- حالاً، وكان في أصل الكلام متأخرا بعد (أمة) أي: واجعل أمة من ذريتنا، فهو على الأصل صفة لأمة، تقدمت عليها فانتصبت على الحال. ولم يذكر ابن هشام القول الراجح لديه هنا، مع أنه يذكره غالبًا، وقد ذكر ترجيحه في غالب الأمثلة السابقة والتالية لهذا المثال وهي ثلاثة عشر مثالا، وترك ثلاثة أمثلة -غير هذا- بلا ترجيح، ربما لوضوحها؛ إذ هو في هذا المثال بتقدير فعل محذوف من لفظ المذكور (**واجعلنا** مسلمين لك) فيقدّر: **واجعل** من ذريتنا أمة مسلمة لك، فهو في موضع المفعول به الأول ل(اجعل) المقدرة، و (أمةً) المفعول الثاني.

وهذا إعراب أبي حيان[4]، والسمين الحلبي[5]، والألوسي[6]، وشيخنا الهرري[7].

أو عكسه على تقديم موضع المفعول الثاني(من ذريتنا) على المفعول الأول(أمة)، وهو أحد وجهي العكبري[8]، وإعراب صاحب كتاب (إعراب القرآن وبيانه)[9] مِن المعاصرين.

فالإعرابان هنا متخالفان: أحدهما على وجه الحالية، والآخر على المفعولية للفعل المقدر، وقد اعترَض ابنُ هشام على وجه الحالية بمخالفته للضابط النحوي: (الفصل بين العاطف والمعطوف بالحال ممنوع)، وهو متفرِّع عن الضابط الذي نسبه لأبي علي: (الفصل بين العاطف والمعطوف بالظرف ممنوع)،

---

(١) البقرة: ٢٠٠.

(٢) مغني اللبيب: ٧٠٢.

(٣) ذكر ابن هشام في المغني: ٢٧٢ أنّ الجار والمجرور يُقال له ظرفٌ مجازًا.

(٤) يُنظر: البحر المحيط ١/ ٦٢١.

(٥) يُنظر: الدر المصون ٢/ ١١٥، مع اختلاف يسير، وعبارته: " أنَّ «مِنْ ذريتنا» صفةٌ لموصوفٍ محذوفٍ هو مفعولٌ أولُ، و«أمة مسلمة» مفعولٌ ثان، تقديرُه: واجْعَلْ فريقاً من ذريتنا أمةً مسلمةً".

(٦) يُنظر: روح المعاني ١/ ٣٨٣.

(٧) يُنظر: حدائق الروح والريحان ٢/ ٣٠٦، وعبارته أوضح: "معطوف على المفعول الأول في قوله: (وَاجْعَلْنَا)؛ أي: على كونه متعلقًا بمحذوف، تقديره: واجعل من ذرّيتنا أمّة مسلمة".

(٨) يُنظر: التبيان في إعراب القرآن ١/ ١١٥.

(٩) يُنظر: ١/ ١٨٦.

وأضاف أنّ الحال أولى بالمنع لمشابهتها للمفعول به، أي في وصول الفعل إليها من غير واسطة، فكلٌّ منهما فضلة[1].

وهذه الإضافة في الضابط عند ابن هشام سبقه إليها أبو حيان في المسألة نفسها، بقوله: **"فالفصلُ بالحال أبعدُ من الفصل بالظرف، فصار نظيرَ: ضربْتُ الرجلَ، ومتجردةً المرأةَ، تريدُ: والمرأةَ متجردةً، وينبغي أن يختصَّ جوازُ هذا بالضّرورة"**[2].

كما وضّحها تلميذه السمين الحلبي إذ يقول: **"وفي إجازتِه ذلك- أي وجه الحال- نظرٌ، فإنَّ النحويين كأبي علي وغيره منعوا الفصلَ بالظرفِ بين حرفِ العطفِ إذا كان على حرفٍ واحدٍ وبين المعطوفِ، وجَعَلوا قولَه:**

يوماً تَراها كشِبْه أَرْدِيَةِ ال * عَصْبِ ويوماً أَديمَها نَغِلاً**[3]

ضرورةً فالفصلُ بالحالِ أبعدُ، وصار ما أجازه نظيرَ قولِك: «ضَرَبَ الرجلَ ومتجردةً المرأةَ زيدٌ[4]»؛ وهذا غيرُ فصيحٍ"[5].

وعند الموازنة بين الإعرابين في هذا المثال؛ فإنَّ الباحث لا يلحظ اهتماما من المعربين به؛ ربما لوضوح معناه، وإنما الاهتمام عند بعضهم على نوع (مِنْ) في (ومن ذريتنا) أهي بيانية أم تبعيضية أم للابتداء؟ وما يترتب على ذلك من حيث المعنى[6].

وترجيح القول الذي تركه ابن هشام وفُهِم ترجيحه له؛ وهو المفعولية للفعل المقدَّر، قد سبق ذكر القائلين به قريبًا[7].

أما القول الآخر، الذي عبر عنه ابن هشام ب(قول بعضهم) فهو لأبي البقاء العكبري، الذي أجاز القولين، وهو القول الثاني عنده، حيث قال:

"(ومِن ذريّتنا): يجوز أن تكون (مِن) لابتداء غاية الجَعْل، فيكون مفعولا ثانيًا، و(أمّةً): مفعولٌ أول، و(مسلمةً): نعتٌ لأمّة، و(لك) على ما تقدّم في (مسلمَيْن).

---

(١) يُنظر: حاشية الشيخ الدسوقي على متن مغني اللبيب ٢/ ٢٣٢، وحاشية الشيخ محمد الأمير على مغني اللبيب ٢/ ١٢٦.

(٢) البحر المحيط: ١/ ٦٢١.

(٣) تقدّم تخريج البيت ص١٨٢ من هذا البحث.

(٤) (زيدٌ) هنا مكان تاء الفاعل في (ضربتُ) في مثال أبي حيان.

(٥) الدر المصون: ٢/ ١١٦.

(٦) يُنظر: جامع البيان ٣/ ٧٤، والهداية إلى بلوغ النهاية ١/ ٤٤٣، والكشاف ١/ ١٨٨، والمحرر الوجيز١/ ٢١١، والتبيان في إعراب القرآن ١/ ١١٥، وغيرها.

(٧) ويُنظر كذلك: حاشية الشيخ الدسوقي على متن مغني اللبيب ٢/ ٢٣٢.

ويجوز أن تكون (أمةً) مفعولا أولَ، (ومِن ذريتنا) نعتًا لأمةٍ تقدَّم عليها فانتصب على الحال، و(مسلمة) مفعولا ثانيا، والواو داخلةٌ في الأصل على أمّة، وقد فُصل بينهما بقوله (ومن ذريتنا): وهو جائز ؛ لأنّه من جملة الكلام المعطوف"[1].

فالقول الأول على وجه المفعولية، ولا إشكال فيه؛ والاعتراض على العكبري إنما هو في الوجه الثاني، وجه الحال الذي فصل بين العاطف (حرف الواو) ومعطوفه (أمةً)، لكن العكبري علّل جواز ذلك بما يُفيد أنه لا يعتدّ بالفصل بالظرف، ورأَيْنا في نص سابق له ما يؤكِّد هذا، وأنه ليس ممنوعًا عنده[2].

ويبدو أن هذا التعليلَ اجتهادٌ منه، ولا يقاوم الضابط الذي ذكره أبو علي وغيره في المنع من هذا الفصل، ولا نص فيه أو اعتبار به في ضوابط النحاة؛ ولذلك جاء الرد عليه من أبي حيان[3] وغيره مع نصهم على تعليله هذا.

وتتمةً للمسألة؛ فإن العكبريَّ أعرب مواضع من القرآن على هذا الوجه، بالفصل بالحال بين العاطف ومعطوفه، مثل: ﴿أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا﴾[4]، ﴿وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً﴾[5]، ﴿وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾[6]، ﴿وَفِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ﴾[7]، ﴿وَمِن وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ﴾[8].

وفي نهاية النص المدروس؛ نجد اعتراضًا من ابن هشام على أبي حيان في إعرابه أحد المواضع، وهو قوله تعالى:﴿فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا﴾[9]؛ على الوجه الذي رده على العكبري، بالفصل بالحال بين العاطف ومعطوفه؛ إلا أن أبا حيان لم يفتْه هذا الاعتراض من قبلُ، فردّ عليه ووجهه بتوجيه مقبول عند النحاة، إذ قال:

"لا يقالُ في الوجه الأول: أنه يلزم فيه الفصل بين حرف العطف وهو (أو)، وبين المعطوف الذي هو (ذِكرًا)، بالحال الذي هو (أشد)، وقد نصُّوا على أنه إذا جاز ذلك فشرطُه أن يكون المفصول به قَسما أو ظرفا أو مجرورا، وأن يكون حرف العطف على أزيد من حرف، وقد وُجد هذا الشرط الآخر، وهو

(١) التبيان في إعراب القرآن: ١/ ١١٥، ١١٦.

(٢) يُنظر: المصدر السابق ١/ ٤٨٨.

(٣) يُنظر: البحر المحيط ١/ ٦٢١.

(٤) البقرة: ٢٠٠. يُنظر إعرابه لها في : التبيان في إعراب القرآن ١/ ١٦٤.

(٥) البقرة: ٢٠١. يُنظر إعرابه لها في : التبيان في إعراب القرآن ١/ ١٦٥.

(٦) النساء: ٥٨. يُنظر إعرابه لها في : التبيان في إعراب القرآن ١/ ٣٦٦.

(٧) التوبة: ١٧. يُنظر إعرابه لها في : التبيان في إعراب القرآن ٢/ ٦٣٩.

(٨) هود: ٧١. يُنظر إعرابه لها في : التبيان في إعراب القرآن ٢/ ٧٠٧.

(٩) البقرة: ٢٠٠.

كون الحرف على أزيد من حرف، وفُقد الشرط الأول؛ لأنّ المفصول به ليس بقَسم ولا ظرف ولا مجرور، بل هو حال، لأنّ الحال هي مفعول فيها في المعنى، فهي شبيهة بالحرف، فيجوز فيها ما جاز في الظرف؛ وهذا أولى مِن جعل (ذِكرًا)؛ تمييزًا لأفعل التفضيل الذي هو وصف في المعنى"[1].

ومع تسليم أبي حيان بالضابط، وهو من القائلين به؛ إلا أنه نقل عن بعض النحاة تقييده ببعض الشروط، فهناك صُورٌ يجوز فيها الفصل وصور لا يجوز فيها، وإعرابه هذا ليس من الصور الممنوعة فلذلك رجّحه.

وبناءً على ذلك؛ فقد حصل للضابط الترجيحي الذي استند إليه ابن هشام في ردّ أحد الأوجه الإعرابية في كتاب الله خلاف وتقييد وشروط، بالإضافة لكونه اجتهادا من بعض النحاة؛ وكلُّ هذا ممّا يقلّل من قيمة الاعتماد على الضابط؛ إلا أنّ الأسلمَ هو الخروج من الخلاف ما أمكن ليتسم الترجيح بالشمول أو ما يقاربه؛ ولذا فإن الباحث يرجح في هذه المسألة وجه المفعولية على وجه الحال، وهو الذي رجّحه ابن هشام -كما فُهم من ردِّه وجه الحال- متابعًا العلماء قبله؛ وعِلل هذا الترجيح ما يلي:

١- أن الاعتماد على الضابط الترجيحي(الفصل بين العاطف والمعطوف بالظرف أو الحال ممنوع، ويترجّح الوجه الموافق لذلك على ما خالفه) وإن حصل فيه خلاف، وقلّ الاعتماد عليه؛ إلا أنه أسلم وأحوط من ترجيح وجه الحالية، والدخول في إجازة الفصل الذي فيه مخالفة لترتيب الكلام، والأصل عدم التقديم والتأخير.

٢- أنّ توجيه المعنى المراد عليه أيسر وأوضح، وإن كان المعنى لا يختلف كثيرًا على الوجهين.

(١) البحر المحيط: ٢/ ٣٠٨.

الضابط الثالث: أصل الخبر أن يكون مفردا لا جملة، ويترجح الوجه الموافق لذلك على ما خالفه:

ذكر النحويون هذا الضابط الترجيحي، واختلفوا في الاحتجاج به والترجيح بمقتضاه في بعض المواضع، وأكثر المواضع التي يَرِدُ فيها هذا الضابط هو مسألة: (عامل النصب في الظرف الواقع خبرًا، مثل: زيدٌ أمامَك)، وممّن نقله عن بعض النحاة العكبريُّ، إذ يقول:

"واحتجَّ الآخرون مِن وجهين: أحدهما أنّ الأصلَ في الخبر أن يكون مفردًا، وحملُ الفروع على الأصول أولى"(١)، وكذلك ذكره ابن يعيش(٢)، ومِن أشهر القائلين به: ابنُ مالك(٣)، وأبو حيان(٤)، والسمين الحلبي الذي رجَّح مواضع متعددة من تفسيره بناءً عليه(٥).

وممّن ردّ هذا الضابط: العكبريُّ بقوله: **"الخبرُ هو الحديثُ عن المبتدأ سواءٌ كانَ مُفرداً أو جُملةً، وليس المُفردُ أَصلاً فيه"**(٦)، والرّضيُّ، حيث يقول: **"وليس له- أي لابن الحاجب- أن يقولَ: الأصلُ في الخبر الإفراد، لأنّه لا دليلَ عليه"**(٧). وفي هذا ما يدل على نزول درجة الاعتماد على بعض الضوابط النحوية وهذا منها، وأنه وقع فيها خلاف، ولذلك نجدها تقترن بحجج أخرى لتقوية ترجيح قول ما.

أما ابن هشام فقد نصّ على هذا الضابط، واحتج به في مواضع متعددة من كتبه، منها:

قوله: "الأصلُ في الخبر والحال والنعت؛ الإفرادُ"(٨)، **وقوله: "ولأنَّ الأصلَ في الخبر؛ الإفرادُ"**(٩)، وقوله في تعبير قويّ: **"للاتفاق على أنّ أصلَه – أيْ خبر المبتدأ- الإفرادُ"**(١٠).

وكلُّ هذه المواضع مشفوعةٌ بحجج أخرى.

*** التطبيق عليه:**

من أمثلته: الخلاف في إعراب (آتيك) من قوله تبارك وتعالى: ﴿أَنَا۠ ءَاتِيكَ بِهِۦ﴾(١١)، حيث قال ابن هشام:

---

(١) اللباب في علل البناء والإعراب: ١/ ١٤٠.

(٢) يُنظر: شرح المفصل ١/ ٢٣٢.

(٣) يُنظر: شرح التسهيل ١/ ٣١٨.

(٤) يُنظر: التذييل والتكميل ٤/ ٤٩.

(٥) يُنظر: الدر المصون ٣/ ٤٣٦، ٥/ ٩٠، ١٤٧، ١٠/ ٥٧٢.

(٦) التبيين عن مذاهب النحويين: ٢٥٠.

(٧) شرحه على الكافية: ١/ ٣٢.

(٨) مغني اللبيب: ٥٨٤.

(٩) المصدر السابق: ٨٠٢. ويُنظر: ٧٢٣.

(١٠) المصدر السابق: ٥٣١. وينظر لمواضع أخرى لهذا الضابط: شرح قطر الندى ١٢٠، وشرح اللمحة البدرية ١/ ٣٣٣.

(١١) النمل: ٣٩، ٤٠. (لفظها واحد في الآيتين)

"وقد يحتمل الكلام الكُبرى وغيرها، ولهذا النوع أمثلة:

أحدها: نحو (أنا آتيكَ به)؛ إذْ يحتمل (آتيك) أن يكون: فعلًا مضارعًا ومفعولا، وأن يكونَ اسمَ فاعلٍ ومضافا إليه؛ مثل ﴿وَإِنَّهُمْ ءَاتِيهِمْ عَذَابٌ غَيْرُ مَرْدُودٍ﴾[1]، ﴿وَكُلُّهُمْ ءَاتِيهِ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ فَرْدًا﴾[2]، **ويؤيِّدُه أنَّ أصلَ الخبر الإفرادُ، وأنّ حمزةَ يُميل الألفَ مِن (آتيك)، وذلك ممتنعٌ على تقديرِ انقلابها من الهمزة"**[3].

خرج هذا المثال عن أمثلة الجهة الثانية من الجهات التي يدخل الاعتراض من جهتها على المعرب، والتي ذكرنا اشتمالها على هذا النوع من الضوابط: أي المتعلقة بصحة الصناعة مع صحة المعنى، مع أنها متعددة وتؤكِّد مجموعةً من الضوابط، وفيها كفاية؛ لكن آثر الباحث هذا الخروج والتنويع لسببين:

الأول: تأكيد التطبيق لما ينظِّره ابن هشام في غير موضع التنظير، وأنّ ذلك متمكِّنٌ مِن فِكْره وأصيلٌ في منهجه في التعامل مع الأعاريب المتباينة وخصوصًا في إعراب آيات الذكر الحكيم.

والثاني: التأكيد على وجود نقاشات وخلافات في بعض هذه الضوابط الترجيحية والتي تؤثر سلْبًا على قوة الاحتجاج والترجيح بها، وسيتضح المراد بهذا من خلال الدراسة لهذه المسألة.

في هذا النص يسوق ابنُ هشام تمثيلا على احتمال الكلام للجملة الكبرى وغيرها من الباب الثاني الذي عقده في المغني لتفسير الجملة، وذِكْرِ أقسامها وأحكامها، وفي هذا النص كلمةٌ تحتمِل إعرابين متخالفين، وهي (آتيك)؛ فيمكن إعرابها فعلا مضارعا واتصل به كاف الخطاب على المفعولية، وعلى هذا فهي جملة فعلية في محل رفع خبر المبتدأ (أنا)، ويمكن إعرابها خبرا باعتبار كونها اسما، فالتخالف هنا في الإعراب بين الاسمية والفعلية، وهذا من حيث الصَّنعة لابد فيه من مرجِّح، بخلاف المعنى المراد فهو متفقٌ وواضحٌ من كلا الإعرابين المتعارضين[4].

ولعدم التأثير في المعنى؛ فإن تعبير ابن هشام عن الضابط ليس بالقوي، وهو قوله: "ويؤيده"، كما أن المقام ليس مقام اعتراض وردّ يُحتاج فيه لشيء من التأكيد وحشد الحجج القوية.

ولا يعني هذا التقليل من شأن هذا الضابط الترجيحي عند ابن هشام، فقد ذكرنا قريبا ترجيحه به في خمسة مواضع أخرى في سائر كتبه، أقواها تعبيرًا قوله: **"للاتّفاق على أنّ أصلَه – أي خبر المبتدأ– الإفرادُ"**[5].

---

(١) هود: ٧٦.

(٢) مريم: ٩٥.

(٣) مغني اللبيب: ٤٩٨.

(٤) ولعل هذا سبب إغفالِ جمعٍ من المفسرين للإعراب فيها.

(٥) مغني اللبيب: ٥٣١.

وهنا نلمح فرقًا أو فجوة بين التنظير وبين التطبيق لهذا الضابط، فبينما نجد التنظير قويا في نفسه مؤكَّدًا؛ نُفاجأ بنزوله عن تلك الدرجة في التطبيق وسياقه؛ ولعل مردَّ ذلك يعود للاختلاف في أصله، أي إثبات الضابط ونفيه.

وفي مقام الموازنة بآراء المعربين للمثال المدروس نجد أن العلماء يجوِّزون الوجهين، دون ترجيح بينهما؛ وذلك بناء على عدم اختلاف المعنى على الوجهين الإعرابيين.

وأول مَنْ يلقانا مصرِّحًا بذلك هو الزمخشري، إذ يقول: **"وآتيك- في الموضعين- يجوز أن يكون فعلًا واسمَ فاعلٍ"**(١).

ثم جوّز الوجهين جمهورُ العلماء، ومنهم: ابنُ عطية(٢)، والرازي(٣)، والعكبري(٤)، والنسفي(٥)، وابن جزيّ(٦)، وأبو حيان(٧)، والسمين الحلبي(٨)، والألوسي(٩)، وغيرهم.

وقد اشتمل نص ابن هشام على إضافة مثالٍ وحجةٍ لتقوية ما ذهب إليه من ترجيح وجه الخبرية واعتبار (آتي) اسم فاعل مضاف إلى كاف الخطاب:

فأما المثال فهو تنظيره بآيتين جاء اللفظ فيهما كذلك، وهما: ﴿وَإِنَّهُمْ ءَاتِيهِمْ عَذَابٌ غَيْرُ مَرْدُودٍ﴾(١٠)، ﴿وَكُلُّهُمْ ءَاتِيهِ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ فَرْدًا﴾(١١)، وهنا تعيَّن أن يكون لفظ (آتي) اسمَ فاعل؛ لأنّ السياق والمعنى للجمع الغائب ودلّ عليه لفظ (وإنهم) و(كلهم)، أما المضارع المحتمَل في النص المدروس فهو للمتكلم المفرد، وجمعه يكون بالنون: نأتيك.

وهذا التنظير لم يقصد به ابنُ هشام ترجيحَ وجه الاسمية، بل التمثيل لوجهٍ متعيِّن، ولا يلزم تعيُّنه في مواضع أخرى؛ للفرْقِ الذي ذكرنا.

---

(١) الكشاف: ٣/ ٣٦٨.

(٢) يُنظر: المحرر الوجيز ٤/ ٢٦١.

(٣) يُنظر: مفاتيح الغيب ٢٤/ ٥٥٧.

(٤) يُنظر: التبيان في إعراب القرآن ٢/ ١٠٠٩.

(٥) يُنظر: مدارك التنزيل ٢/ ٦٠٧.

(٦) يُنظر: التسهيل لعلوم التنزيل ٢/ ١٠٢.

(٧) يُنظر: البحر المحيط ٨/ ٢٣٩.

(٨) يُنظر: الدر المصون ٨/ ٦١٥.

(٩) يُنظر: روح المعاني ١٠/ ١٩٧.

(١٠) هود: ٧٦.

(١١) مريم: ٩٥.

وأما الحجة فهي متعلقة بالأداء القرآني وهي الإمالة[1] للألف في قراءة ثابتة، مع ربطها بالتصريف؛ حيث إنها لا تتحقق إلا في همزة أصلية، وذلك في اسم الفاعل؛ أما الفعل المضارع فالألف فيه مبدَلة من همزة، قال السمين الحلبي مبيّنًا ذلك:

"قوله: (أَنَاْ آتِيكَ): يجوزُ أَنْ يكونَ فعلاً مضارعًا، فوزنُه أفْعِلُ نحو: أَضْرِبُ، والأصل أَأْتِيْك بهمزتين، فَأُبْدلت الثانيةُ ألفاً، وأن يكونَ اسمَ فاعِلٍ، وزنُه فاعِل والألفُ زائدةٌ[2]، والهمزةُ أصليةٌ عكسُ الأول. وأمالَ حمزةُ «آتِيْكَ» في الموضعين من هذه السورةِ بخلافٍ عن خَلاَّد"[3].

وهذه الحجة في حقيقتها توجيهٌ لإحدى الوجهين، فتترجّح عند مَنْ قرأ بها، ولا يُلزم بها غيرُه، كما أنه حصل فيها نقاش واختلاف أيضا[4]؛ ولذلك لم يرجِّح بها السمين الحلبي بخلاف ابن هشام، فهي عنده تأييدٌ لهذا الوجه وحسْب.

وثّمّة تعليل استئناسيٌّ لوجه الاسمية ذكره أبو السعود مع تجويزه للوجه الآخر، حيث قال:

"و(آتيكَ) إمَّا: صيغةُ المضارعِ، أو الفاعلِ، وهو الأنسبُ لمقامِ ادِّعاءِ الإتيانِ به لا محالةَ، وأوفقُ لما عُطفَ عليه من الجملةِ الاسميةِ أي: أنا آتٍ به في تلك المُدَّةِ البتةَ"[5].

وهذا تعليل بلاغي بمناسبته للمقام وسياق الحال.

فإذا ما انتقلنا للقول الآخر- وهو وجه الفعلية- الذي احتمله ابن هشام، ومَن قبله مِن العلماء؛ لم نعثر على مَنْ رجّحه مقتصرًا عليه، إلا ما قد يُفهم من تقديم العكبري له، في قوله: **"و(آتيك): فعلٌ؛ ويجوزُ أن يكونَ اسمَ فاعل"**[6].

كما يمكن أن يكون القول الذي رجحه ابن هشام؛ من اجتهاداته التي لم يُسبق إليها، ثم تابعه عليه أبو السعود محتجًّا بحجة بلاغية لطيفة سبق ذكرها[7].

---

(١) والإمالة مذكورة عند النحاة؛ لأنها من لغات العرب، كبني تميم وغيرهم، ومعناها: أَنْ تُمِيلَ الألفَ نحو الياءِ، والفتحةَ نحو الكسرةِ. يُنظر: الكتاب ٤/ ١١٧ (باب ما تمال فيه الألفات)، والمقتضب ٣/ ٤٢، والأصول في النحو ٣/ ١٦٠، وشرح المفصل ٥/ ١٨٨، وشرح الكافية الشافية ٤/ ١٩٦٧، وهمع الهوامع ٣/ ٤١٤.

(٢) يقصد أنّ نوعَه ثلاثيٌّ مزيد بالألف، والهمزة فاء الكلمة.

(٣) الدر المصون: ٨/ ٦١٥.

(٤) قال أبو شامة في (إبراز المعاني من حرز الأماني): ٢٣٦ "وفي النمل: (أَنَا آتِيكَ بِهِ) في موضعين أميلت ألف آتيك لكسرة التاء بعدها، واستضْعَف إمالتَها قومٌ من جهة أنّ أصلها همزة؛ لأنه مضارع أتى، ويمكن منع هذا ويقال: هو اسم الفاعل منه، كقوله تعالى: (وَإِنَّهُمْ آتِيهِمْ عَذَابٌ)؛ أي أنا مُحْضِرُهُ لك".

(٥) روح المعاني ٦/ ٢٨٦.

(٦) التبيان في إعراب القرآن: ٢/ ١٠٠٩.

(٧) يُنظر: روح المعاني ٦/ ٢٨٦.

ويظهر من خلال دراسة هذه المسألة أنّ الاعتماد في الترجيح الإعرابي للقرآن الكريم على بعض الضوابط ليس في درجة قوية حتى عند ابن هشام نفسه، إذ نجد منه عدم الاقتصار على الضابط في الترجيح، وعدم قوة السياق أو العبارة بخلاف عادته في القواعد الترجيحية.

والذي يترجَّح عند الباحث في إعراب كلمة(آتيك) في المثال المدروس؛ أنها محتملة للوجهين: أن يكون فعلاً مضارعًا اتصل به الكاف مفعولا به، أو يكون خبرا للمبتدأ (أنا) على أنه اسم فاعل؛ وذلك للأسباب التالية:

١- الخلاف الحاصل في الضابط الترجيحي: (أصل الخبر أن يكون مفردا لا جملة، ويترجح الوجه الموافق لذلك على ما خالفه)، حيث لم يسلِّم بالضابط الصناعي جمعٌ من النحاة، فقَلَّ الاعتمادُ عليه.

٢- عدم تأثير كلا الوجهَين المتعارضين على المعنى المراد، فإنَّ النص القرآني يحتملهما، ولا دليل يلغي أحد الاحتمالين[1]، وإن كان الترجيح بهذا الضابط في غير القرآن له وجاهته من حيث الصناعة إلا أنّ خصوصيةَ القرآن بالتفسير وطلب المعنى المراد؛ أقوى.

(١) يُنظر: أسباب التعدد في التحليل النحوي ٢٦.

المبحث الثاني: ضوابط الترجيح المتعلقة بمراعاة شروط الأبواب النحوية

من الضوابط التي يقوم عليها كل باب نحوي: الشروط التي ينص عليها العلماء لضبط أحكام ذلك الباب.

ومعنى الشرط لغة: الإلزام[1]، أو العلامة[2]، وأما مصطلح (الشرط) فيُراد به: **"ما يتوقَّف عليه وجودُ الشيء، ويكونُ خارجًا عن ماهيَّته، ولا يكون مؤثرًا في وجوده، وقيل: الشّرطُ: ما يتوقّف ثبوتُ الحُكم عليه"**[3].

فالشروط النحوية مرتبطة بالأحكام النحوية، بل هي قرينتها من حيث توقُّف الأحكام عليها، وقد أثبت أحد الباحثين ارتباطها الوثيق بالمعاني المتعددة، وأنها لم تكن للتكثير، بل مراعاةً للمعنى وخدمة له، ومِن نتائجه في البحث: بيانُ دقة الأحكام النحوية والشروط في الإعراب عن المعاني، والكشفِ عنها ومراعاتها[4].

كما توصّل باحثٌ آخرُ إلى أنّ هناك شروطًا موضوعيةً، وأخرى متكلَّفة أو مصنوعةً ابتعدت عن الواقع اللغوي[5].

ولا شك أنّ الغالبَ في هذه الشروط النحوية هو الدقةُ والموضوعية، وسيتأكّد هذا من خلال بعض النصوص والموازنات للمسائل المدروسة، أما التكلُّف والنقصُ فهو نادرٌ، وهو على خلاف الأصل الغالب، وهو واقعٌ في كل العلوم.

والشروط في الأبواب النحوية جزءٌ مهمٌّ في صحة الصناعة، وإنما أفردها الباحث مستقلةً عن الضوابط المتعلقة بصحة الصناعة لعدة أسباب، منها:

١- أهميتُها في ضبط المسائل والأحكام النحوية، وفي الترجيح الصائب؛ إذْ هي مِن وجوه الاعتراض على المعرب إذا أهملها.

٢- إفرادُ ابن هشام لها بجهة خاصة، وتفصيله لها بالأمثلة، وكثرة تطبيقاته التي تدور عليها في غير هذه الجهة.

---

(١) ينظر: لسان العرب (شرط) ٧/ ٣٢٩.

(٢) ينظر: التعريفات ١٦٦.

(٣) المصدر السابق نفسه.

(٤) ينظر: أثر الجواز والشروط النحوية في تنويع المعاني، د. محمد خالد الرهاوي ٥٧.

(٥) ينظر: الجائز بشرط ودوره في ضبط القاعدة النحوية، صالح بن محمد بخضر ٣٦.

٣- الرغبةُ في التنظيم وتوزيع الضوابط النحوية بما يتناسب مع الضوابط الترجيحية المجموعة في البحث.

وأما تأخير الشروط في هذا البحث فلأنها تابعة لصحة الصناعة ومتفرعة عنها، كما أنها متأخرة زمانًا، حيث لم يفردْها أو يفصِّل فيها المتقدمون من النحاة بخلاف المتأخرين منهم.

ونوردُ الآنَ نصَّ ابن هشام فيها؛ لنبيِّن أنه مُستقى أغلب الضوابط الترجيحية المتعلقة بهذا المبحث، ولنؤكدَ أهمية الضوابط الترجيحية المتعلقة بشروط الأبواب، وذلك حيث قال: "**الجهة السادسةُ- أي من الجهات العشر التي يدخل الاعتراضُ على المعرِب منها- أن لا يراعيَ الشروطَ المختلفةَ بحسب الأبواب؛ فإنّ العربَ يشترطون في بابٍ شيئًا، ويشترطون في آخرَ نقيضَ ذلك الشيءِ، على ما اقتضتْهُ حكمةُ لُغتِهم وصحيحُ أقيِسَتهم، فإذا لم يتأملِ المعربُ اختلطتْ عليه الأبوابُ والشّرائط، فلْنوردْ أنواعًا مِن ذلك مُشيرين إلى بعضِ ما وقَع فيه الوَهم لِلْمعربين**"[١].

ثم ذكر ستة عشر نوعا، لكل نوع شروط متعددة[٢]، مع تفصيلها بالأمثلة، وبيانِ الراجح فيها.

ومن الضوابط المتعلقة بهذا المبحث، والتي ذكرها ابن هشام في هذه الجهة:

١- اشتراط الجمود لعطف البيان[٣].

٢- اشتراط الاشتقاق للنعت[٤].

٣- اشتراط التعريف لعطف البيان[٥].

٤- اشتراط التنكير للتمييز[٦].

٥- اشتراط الإبهام في ظرف المكان[٧].

٦- اشتراط الإفراد في الفاعل[٨].

---

(١) مغني اللبيب: ٧٤١.

(٢) ويُلاحظ أنه أدخل أنواعًا من الأحكام النحوية ضمن الشروط، وهي من النوع العاشر حتى النوع الرابع عشر، ولعل هذا باعتبار الاقتران والتلازم بينها- أي بين الأحكام من جهة وبين الشروط من جهة أخرى-.

(٣) ينظر: مغني اللبيب ٧٤١.

(٤) ينظر: المصدر السابق نفسه.

(٥) ينظر: المصدر السابق ٧٤٣.

(٦) ينظر: المصدر السابق نفسه.

(٧) ينظر: المصدر السابق ٧٤٩.

(٨) ينظر: المصدر السابق ٧٥٥.

٧- اشتراط الجملة في خبر أفعال المقاربة[١].

وفي غير هذه الجهة، منها:

١ - اشتراط اتصال الضمير بالمؤكِّد في التأكيد المعنوي[٢].

٢- اشتراط الحال أو الاستقبال لعمل اسم الفاعل[٣].

٣- اشتراط الكون المطلق في وجوب الحذف[٤].

وقد اختار الباحث ثلاثة ضوابط منها: اثنان من هذه الجهة التي ذكرها ابن هشام وهما الأول والثاني، وواحدٌ من خارجها وهو الأخير، وسيطرحها للدراسة والموازنة الإجمالية، وهي:

الضابط الأول: اشتراط الجمود لعطف البيان، ويترجح الوجه الموافق لذلك على ما خالفه.

الضابط الثاني: اشتراط الجملة في خبر أفعال المقاربة، ويترجح الوجه الموافق لذلك على ما خالفه.

الضابط الثالث: اشتراط اتصال الضمير بالمؤكِّد في التأكيد المعنوي، ويترجح الوجه الموافق لذلك على ما خالفه.

أمّا طريقة عرض هذه الضوابط المتعلقة بشروط الأبواب فهي من حيث العبارات منقولة عن النحاة فيما يشترطونه، ولا حاجة لصياغتها.

وأمّا من حيث المنهج الذي سار عليه ابن هشام: فالغالبُ الردُّ على القول المخالف المرجوح أوّلًا مع تصديره بعبارة: "ومِن الوَهم في ذلك" أي بمخالفة الشرط النحوي، ثم ذِكْرُ الصواب الراجح عنده؛ وهذا منهجٌ متلائمٌ مع جهات الاعتراض العشر، أما في غيرها فإنه يبدأ بالشرط، ثم ينبِّه إلى أنه ليس منه إحدى الآيات القرآنية لعدم توفُّر الشرط فيها، وهذا متلائمٌ أيضًا مع سياقاتها التقريرية أو التعليمية.

(١) ينظر: مغني اللبيب ٧٥٥.

(٢) ينظر: شرح قطر الندى ٢٩٣.

(٣) ينظر: أوضح المسالك ٣/ ١٨١.

(٤) ينظر: مغني اللبيب ٥٧٠.

الضابط الأول: اشتراط الجمود لعطف البيان، ويترجح الوجه الموافق لذلك على ما خالفه:

هذا الشرط يمثل أحد ضوابط الترجيح المتعلقة بشروط الأبواب في النحو، وهو من الشروط المشهورة لدى النحاة، بل إن بعضهم يجعله أحد ألفاظ التعريف لعطف البيان(١).

ولأهميته عَدَّهُ النحاةُ الفارقَ الأساس بين عطف البيان وبين النعت، كما قال ابن السراج: **"وإنما سُمِّي عطفُ البيان ولم يُقَلْ أنّه نعتٌ؛ لأنه اسمٌ غيرُ مشتقٍّ من فعل، ولا هو تحليةٌ، ولا ضرْبٌ من ضروب الصِّفات فعَدَل النّحويون عن تسميته نعتًا"**(٢).

وتتابع العلماء على هذا الشرط، باعتبار الجمود فيه كالفارسي(٣)، وأبو البركات الأنباري، وعبارتُه: **"وعطفُ البيان يُشبه البدلَ مِن وجهٍ، ويُشبه الوصفَ من وجه؛ فوجهُ شبهِه للبدل أنه اسمٌ جامدٌ، كما أنّ البدلَ يكون اسمًا جامدًا"**(٤).

وكذلك: العكبري(٥)، وابن يعيش في مواضع متعددة(٦)، وابن عصفور الذي قرر هذا الضابط بأسلوب جازم غير محتمل، إذ قال: **"لأنّ النعتَ لا يكون إلاَّ بالمشتق أو ما في حكمه، وعطفَ البيان لا يكون إلاّ بالجوامد"**(٧).

وكذلك ممن قرر هذا الضابط: ابن مالك(٨)، وابن الصائغ(٩)، وأبو حيان(١٠)، وابن عقيل(١١).

ثم أكَّده الشاطبيُّ بتحريرٍ وتحقيق، إذ يقول: **"وبذلك ظهَر أنّ عطفَ البيان مِن حقيقته أن يكون جامدًا أو بمنزلته، لأنّ من حقيقة النعت أنْ يكونَ مشتقًا أو بمنزلته. وكِلا الموضعَيْن خاصٌ بموضعه، فلا يمكنُ أنْ يَشْرَك عطفُ البيان النعتَ في الاشتقاق، لأنّه إنْ شاركَه صارَ نعتًا حقيقة"**(١٢).

---

(١) يُنظر: شرح التسهيل ٣/ ٣٢٤، ٣٢٥، وشرح قطر الندى ٢٩٧.

(٢) الأصول في النحو: ٢/ ٤٥.

(٣) يُنظر: الإيضاح العضدي ٢٨١.

(٤) أسرار العربية: ٢١٦.

(٥) يُنظر: اللباب ١/ ٤٠٩.

(٦) يُنظر: شرح المفصل ١/ ٣٢٧، ٢/ ٢٧٢، ٢٧٤ .

(٧) شرح جمل الزجاجي: ١/ ٢٩٤.

(٨) يُنظر: شرح التسهيل ٣/ ٣٢٥.

(٩) يُنظر: اللمحة في شرح الملحة ٢/ ٧٣٨.

(١٠) يُنظر: ارتشاف الضرب ٤/ ١٩٤٣.

(١١) يُنظر: شرحه على ألفية ابن مالك ٣/ ٢١٨، ٢١٩.

(١٢) المقاصد الشافية: ٥/ ٤٠.

وأما عباس حسن فقد قيّده بالأغلبية، وقال: "**إذ يصحُّ- بِقِلَّةٍ- وقوعُ النعت جامدًا مؤولًا بالمشتق، ووقوعُ عطف البيان مشتقًا، ولكنّ الأوْلى مراعاةُ الأغلب الأفصح**"(١)، ومن عبارته الأخيرة نأخذ التأكيد على حجة قوية في ترجيح أعاريب القرآن خاصةً بطريق الأَوْلى، إذ لا يُحمل إلا على الوجه المشهور الغالب، وهذه الحجة من القواعد الترجيحية في إعراب القرآن، وقد سبقت في البحث.

وهناك قول مخالف لكنه يُعَدُّ مِن اجتهادات وانفرادات ابن الحاجب، حيث لا يَشترط الجمود لعطف البيان، وإن كان اشتراطه له هو قولُه الأول، لكنه تراجع عنه لِما يردُ عليه من اعتراضٍ في بعض الأمثلة، حيث قال مُمْليًا:

"**وقعَ في بعض نُسخ المقدمة -أي الكافية- في حدِّ عطف البيان قوله -أي ابن الحاجب نفسه-: "تابعٌ من الجامدة [كذا] أوضحُ مِن متبوعه"، فسُئل عن ذلك فقال مملياً [بدمشق سنة ثماني عشرة وستمائة]: هذا كان في النسخة الأولى، وأولى منه المذكور الآن في النُّسخ، وهو: "تابعٌ غير صفة يوضِّح متبوعه"، فقيل له: وماذا يَرِد على الأول؟ فقال: يَرِدُ عليه: مررتُ بهذا الرجل، فإنه تابعٌ من الجامدة وليس بعطف بيان بل صفة عند المحققين، فعدلْنا إلى هذا لئلا يردَ هذا وأمثالُه، وإنْ كان الجوابُ على تقديرِ وُروده متيسِّراً، فأردْنا أن نذكر هذا ليندفع الواردُ مِن أولِ الأمرِ**"(٢).

وكان الأولى به أن يُجريه على الضابط أيضا، فيعرب المثالَ المعترَض به على عطف البيان لجموده كما فعل ابن مالك(٣)، وابن هشام(٤)، وغيرهما.

وقد اعتدَّ ابنُ هشام بهذا الشرط، بلْ جعله جزءًا مِن حَدِّ عطف البيان كما فعل ابنُ مالك مِن قبله، قال ابن هشام: "**وعطفُ البيان:وهو تابعٌ موضِّحٌ أو مخصِّصٌ جامدٌ غيرُ مؤوَّل...وقَولي جامدٌ مخرِجٌ للنّعت فإنّه وإنْ كانَ موضِّحًا في نحو: جاء زيدٌ التاجرُ ومخصّصًا في نحو: جاءني رجلٌ تاجرٌ؛ لكنه مشتقٌّ**"(٥).

كما اعتمد على هذا الضابط في ترجيح بعض أعاريب القرآن متابعًا مَنْ تقدّمه من العلماء كما سنرى في المثال التالي على النوع الأول من أنواع الجهة السادسة المتعلقة بالاعتراض على المعرب بعدم

(١) النحو الوافي: ٣/ ٥٤٢.

(٢) أمالي ابن الحاجب: [إملاء ٢٨] ٢/ ٥٢٨.

(٣) يُنظر: شرح التسهيل ٣/ ٣٢٠، ٣٢١.

(٤) يُنظر: مغني اللبيب ٧٤٢.

(٥) يُنظر: شرح قطر الندى ٢٩٧. وكذلك فعل في الجامع الصغير في النحو: ١٩٢.

مراعاة الشروط المختلفة بحسب الأبواب، حيث صرّح ابن هشام بالشرط، وهو مستقى الضابط الترجيحي، حيث قال: **"النوع الأول: اشتراطُهم الجمودَ لِعطف البيان، والاشتقاق للنعت"**(١).

وهذا النوع عبارة عن شرطين جمعهما ابن هشام في نوع واحد؛ لترابطهما، وهكذا يجمع الشروط المتماثلة أو المتعاكسة تحت نوع واحد بأسلوب موجز، وبترتيب بديع.

ومقصودنا هنا الشرط الأول منهما، وصياغته كضابط ترجيحي متوافق مع البحث: (**اشتراط الجمود لعطف البيان، ويترجح الوجه الموافق لذلك على ما خالفه**).

* التطبيق عليه:

من أمثلته: الخلاف في إعراب (ملِك) وَ (إله) من قوله سبحانه وبحمده: ﴿مَلِكِ ٱلنَّاسِ ۝٢ إِلَٰهِ ٱلنَّاسِ﴾(٢)، حيث يقول:

"ومِن الوَهم في الأول- أي اشتراط الجمود لعطف البيان-: قولُ الزّمخشري في:﴿مَلِكِ ٱلنَّاسِ ۝٢ إِلَٰهِ ٱلنَّاسِ﴾(٣)؛ إنهما عَطْفا بيانٍ، والصوابُ أنهما نعتان، وقدْ يُجاب: بأنهما أُجْرِيا مجرَى الجوامد؛ إذْ يُسْتعملان غيرَ جاريَيْن على موصوفٍ، وتَجري عليهما الصفاتُ، نحو قولنا: إلهٌ واحدٌ، وملِكٌ عظيمٌ"(٤).

يعترض ابن هشام في هذا المثال على إعراب الزمخشري هاتين الكلمتين: (ملك) و (إله) بأنهما عطفا بيان من (رب الناس) قبلهما، وأن الصواب إعرابهما على النعت، وحجته في ذلك: الضابط الترجيحي المتعلق بشروط الأبواب، ففي باب عطف البيان يشترط النحاة فيه أن يكون جامدًا؛ للتفريق بينه وبين النعت الذي يكون مشتقًا أو مؤولاً بمشتق، وهذا مما تقتضيه الصّنْعة المبنية على جمهور كلام العرب وصحيح أقيستهم -كما عبّر ابن هشام في مطلع الجهة السادسة- .

وحيث إن هاتين الكلمتين من المشتق فوجب إعرابهما على النعت لا على عطف البيان، وهذان الوجهان من الإعراب هما المذكوران في نص ابن هشام، وثمة أوجهٌ أُخَر ستأتي لاحقًا.

ونلاحظ قوة التعبير عن هذا الضابط عند ابن هشام، فقد وصف بالوهْم القولَ المخالِف، وعبّر عن الراجح مصرِّحًا بأنه الصواب؛ لكنه عاد في نهاية النص وذكر توجيهًا للقائل به(٥)، وكأنّ قولَه غيرُ

(١) مغني اللبيب: ٧٤١.

(٢) الناس: ٢، ٣.

(٣) الناس: ٢، ٣.

(٤) يُنظر: مغني اللبيب ٧٤٢.

(٥) ذكر هذا التوجيه أيضا: السمين الحلبي في الدر المصون: ١١/ ١٦١، حيث قال: " **واعترضَ الشيخُ- يعني أبا حيان- بأنَّ البيانَ بالجوامِدِ، ويُجابُ عنه: بأنَّ هذا جارٍ مجرى الجوامِدِ**"، علمًا بأنه يجوِّز الإعراب على عطف البيان والنعت والبدل في هذا المثال.

بعيد، والشرطَ الذي احتج به غيرُ قوي؛ لكنه في حقيقة الأمر تقويةٌ للاعتماد على الضابط، إذ إنه يشير بهذا التوجيه إلى سبب الوهم، وأنه ليس ردًّا أو عدم اعتداد من المخالف بذلك الشرط.

كما أن هذا التوجيه نُظِر فيه إلى مشابهةٍ لمعانٍ موجودة في الجامد فأُجري المشتق مجراه، وهو ملمحٌ دقيق لكنه لا يَقْوَى على إخراجه عن النوع الواضح الذي ينتمي إليه وهو المشتق.

أما عند الرجوع لرأي المخالف هنا، وهو الزمخشري فإننا نجد أنه بنى إعرابه هذا على معنى بلاغي، زائد عن المعنى المراد، وهذه ميزة ومطلب في تفسير كلام الله سبحانه، ولذلك تابعه جمعٌ من المفسرين كالرازي[1]، والنسفي[2]، وابن جزي[3]، وأبي السعود[4]، والشوكاني[5]، والألوسي[6].

يقول الزمخشري: **"إنْ قلتَ:** ﴿مَلِكِ ٱلنَّاسِ ۝٢ إِلَٰهِ ٱلنَّاسِ﴾[7]**ما هما مِن ربّ الناس؟ قلتُ: هما عطف بيان، كقولك:**

سيرةُ أبي حفصٍ عمرَ الفاروقِ؛ بُيِّنَ بملك الناس، ثم زيد بيانًا بإله الناس؛ لأنه قد يقال لغيره:

رب الناس، كقوله: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾[8]**، وقد يقال: ملك الناس، وأمّا إِلهِ النَّاسِ فخاصٌّ لا شِركةَ فيه، فجُعِل غايةً للبيان"**[9].

ولكننا في الترجيح الإعرابي لآيات الذكر الحكيم نقف عند مستوى تحقيق الوصول للمعنى المراد، وهذا متحققٌ بإعراب هذا المثال على النعت، وهنا يتفق المعنى والصنعة، وهو لا شك مقدَّمٌ على ما خالف الصنعة وإن أدّى المعنى المراد، وأما ما فوق ذلك وهو الدلالة البلاغية فهي قدر زائد وإن كانت من الأهمية بمكان في تفسير أبلغ كلام، كلام المولى العلّام، وهذا ما يقصده الألوسي بقوله: **"ثمّ ما هنا وإنْ لم يكن جامدًا فهو في حُكمه، ولعلّ الجزالةَ دعتْ إلى اخْتياره"**[10].

(١) يُنظر: مفاتيح الغيب ٣٢/ ٣٧٦.

(٢) يُنظر: مدارك التنزيل ٣/ ٦٩٩.

(٣) يُنظر: التسهيل لعلوم التنزيل ٢/ ٥٢٩.

(٤) يُنظر: إرشاد العقل السليم ٩/ ٢١٦.

(٥) يُنظر: فتح القدير ٥/ ٦٤٢.

(٦) يُنظر: روح المعاني ١٥/ ٥٢٤.

(٧) الناس: ٢، ٣.

(٨) التوبة: ٣١.

(٩) الكشاف: ٤/ ٨٢٣.

(١٠) روح المعاني١٥/ ٥٢٤.

وفي مقام الموازنة نجد أنّ مِن المرجِّحين لوجه النعت في إعراب الآية: أبا حيان(١)، والسيوطي(٢)، ومحمد عبد الخالق عضيمة من المعاصرين(٣).

إنّ الترجيح بهذا الضابط له نصيبٌ من القوة في الاعتماد، ولم يكن ابن هشام بِدعًا فيه، بل لقد سبقه إليه أبو حيان، وعبارته أولى وأنسب إذ قال: **"والظاهرُ أنّ** ﴿مَلِكِ ٱلنَّاسِ ۝٢ إِلَٰهِ ٱلنَّاسِ﴾(٤) **صفتان...وعطفُ البيان المشهورُ أنّه يكونُ بالجوامد، وظاهرُ قوله- أي الزمخشري بعدما نقل قوله- أنهما عَطْفا بيانٍ لواحدٍ"**(٥).

وثَمّة أقوالٌ أخرى متداخلة مع الوجهين السابقين، كالقول بوجه البدل، وممّن قال به: الأخفش(٦)، وابن خالويه(٧)، ولا يبعد عن وجه (عطف البيان)، فقد ذكر بعض النحاة أنّ كل ما صحَّ إعرابه عطف بيان صحَّ إعرابه بدلا(٨) عدا بعض المسائل وليس مثالنا منها، كما أنهما يتفقان في الجمود وهو مخالف للضابط الترجيحي.

وكذلك مِن العلماء مَنْ جوَّز وجهي النعت أو البدل: كالنحاس(٩)، ومكي(١٠)، ومنهم مَنْ جوّز النعت والبدل وعطف البيان: كالسمين الحلبي(١١)، وصاحب كتاب الجدول في إعراب القرآن(١٢)، وشيخنا الهرري(١٣).

إنّ النظر إلى صحة المعنى مع التسليم بعدة أوجه دون النظر لصحة الصناعة وشروطها قد لا يكون وجيهًا في مقام الترجيح وطلب أصح الأوجه الإعرابية في كلام الله جل جلاله.

---

(١) يُنظر: البحر المحيط ١٠/ ٥٧٨.

(٢) يُنظر: الإتقان في علوم القرآن ٢/ ٣١٤.

(٣) يُنظر: دراسات لأسلوب القرآن، القسم الثالث، الجزء الرابع ١٣٤.

(٤) الناس: ٢، ٣.

(٥) البحر المحيط: ١٠/ ٥٧٨.

(٦) يُنظر: معاني القرآن ٢/ ٥٩٠.

(٧) يُنظر: إعراب ثلاثين سورة من القرآن الكريم ٢٣٩.

(٨) يُنظر: مغني اللبيب ٥٩٣، ٧٤٨ وعبر عنهما بأنهما متآخيان، والمقاصد الشافية: ٥/ ٤٠، وغيرهما.

(٩) يُنظر: إعراب القرآن ٥/ ١٩٩.

(١٠) يُنظر: مشكل إعراب القرآن ٢/ ٨٥٦.

(١١) يُنظر: الدر المصون ١١/ ١٦١.

(١٢) يُنظر: ٣٠/ ٤٢٩.

(١٣) يُنظر: حدائق الروح والريحان ٣٢/ ٤٨١.

هذا، ويرجح الباحث في هذا المثال إعراب (ملك) و(إله) على النعت دون باقي الأوجه الأخرى؛ للأسباب التالية:

١- أنه الموافق للشرط الذي يمثل الضابط الترجيحي: (**اشتراط الجمود لعطف البيان، ويترجح الوجه الموافق لذلك على ما خالفه**)، مع نص أكثر العلماء على اعتبار هذا الشرط، وضَعْفِ الخلاف حوله.

٢- التآزر بين صحة المعنى المراد وبين صحة الصناعة، وترجيح ذلك على مراعاة المعنى المراد والمعاني الإضافية(البلاغية) مع مخالفة الصناعة وشروطها.

الضابط الثاني/ اشتراط الجملة في خبر أفعال المقاربة، ويترجح الوجه الموافق لذلك على ما خالفه:

هذا الضابط من الضوابط القوية التي تُقارب أن تكون قاعدة معتمدة، غير أن تفريق البحث يوجِب جعلها في نطاق الضوابط؛ لاختصاصها بباب نحوي مشهور، وهو باب أفعال المقاربة.

ويكاد الاتفاقُ ينعقد بين النحاة على هذا الشرط في خبر هذه الأفعال، وهو: كونه جملة لا مفردًا، بل يعدُّون ذلك علةَ إخراجها عن باب كان وأخواتها، واستقلالها بباب مخصوص.

وأولُ من أشار لهذا الشرط هو سيبويه كما يُفهم من قوله: **"ومع هذا أنَّهم لم يستعملوا المصدر في هذا الباب، كما لم يستعملُوا الاسم الذي في موضعه يفعل في (عسى وكاد)، فتُرك هذا؛ لأنَّ مِن كلامهم الاستغناءَ بالشيء عن الشيء... وأمّا (كاد) فإنَّهم لا يذكرون فيها أنْ، وكذلك كَرَب يفعل، ومعناهما واحد، يقولون: كرب يفعل، وكاد يفعل؛ ولا يَذكرون الأسماءَ في موضع هذه الأفعال"**[1].

وتعليلُ سيبويه هنا بالاستغناء، معناهُ استغنَتِ العربُ عن الاسم المفرد المنصوب الواقع خبرا لأفعال المقاربة كما هو في خبر الأفعال الناسخة؛ بالفعل مع أنه الأصل، كما أبانه في قوله: **"ومثلُه: جعلَ يقول، لا تذكرُ الاسم ههنا، ومثله أخذ يقول، فالفعل ههنا بمنزلة الفعل في كان إذا قلْتَ: كان يقول، وهو في موضع اسم منصوب بمنزلته ثَمَّ، وهو ثَمَّ خبرٌ كما أنه ههنا خبر، إلاَّ أنَّك لا تستعمل الاسم، فأخلصُوا هذه الحروف[2] للأفعال كما خَلصتْ حروفُ الاستفهام للأفعال"**[3].

وتتابع العلماء على تقرير كون هذا الشرط ضابطا لا بدّ منه، معبّرًا بعضهم باللزوم، وبعضهم بالوجوب، وبعضهم بالشرط، مثل:

المبرد[4]، والزمخشريّ[5]، وابن الشجري[6]، والجُزُولي[7]، وابنِ يعيش[8]، وابن الحاجب[9]، والرضي[10]،

(١) الكتاب: ٣/ ١٥٨، ١٥٩.

(٢) قال عبدالسلام هارون في تحقيقه لكتاب سيبويه: يعني بالحروف؛ الكلمات، وهي كاد وكَرَب.

(٣) الكتاب: ٣/ ١٦٠.

(٤) يُنظر: المقتضب ٣/ ٧٠.

(٥) يُنظر: المفصل في صنعة الإعراب ٣٥٧.

(٦) يُنظر: أمالي ابن الشجري ١/ ٩٢.

(٧) يُنظر: المقدمة الجزولية في النحو ٢٠٥.

(٨) يُنظر: شرح المفصل ٤/ ٣٧٦.

(٩) يُنظر: أمالي ابن الحاجب ١/ ٣٨٢.

(١٠) يُنظر: شرحه على الكافية ٤/ ٢٢٢.

وابن مالك[1]، وأبي حيان[2]، والشاطبي[3]، والسيوطي[4].

قال الجُزُولي: **"وهذه الأفعالُ كلُّها مِن باب (كان) إلّا أنه قد رُفض فيها الإخبار بالأسماء في الأمر العام، وعُدل إلى الفعل مقارِنًا لأَنْ في عسى ويوشك، وإليه مجرَّدًا فيما عَداها"**[5]، واستعماله عبارة الرّفض يدل على القَطع في هذه المسألة.

وقال ابن مالك: **"الأفعالُ التي تسمَّى أفعالَ المقاربة مساويةٌ لـ(كان) وأخواتها في النقصان، واقتضاءِ اسمٍ مرفوع، وخبرٍ منصوب؛ إلا أنَّ الخبرَ هنا شَذَّ وُروده اسمًا منصوبًا، أو مِن جملة اسمية مصدَّرة بـ(إذا)، وإنما اطَّردَ مجيء خبرِها فعلًا مضارعًا"**[6]، وتعبيره بالمطَّرد يدلُّ على أنه لا يتخلف، ولا يعتد بمخالِفه.

وقال الشاطبي: **"ويُنصب الخبرُ ككان، إلا أنها- يعني كاد وعسى- فارقا باب كان بحكمٍ يختصّان به هما وما جَرى مجراهما، وهو كونُ المضارع يلزمُ أن يكون هو خبر المبتدأ الذى تدخل عليه، فلا يجوز أنْ تدخل على جملةٍ يكونُ خبرُ المبتدأ فيها مفردًا، ولا جملةً اسمية**[7]**، ولا فعليةً مصدرةً بماضٍ ولا أمرٍ"**[8].

وأمّا ما خرج عن هذا الضابط فقد وصفوه بالشاذ[9]، والنادر[10]، والجائي على الأصل المتروك[11] أو على الأصول المرفوضة[12]،

---

(١) يُنظر: شرح التسهيل ١/ ٣٨٩، وشرح الكافية الشافية ١/ ٤٥١.

(٢) يُنظر: ارتشاف الضرب ٣/ ١٢٢٤، والتذييل والتكميل ٤/ ٣٣٦.

(٣) يُنظر: المقاصد الشافية ٢/ ٢٦٢.

(٤) يُنظر: همع الهوامع ١/ ٤٧٥.

(٥) المقدمة الجزولية في النحو: ٢٠٥.

(٦) شرح الكافية الشافية: ١/ ٤٥٠، ٤٥١.

(٧) وذلك قول الشاعر: (**وقد جَعَلَت قَلوصُ بني سُهَيلٍ * من الأكوار مرتَعُها قَرِيبُ**) حكم عليه ابن هشام في أوضح المسالك: ١/ ٢٩٣ بالشذوذ، وقال الشاطبي في المقاصد الشافية: ٢/ ٢٦٨ **"ولكنه من الشذوذ بمكان مكين"**.

(٨) المقاصد الشافية: ٢/ ٢٦٢.

(٩) يُنظر: شرح الكافية الشافية ١/ ٤٥١.

(١٠) يُنظر: شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك ١/ ٣٢٦، والمقاصد الشافية ٢/ ٢٦٣.

(١١) يُنظر: أسرار العربية ١٠٩.

(١٢) يُنظر: شرح التسهيل ١/ ٣٨٩، والمقاصد الشافية ٢/ ٢٦٦.

أو (مَنْبهةً على الأصل)[1]، وهو قول العرب: (عسى الغُويرُ أبؤسًا[2])، وَ قول الشاعر: (فأُبْتُ إلى فَهْمٍ وما كدتُ آيبًا[3])، وَقول آخر: (لا تُكْثِرنْ إني عَسيتُ صائمًا[4]).

وكلُّ هذا يؤكدُ قوةَ الضابط، وبالتالي قوة الاحتجاج به في الترجيح.

وقد سار ابنُ هشام على خُطا مَنْ سبقه محتجًّا بهذا الضابط، ومؤكِّدًا على اشتراطه، حيث يقول: **"ويعملْنَ-أي أفعال المقاربة- عمل (كان)، إلا أن خبرهنَّ يجب كونه جملة، وشذَّ مجيئه مفردًا بعد (كاد وعسى)... وشرطُ الجملة: أن تكون فعلية "**[5]، ثم يقول: **"وشرطُ الفعل ثلاثةُ أمور: ... الثاني: أن يكون مضارعًا"**[6]، وقد تدرج في الشروط من الأوسع إلى ما دونه، بتفكير عقلي منظَّم.

وقرّر هذا في مواضع من كتبه[7].

---

(١) يُنظر: شرح التسهيل ١/ ٣٩٣، وتوضيح المقاصد والمسالك ١/ ٥١٦، والمقاصد الشافية ٢/ ٢٦٦، وأضاف:" على الأصل المرفوض".

(٢) مثلٌ استشهد به سيبويه في الكتاب: ١/ ٥١، ١٥٩، ٣/ ١٥٨.

وفي مجمع الأمثال ٢/ ١٧: "الغُوير: تصغير غار، والأبؤس جمع بؤس، وهو الشدة". وأصل هذا المثل فيما يقال من قول الزّبّاء، حين قالت لقومها عند رجوع قَصير من العراق، ومعه الرجال، وباتَ بالغوير على طريقه: (عسى الغوير أبؤسًا)، أي: لعلّ الشر يأتيكم مِن قِبل الغار". وفي جمهرة الأمثال ٢/ ٥٠: "يضرب مثلا للرجل يُخبِر بالشر فيُتّهمُ به".

ويُنظر: معاني القرآن، للفراء ١/ ٤١٥، والمقتضب ٣/ ٧٠، ومجالس ثعلب ١/ ٢٠٩، ٣٠٧، والخصائص ١/ ٩٩، وشرح المفصل ٢/ ٣٤٧، ولسان العرب (غور) ٥/ ٣٨، وخزانة الأدب ٩/ ٣١٦.

(٣) صدر بيت، وعجزه: وكم مثلِها فارقْتُها وهْيَ تَصْفِرُ، وهو من بحر الطويل، وقائله: تأبط شرا. يُنظر: ديوانه ٩١، وشرح ديوان الحماسة ١/ ١٨.

وفَهْم -بفتح فسكون- قبيلة تأبط شرًا، "وما كدت آئبا": رواية الحماسة "وما كنت آئبا"، فلا شاهد فيها لمَا نحن فيه، وآئب: اسم الفاعل من آب يؤوب أوبا وإيابا: أي رَجَع، وَتَصْفِر من الصفير كِناية عن تأسُّفها على خَلاصه مِنْهَا. يُنظر: لسان العرب (أوب)١/ ٢١٧، وشرح ديوان الحماسة ١/ ١٨.

وهو من شواهد: الإنصاف في مسائل الخلاف ٢/ ٤٥٠، وشرح الرضي على الكافية ٤/ ٢٧، وأوضح المسالك ١/ ٢٩١، وشرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك١/ ٣٢٥، وخزانة الأدب ٨/ ٣٧٤ وما بعدها.

(٤) عجز بيت، وصدره: أكثرْتَ في العذْل مُلحًّا دائما، وهو من بحر الرّجَز، ويُنسَب لرؤبة بن العجاج. يُنظر: ملحقات ديوانه ١٨٥.

ويُروى: (لا تَلْحَني إني عسيت صائمًا).

وهو من شواهد: الخصائص ١/ ٩٩، وأمالي ابن الشجري ١/ ٢٥٢، وشرح المفصل ٤/ ٢٢٢، والتذييل والتكميل ٤/ ٣٤٣، والجنى الداني ٤٦٣، وشرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك ١/ ٣٢٤، وخزانة الأدب ٩/ ٣١٧.

(٥) أوضح المسالك: ١/ ٢٩١.

(٦) المصدر السابق: ١/ ٢٩٤.

(٧) يُنظر: مغني اللبيب ٧٥٥، ٧٥٧، وشرح شذور الذهب ٢١٥.

كما اعتمد عليه في الترجيح الإعرابي، عندما نص على نوع من أنواع الجهة السادسة المتعلقة بمراعاة شروط الأبواب، وهو: (النوع السادس: اشتراطُهم المفرد في بعض المعمولات، والجملة في بعض)، وذكر من الثاني- أي اشتراط الجملة-: خبرَ أفعال المقاربة، وأبانه بمثالٍ سيأتي التطبيق عليه.

ثم أعاد هذا الاشتراط مع إضافة شرط(الفعلية) للجملة في النوع الذي يليه عندما قال: (النوع السابع: اشتراط الجملة الفعلية في بعض المواضع، والاسميةِ في بعض)، وذكر من الأول- أي اشتراط الجملة الفعلية-: جملة أخبار أفعال المقاربة[1].

وقد اقتصر البحث على الاشتراط الأول- أعني اشتراط الجملة-؛ لأنه الذي ورد فيه المثال التطبيقي الآتي، وكان الضابط الترجيحي في ضَوْئه: (**اشتراط الجملة في خبر أفعال المقاربة، ويترجح الوجه الموافق لذلك على ما خالفه**).

* التطبيق عليه:

من أمثلته: الخلاف في إعراب (مسحًا) من قوله جلّ وعزّ:﴿ رُدُّوهَا عَلَيَّ فَطَفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ ﴾[2]، **حيث يقول ابن هشام:**

"النوعُ السادسُ -أي من أنواع الجهة السادسة-: اشتراطُهم المفردَ في بعض المعمولات والجملةَ في بعض...

ومِن الثاني... خبرُ أفعال المقاربة؛ ومِن الوَهم قولُ بعضهم في ﴿فَطَفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ﴾[3]: **إنَّ(مسحًا) خبرُ (طفقَ)، والصّوابُ أنّه مصدرٌ لخبرٍ محذوفٍ أي: يمسحُ مَسْحًا"**[4].

هذا المثال واضحٌ في دلالته على الضابط الترجيحي، حيث إن الخلاف في إعراب(مسحًا) على وجهين -كما هو في نص ابن هشام-: أن يكون خبرًا منصوبًا للفعل (طفق) إجراءً له مجرى الأفعال الناسخة، أو أن يكون مفعولا مطلقا(مصدرًا) لفعل محذوف، تقديره: يمسحُ مسحًا، ومحلُّ الجملة الفعلية: خبر الفعل (طفق).

وقد رجّح ابن هشام وجه: المفعول المطلق لفعل محذوف يقع خبرًا لطفق، والأصل الذي استند إليه هذا الترجيح في الإعراب لهذه الآية هو الضابط الترجيحي: (**اشتراط النحاة للجملة في خبر أفعال المقاربة، ويترجح الوجه الموافق لذلك على ما خالفه**)، وكان تعبيره فيه كالمثال السابق قويًّا ومؤكَّدًا، إذ

(١) يُنظر: مغني اللبيب ٧٥٧.

(٢) ص: ٣٣.

(٣) ص: ٣٣.

(٤) مغني اللبيب: ٧٥٥.

نسَب القولَ المخالِف للوَهْم، وعبَّر عن القول الراجح بالتصريح بأنه الصواب، مما يعطينا قوة في الاعتماد على هذا الضابط الترجيحي.

وقد ذُكرت تعليلاتٌ متعددة لهذا الاشتراط، وإن كان ابن هشام قدَّم لهذه الجهة بأن التعليل هو **"على ما اقتضتْه حكمةُ لغتهم وصحيحُ أقيستهم"**(١)، وفي هذه العلة المجملة المبنية على أصل السماع ما يغني عن نقل تعليلات بعض العلماء في ذلك، وفي بعضها طرافة(٢).

وقد أكّد ابن هشام ترجيحه هذا في مثالنا المدروس في أربعة مواضع أخرى من كتبه(٣)، دون تعريج على القول الآخر، مع الاعتماد على هذا الضابط: **(اشتراط الجملة في خبر أفعال المقاربة، ويترجح الوجه الموافق لذلك على ما خالفه)**، وعدم اقترانه بحجة أخرى؛ وتلك مؤكدات على قوة هذا الضابط عنده، ووضوحه في الترجيح به.

وفي مقام الموازنة نجد أنه سبق ابنَ هشام إلى هذا الضابط في هذا المثال: ابنُ الشّجريّ، وسأنقل نصه بتمامه؛ لأهميته:

"وقوله تعالى:﴿فَطَفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ﴾(٤): طفِقَ مِن أفعال المقاربة، التي تلزمُ بعدها الأفعالُ المستقبلة، كجعَل وأخذ وكَرَب، تقول: طفِق يفعل كذا، وجعل يتكلّم بحجّته، وأخذ يلوم زيدًا، وكَرَبت الشّمس تغيبُ: أي قاربتِ المغيبَ، والتقدير: فطفِق يمسحُ مسحًا بالسّوق، لا بدَّ له مِن يفعلُ كذا، كما قال تعالى: ﴿وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِن وَرَقِ الْجَنَّةِ﴾(٥)، ولا يجوزُ أنْ تقدِّرَ أنّ (مَسْحاً) وقع موقع ماسحًا، كما وقع (غَوْراً) موقع غائرًا في قوله تعالى: ﴿قُلْ أَرَءَيْتُمْ إِنْ أَصْبَحَ مَآؤُكُمْ غَوْرًا﴾(٦) لأنّ هذا الضّربَ من الأفعال يلزمه(يفعلُ)، ظاهرًا أو مقدَّرًا"(٧).

والنص بيِّنٌ في الاعتماد عند الترجيح الإعرابي في الآية على الضابط الترجيحي نفسه بتعبير اللزوم، أي لزوم الجملة الفعلية في خبر أفعال المقاربة، وأنه لابد منها.

---

(١) مغني اللبيب: ٧٤١.

(٢) كقول ابن يعيش في شرح المفصل ٤/ ٣٧٥: " فإنْ قيل: فلِمَ لزم أن يكون الخبر (أنْ) والفعلَ؟ قيل: أمّا لزوم الفعل؛ فلأنّه لمّا مُنع لفظَ المضارع، واجتُزئ عنه بلفظ الماضي؛ عُوّض المضارع في الخبر، وأيضًا فإنّه لمّا كانت "عَسَى" طَمَعًا، وذلك لا يكون إلّا فيما يستقبل من الزمان؛ جعلوا الخبر مثالًا يفيد الاستقبال، إذ لفظ المصدر لا يدلّ على زمان مخصوص".

(٣) يُنظر: مغني اللبيب ١٤٧، وشرح شذور الذهب ٢٥٠، وأوضح المسالك ١/ ٢٩٢، وتخليص الشواهد وتلخيص الفوائد ٣١٢.

(٤) ص~: ٣٣.

(٥) الأعراف: ٢٢.

(٦) الملك: ٣٠.

(٧) أمالي ابن الشجري: ١/ ٩٢.

وقد أضاف ابنُ الشجري نظيرًا له على هذا الترجيح، بناءً على الأصل المطّرد في أخبار أفعال المقاربة، حيث كان الخبر جملة فعلية مضارعة: (يخصفان)، وذلك في آية الأعراف، وقد وردت بألفاظها في سورة طه[1].

ثم نص على هذا الضابط في هذا المثال: السمين الحلبي[2]، والشوكاني[3]، والألوسي[4].

وهذا الوجه الراجح المعتمِد على هذا الضابط، وهو إعرابه مفعولا مطلقًا لفعل محذوفٍ يُقدَّر خبرًا لِ(طفقَ) هو إعراب الجمهور كافّة[5].

والمخالفُ في هذا الإعراب، القائلُ بوجه الخبر (مفردًا) لطفق؛ لم يذكره ابن هشام، بل عبَّر عنه ب(قول بعضهم)، ولعلَّه الذي ذكره السيوطي وحسَّن قوله هذا، وهو أبو ذرٍّ مصعب الخشنيّ[6]، وقد يكون غيره. قال السيوطي: **"يجوزُ حذف الخبر في هذا الباب -أي باب أفعال المقاربة- إذا عُلِم، ومنه قوله تعالى: ﴿فَطَفِقَ مَسْحًا﴾[7] أي يمسحُ لدلَالَة المصدر، والأَحْسنُ كما قاله مُصعب الخُشَنِيّ أنّه مِمَّا وَرد فيه الخبرُ اسْمًا مُفردًا تَنْبِيهًا على الأَصْل كما تقدّم في صائِمًا وآيبًا"**[8].

---

(١) الآية: ١٢١.

(٢) يُنظر: الدر المصون ٩/ ٣٧٧.

(٣) ينظر: فتح القدير ٤/ ٤٩٥.

(٤) يُنظر: روح المعاني ١٢/ ١٨٥.

(٥) يُنظر: معانى القرآن، للأخفش ٢/ ٤٩٣، وإعراب القرآن، للنحاس ٣/ ٣١١، والهداية إلى بلوغ النهاية ١٠/ ٦٢٤٢، والكشاف٤/ ٩٣، وأمالي ابن الشجري ١/ ٩٢، وشرح التسهيل ١/ ٣٩٥، والبحر المحيط ٩/ ١٥٥، والدر المصون ٩/ ٣٧٧، وفتح القدير٤/ ٤٩٥، وروح المعاني ١٢/ ١٨٥، وحدائق الروح والريحان ٢٤/ ٤١٣.

(٦) هو مُصْعَبُ بْن مُحَمَّد بْن مَسْعُود بْن عَبْد اللهَّ بْن مَسْعُود، أَبُو ذرٍّ الخُشَنِيّ الجيَّانيّ، ويُعرَف أيضًا بابن أَبِي رُكَب -جمع رُكبة- النَّحْويُّ بْن النَّحْوِيِّ، اللُّغَوِيُّ.

قال فِي المُغرب: كَانَ من عُظَمَاء نحاة الأندلس.

أخذ النحو واللغة عن بَكْر والدِه، وعن أَبِي بَكْر بْن طاهر الخِدَبّ، وسَمِعَ منهما، ومن أَبِي الحَسَن بْن حنين، وأبي عبد الله النميري، وجماعة، وأجازَهُ أَبُو طاهر السِّلَفِيّ وغيرُه.

وكان إمامًا مبرِّزًا في العربيَّة وضروبها، أقرأَها عامَّةَ حياته، ورحل الناس إليه فيها. وله مُصَنَّفٌ في شرح غريب "السّيرة" لابن إِسْحَاق، ومُصَنَّف في شرح "سيبويه"، وشرحِ "الإيضاح"، وشرحِ "الجُمَل"، ولي قضاء جَيَّان أيام المنصور، ثُمَّ سكن مدينة فاس، وعَلّم العربية، وحدّث بها، وبَعُدَ صيتهُ.

تُوُفّي بفاس في شوّال من عام ٦٠٤ هـ، وله سبعون سنة.

يُنظر: المُغرِب في حُلى المَغْرب ٢/ ٥٥، وتاريخ الإسلام ١٣/ ١٠٤، وبغية الوعاة ٢/ ٢٨٧، والأعلام ٧/ ٢٤٩.

وقد صرّح به ابن هشام في موضع واحد، في مغني اللبيب: ٣٣٤.

(٧) ص~: ٣٣.

(٨) همع الهوامع: ١/ ٤٧٩.

وهذا التحسين في هذا التطبيق -المثال- مخالفٌ لما نظّره قبل ذلك بقليل حيث قال: **"وانفردتْ هذه الأَفعال بِالْتِزام كَوْنِ خبرِها مُضارعًا"**(١)، ويمكن أن يُفهم على أنه ليس من المخالفة، إنما من النادر الجائي على الأصل المتروك، لكن يُبعد ذلك القاعدةُ الترجيحية-التي سبقت في هذا البحث- الواجبةُ في أعاريب الذكر الحكيم، وهي: **(ترجيح الوجه القوي أو الكثير أو المشهور على ما يضادّه)**، وهذا الوجه المخالف وُصف بالشاذ، ونحو ذلك مما لا يليق أن يخرَّج عليه القرآن.

وثَمّة قولٌ ثالثٌ لم يتعرَّض له ابن هشام، ربما لضعفه، وقد ذكره العكبري مقدِّمًا له، ثم أجازَ الوجهَ المشهور، وجهَ الجمهور، وذلك القول هو أنّ(مسحًا) مصدر في موضع الحال(٢).

قال السمين الحلبي: **"وقال أبو البقاء، وبه بَدأ: «مصدرٌ في موضعِ الحالِ»، وهذا ليس بشيء؛ لأنَّ «طَفِقَ» لا بُدَّ لها مِنْ خبر"**(٣).

وقال الألوسي:**" لا حالٌ مؤَوَّلٌ ب(ماسحًا) كما جوَّزه أبو البقاء؛ إذ لا بدَّ لِطفق مِن الخبر، وليس هذا مما يسدُّ الحال فيه مسدَّه"**(٤)، والاعتراض عليه كما قالا.

وقد بان بعد هذا كله أنّ ترجيح الباحث يسير في رَكْب وجه الجمهور، ومنهم ابن هشام، وهو وجه المفعول المطلق لفعل محذوف، وموضعُ الجملة الفعلية خبرٌ للفعل(طفق)، لا ما خالفه وهو أن يكون الخبر مفردًا بلا تقدير محذوف؛ وأسباب هذا الترجيح ما يلي:

١- تصريح أغلب العلماء وإطباقهم على الضابط الذي استند إليه هذا الإعراب، وهو: اشتراط الجملة في خبر أفعال المقاربة، وهو ما عُبّر عنه كضابط ترجيحي في البحث بِـ: **(اشتراط الجملة في خبر أفعال المقاربة، ويترجح الوجه الموافق لذلك على ما خالفه)**، وكونه حجة أصيلة فيه، وتوافق التنظير القوي لهذا الضابط، والذي يكاد يكون إجماعًا مع التطبيق عليه في هذا المثال.

٢- توافقه مع النظيرين الآخرين له في قوله تعالى:﴿ وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِن وَرَقِ ٱلْجَنَّةِ﴾(٥)، ولا رابع للفعل(طفق) في القرآن، وكذلك مع النظائر له من أفعال المقاربة حيث جاء الخبر فيها جميعا جملة فعلية، مثل ﴿وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾(٦)، وَ ﴿عَسَى ٱللَّهُ أَن يَكُفَّ بَأْسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾(٧)؛ على المشهور الغالب من

(١) همع الهوامع: ١/ ٤٧٥.
(٢) يُنظر: التبيان في إعراب القرآن ٢/ ١١٠١.
(٣) الدر المصون: ٩/ ٣٧٧.
(٤) روح المعاني: ١٢/ ١٨٥.
(٥) الأعراف: ٢٢، ومثلها طه: ١٢١.
(٦) البقرة: ٧١.
(٧) النساء: ٨٤.

كلام العرب، مع مؤازرة القاعدة الترجيحية القوية: (**ترجيح الوجه القوي أو الكثير أو المشهور على ما يضادّه**) له، إذ الوجهُ المخالف نادرٌ، بل شاذ، كما سبقت الإشارة إليه.

٣- خروجه عن الضابط النحوي والترجيحي: (**الأصل في الخبر أن يكون مفردًا**) بأصل السماع عن العرب، وهو أصل الأصول، حيث كان هذا الأصل في خبر أفعال المقاربة على وجه الخصوص متروكا، ومرفوضًا كما سبق نقله، على ما تقرّر مِن حكمة العرب في كلامها، وأقيستها.

قال عباس حسن: "**ومِن النادر أن يكون الخبر غير جملة مضارعية، ولا يصحُّ محاكاةُ هذا النادر، بل يجبُ الوقوفُ فيه عند المسموع**"(١).

كما أنّ أصلَ السماع المطَّرد عن العرب قضى بطَرْح القاعدة الترجيحية: (**ترجيح ما لا حذف فيه على ما فيه حذف**)، وتقديمِ الحذف على عدمه **في هذه المسألة خاصةً**.

(١) النحو الوافي: ١/ ٦١٦.

الضابط الثالث/ اشتراط اتصال الضمير بالمؤكِّد في التأكيد المعنوي، ويترجح الوجه الموافق لذلك على ما خالفه:

يختص هذا الضابط بأحد أبواب النحو، وهو باب التوكيد، حيث يقسِمُه النحاة إلى ضَرْبين: لفظي، ومعنوي، ويشترطون في المعنوي وهو: العين والنفس وكلٌّ وكِلا وكلتا شروطًا، منها: اتصال ضميرٍ بالمؤكِّد عائدٍ على المؤكَّد؛ وذلك ليحصل الربط بين التابع والمتبوع[1]، وكذلك ليحصل الفرق بين هذه الأسماء في حال كونها مؤكِّدة أو غير مؤكدة، كما قال السهيلي:

"وتتقدَّمُ في أول الكلام إذا قلْتَ: كلُّكم ذاهبٌ، فصار بمنزلة نفسِه وعينِه، لأنَّ كلَّ واحدٍ منهما يكون توكيداً وغيرَ توكيدٍ، وإذا أَكّدْتَ به لم يكن بدٌّ مِن إضافته إلى ضمير المؤكَّد حتى يُعلمَ أنه توكيدٌ"[2]. وقد جاء هذا الشرط عند المتقدمين مثل ابن السَّرَّاج[3]، وغيره. ثم تعاقب العلماءُ على تأكيد هذا الشرط، والاعتداد به، مِن مثل: ابن مالك[4]، وأبي حيان[5]، والمرادي[6]، وابن عقيل[7]، والشاطبي[8]، والسيوطي[9]، وعباس حسن من المعاصرين[10].

قال ابن مالك: **"ولا بدَّ مِن إضافتهما- أي العين والنفس- لفظًا إلى ضمير يوافق المؤكَّد في إفراده وتذكيره وغير ذلك"**[11]، كما أَكَّد هذا الشرطَ في باقي الألفاظ المعنوية: كلٍّ وجميعٍ وكلا وكلتا[12].

وقال في أجمعَ وتوابعه: **"وضرْبٌ منويٌّ الإضافةِ إلى ضمير المؤكَّد وهو(أجمع) وأخواته"**[13].

(١) ينظر: شرح الأشموني لألفية ابن مالك ٢/ ٣٣٧، والتصريح بمضمون التوضيح في النحو ٢/ ١٣٤.

(٢) نتائج الفكر: ٢٢٤.

(٣) ينظر: الأصول في النحو ٢/ ٢٠، ٢١.

(٤) ينظر: شرح التسهيل ٣/ ٢٨٩، ٢٩٢، وشرح الكافية الشافية ٣/ ١١٧٠.

(٥) ينظر: ارتشاف الضرب ٤/ ١٩٤٧.

(٦) ينظر: توضيح المقاصد والمسالك ٢/ ٩٦٨، ٩٦٩.

(٧) ينظر: شرحه على ألفية ابن مالك ٣/ ٢٠٧، ٢٠٨.

(٨) ينظر: المقاصد الشافية ٥/ ٢، ٨

(٩) ينظر: همع الهوامع ٣/ ١٦٤، ١٦٥.

(١٠) ينظر: النحو الوافي ٣/ ٥٠٤، ٥١٠.

(١١) شرح التسهيل: ٣/ ٢٩٨.

(١٢) ينظر: شرح الكافية الشافية ٣/ ١١٧٠.

(١٣) شرح التسهيل: ٣/ ٢٩٢. ويُنظر: شرح الرضي على الكافية ٢/ ٣٦١.

ولم يعثر الباحثُ على مَنْ خالف هذا الشرط، حتى مَنْ نُقل عنهم الخلاف في الإعراب لمثالنا الآتي المدروس وهم الكوفيون والفراء والزمخشري؛ لا يخالفون هذا الشرط، إنما يقولون أن الإضافةَ مقدّرةٌ مَنْويةٌ، فهم يوافقون باقي النحاة في هذا الاشتراط(١).

وقد نَقَل الإجماع على ذلك ابنُ مالك(٢)، والشاطبيُّ(٣).

وقال عباس حسن: **"وهذا الضميرُ لا يجوزُ حذفُه ولا تقديرُه"**(٤).

وقد سار ابنُ هشام على هذا الاشتراط، وأبان عنه بأوضح عبارة، وآكدها؛ وذلك في عدة مواضع من كتبه. قال في المغني: **"النوعُ الخامسَ عشر-أي من أنواع الجهة السادسة المتعلقة بمراعاة الشروط-: اشتراطُهم وجودَ الرابط في بعض المواضع، وفَقْدَه في بعض: فالأولُ قد مضى مشروحًا"**(٥)، وكان قد شرحه في المبحث الذي عقده للأشياء التي تحتاج إلى رابط، وعدَّ منها: **"الحادي عشر: (ألفاظ التوكيد الأُوَل)، وإنما يربطها الضميرُ الملفوظُ به، نحو: جاءَ زيدٌ نفسُه، والزيدان كلاهما، والقوم كلُّهم"**(٦).

وكذلك قال في أوضح المسالك: **"ويجبُ اتصالهنَّ بضمير المؤكَّد"**(٧).

وفي شرح شذور الذهب: **"ويجبُ في التأكيد؛ كونُه مضافًا إلى ضميرٍ عائدٍ على المؤكَّد"**(٨).

وكذلك في شرح قطر الندى(٩)، وهو النص المشتمل على المثال التطبيقي المدروس، مع رغبة الباحث في أن ينوِّع الأمثلة التطبيقية من مغني اللبيب وغيره؛ ليدل على عموم منهج ابن هشام الترجيحي لأعاريب الكتاب العزيز في سائر كتبه، وأنه منهج متأصل في فكره، شامل في تطبيقاته.

* التطبيق عليه:

من أمثلته: الخلاف في إعراب(كُلًّا) بالنصب على قراءةٍ شاذة من قوله تعالى: ﴿قَالَ ٱلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُوٓاْ إِنَّا كُلٌّ فِيهَآ﴾(١٠)، حيث يقول ابن هشام:

---

(١) وأما قطع(كل) عن الإضافة لفظا ومعنى فيجعلها نكرة تُعرب حالا، أو مفعولا مطلقا؛ سُمِع في الشاذ: مررتُ بهم كُلًّا. ينظر: الأصول في النحو ١/ ١٦٣، وارتشاف الضرب ٤/ ١٩٥٠، والبحر المحيط ٩/ ٢٦٤، ومغني اللبيب ٦٦٣.

(٢) ينظر: شرح التسهيل ٣/ ٢٩٢.

(٣) ينظر: المقاصد الشافية ٥/ ٩.

(٤) النحو الوافي: ٣/ ٥٠٤.

(٥) ص ٧٧٢.

(٦) ص ٦٦٢.

(٧) ٣/ ٢٩٤.

(٨) ص ٤٣٤.

(٩) ص ٢٩٣.

(١٠) غافر: ٤٨.

"وإنّما يؤكَّدُ بها- أي(كُلٌّ)- بشروط: أحدها: أنْ يكونَ المؤكَّدُ بها غيرَ مثنىً وهو المفرد والجمع.

الثاني: أنْ يكونَ متجزِّئًا بذاته أو بعامله...

الثالث: أنْ يتصلَ بها ضميرٌ عائدٌ على المؤكَّد؛ فليسَ مِن التأكيد قراءةُ بعضهم: "إنَّا كُلًّا فيها"، خلافًا للزّمخشريّ والفرّاءِ"[1].

يدور هذا المثال حول قراءة غير الجمهور، إذ قراءة الجمهور بالرفع، ووجهُها الإعرابي واضحٌ لا لَبْسَ ولا خلاف فيه، إنما الخلاف في قراءة شاذة، ولا إشكال في الاحتجاج بالشواذ في الإعراب والترجيح، وقد سبق هذا في مبحث: (ترجيح الوجه الموافق للنظير من قراءة أخرى) [2]، كما سبق نقلُ نص السيوطيِّ في إطباق الناس على الاحتجاج بالقراءات الشاذة في العربية[3].

وهذه القراءة بنصب (كلٌّ) في الآية نُسبت لابن السَّمَيْفَع[4]، وعيسى بن عمر[5]، وأما ابنُ هشام فعبَّر عنها بِـ(قراءة بعضهم) في كل المواضع التي وردتْ عنده.

ويُفهم من نصوص بعض العلماء: ردُّهم هذه القراءة كالطبري إذ قال: **"ورُفع قولُه: (كُلٌّ) بقوله: (فيها)، ولم يُنصبْ على النَّعت.**

وقد اختُلف في جواز النصب في ذلك في الكلام"[6].

وكذلك: النحاسُ بقوله: **"وأجازَ الفرّاءُ والكسائيُّ(إنّا كلًّا فيها) بالنصب على النعت.**

قال أبو جعفر: وهذا مِن عظيم الخطأ أنْ يُنعتَ المضمرُ، وأيضًا فإنّ «كلّا» لا تُنعت ولا يُنعت بها"[7].

---

(١) شرح قطر الندى: ٢٩٣.

(٢) يُنظر ص٤٩ من هذا البحث.

(٣) يُنظر: الاقتراح ٣٦.

(٤) محمد بن عبد الرحمن بن السَّميفع اليماني، أبو عبد الله: أحد القراء، له قراءة شاذة منقطعة السند، قاله أبو عمرو الداني وغيره.

قرأ عليه إسماعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف، ذُكر أنه قرأ على أبي حيوة شريح بن يزيد، وقيل: إنه قرأ على نافع، وقرأ أيضا على طاووس بن كيسان عن ابن عباس، كذا قال الحافظ أبو العلاء.

وفي الجملة فالقراءة ضعيفة والسند بها فيه نظر، وإن صح فهي قراءة شاذة لخروجها عن المشهور، على أنه قد أحسن في توجيهها الحافظ أبو العلاء وفيما ذكر لها من الشواهد والمتابعات. قيل توفي سنة تسعين.

يُنظر: ميزان الاعتدال ٣/ ٥٧٥، وغاية النهاية في طبقات القراء ٢/ ١٦١.

(٥) سبقت ترجمته ص١٤٨ من هذا البحث. ويُنظر في نسبة هذه القراءة الشاذة إليهما في: الكشاف ٤/ ١٧١، والمحرر الوجيز ٤/ ١٧١، والجامع لأحكام القرآن ١٥/ ٣٢١، والبحر المحيط ٩/ ٢٦٣، ومعجم القراءات ٨/ ٢٣٥.

(٦) جامع البيان: ٢١/ ٣٩٩.

(٧) إعراب القرآن: ٤/ ٢٧.

ويُضاف إليهما مكيٌّ بنُ أبي طالب[1].

والمرادُ بالنّصب على النعت في النصين السابقين: النصبُ على التوكيد عند أهل الكوفة، قال القرطبيُّ بعد نقله قراءة ابن السميفع(وإنّ كلًّا):

"بالنصبِ على النَّعْتِ والتأكيدِ لِلمُضْمَرِ في"إنَّا"؛ وكذلكَ قَرأ ابْنُ السَّمَيْفع وعيسى بْنُ عُمرَ؛ والكوفيُّون يُسَمُّونَ التأكيدَ نَعْتًا"[2]، وكذلك قال السمين الحلبي: **"لأنَّ الكوفيين يُطْلقون اسمَ النعتِ على التأكيدِ، ولا يريدون حقيقةَ النعتِ، وممن نَصَّ على ما قلتُه من التأويلِ المذكورِ مكيٌّ رحمه الله تعالى"**[3].

والوجهُ الذي ردَّه ابنُ هشام في النص المدروس هو التأكيد المعنوي، يعني أن تكون (كُلًّا) مؤكدة لِ(نا) التي هي اسم إنّ في (إنّا)، أما الوجه الذي رجَّحه فلم يذكره في هذا النص، لكنه نصّ عليه في ثلاثة مواضع أخرى، وهو البدل من اسم إنّ.

قال في الموضع الأول: **"وأجازَ الفراءُ والزمخشريُّ أنْ تُقطعَ (كلٌّ) المؤكَّدُ بها عن الإضافة لفظًا؛ تمسُّكًا بقراءةِ بعضهم: "إنّا كلًّا فيها"... والأجودُ أنْ تقدَّرَ(كلاً) بدلًا مِن اسم إنَّ، وإنما جازَ إبدالُ الظاهر مِن ضمير الحاضر بدلَ كلٍّ ؛لأنه مفيدٌ للإحاطةِ؛ مثل: قمتُم ثلاثتُكم"**[4]، وتعبيره بالأجود هنا ترجيح ولا شك، لكنه ليس بالقوي، وأقوى منه وآكد قوله في الموضع الثاني: **"وقولُ الفراء والزمخشريِّ في قراءة بعضهم: "إنّا كلًّا فيها" إنّ (كلًّا) توكيد؛ والصواب أنها بدل، وإبدالُ الظاهر مِن ضمير الحاضر بدلَ كل جائزٌ إذا كان مفيدًا للإحاطة؛ نحو: قمتُم ثلاثتُكم، وبدلُ الكل لا يحتاج إلى ضمير، ويجوز لِ(كُلٍّ) أن تليَ العواملَ إذا لم تتصل بالضمير، نحو: جاءني كلُّ القوم، فيجوز مجيئها بدلًا، بخلاف: جاءني كلُّهم فلا يجوز إلا في الضرورة؛ فهذا أحسنُ ما قيل في هذه القراءة"**[5].

وأما الموضع الثالث فهو مقتضبٌ جدا بلا عَرْض خلافاتٍ ولا حُجج؛ لأنه في مقام التعليم، وهو قوله: **"ويجبُ اتصالُهُنّ –أي الألفاظ: كلا وكلتا للمثنى، وكل وجميع وعامة لغيره– بضمير المؤكد؛ فليس منهُ: ﴿خَلَقَ لَكُم مَّا فِي ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا﴾**[6] **خلافًا لمنْ وهِم، ولا قراءةُ بعضهم: "إنا كُلًّا فيها"؛ خلافًا**

(١) يُنظر: مشكل إعراب القرآن ٢/ ٦٣٧.

(٢) الجامع لأحكام القرآن: ١٥/ ٣٢١.

(٣) الدر المصون: ٩/ ٤٩١.

(٤) مغني اللبيب: ٢٥٧.

(٥) المصدر السابق: ٦٦٢، ٦٦٣.

(٦) البقرة: ٢٩.

للفرّاء والزمخشري؛ بل "جميعًا" حال، و"كُلاً" بدل، ويجوز كونُه حالا مِن ضمير الظرف"[1]، والغريب هنا تجويزه لوجه الحال مع أنه ردّ عليه مِرارًا[2].

والحجة التي استند عليها في ترجيح وجه البدل وردّ وجه التوكيد هي الضابط الترجيحي: **(اشتراط اتصال الضمير بالمؤكِّد في التأكيد المعنوي، ويترجح الوجه الموافق لذلك على ما خالفه)**، مع مرجِّحات أخرى من الصناعة النحوية.

وفي مقام الموازنة فقد أفاد ابنُ هشام هذا الترجيح من أبي حيان، ونصُّ كلامه:

"والذي أختارُه في تخريج هذه القراءة أنّ (كُلّا) بدلٌ من اسم إن، لأنَّ كلًّا يُتصرف فيها بالابتداء ونواسخه وغير ذلك، فكأنه قيل: إنَّ كلًّا فيها... فإن قلْتَ: كيف يجعله بدلا، وهو بدل كل من كل من ضمير المتكلم، وهو لا يجوز على مذهب البصريين؟ قلت: مذهب الأخفش والكوفيين جوازه، وهو الصحيح، على أن هذا ليس مما وقع فيه الخلاف، بل إذا كان البدل يفيد الإحاطة، جاز أن يبدل من ضمير المتكلم وضمير المخاطب، لا نعلم خلافًا في ذلك"[3]، ولم يصرِّح بالحجة التي اعتمد عليها ابن هشام وهي اشتراط اتصال ضمير عائدٍ على المؤكد، لكنه أشار قبل هذا النص إلى اعتماد ابن مالك عليها في ردّ وجه التوكيد[4].

كما أفاد ابنُ هشام هذا الضابط مرجِّحًا به وجهَ البدل على وجه التوكيد من ابن مالك، حيث يقول: **"وقد أجاز الفراءُ والزمخشري الإفرادَ في التوكيد، وحمَل على ذلك قراءةَ بعضِ القُراء: (إنّا كلًّا فيها إن الله قد حكم بين العباد)، ولا خلاف في منع إفراد المنعوت به، والصحيحُ عندي منعُ إفرادِ المؤكَّد به"**[5]، والضابط في الجملة الأخيرة، ويعني به وجوب إضافة لفظ التوكيد للضمير كما نصَّ عليه في مواضع أخرى.

---

(١) أوضح المسالك: ٣/ ٢٩٤.

(٢) يُنظر: مغني اللبيب ٢٥٧، ٦٦٣. وقد يكون السببُ في ظاهر هذا التعارض؛ متابعةَ ابن هشام لَمَنْ يشرح كلامه- أعني ابن مالك القائل بوجه الحال-، أو تراجعَه عنه في المغني بعد تحريره.

والغريب- ويمكن أن يكون حَلًّا للإشكال، وإن كان مخالفًا لكل تحقيقات وشروح الأوضح الأخرى-: إضافةُ خالد الأزهري في شرحه على أوضح المسالك المسمّى بالتصريح بمضمون التوضيح في النحو: ٢/ ١٣٤ عبارة: (قال ابن مالك) قبل هذا الوجه مباشرة؛ فجعل هذا القول منسوبا إليه، لا أنه من تجويز ابن هشام!!

ومما يجدر ذكرُه رجوعُ الباحث لأكثرَ من تحقيق لهذا الشرح بما فيها: طبعة دار الفكر القديمة وبهامشها حاشية الشيخ يس، وكلها متفقة على هذه الإضافة.

(٣) البحر المحيط: ٩/ ٢٦٣، ٢٦٤.

(٤) المرجع السابق: ٩/ ٢٦٣.

(٥) شرح التسهيل: ٣/ ٢٤٤.

ثم تابع أبا حيان وابنَ هشام على وجه البدل: خالدٌ الأزهريُّ[1]، وعباس حسن، حيث قال:

"وإنما تُعرب بَدَلًا من الضمير "نا" اسم "إنّ"؛ بدلَ كلٍّ من كلٍّ، وهذا هو الإعراب الأحسن؛ إذ لا ضَعْفَ فيه، ولا مانعَ يمنعُ من إبدال الاسم الظاهر من الضمير الحاضر بدل كل من كلٍّ، منه: (قمتُم ثلاثَتُكُمْ)، وبدل الكل من الكل لا يحتاج لرابط من ضمير أو غيره"[2].

أما الوجهُ المخالف المرجوح- عند ابن هشام- وهو وجه التوكيد فقد قال به: الفراءُ[3]، والزمخشريُّ[4]، وابن عطية[5]، وأبو السعود[6]، والألوسي[7].

قال الزمخشريُّ: **"وقُرِئَ (كُلًّا): على التأكيد لاسم إنّ، وهو معرفة، والتنوين عوض من المضاف إليه، يريد: إنا كلّنا، أو كلّنا فيها"**[8].

ومن حُجج هذا القول ما ذكره الألوسي بقوله: **"اكتفاءً بأن المعنى عليها[9]"**[10].

ويبدو أنه أقرب الأوجه للمعنى-والله أعلم-، فقد قال الطبري: **"إنّا أيُّها القومُ وأنتم، كلُّنا في هذه النار مخلدون، لا خلاصَ لنا منها"**[11]. كما أنّ القولَ بالتوكيد لا يخالفُ الضابطَ النحوي كما سبق تقريره؛ فهو يشترط الإضافة لكنها مقدرة.

وثمةَ وجهٌ ثالث حمل لواءه ابنُ مالك، مجتهدًا ومعه أدلته وحججه، وهو وجه الحال؛ لكنْ ردّ عليه أبو حيان[12]، وابن هشام[13] والشاطبي[14] وغيرهم، ومِن قبلهم الزمخشري ردَّ هذا الوجه في الآية حيث قال: **"فإن قلْتَ: هل يجوز أن يكون «كُلًّا» حالا قد عمِل فِيها(فيها)؟**

---

(١) يُنظر: التصريح بمضمون التوضيح في النحو ٢/ ١٣٥.

(٢) النحو الوافي ٣/ ٥١٢.

(٣) يُنظر: معاني القرآن ٣/ ١٠، وعبر بِ (النصب على النعت) على مصطلح الكوفيين كما سبق توضيحه.

(٤) يُنظر: الكشاف ٤/ ١٧١.

(٥) يُنظر: المحرر الوجيز ٤/ ٥٦٣.

(٦) يُنظر: إرشاد العقل السليم ٧/ ٢٧٩.

(٧) يُنظر: روح المعاني ١٢/ ٣٢٩، حيث قال: "ولعلَّ القولَ بالتوكيد أحسنُ من هذا-أي البدل- وأقرب، وردُّ ابنُ مالك له لا يعوَّلُ عليه"، وكان قبل ذلك أشار إلى أن المعنى على وجه التوكيد، فهذا من حُججه.

(٨) الكشاف: ٤/ ١٧١.

(٩) كذا، ولعل الصواب: عليه.

(١٠) روح المعاني١٢/ ٣٢٨.

(١١) جامع البيان: ٢١/ ٣٩٩.

(١٢) يُنظر: البحر المحيط ٩/ ٢٦٣، ٢٦٤.

(١٣) يُنظر: مغني اللبيب ٢٥٧، ٦٦٣.

(١٤) يُنظر: المقاصد الشافية ٥/ ١٠، ٣/ ٤٧٧.

قلتُ: لا؛ لأنّ الظرفَ لا يعمل في الحال متقدمةً كما يعمل في الظرف متقدمًا؛ تقول: كلَّ يومٍ لك ثوبٌ، ولا تقول: قائمًا في الدار زيدٌ"[1].

وقال الشاطبيُّ في خلاصةِ ردِّه عليه في مسألة تقديم الحال على عامله الظرف: "وأيضًا فالسماعُ في ذلك نادرٌ، ومحتمِلُ التّأويل"[2].

وقد عرفنا فيما سبق قولَ ابن مالك باشتراط اتصال الضمير بالمؤكِّد، وإيجابه، بل إنّ ابنَ هشام أفادَ هذه الحجة في هذا المثال منه كما سبق تقريره.

وفي الحقيقة أنّ النقاشات والخلافات والاحتجاجات لهذه الأوجه الثلاثة تطول؛ أكتفي بما حاولتُ تلخيصه منها بما يتصل بالضابط الترجيحي.

هذا، وقد توقّف بعضُ العلماء المتقدمين في ترجيح أيٍّ من الأقوال الثلاثة، ومنهم: القرطبيُّ[3]، والمراديُّ[4]، والسمين الحلبي[5]، والشاطبي[6]، والشوكاني[7]؛ وربما يكون مردُّ ذلك قوةَ الخلاف مع تساوي الأدلة، أو شذوذَ القراءة في الأصل، وقلةَ الثمرة لهذا الخلاف فيها.

وفي خاتمة المطاف لهذا المثال؛ فإنّ الباحثَ يؤكِّد تردُّدَه في ترجيح أحد الأوجه الثلاثة: التوكيد أو البدل أو الحال في إعراب(كُلًّا) في مثالنا المدروس؛ لأن الضابط الترجيحي في حقيقة الأمر لا يتعارض مع أيٍّ منها، وكلُّ وجه من هذه الأوجه يستند إلى مرجِّحات صناعية، وإن كان الباحث يميل نوعا ما إلى ترجيح وجه التوكيد؛ لأن المعنى يقترب منه أكثر كما سبق نقله عن الطبري، والعلم عند الله سبحانه.

وفيما يخص الضابط الترجيحي فلا شك في قوته تنظيرا؛ لكنَّ الإشكالَ في ثبوت مخالفة المثال المدروس له مع اتفاق أصحاب الأوجه الثلاثة على وجوب:

(اشتراط اتصال الضمير بالمؤكَّد في التأكيد المعنوي، ويترجح الوجه الموافق لذلك على ما خالفه)، سواء أكان هذا الاتصال ظاهرا أم مقدَّرًا.

(١) الكشاف: ٤/ ١٧١.

(٢) المقاصد الشافية: ٣/ ٤٧٧.

(٣) يُنظر: الجامع لأحكام القرآن ١٥/ ٣٢١.

(٤) يُنظر: توضيح المقاصد والمسالك ٢/ ٩٦٩.

(٥) يُنظر: الدر المصون ٤٨٧-٤٩١.

(٦) يُنظر: المقاصد الشافية ٥/ ٩، ١١.

(٧) يُنظر: فتح القدير ٤/ ٥٦٨.

المبحث الثالث: خلاصة لضوابط الترجيح متضمِّنة النتائجَ المتعلقة بها

كما ختم الباحثُ الفصلَ الأول المتعلِّق بقواعد الترجيح في إعراب القرآن عند ابن هشام بمبحث لخّص فيه أهداف البحث المتعلقة به، فإنّه مِن المناسب أنْ تُختم ضوابط الترجيح عنده بخُلاصة مشابهة، مع أنه لم يمكن التتبُّع والحَصْر لها؛ للأسباب التي أبان عنها الباحث سابقا، لكن برؤية عامّة يمكن أن نصل للخُلاصات التالية:

١- أنّ الضوابط ليست من المتفق عليه، أو في درجة الاعتماد العالية القوية كالقواعد والأصول العامة، فهي دونها في الاحتكام، ومما يدل على ذلك الاختلاف فيها بين النحاة(١) وخصوصا بين أصحاب المذهبين: البصري والكوفي؛ ولذلك نجد تقييد ابن هشام لبعض الضوابط بقوله:"على قول البصريين"(٢)، أو كونه عند سيبويه(٣)، إلى غير ذلك.

٢- أنّ النحاة قاموا بجهد واضح وكبير للضبط والتقعيد، نجد هذا جليًّا في التفصيلات الدقيقة التي دوِّنت تحت بعض الضوابط(٤)، لكنَّ هذا التفصيل يرتدُّ سلبًا على قوة الضابط، ومدى الاعتماد عليه، فيحصل الاختلاف والنزاع، ومِن ثَمّ يقِلُّ الاعتماد عليه في ترجيح أعاريب القرآن الكريم.

٣- أنّ كثيرًا من هذه الضوابط الترجيحية معتمَدةٌ وقوية عند ابن هشام، بدلالة تعبيراته فيها، وتكرار تقريرها والترجيح بموجبها في عدة مواضع من كتبه(٥)، لكنها ليست كذلك عند غيره من العلماء فلا يصح تعميمها، والركون إليها كالقواعد الترجيحية.

٤- هناك من الضوابط الترجيحية ما يكون قويًا في الاعتماد عند باقي العلماء، ووافقهم ابن هشام، وتصلح أن تكون مستمسكًا عاما صحيحا في التعامل مع الأعاريب المتباينة في كتاب الله تعالى، لكنها ليست كثيرة، ولم يتتبعها البحث، كما سبق تقريره.

---

(١) مثل ردّ العكبري وابن مالك للضابط الثاني: (**الفصل بين العاطف والمعطوف بالظرف أو الحال ممنوع**)، من ضوابط الترجيح المتعلقة بصحة الصناعة مع صحة المعنى، وردّ العكبري والرضي للضابط الثالث: (**أصل الخبر أن يكون مفردا لا جملة**)، من الضوابط نفسها، ومثل مخالفة ابن الحاجب للضابط الأول: (**اشتراط الجمود لعطف البيان**)، من ضوابط الترجيح المتعلقة بمراعاة شروط الأبواب النحوية.

(٢) مغني اللبيب: ٧٤٣.

(٣) يُنظر: المصدر السابق ٧٠٥، ٧٠٦.

(٤) مثل الضابط الثاني: (**الفصل بين العاطف والمعطوف بالظرف أو الحال ممنوع، ويترجح الوجه الموافق لذلك على ما خالفه**)، من ضوابط الترجيح المتعلقة بصحة الصناعة مع صحة المعنى.

(٥) يُنظر: الضابط الأول ((**ما**) **النافية لها الصَّدْر فلا يعملُ ما بعدها فيما قبلها، ويترجح الوجه الموافق لذلك على ما خالفه**)، من ضوابط الترجيح المتعلقة بصحة الصناعة مع صحة المعنى، والضابط الثاني(**الفصل بين العاطف والمعطوف بالظرف أو الحال ممنوع، ويترجح الوجه الموافق لذلك على ما خالفه**)، من ضوابط الترجيح المتعلقة بصحة الصناعة مع صحة المعنى، وكذلك باقي الضوابط الأربعة.

ومن أمثلتها الضابطان الترجيحيان الثاني والثالث، من ضوابط الترجيح المتعلقة بمراعاة شروط الأبواب النحوية، وهما:

● **(اشتراط الجملة في خبر أفعال المقاربة، ويترجّح الوجه الموافق لذلك على ما خالفه)**، وبه رجَّح ابن هشام وجه المصدرية لفعل محذوف في إعراب: (مسحًا) من قوله جلّ وعزّ: ﴿رُدُّوهَا عَلَيَّ فَطَفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ﴾[1].

● **(اشتراط اتصال الضمير بالمؤكّد في التأكيد المعنوي، ويترجح الوجه الموافق لذلك على ما خالفه)**، حيث رجّح ابن هشام مستندا إليه وجه البدل، في إعراب(كُلًّا) بالنصب على قراءةٍ شاذة من قوله تعالى: ﴿قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُلٌّ فِيهَا﴾[2].

لكنّ الإشكالَ في هذا المثال خاصّة هو اعتبارُ مخالفته للضابط مِن عدمها كما سبق بيانه قريبًا.

٥- يغلب موافقة التنظير للتطبيق عند ابن هشام في الاحتجاج بالضوابط الترجيحية، وقد تحصل مخالفة يسيرة بينهما كما ذُكر في ترجيح ابن هشام لوجه الاسمية والخبر مفردا لا جملة في إعراب (آتيك) من قوله تبارك وتعالى: ﴿أَنَا آتِيكَ بِهِ﴾[3].

(١) ص~: ٣٣.

(٢) غافر: ٤٨.

(٣) النمل: ٣٩، ٤٠. ينظر الضابط الثالث: (**أصل الخبر أن يكون مفردا لا جملة**)، من ضوابط الترجيح المتعلقة بصحة الصناعة مع صحة المعنى.

المبحث الرابع: طريقة التعامل مع القواعد والضوابط الترجيحية المتعارضة في المثال الواحد

ذكرنا في مقدمة هذا البحث أنّ مِن أهدافه ما يخصُّ طريقة التعامل مع قواعد الترجيح وضوابطه المتعارضة أو المتنازعة في المثال الواحد(١)، ولقد بان منهج ابن هشام في هذا الأمر المهم من خلال إشاراتٍ وتطبيقاتٍ عليه كشفتْها هذه الدراسة على وجه الإجمال، ويمكن لكلِّ مَن يتناول أعاريب القرآن العزيز أن يطبِّقها ويعتمدها منهجا له عند هذا التعارض والتنازع.

وذلك أنّ وُرود القواعد والضوابط إما أن يكون على سبيل التعاضد وتقوية وجهٍ ما، وهذا هو الأصل، ويفيد تقوية ذلك الوجه الراجح، وله أمثلة متعددة تفوت الحصْر، وقد جاء في ثنايا تطبيقات البحث من كُتب ابن هشام ومِن اجتهادات الباحث بعضُ الأمثلة الواضحة عليها(٢).

وإما أن يكون على سبيل التعارض والتنازع، فهذه قاعدة ترجح وجها، وتلك قاعدة ترجح وجها آخر مختلفا عنها، وكذا في الضوابط مع بعضها، أو فيها مع القواعد.

---

(١) بالنسبة لوقوع هذا التنازع في قواعد الترجيح عند المفسرين فهو مختلِف عنه في وجوه الإعراب هنا؛ إذ المقدّم عندهم التفسير الأثري المستند للقرآن أو الحديث النبوي أو أقوال السلف، وبعضهم يقرر قاعدة أعم وهي: (ما قوِي أو غلب فيه الظن). يُنظر: البحر المحيط في أصول الفقه ٨/ ١٨١، وأضواء البيان ٥/ ٢٤، وقواعد الترجيح عند المفسرين ١/ ٥٧ وما بعدها، ومنهج الإمام ابن جرير الطبري في الترجيح بين الأقوال التفسيرية ١/ ١٨٠.

(٢) مثل تعاضد قاعدة: (ترجيح الوجه المتلائم مع السياق على ما يخالفه) مع المثال الأول للقاعدة الترجيحية الأولى: (ترجيح الوجه الموافق للنظير من آية أخرى)، من المبحث الأول: قواعد الترجيح المتعلقة بتضافر الأدلة.

- ومثل: تعاضد قاعدة: (ترجيح الوجه الذي لا حذف فيه على ما فيه حذف)، مع المثال الثالث للقاعدة الترجيحية الأولى: (ترجيح الوجه الموافق للنظير من آية أخرى)، من المبحث الأول: قواعد الترجيح المتعلقة بتضافر الأدلة.
- ومثل: تعاضد قاعدة: (ترجيح الوجه الذي لا حذف فيه على ما فيه حذف)، وقاعدة:(ترجيح الوجه القوي أو الكثير أو المشهور على ما يضادّه) مع المثال الأول للقاعدة الترجيحية الأولى: (ترجيح الوجه الموافق للمعنى المراد على ما يخالفه)، من المبحث الثاني: قواعد الترجيح المتعلقة بالمعنى.
- ومثل: تعاضد قاعدة: (ترجيح الوجه المتلائم مع السياق على ما يخالفه)، مع المثال الأول للقاعدة الترجيحية: (ترجيح الوجه المقدَّر بتقديرٍ قليل على الكثير)، من المبحث الثالث: قواعد الترجيح المتعلقة بالحذف والتقدير.
- ومثل: تعاضد الضابط الترجيحي: (الأصل في الخبر أن يكون مفردا لا جملة، ويترجح الوجه الموافق لذلك على ما خالفه)، مع المثال الثاني للقاعدة الترجيحية: (ترجيح الوجه المقدَّر بتقديرٍ قليل على الكثير)، من المبحث الثالث: قواعد الترجيح المتعلقة بالحذف والتقدير.
- ومثل: تعاضد قاعدة: (ترجيح الوجه الموافق للمعنى المراد على ما يخالفه)، مع المثال الأول للقاعدة الترجيحية: (ترجيح الوجه الموافق لرسم المصحف على ما يخالفه)، من المبحث الرابع: (قواعد الترجيح الأخرى).
- ومثل: تعاضد الضابط الترجيحي: (ما بعد (الفاء) لا يعمل فيما قبلها)، والقاعدة الترجيحية: (ترجيح الوجه المتلائم مع السياق على ما يخالفه)، مع مثال الضابط الأول الترجيحي: (ما النافية لها الصدر فلا يعمل ما بعدها فيما قبلها، ويترجح الوجه الموافق لذلك على ما خالفه)، من المبحث الأول: ضوابط الترجيح المتعلقة بصحة الصناعة مع صحة المعنى.

ولقد أكّد البحث في مواضع متعددة على الرؤية الواضحة، والفِكر الكلِّي القائم على الضبط والتقعيد عند ابن هشام، مع عنايته البالغة بالترجيح، وحِسّه النقدي العالي الذي يبدو من خلال مناقشاته بجلاء.

وهذا يقود إلى وضوح الرؤية لدى ابن هشام في مسألة التنازع، وإن دقّتْ.

وبادئ ذي بَدْء؛ فإنه لا يُتصوَّر التعارض في قواعد تضافر الأدلة فيما بينها؛ بِأَنْ تعارضَ قاعدةُ: (ترجيح الوجه الموافق للنظير من آية أخرى على ما يخالفه) قاعدةَ: (ترجيح الوجه الموافق للنظير من قراءة أخرى على ما يخالفه)، أو العكس؛ لأنّ ذلك يعدّ تناقضا، إذ ينقض الشيء نفسه على ما بينّا من علاقة القراءات بالآيات فيما سبق، وهذا يمتنع وجوده، أو القول به في كتاب الله المحكَم.

وكذلك في قواعد المعنى، بين قاعدة: (ترجيح الوجه الموافق للمعنى المراد على ما يخالفه)، وبين قاعدة: (ترجيح الوجه المتلائم مع السياق على ما يخالفه)؛ لأنّ السِّياقَ قائمٌ على المعنى أساسًا، فكيف يعارضُه؟

وأيضًا في قواعد تضافر الأدلة مع قواعد المعنى، إذ يجمعها: موافقة المعنى المراد؛ فإذا تخلّفت هذه الموافقة كان الاحتجاج بالقاعدة باطلاً من الأساس، فيُقال إنّ القاعدة التي استند عليها المخالف غير مسلَّمٍ بها، فلا يعدّ تنازعًا.

كما أنّ تنازعَ الضوابط الترجيحية فيما بينها تنازعٌ ضعيف؛ لأنه قد اختُلف في صحة بعض الضوابط، ووصل البحث إلى عدم الاعتماد الكبير عليها عدا بعضِها، وهي قليلة جدا، ولم يمكن التتبُّع لها جميعا، وقد سبق بيان ذلك.

وأما بقية القواعد فيما بينها، والضوابط مع القواعد فيقع فيها التنازع والتعارض.

وقد دلّت الأمثلة عند ابن هشام على وقوع ثلاثة أنواع من هذا التنازع، ومنهج التعامل الصحيح معه كما يلي:

أوّلها: تنازع قاعدتين ترجيحيتين؛ فتترجح الدرجة الأقوى منهما في درجات قواعد الترجيح على ما دُونها[1].

وثانيها: تنازع قاعدة ترجيحية قوية مع ضابط ترجيحي؛ فيترجح الأقوى في الاعتماد منهما وهو القاعدة الترجيحية.

وثالثها: تنازع قاعدة متأخرة في القوة مع ضابط قويّ فيترجح الضابط القوي، لِما سيأتي.

(١) يُنظر: درجات القوة لقواعد الترجيح- باجتهاد الباحث- ص١٦١ وما بعدها من هذا البحث.

مثال النوع الأول: ترجيح وجه الابتداء في إعراب كلمة (جناتُ) من قوله تعالى: ﴿ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بِإِذْنِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ ﴿٣٢﴾ جَنَّاتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِن ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ ﴾[1]؛ اعتمادًا على القاعدة الترجيحية المقدّمة في الدرجة الأولى من درجات قواعد الترجيح، وهي: (**ترجيح الوجه الموافق للنظير من قراءة أخرى**)[2]، على القاعدة الترجيحية المتأخرة عنها في الدرجة الثالثة من درجات قواعد الترجيح- في اجتهاد الباحث-، وهي: (**ترجيح الوجه الذي لا حذف فيه على ما فيه حذف**).

حيث قال ابن هشام: "**الثاني -أي من أقسام الاشتغال-: ما يترجّح رفعُه بالابتداء، وذلك فيما لم يتقدم عليه ما يطلب الفعل وجوبا أو رُجحانًا نحو "زيدٌ ضربتُه"؛ وذلك لأنّ النصب محوِجٌ إلى التقدير، ولا طالِبَ له، والرفع غنيٌّ عنه فكان أولى؛ لأنّ التقدير خلاف الأصل؛ ومِنْ ثَمّ منعَه بعضُ النحويين، ويردُّه أنه قُرئ (جناتِ عدن يدخلونها)[3]، (سورةً أنزلناها)[4] بنصب (جنات) و (سورة)**"[5].

ومثال النوع الثاني: ترجيح ابن هشام وجهًا للعطف مخالفًا الزمخشريّ، وذلك في إعراب كلمة(وَمُخْرِجُ) من قوله عزّ اسمه: "﴿ إِنَّ اللَّهَ فَالِقُ الْحَبِّ وَالنَّوَىٰ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَمُخْرِجُ الْمَيِّتِ مِنَ الْحَيِّ ﴾[6]، وذلك في قوله:

"**الجهة السابعة -أي من الجهات العشر التي يدخل الاعتراض على المعرب من جهتها- أنْ يَحمل كلامًا على شيء، ويشهدَ استعمالٌ آخر في نظير ذلك الموضع بخلافه، وله أمثلة:**

أحدها: قول الزمخشريّ في (ومُخرجُ الميت من الحيّ) إنه عُطِف على (فالقُ الحبِّ والنّوى)، ولم يجعلْه معطوفًا على (يخرج الحي من الميت)؛ لأنّ عطفَ الاسم على الاسم أولى؛ ولكنْ مجيءُ قوله تعالى﴿ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ ﴾[7] بالفعل فيهما يدلُّ على خلاف ذلك"[8].

حيث تنازعت هذا المثال قاعدة ترجيحية، وهي: (**ترجيح الوجه الموافق للنظير من آية أخرى على ما يخالفه**)، والتي احتج بها ابن هشام على ترجيح عطف (ومخرج الميت) على (يخرج الحي)، مخالفا

(١) فاطر: ٣٢، ٣٣.

(٢) يُنظر تفصيل هذا المثال، والقاعدة الترجيحية التي اعتمد عليها ص٥١ من هذا البحث.

(٣) فاطر: ٣٣.

(٤) النور: ١.

(٥) شرح شذور الذهب: ٤٣١. ويُنظر: تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد ٥٠٠.

(٦) الأنعام: ٩٥.

(٧) يونس: ٣١.

(٨) مغني اللبيب: ٧٧٣.

بذلك الزمخشري، مع أحد ضوابط الترجيح المتعلقة بباب العطف، وهو: (**عطف الاسم على الاسم أولى**)؛ وذلك لأنّ القاعدة الترجيحية أقوى، بل في الدرجة الأولى من الاعتماد والقوة كما سبق، والضابط يقع فيه الخلاف بين العلماء، ويقلُّ الاعتماد عليه كثيرًا.

ومثال النوع الثالث: ترجيح ابن هشام وجه المصدر (المفعول المطلق) لفعل محذوف يقع خبرًا لِطَفق في إعراب (مسحًا) تقديره: يمسح مسحًا، من قوله جلّ وعزّ: ﴿رُدُّوهَا عَلَيَّ فَطَفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ﴾[1]، حيث تنازعت هذا المثال قاعدة ترجيحية متعلقة بالحذف والتقدير، وهي: (**ترجيح الوجه الذي لا حذف فيه على ما فيه حذف**) وهي في القول المرجوح عند ابن هشام وغيره بإعراب(مسحا) خبرا لطفق، إذ هذا الوجه لا حذف فيه؛ مع ضابط ترجيحي، هو: (**اشتراط النحاة للجملة في خبر أفعال المقاربة، ويترجح الوجه الموافق لذلك على ما خالفه**).

وهنا ترجّح الضابط على القاعدة؛ بخلاف النوع الثاني؛ لأنه معتمدٌ على أصل السماع عن العرب، والكثير المشهور عنهم، فآزرتْه القاعدة الترجيحية القوية: (**ترجيح الوجه القوي أوالكثير أوالمشهور على ما يضادّه**)، كما أن قاعدة الحذف في الدرجة الثالثة من القوة، والأخرى المتعلقة بالوجه القوي أو الكثير أو المشهور في الدرجة الثانية فهي أقوى وأولى.

وخُلاصة مسألة تنازع القواعد والضوابط للمثال الواحد تتمثل في معيارين اثنين:

المعيار الأول: أصل السماع أي النقل، فهو أقوى المرجِّحات بلا شك، ويندرج تحته في خصوص هذا البحث فرعان:

أ- قاعدتا تضافر الأدلة-: (ترجيح الوجه الموافق للنظير من آية أخرى على ما يخالفه)، و(ترجيح الوجه الموافق للنظير من قراءة أخرى على ما يخالفه)، فإذا وجدت إحداهما كانت المرجِّحة والمقدَّمة على كل قاعدة وضابط.

ب- قاعدة: (ترجيح الوجه القوي أو الكثير أو المشهور على ما يضادّه)[2]، فإنها مستندة إلى السماع عن العرب كذلك، فإنْ لم توجد إحدى قاعدتي تضافر الأدلة السابقة، ووُجدت هذه القاعدة الترجيحية قُدِّم الترجيح بها على كل قاعدة أخرى وضابط.

---

(١) ص~: ٣٣. يُنظر تفصيل هذا المثال ص٢٠٥ من هذا البحث.

(٢) هناك صورة باقية مفترضة من صور التنازع، وهي في قواعد المعنى مع قاعدة ترجيح الوجه الكثير: لم نجد تطبيقا عليها عند ابن هشام لكن مقتضى تنظيره القوي لقواعد المعنى يقضي بتقديم المعنى؛ وقد لا يكون وارداً أصلا؛ لأنّ أعاريب القرآن جاءت على الكثير المشهور، لا على القليل الشاذ كما سبق تقريره عند العلماء ومنهم ابن هشام في القاعدة الترجيحية: (ترجيح الوجه القوي أو الكثير أو المشهور على ما يضاده)، والله تعالى أعلم.

المعيار الثاني: درجات القوة الأربعة للقواعد الترجيحية[1]**، يليها الضوابط** – بحسب اجتهاد الباحث ونظره- .

وعليه فيُقدَّم الترجيح بالدرجة الثانية، وفيها القاعدتان المتعلقتان بالمعنى: (ترجيح الوجه الموافق للمعنى المراد على ما يخالفه)، و(ترجيح الوجه المتلائم مع السياق على ما يخالفه) على الدرجة الثالثة، وفيها: (قواعد الترجيح المتعلقة بالحذف والتقدير)، وكذلك يقدَّم الترجيح بالدرجة الثالثة المتقدمة على الدرجة الرابعة، وهي: (ترجيح الوجه الموافق لرسم المصحف على ما يخالفه)، وإن كانت هذه الصورة من المخالفة غير واردة؛ لأنّ تطبيقاتِ هذه القاعدة محدودةٌ جدًّا، وهي كلُّ ما ورد في هذا الباب، ولم يأتِ ما ينقضها، كما سبق في تفصيل القاعدة[2].

وأيضا: يتقدم الترجيح بأي قاعدة ترجيحية- بما فيها الدرجة الرابعة افتراضا- على أي ضابط ترجيحي.

ويستثنى ممّا سبق: ما إذا عضَدَ السماعُ أي درجة متأخرة في القوة من القواعد على ما فوقها، أو أي ضابط من ضوابط الترجيح على قاعدة ما، ولكنّ هذا يَؤُولُ إلى المعيار الأول المتعلق بأصل السماع، ومن الله التوفيق والسداد.

(١) يُنظر ص١٦١ وما بعدها من هذا البحث.

(٢) يُنظر ص١٤٥ من هذا البحث.

الفصل الثالث :

منهجُ ابنِ هشام في القواعد والضّوابط الترجيحيّةِ، وأثرُها فيمَنْ بعدَه

ويتضمن المباحث التالية :

المبحث الأول : ملامح عامة في التقعيد والضَّبط عند ابن هشام

المبحث الثاني : منهج ابن هشام في القواعد والضوابط الترجيحية

المبحث الثالث : أثرُها فيمَنْ بعده

الفصل الثالث: منهجُ ابنِ هشام في القواعد والضوابط الترجيحية، وأثرُها فيمَنْ بعدَه

يُعدُّ هذا الفصل بمثابة خلاصة عامة من خلال التأملِّ والاستنباط من سياقات عَرْض ابن هشام للقواعد والضوابط الترجيحية في إعراب القرآن العزيز، سواءٌ أكان ذلك في الأمثلة الأربعة والعشرين المدوّنة في البحث أم في غيرها ممّا أُحيل إليه في نهاية كل قاعدة وضابط، وما نتج عن ذلك ممّا جاد به البحث من حيث منهجُ ابن هشام، أو أثرُ ما قعّده وضبطه فيمَنْ بَعده.

وقد رأى الباحث أن يكون هذا الفصل الموجَز في ثلاثة مباحث:

أوّلها: ملامح عامة في التقعيد والضَّبط عند ابن هشام:

(أ)- السِّمات والمميزات.

(ب)- الملحوظات والإشكالات.

المبحث الثاني: منهج ابن هشام في القواعد والضوابط الترجيحية:

أولا: من حيث العبارات.

ثانيا: من حيث المنهج العام.

المبحث الثالث: أثرُها فيمَنْ بعده.

المبحث الأول: ملامح عامة في التقعيد والضَّبط عند ابن هشام:

قبل البَدء في الكشف عن منهج ابن هشام في قواعد الترجيح وضوابطه لأعاريب الكتاب العزيز؛ فلعلَّه مِن المناسب الوقوفُ على السِّمات البارزة أولا، والملحوظات اليسيرة والإشكالات ثانيا- كما وردت في ثنايا البحث ودراسة المسائل التطبيقية- حيث تمثِّل هاتان الجهتان الملامحَ العامة في التقعيد والضبط لإعراب القرآن الكريم عند ابن هشام.

(أ)- السِّمات والمميّزات:

لقد أبان البحث أثناء دراسة المسائل التطبيقية وموازنتها بآراء المعربين؛ عن سماتٍ مميِّزة لمنهج ابن هشام فيما أورده من قواعد وضوابط ترجيحية، مِن أهمها ما يلي:

١- أنّ الجهاتِ العشر التي يدخلُ الاعتراضُ على المعرب من جهتها في كتابه النفيس(مغني اللبيب) كانت ميدانا فسيحا مميِّزًا لاستنباط قواعد الترجيح وضوابطه، والدَّلالة عليها، ولا شك في تميّز ابن هشام عن غيره في إيرادها، وتفصيل جهاتها، من خلال نظرة كلية ومِن ثَمّ تقرير الأسس العامة، والقوانين الضابطة.

مع ملاحظة خروج الباحث في عدة تطبيقات عن هذه الجهات العشر؛ وشمول الدراسة لكتب ابن هشام عامة؛ لتأكيد التطبيق لما ينظِّره ابن هشام في غير موضع التنظير، وأنّ ذلك متمكِّنٌ مِن فِكْره وأصيلٌ في منهجه في التعامل مع الأعاريب المتباينة وخصوصًا في إعراب آيات الذكر الحكيم.

٢- تأكيد هذه القواعد والضوابط الترجيحية في مواضع متعددة من كُتب ابن هشام، بل في عدة مواضع في الكتاب الواحد منها؛ يدل على وضوح المسائل وحُججها، مع الراجح وقاعدته التي استند إليها، عند ابن هشام، بل قوة تلك القواعد والضوابط الترجيحية عنده.

ومن أمثلة ذلك:

- ترجيحه القول بزيادة(لا)، بالاستناد إلى إحدى قواعد الترجيح وهي: **(ترجيح الوجه الموافق للنظير من آية أخرى على ما يخالفه)** في قوله تعالى: ﴿قَالَ مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ﴾[1]، في أربعة مواضع من كتبه[2].

- ترجيح وجه الفاعلية لفعل محذوف في إعراب كلمة(رجال)، من قوله سبحانه: ﴿ يُسَبِّحُ لَهُۥ فِيهَا بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْـَٔاصَالِ ۝٣٦ رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَٰرَةٌ ﴾[3] بفتح الباء من (يسبَّح) على قراءة ابن عامر وشعبة عن

(١) الأعراف: ١٢.

(٢) ينظر: شرح اللمحة البدرية ٢/ ٥٨ (المثال المدروس)، ومغني اللبيب٣٢٧، وشرح شذور الذهب ٢٣٤، وشرح قطر الندى ١٦٦.

(٣) النور: ٣٦، ٣٧.

عاصم، وذلك بالاعتماد على القاعدة الترجيحية: (**ترجيح الوجه الموافق للنظير من قراءة أخرى على ما يخالفه**)؛ حيث قرره في أربعة مواضع من كتبه[1].

● ترجيحه وجه البدل في إعراب(مَنِ استطاع) من قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾[2]، مستندًا إلى إحدى قواعد الترجيح القوية، وهي: (**ترجيح الوجه الموافق للمعنى المراد على ما يخالفه**)؛ حيث قرره في أربعة مواضع من كتبه[3].

● ترجيحه الوجه الذي يدل عليه السياق للآيات القرآنية الداخلة في مسألة (أم) المنقطعة أهي بمعنى بل دائما أم بمعنى بل والهمزة في كل موضع أم فيها تفصيل بحسب السياق؟، حيث قرره معتمدا على القاعدة الترجيحية: (**ترجيح الوجه المتلائم مع السياق على ما يخالفه**)؛ في ثلاثة مواضع من كتبه[4].

● ترجيحه وجهَ إضافة (أيّ) للضمير، وإعرابُ(أشدّ) بعدها خبرٌ لمبتدأ محذوف في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَنَنزِعَنَّ مِن كُلِّ شِيعَةٍ أَيُّهُمْ أَشَدُّ عَلَى الرَّحْمَٰنِ عِتِيًّا﴾[5]، مستدلا بالقاعدة الترجيحية: (**ترجيح الوجه الموافق لرسم المصحف على ما يخالفه**)؛ حيث قرره في أربعة مواضع من كتبه[6].

● تأكيده على الضابط الترجيحي: (**ما) النافية لها الصّدْر، فلا يعملُ ما بعدها فيما قبلها، ويترجح الوجه الموافق لذلك على ما خالفه**) في ستة مواضع من كتبه[7].

● تأكيده على الضابط الترجيحي: (**أصل الخبر أن يكون مفردا لا جملة، ويترجح الوجه الموافق لذلك على ما خالفه**) في سبعة مواضع من كتبه[8].

● تأكيده على الضابط الترجيحي: (**اشتراط اتصال الضمير بالمؤكَّد في التأكيد المعنوي، ويترجح الوجه الموافق لذلك على ما خالفه**)، في خمسة مواضع من كتبه[9].

٣- تفرُّد ابن هشام في عنايته بالقواعد والضوابط الترجيحية تنظيرًا، واستثمارها وتوظيفها في أمثلة مشابهة تطبيقًا، وهذا التفرُّد من نتائج البحث المهمة، حيث كشف البحث عن هذه السمة عند ابن

(١) ينظر: مغني اللبيب ٨٠٧ (المثال المدروس)، ٥٠١، ٦٨٠، وأوضح المسالك ٢/ ٨٤ .

(٢) آل عمران: ٩٧.

(٣) ينظر: مغني اللبيب ٦٩٤ (المثال المدروس)، ٦٥٧، وشرح قطر الندى ٣٠٩، وشرح شذور الذهب ٣٩٣.

(٤) ينظر: مختصر تذكرة ابن هشام ٣٢٢ (المثال المدروس)، وأوضح المسالك ٣/ ٣٣٧، وشرح شذور الذهب ٤٤٩ .

(٥) مريم: ٦٩.

(٦) ينظر: مغني اللبيب ٧٧٣ (المثال المدروس)، ٧٧٨، ١٠٩، وشرح شذور الذهب ١٤٢.

(٧) ينظر: مغني اللبيب ٤١٧، ٦٩٨، ٧٨٤، وشرح قطر الندى ١٧٦، وشرح اللمحة البدرية ٢/ ٨، والجامع الصغير في النحو ٢١٦.

(٨) ينظر: مغني اللبيب ٤٩٨، ٥٨٤، ٨٠٢، ٧٢٣، ٥٣١، وشرح قطر الندى ١٢٠، وشرح اللمحة البدرية ١/ ٣٣٣.

(٩) ينظر: مغني اللبيب ٦٦٢، ٧٧٢، وأوضح المسالك ٣/ ٢٩٤، وشرح شذور الذهب ٤٣٤، وشرح قطر الندى ٢٩٣.

هشام، ولا تعني إضافة علمية جديدة- في حدود البحث-، إنما- كما أسلفنا- تفرُّدٌ واستثمارٌ بديعٌ في أمثلة مشابهة؛ يدلُّ على تمكُّنٍ علميّ، ورسوخٍ تأصيليّ، وإحاطة بجهود العلماء السابقين له[1].

ويسجِّل البحثُ ستةَ أمثلة لانفراداته، ومثالَيْن محتمِلَيْن للانفراد أو المتابعة لغيره، وهي بإيجاز كما يلي:

الأول: ترجيح ابن هشام لوجه الفاعلية لفعل محذوف، في إعراب كلمة(رجال) من قوله سبحانه: ﴿ يُسَبِّحُ لَهُۥ فِيهَا بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْـَٔاصَالِ ۝٣٦ رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَٰرَةٌ ﴾[2] بفتح الباء من (يسبَّح) على قراءة ابن عامر وشعبة عن عاصم، وكذلك: لفظ الجلالة من قوله جلّ اسمه:﴿كَذَٰلِكَ يُوحِىٓ إِلَيْكَ وَإِلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكَ ٱللَّهُ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴾[3] بفتح الحاء من (يوحي) على قراءة ابن كثير، مستندا لمضمون القاعدة الترجيحية: (**ترجيح الوجه الموافق للنظير من قراءة أخرى على ما يخالفه**)؛ إذ لم يجد الباحث فيما بين يديه مِنْ مصادر أحدًا سبَق ابنَ هشام في الترجيح لهذا الوجه بهذه القاعدة، أعني في هذه المسألة، مما يشير إلى تفرُّد ابن هشام من خلال عنايته بالقواعد واستثمارها في أمثلة مشابهة قد يغفل عنها غيره، أو يهملها لأيّ سبب آخر.

الثاني: ترجيحه وجه البدل في إعراب (مَنِ استطاع) من قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾[4]، واحتجاجه بمضمون القاعدة الترجيحية: (**ترجيح الوجه الذي لا حذف فيه على ما فيه حذف**) مقتصرا عليها، ولم يقف الباحث على مَنْ سبق ابن هشام في الاحتجاج صراحةً بهذه القاعدة لترجيح هذا الوجه الإعرابي، سوى إشارةٍ من أبي حيان[5]- لكنها في قلة الحذف- أحسنَ استثمارَها وتوجيهها ابنُ هشام؛ وإن كان ظاهر عبارة أبي حيان يدل على أن وجه البدل فيه حذف أيضا.

الثالث: الخلاف في تقدير المحذوف من قوله تعالى: ﴿وَأُشْرِبُوا۟ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ ۚ ﴾[6]، والاستناد في ترجيح تقدير محذوف واحد: (حبَّ العجل) لمضمون القاعدة الترجيحية: (**ترجيح الوجه**

(١) هناك عبارة تدل على تقدير ابن هشام البالغ لجهود العلماء السابقين، وإفادته منهم ومتابعته لهم، نقلها السيوطي عنه في الأشباه والنظائر في النحو: ٧/ ٢٦٢، وهي قوله: "فهذا ما اقتضاه ظاهر الأمر عندي، ولستُ مبتدعا في ذلك بل متبِّعاً، فقد نقل أبو حيان...".

(٢) النور: ٣٦ ، ٣٧.

(٣) الشورى: ٣.

(٤) آل عمران: ٩٧.

(٥) يُنظر: البحر المحيط ٣/ ٢٧٥.

(٦) البقرة: ٩٣.

المقدَّر بتقديرٍ قليل على الكثير)، حيث لم يجد الباحثُ مَن سبقَ فيه ابنَ هشام، وربما يكون استثمره، وعبّر عنه من خلال تطبيقات العلماء قبله.

الرابع: ترجيحه تقدير الخبر المحذوف لقوله تعالى: (واللائي يئسْنَ) بمفرد هـــــو: (كذلك)، في قوله تعالى: ﴿وَٱلَّٰٓـِٔي يَئِسۡنَ مِنَ ٱلۡمَحِيضِ مِن نِّسَآئِكُمۡ إِنِ ٱرۡتَبۡتُمۡ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَٰثَةُ أَشۡهُرٖ وَٱلَّٰٓـِٔي لَمۡ يَحِضۡنَۚ﴾ [1]، معتمدًا على القاعدة الترجيحية: (**ترجيح الوجه المقدر بتقدير قليل على الكثير**)، وكما توصّل الباحث في المثال الذي قبله إلى أنه لم يجد مَنْ صرَّح بهذه القاعدة في الترجيح الإعرابي، فكذلك في هذا المثال؛ وإن كان ثَمةَ إشارةٌ إليه يلْمَحُها الباحثُ من خلال ترجيح بعض العلماء الذين سبقوا ابن هشام لهذا القول، ومنهم أبو حيان[2]، لكنه في ترجيحه هذا لا يبنيه على قلة المحذوف أو كثرته، إنما على التطابق في النوع، أي مفردٍ على مفردٍ، أو على أن الأصل في الخبر أن يكون مفردا، وربما استثمر ابن هشام كعادته هذا الترجيح لتقرير قاعدة تقليل المقدر؛ لأنّ المفردَ أقلُّ من الجملة وأصلٌ لها كما هو معلوم.

الخامس: ترجيحه وجه الحال في إعراب كلمة (جميعًا) من قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِي خَلَقَ لَكُم مَّا فِي ٱلۡأَرۡضِ جَمِيعٗا﴾[3] حيث احتجّ بقاعدة قوية، وهي القاعدة الترجيحية: (**ترجيح الوجه القوي أو الكثير أو المشهور على ما يضادّه**)، إذ إنّ التوكيدَ بجميع قليلٌ، فلا يرجَّحُ به في أعاريب الكتاب العزيز.

ولم يظفرِ الباحث بمَنْ سبَق ابنَ هشام بالاحتجاج بهذه القاعدة في إعراب هذه الآية، وكما سبق مرارًا تأكيد تميُّز ابن هشام في استثمار القواعد التي ذكرها العلماء في بعض المواضع، وتطبيقها في المواضع المشابهة؛ وتلك سِمة العالِم المحقِّق الراسخ، الذي تكون لديه مقدرة عقلية فذة تنظيرًا وتعليلا وربطا.

السادس: ترجيحه وجه الخبر مفردا لا جملة للمبتدأ (أنا)، لا وجه الخبر (جملة فعلية) في إعراب (آتيك) من قوله تبارك وتعالى: ﴿أَنَا۠ ءَاتِيكَ بِهِۦ﴾[4] معتمدًا على الضابط الترجيحي: (**أصل الخبر أن يكون مفردا لا جملة، ويترجح الوجه الموافق لذلك على ما خالفه**)، حيث يمكن أن يكون القول الذي رجحه ابن هشام؛ وما احتج له في الضابط الترجيحي؛ من اجتهاداته التي لم يُسبق إليها.

أما المثالان المحتملان للانفراد والمتابعة فهما:

---

(١) الطلاق: ٤.

(٢) يُنظر: البحر المحيط ١٠/ ٢٠٠.

(٣) البقرة: ٢٩.

(٤) النمل: ٣٩، ٤٠.

(١)- ترجيح ابن هشام الوجه الذي يدل عليه السياق للآيات القرآنية الداخلة في مسألة (أم) المنقطعة: أهي بمعنى بل دائما أم بمعنى بل والهمزة في كل موضع أم فيها تفصيل بحسب السياق؟[١]، ومتابعته في هذه المسألة لمَن قبله فيها قوة ووجاهة، بسبب قوة قاعدة المعنى في الترجيح، حيث إنه لا خلاف في ذلك، ويُلمح تميُّزه في النص على القاعدة الترجيحية: (**ترجيح الوجه المتلائم مع السياق على ما يخالفه**)، وأن التفصيلَ بحسب الكلام وسياقه هو الحق والصواب، في حين لم أجد مَنْ نصّ على ذلك، بل التعليل عند الأكثرية بعموم المعنى.

(٢)- وترجيحه كون (لا) نافيةً، وليست لام الابتداء متصلة بالاسم الموصول(الذين)، عملا بالقاعدة الترجيحية: (**ترجيح الوجه الموافق لرسم المصحف على ما يخالفه**)، وذلك في إعراب(ولا الذين) من قوله تعالى: ﴿وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّى تُبْتُ ٱلْـَٰٔنَ وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُو۟لَـٰٓئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾[٢]، فإنّ أوّل ما يلقى الباحثَ محتجًّا بهذه القاعدة الترجيحية هو السمين الحلبي، وابنُ هشام المتعاصران، وقد يكون المتفرد هو ابن هشام، وقد يكون مُفيدًا من السمين الحلبي، والقطعُ في هذا ليس يسيرًا -في نظر الباحث-.

٤- مِن السِّمات كذلك: درجة الاجتهاد التي وصل إليها ابن هشام، والتمكُّن العلمي الذي فاق به غيره؛ وهو يعتمد على مزيد النظر والتأمل، وسواء أحالفه التوفيق في اجتهاده أم لم يحالفه فقد أبى أن يسلّم عِنان فكره لغيره إلا بدليل وبرهان، وبروز هذه السمة في سياقات قواعد الترجيح وضوابطه، ومِن أمثلتها ما استنبطه الباحث من مخالفة ابن هشام للكثير من المعربين، كما قال: **"وليس من تأكيد الاسم قوله تعالى:** ﴿كَلَّآ إِذَا دُكَّتِ ٱلْأَرْضُ دَكًّا دَكًّا ﴿٢١﴾ وَجَآءَ رَبُّكَ وَٱلْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾[٣] **خلافًا لكثيرٍ من النحويين"**[٤]، إذ لا يصح- في نظر ابن هشام- إعراب ظاهر التكرار في آيتي سورة الفجر بأنه توكيد لفظي، وهذا الاجتهاد مستندٌ إلى القاعدة الترجيحية: (**ترجيح الوجه الموافق للمعنى المراد على ما يخالفه**).

ومما يؤكد هذه السمة عند ابن هشام عبارته في مسألة (أم) المنقطعة: **"وقيل: بمعنى بل والهمزة، قاله فرقةٌ من المحقِّقين، والحقُّ: أنها على حسب الكلام"**[٥]، حيث إنّ القول بمعنى الإضراب وهمزة

(١) يُنظر: المثال الثاني للقاعدة الترجيحية الثانية: (**ترجيح الوجه المتلائم مع السياق على ما يخالفه**)، في مبحث: قواعد الترجيح المتعلقة بالمعنى.

(٢) النساء: ١٨.

(٣) الفجر: ٢١، ٢٢.

(٤) شرح قطر الندى: ٢٩٢.

(٥) مختصر تذكرة ابن هشام: ٣٢٢، ٣٢٣.

الاستفهام معًا في كل موضع هو قول جمهور البصريين [1]، والذين وصفهم ابن هشام بالمحققين، وعلى الرغم من ذلك خالفهم، ورجّح مذهب مخالفيهم الكوفيين، مستندًا إلى القاعدة الترجيحية: (**ترجيح الوجه المتلائم مع السياق على ما يخالفه**)، وتلك سمة الإنصاف والاجتهاد في الاختيار وعدم التعصب لرأي طائفة ولو كانت موصوفة بالتحقيق، فالحقُّ والصواب أحق أن يُتّبع[2].

٥- الدراسة المتأنية التي قام بها ابن هشام لقضية الحذف، حيث أَوْلاها في كتابه (المغني) مزيدَ اهتمام وعناية، ووَسمها بأنها من (المهمّات) على المعرِب اللبيب، ودرسها بتأنٍّ وتفصيل بما يقرُب من سبعين صفحة[3]، ولعله أول من جمع شروط الحذف، مع فروع أخرى نبّه عليها ابنُ هشام المعرِبين[4]، ولذلك كلِّه كانت هذه الدراسة صالحةً لاستنباط قواعد الترجيح عنده، المتعلقة بالحذف والتقدير[5].

كما توصل الباحث في قواعد الحذف والتقدير بعد استعراضه لاعتداد العلماء بها في تطبيقاتهم، في مقام الموازنات= إلى عدم وجود تنظير واضح لهم فيها، وإن كان مستقرا في أذهانهم بدلالة تطبيقاتهم عليها، ولذلك فابن هشام له قَصَب السبْق في استثمار تلك التطبيقات، وصياغتها في قواعد وضوابط ترجيحية نافعة في التعامل مع الأعاريب المختلفة، وهذه السمة عند ابن هشام سبقت قريبا[6]، ومما دلّ عليها وأكّدها هذه السمة المتمثلة في دراسة قضية الحذف بتميُّز واضح.

٦- الدقةُ والتعمُّق في الاحتجاج والترجيح، ومن شواهد ذلك المثال الثالث من أمثلة القاعدة الترجيحية: (**ترجيح الوجه الموافق لرسم المصحف على ما يخالفه**)، وهو الخلاف في إعراب(ولا الذين) من قوله تعالى: ﴿ وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّى تُبْتُ ٱلْـَٰٔنَ وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُو۟لَـٰٓئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾[7] حيث احتجّ ابنُ هشام بكون القول المرجوح مشتملا على ما ينقضه، هذا من جهة، ومن جهة أخرى ففيه دلالة الاقتضاء، كما قال: **"ويَدْفعُه أَنّ الرَّسْمَ(وَلا)، وذلكَ يَقْتضي أَنّه مجرورٌ بالعَطْف على(الَّذين يعْملُونَ السَّيِّئَات)، لا مَرْفُوعٌ بالابْتداء"**[8]،

(١) ينظر: ارتشاف الضرب ٤/ ٢٠٠٧.

(٢) ومن أمثلة هذه السمة عند ابن هشام، عبارته في مغني اللبيب: ٧٧٢ " وهذا الحُكم خَفِيَ على أكثر النحويين".

(٣) يُنظر: مغني اللبيب ٧٨٦- ٨٥٣.

(٤) ممّن قرر هذه الأولية الباحثُ/ أحمد بن عوض الرحيلي في كتابه(ظاهرة الحذف عند ابن جني في كتابه المحتسَب-دراسة نحوية): ٢١.

(٥)ممّا يؤكد هذا بجلاء إضافة السيوطي عبارة (قاعدة) وهو ينقل عن ابن هشام في موضوع الحذف في كتابه(الإتقان في علوم القرآن): ٣/ ٢٠٠، حيث قال: " قاعدةٌ: ينبغي تقليلُ المقدَّر مهما أمكنَ لتقلّ مُخالفةُ الأصل".

(٦) يُنظر السمة الثالثة ص٢٢٧ من هذا البحث.

(٧) النساء: ١٨.

(٨) مغني اللبيب: ٧٧٧.

وهي قوية في الاحتجاج العقليّ كما هو معلوم.

ثم إن ابن هشام إتمامًا لقول المخالف وما قد يُحتجّ له؛ ذكر مَنْزَعه في ذلك، بقوله: "ويُمكن أَنْ يُدَّعى لهما..."(١)، وهذا التوجيه منه دالٌّ على إنصافه وتعمُّقه في دراسة الأقوال ومنزَعها، مع دقته في ذلك.

(ب)- الملحوظات والإشكالات:

إنّ مما يتعلّمه الباحث والدارس وهو يقرأ كُتب ابن هشام، ويُنعم النظر فيها: النقدَ العلميَّ الرصين، المبني على الأدلة النقلية أو العقلية، ولا يعني ذلك بحال التقليل من شأن المنتقَد أو الانتقاص مِن قَدْره.

لِنتأمّلْ قولَ ابن هشام- مثلاً- في إحدى المسائل: "**ومِن العَجب أنّ ابنَ مالك على إمامته ذكرها** -يعني(إلا) التي في نحو: ﴿إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ ٱللَّهُ﴾(٢)- **في شرح التسهيل مِن أقسام إلا**"(٣)، وقوله عن الزمخشري: "**ومِن الغريب أنّ الزمخشري قال ...، ولا نعلمُ بذلك قائلا، ثم تنظيرُه بالمثال غير مناسب**"(٤)، وقوله عنه أيضًا: "**ووهِم الزمخشريُّ فأجاز ذلك ذهولًا عن هذه النُّكتة**"(٥)، وقوله عن أبي حيان: "**والمخالفُ في ذلك أبو حيان، زعمَ... ثم ممّا يُقطَعُ به على قوله بالبُطلان حكايةُ سيبويه...**"(٦).

وبناءً على ذلك؛ فهناك بعضُ الملحوظات اليسيرة التي استشكلها الباحث عند ابن هشام أثناء استعراض قواعد الترجيح وضوابطه في إعراب القرآن عنده، وقد يكون مردُّها سوءَ فَهْمه -أي الباحث- أو نقصَ تتبُّعه، لكن هذا ما ظَهر له، ولا يجرؤ على تسميتها مؤاخذاتٍ أو أخطاء أو نحو ذلك؛ لهذا الأمر، ولِقول ابنِ هشام نفسِه في مقدمة كتابه المغني: "**سائلٌ مَنْ حسُن خِيَمُه- أي طبيعته- وسلِم مِن داء الحسد أديمُه -أي قلبه- إذا عَثَر على شيء طغى به القلمُ، أو زلّت به القدم؛ أن يغتفر ذلك في جَنْب ما قربْتُ إليه من البعيد، ورددتُ عليه من الشريد، وأرحْتُه من التعب، وصيرتُ القاصي يناديه مِن كَثَب، وأن يُحضرَ قلبَه أنّ الجوادَ قد يكبو، وأن الصارم قد ينبُو، وأنّ النار قد تخبو، وأن الإنسانَ محَلُّ النسيان، وأنّ الحسناتِ يذهبْنَ السيئات.**

(١) مغني اللبيب: ٧٧٨.

(٢) التوبة: ٤٠.

(٣) مغني اللبيب: ١٠٢.

(٤) المصدر السابق: ١١٢.

(٥) المصدر السابق: ٤٩.

(٦) المصدر السابق: ٤٤، ٤٥.

(ومَنْ ذا الذي تُرضى سجاياه كلُّها ... كفى المرءَ نُبلا أنْ تُعدَّ معايبُه)"[1].

ومن تلك الملاحظات اليسيرة ما يلي:

١- إغفال ابن هشام قاعدةَ الترجيح بالإجماع في أعاريب القرآن العزيز، مع ذِكره لها في مواضع متعددة وتأكيده عليها، وظهور قوتها عنده؛ لكن في غير ترجيحات أعاريب القرآن الكريم[2]، مثل قوله في إحدى المسائل: **"وهذا خَرقٌ لإجماعهم"**[3]، وقوله في أخرى: **"وخرَقَ ابنُ مالك في بعض كُتبه إجماعَ النّحويين"**[4]، وقوله كذلك: **"وذلك مستفادٌ من دليل خارج عن اللفظ وهو الإجماع"**[5]، وقوله: **"وهو حسنٌ، ويؤيّده الإجماعُ على أنه يقال..."**[6]، وقوله أيضا: **"والإجماعُ على جوازه"**[7]، وكذلك: **"أجمعوا على جواز العطف على معمولي عامل واحد"**[8]، فكان حريًّا- في رأي الباحث- أن يكون الإجماعُ أحد قواعد الترجيح المعتبرة في أعاريب القرآن العزيز.

ويستثني الباحث ثلاثة مواضع لمسألة واحدة وردت في البحث[9]، وهي في المثال الثاني من أمثلة القاعدة الترجيحية: **(ترجيح الوجه الموافق لرسم المصحف على ما يخالفه)**، عند الخلاف في إعراب (أيُّهم أشدُّ) من قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَنَنزِعَنَّ مِن كُلِّ شِيعَةٍ أَيُّهُمْ أَشَدُّ عَلَى الرَّحْمَٰنِ عِتِيًّا﴾[10]، فقد ردّ ابنُ هشام على قول مرجوحٍ بمخالفته رسم المصحف، وبالإجماع على أنَّها إذا لم تُضَفْ كانت مُعربةً، فيكون بهذا قد احتج بالإجماع لترجيح وجه إعرابي في القرآن؛ لكنّ الباحث لم يعثر على غيرها، ويصعبُ- في رأي الباحث- استنباطُ قاعدة ترجيحية عامة، واعتمادها، وتعميمها مِن خلال تطبيق مسألة واحدة، مع وَفْرة التطبيقات وتعدُّدها على باقي قواعد الترجيح.

٢- بعض الإشكالات في نسبة الأقوال أو تحديدها: مثل نسبته وجه الابتداء في إعراب كلمة (جناتُ) من قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بِإِذْنِ اللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ ۝٣٢ جَنَّاتُ

(١) مغني اللبيب: ١٣.

(٢) ممَّن أثبت احتجاج واعتداد ابن هشام بالإجماع عموما: عمران عبد السلام شعيب في كتابه (منهج ابن هشام من خلال كتابه المغني) ٣١٠.

(٣) مغني اللبيب: ١٧.

(٤) المصدر السابق: ٦٨.

(٥) المصدر السابق: ٩٠.

(٦) المصدر السابق: ٢٧٢.

(٧) المصدر السابق: ٧٢١.

(٨) المصدر السابق: ٦٣٢.

(٩) وأصلها في مغني اللبيب: ١٠٩، ٧٧٣، ٧٧٨.

(١٠) مريم: ٦٩.

عَدۡنٍ يَدۡخُلُونَهَا يُحَلَّوۡنَ فِيهَا مِنۡ أَسَاوِرَ مِن ذَهَبٖ وَلُؤۡلُؤٗاۖ وَلِبَاسُهُمۡ فِيهَا حَرِيرٞ﴾[1]، لمكي بن أبي طالب[2]، في حين لم يجد الباحث مَنْ وافقه على هذه النسبة، بل الموجود هو ترجيحه الابتداء ونحوه، ويبدو لي إنْ لم يكن قد نُصّ عليه في مصدر اطَّلَع عليه ابن هشام؛ أنه سهوٌ منه في آية أخرى مشابهة أعربها مكي على البدلية[3]، وهي قوله تعالى: "﴿هَٰذَا ذِكۡرٞۚ وَإِنَّ لِلۡمُتَّقِينَ لَحُسۡنَ مَـَٔابٖ ٤٩ جَنَّٰتِ عَدۡنٖ مُّفَتَّحَةٗ لَّهُمُ ٱلۡأَبۡوَٰبُ﴾[4]، والنسبة لغير مكي ثابتة للزمخشري وابن عطية كما نصَّ عليها أبو حيان[5].

ومثل: نسبته وجه التوكيد في إعراب كلمة (دكا) الثانية، و(صفا) الثانية من قوله سبحانه وتعالى: ﴿كَلَّآ إِذَا دُكَّتِ ٱلۡأَرۡضُ دَكّٗا دَكّٗا ٢١ وَجَآءَ رَبُّكَ وَٱلۡمَلَكُ صَفّٗا صَفّٗا﴾[6] للكثير من النحويين، وفي ذلك نظرٌ؛ لأنه يُفهم منه قلةُ القائلين بالأوجه الأخرى مثل وجه الحال، والوجه الذي رجَّحه أي العطف، والواقع ليس كذلك كما جاء في موازنة تلك المسألة[7]، والتعبير الأدق -في نظر الباحث- هو: "لبعض النحويين".

ومما يلتحق بهذه الملاحظة: عدمُ نسبةِ ابنِ هشام بعض الأقوال لقائليها، وهذا فتَح بابًا لانتقاد بعض الباحثين له، لكنّ الرجل- والحق يقال- لا يتردّد في عزو الأقوال لقائليها في أغلب المواضع؛ وأما بعض المواضع الأخرى القليلة التي لم ينسبها فهناك أعذار مقبولة، كالنسيان أو شهرة القول لقائله، أو غير ذلك، ويقرُب منها ما ذكره أحد الباحثين بأنها مِن اتفاق الخواطر[8]، فتكون قولًا له وافق فيه غيره؛ وهذا واردٌ.

٣- تعبير ابن هشام بالضعف للقول المرجوح في مثال إعراب اللام والفعل(تَستووا) بعدها من قوله تعالى: ﴿لِتَسۡتَوُۥاْ عَلَىٰ ظُهُورِهِۦ ثُمَّ تَذۡكُرُواْ نِعۡمَةَ رَبِّكُمۡ إِذَا ٱسۡتَوَيۡتُمۡ عَلَيۡهِ﴾[9]؛ وهذا التعبير ليس بسديد[10]، وكان

(١) فاطر: ٣٢، ٣٣.

(٢) مغني اللبيب: ٧٧٨.

(٣) يُنظر: مشكل إعراب القرآن ٢/ ٦٢٧ .

(٤) ص~: ٤٩، ٥٠.

(٥) ينظر: البحر المحيط ٩/ ٣٣.

(٦) الفجر: ٢١، ٢٢.

(٧) يُنظر ص٧٩ من هذا البحث.

(٨) يُنظر: ابن هشام وأثره في النحو العربي، د. يوسف عبدالرحمن الضبع ١٨١. ويشهد له من كُتُب ابن هشام ما نقله في تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد ١٢٦ عن المتنبي أنه قال: " فربما اتفق توارد الخواطر، كما قد يقع الحافرُ على الحافر".

(٩) الزخرف: ١٣.

(١٠) ولعله تأثر بعبارة الأخفش في معاني القرآن ١/ ٣٧٥: "وهي لغة العرب رديَّة- أي رديئة-"، وعبارة أبي حيان في البحر المحيط ٩/ ٣٦١: " بل نصّ النحويون على أنها لغةٌ رديئة قليلة"، ثم وجدتُ ابن خالويه في الحجة في القراءات السبع: ١٨٢ وصفها بالضعف أيضًا.

الأَوْلى التعبير بالقلة، أو الندرة؛ فقد عبّر بذلك عن هذه المسألة في موضع آخر في المغني[1]، وكذلك في أوضح المسالك[2]؛ وذلك لأنّ التعبير بالضَّعف للمسألة عمومًا قد يُفهم منه ردّ القراءة الثابتة في موضع آخر للمسألة نفسِها، كما جاء في قراءةٍ عشرية لقوله تعالى: ﴿قُلْ بِفَضْلِ ٱللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِۦ فَبِذَٰلِكَ فَلْيَفْرَحُوا۟ هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ﴾[3]؛إذ قُرئ بالتاء: (فَلْتفرحُوا) [4] وإن كان ابن هشام لم يذكرها في هذا الموضع- أي في المثال المدروس-، وهذا ما انتقده به الدماميني، وأصاب في ذلك[5].

٤- العبارة المُشكلة- في نظر الباحث- في نهاية المثال الثالث للقاعدة الترجيحية: (**ترجيح الوجه الموافق لرسم المصحف على ما يخالفه**)، حيث عرض الباحث هناك لموضع فردٍ عن ابن هشام ردّ على قولٍ احتج بها، وكأنّه لا يعتد بهذه القاعدة، ثم عاد فقرَّرها واحتج بها في نهاية نصه! [6]

وقد اجتهد الباحث، وقرر أنّه يميلُ إلى أن هذه العبارةَ لم يقصدِ الردَّ بها، بلْ نقلها عن الزمخشري على أنها أحد الاعتراضات التي تَرِد على القول المخالِف[7]؛ للتقارب الشديد بين العبارتين، والعبارة عند الزمخشري: "فكمْ وقعتْ في المصحف أشياءُ خارجةٌ عن قياس الخط"[8]، والله تعالى أعلم.

٥- تجويز ابن هشام لوجه الحال في أحد المواضع مع أنه ردّ عليه مِرارًا في مواضع أخرى[9]، وذلك في دراسة مثال الضابط الثالث من ضوابط الترجيح المتعلقة بشروط الأبواب:(اشتراط اتصال الضمير بالمؤكِّد في التأكيد المعنوي، ويترجّح الوجه الموافق لذلك على ما خالفه)، وهو المثال الأخير في البحث، وتحديدًا في إعراب(كُلًّا) بالنصب على قراءةٍ شاذة من قوله تعالى: ﴿قَالَ ٱلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُوٓا۟ إِنَّا كُلٌّ

(١) ص ٢٩٦.

(٢) ٤/ ٢٠١.

(٣) يونس: ٥٨.

(٤) هذه قراءة رُويس عن يعقوب من القراءات العشر، وهي قراءة عثمان وأبيّ وأنس رضي الله عنهم . يُنظر: حجة القراءات ٣٣٣، والنشر في القراءات العشر ٢/ ٢٨٥، والبحر المحيط ٦/ ٧٦.

(٥) ينظر: حاشية الشمني على مغني اللبيب ٢/ ٢١٣، حيث قال الشمني ناقلا عن الدماميني انتقاده ابنَ هشام بقوله: "اقتصر على التمثيل بالبيت ليَرُوجَ له دعوى الضَّعْف، ولا يُستنكر، وقد ذَكر هو في حرف اللام أنه قرأ جماعة: "فبذلك فلتفرحوا...".

(٦) ينظر: مغني اللبيب ٣٣٤، ٣٣٥.

(٧) ولا يعني ذلك قولَ ابن هشام بمقتضاها، وبالتالي عدم اعتداده برسم المصحف.

(٨) الكشاف: ٤/ ٧٣.

(٩) يُنظر: مغني اللبيب ٢٥٧، ٦٦٣. وقد يكون السببُ في ظاهر هذا التعارض؛ متابعةَ ابن هشام لَمَنْ يشرح كلامه- أعني ابن مالك القائل بوجه الحال-، أو تراجعَه عنه في المغني بعد تحريره.

والغريب- ويمكن أن يكون حَلا للإشكال، وإن كان مخالفًا لكل تحقيقات وشروح الأوضح الأخرى-: إضافةُ خالد الأزهري في شرحه على أوضح المسالك: ٢/ ١٣٤ عبارة: (قال ابن مالك) قبل هذا الوجه مباشرة؛ فجعل هذا القول منسوبا إليه، لا أنه من تجويز ابن هشام!!

فِيهَآ﴾[1]، والنص الذي فيه تجويز الحالية هو قوله: **"ويجبُ اتصالهُنّ –أي الألفاظ: كلا وكلتا للمثنى، وكل وجميع وعامة لغيره– بضمير المؤكد؛ فليس منهُ:** ﴿خَلَقَ لَكُم مَّا فِي ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا﴾[2] **خلافًا لمنْ وهِم، ولا قراءةُ بعضهم: "إنا كُلًّا فيها"؛ خلافًا للفرّاء والزمخشري؛ بل "جميعًا" حال، و"كُلا" بدل، ويجوز كونُه حالاً مِن ضمير الظرف"**[3].

وهذا الإشكالُ أثّر في درجة الاعتماد على هذا الضابط الترجيحي الذي قرّره ابن هشام في قوانين الترجيح لأعاريب الكتاب العزيز، ومِن ثَمّ أشار إلى نزول قيمة الضوابط الترجيحية في التعامل مع الأعاريب المتباينة في كتاب الله– سبحانه وبحمده–.

(١) غافر: ٤٨.

(٢) البقرة: ٢٩.

(٣) أوضح المسالك: ٣/ ٢٩٤.

المبحث الثاني: منهج ابن هشام في القواعد والضوابط الترجيحية

إنّ المتأمل في سياقات ابن هشام عند إيراده القواعد والضوابط الترجيحية المتعلقة بإعراب القرآن الكريم ليجد أنها تتَّسم- بشكل عام- بطرائق متعددة تؤكِّد ما ذكره بعض العلماء في ترجمته من أنه: "**أتى من ذلك بشيء عجيبٍ دالٍّ على قوة ملكته واطِّلاعه، والله يزيد في الخلق ما يشاء**"(١)، وكذلك الشهادة العليا التي سجّلها له ابن حجر بقوله: "**وانْفَردَ بالفوائد الغريبة، والمباحث الدقيقة، والاستدراكات العجيبة، والتَّحْقيق البالِغ، والاطِّلاع المُــفرِط، والاقتدار على التَّصَرُّف في الكلام والمَلَكة الَّتي كان يتَمكَّن بها مِن التَّعْبير عن مَقْصُوده بِما يُريد مُسْهِبًا ومُوجِزا**"(٢).

كما كان ابنُ هشام مهتمًّا بتعبيرات العلماء قبله، يقف عند بعضها ناقدًا أو مُثنيًا(٣) ممّا يؤكدُ تميُّزَه في جانب العبارات خصوصًا.

ومُجمل طُرق العَرْض العامة لهذه القواعد والضوابط الترجيحية كالتالي:

أولاً: من حيث العبارات:

متفاوتة بشكل كبير، وتدل على تمكُّن ابن هشام من التعبير عما يريد، بأوجز عبارة، وأدقّها، مع مقدرته العجيبة في الصياغة والإبانة.

ولقد نظّر ابن هشام للتعبير الموجز الدقيق في نهاية الفصل السادس من كتابه (المغني): في التحذير من أمور اشتهرت بين المعربين والصواب خلافها، حيث قال:" **خاتمةٌ: ينبغي للمُعرب أنْ يتخيَّر مِن العباراتِ أوجزَها وأجمعَها للمعنى المراد**"(٤)، والتزم بذلك تطبيقًا.

كما ظهر تميُّزه في ذلك عن غيره- من خلال الموازنات- في كثير من قواعد الترجيح، وأما في قليل منها(٥) مع جميع ضوابط الترجيح المسطّرة في البحث فقد كانت بصياغة وتعبير العلماء قبله، أو قريبا منها.

وقد سبقتْ أمثلتُها، وما يكثر منها وما يقلّ، وبعض الفروق اليسيرة بينها في مطلع الفصلين:

---

(١) مقدمة ابن خلدون: ٣٥٣ .

(٢) الدرر الكامنة: ٣/ ٩٣.

(٣) يُنظر: مغني اللبيب ٩٢، ٩٣، ٣٤٢.

(٤) ص ٨٧١ .

(٥) مثل قاعدة: (**ترجيح الوجه الموافق للمعنى المراد على ما يخالفه**)، من قواعد الترجيح المتعلقة بالمعنى، وقاعدة: (**ترجيح الوجه الذي لا حذف فيه على ما فيه حذف**)، وقاعدة: (**ترجيح الوجه المقدَّر بتقدير قليل على الكثير**)، من قواعد الترجيح المتعلقة بالحذف والتقدير، ومثل: (**ترجيح الوجه القوي أو الكثير أو المشهور على ما يضادّه**)، من قواعد الترجيح الأخرى.

الأول والثاني، وفي مطلع كل مبحث بما يغني عن إعادته هنا.

ثانيًا: من حيث المنهج العام[1]:

كشف البحث عن مسارين اتخذهما ابن هشام منهجا واضحًا ومتلائمًا مع ما يعرضه من قواعد وضوابط، وإن كان لم يصرِّح بهما:

١- ما كان الغالب فيه الترجيح والاستدلال بالقاعدة للقول الراجح، وقد استعمَلَ ابن هشام هذا المسار منهجًا له في قواعد الترجيح المتعلقة بتضافر الأدلة، مع قاعدة: (ترجيح الوجه الموافق لرسم المصحف على ما يخالفه)، وهذا هو المسلك المشهور عند أكثر النحاة، وهو الأصل عندهم في هذا الباب، وأما القليل فكان بردّ القول المرجوح ومخالفته للقاعدة.

٢- ما كان الغالب فيه البداية بردِّ القول المرجوح؛ لمخالفته للقاعدة، ثم ذِكْر القول الراجح عنده- نصًّا أو مضمونًا- مؤيّدًا بمضمون القاعدة أو الضابط الترجيحي، وهذا عكس المسار الأول؛ ولابن هشام عبارة مؤكِّدةٌ لهذه الطريقة، والتي سماها أحد الباحثين بالنظائر العكسية[2]، حيث ذكر في الجهة السابعة من الجهات التي يدخل الاعتراض على المعرب من جهتها: "أنْ يَحْمِلَ – أي المُعرب- كلامًا على شيء ويشهدَ استعمالٌ آخر في نظير ذلك الموضع بخلافه"[3].

وهذه الطريقة خصوصًا تدل على عُمق فهم ابن هشام للقواعد الترجيحية، ومقدرتِه على تبيّن القول الراجح من الأضداد، والمدلولات المتنوعة للنصوص المتضافرة.

وقد سار ابن هشام على هذا المسار، وجعله منهجًا له في باقي القواعد الترجيحية الخمسة، مع جميع الضوابط الترجيحية المدروسة، وهذا المنهج كما سبق في ثنايا البحث متلائمٌ مع جهات الاعتراض العشر، التي استُنبط منها كثيرٌ من القواعد والضوابط الترجيحية، وكذلك في غيرها فإنه متلائمٌ أيضًا مع سياقاتها التقريرية أو التعليمية.

وفيما يخص الاقتصار أو اقتران حجج أخرى مع القاعدة أو الضابط الترجيحي، فقد كان الغالب الاقتران، وإضافة أدلة أخرى؛ ولكن لكلِّ سياق ما يناسبه ويتوافق معه من الإيجاز أو التفصيل إلى غير ذلك، فلا يرى الباحث أنّ هذا الأمر دالٌّ على التقليل من شأن القاعدة أو الضابط الترجيحي، لكن

(١) أما المنهج الخاص بكل قاعدة أو ضابط فقد ذُكر في مطلع الفصلين الأول والثاني، ومطلع المباحث، وفيها تفصيلات دقيقة ويسيرة لا تكاد تؤثر على المنهج العام.

(٢) اختيارات ابن تيمية في التفسير، د. محمد زيلعي هندي: ١/ ١٣٣.

(٣) مغني اللبيب: ٧٧٣.

يميل الباحث لتأكيد قوة بعض القواعد الترجيحية عند اقتصار ابن هشام عليها، وهذا في مواضع قليلة، ومنها:

- ترجيحه وجه النفي في (ما) من قوله تعالى: ﴿لِتُنذِرَ قَوْمًا مَّآ أُنذِرَ ءَابَآؤُهُمْ فَهُمْ غَٰفِلُونَ﴾[1].
- وترجيحه وجه العطف في إعراب كلمة (دكًا) الثانية، و(صفًا) الثانية من قوله سبحانه وتعالى: ﴿كَلَّآ إِذَا دُكَّتِ ٱلْأَرْضُ دَكًّا دَكًّا ﴿٢١﴾ وَجَآءَ رَبُّكَ وَٱلْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾[2].
- وترجيحه الوجه الذي يدل عليه السياق للآيات القرآنية الداخلة في مسألة (أم) المنقطعة أهي بمعنى بل دائما أم بمعنى بل والهمزة في كل موضع أم فيها تفصيل بحسب السياق؟[3].

(١) يس~: ٦ . يُنظر: المثال الأول للقاعدة الترجيحية الأولى: (**ترجيح الوجه الموافق للنظير من آية أخرى على ما يخالفه**)، من مبحث: قواعد الترجيح المتعلقة بتضافر الأدلة.

(٢) الفجر: ٢١، ٢٢. يُنظر: المثال الثاني للقاعدة الترجيحية الأولى: (**ترجيح الوجه الموافق للمعنى المراد على ما يخالفه**)، من مبحث: قواعد الترجيح المتعلقة بالمعنى.

(٣) يُنظر: المثال الثاني للقاعدة الترجيحية الثانية: (**ترجيح الوجه المتلائم مع السياق على ما يخالفه**)، في مبحث: قواعد الترجيح المتعلقة بالمعنى.

المبحث الثالث: أثرُها فيمَنْ بعده

إنّ ممّا لا شكّ فيه أنّ أثَرَ ابنِ هشام فيمَنْ بعده على وجه العموم بيِّنٌ جليّ، لا يختلف حوله اثنان، وأسوق هنا ما ذكره بعض الباحثين، تأكيدا لذلك، إذ قال د. علي فودة نيل: "وفي ضَوء دراستي لابن هشام: آثاره ومذهبه النحوي؛ تبيَّن أنّ هذا الرجلَ بمؤلفاته المتعددة قد أثّر في الدراسات النحوية مِن بعده تأثيرًا كبيرا؛ كان أقوى مَظاهِره: هذه المؤلفاتُ الكثيرة المتنوعة المتعلقةُ بإنتاجه، وذلك عَبْر تاريخٍ طويل امتدّ إلى عصرنا"(١).

كما قال د. هادي نهر: "وأما ما قدّمه ابنُ هشام للدراسات النحوية، وللتراث العربي؛ فممّا لا غُبار عليه أن ظهوره يمثِّل مرحلة جديدة في عالم النحو...خلّفتْ وراءَها حركةً مستمرة من التأليف... انتظم تحت رايتها كثيرٌ من علماء مصر بصورة خاصة، أمثال: ابن عقيل(ت ٧٦٩هـ)، وابن الضائع(ت ٧٧٦هـ)، والدماميني(ت ٨٣٧هـ)، والشمنّي الإسكندري(ت ٨٧٢هـ)، وخالد الأزهري(ت ٩٠٥هـ)، والسيوطي(ت ٩١١هـ)، والأشموني(ت ٩٢٩هـ)، والشنواني(ت ١٠١٩هـ)، والشيخ يس~(١٠٦١هـ)، ومحمد الأمير صاحب حاشية المغني المعروفة(٢)، والصّبّان (ت ١٢٠٦هـ)، والدسوقي(ت ١٢٣٠هـ).

فكلُّ هؤلاء وغيرهم مَدِينون لابن هشام بغزارة العلم، وثراء العطاء، فما مِن مصنَّفٍ لأيٍّ منهم إلا وابن هشام أحد مشاربه البارزة"(٣).

وفيما يخص أثر قواعد الترجيح وضوابطه فيمَنْ بعد ابن هشام؛ فجلّ تلك القواعد والضوابط- كما رأينا في هذا البحث- كان ابنُ هشام متابعًا لمَـنْ قبله فيها؛ ولذلك فإفادة العلماء بعده قد تكون مِن ابن هشام، وقد تكون ممّن سبقه، إلا مَن صرّح منهم باسمه فيها كالسيوطي(٤)، وهذا التصريح به قليل جدًا.

ويستثنى من ذلك العلماء الذين تناولوا كُتب ابن هشام بالشرح والتعليق، فقد سبق قريبًا تأكيد الإفادة العامة لبعضهم عند أحد الباحثين، كالشمنّي، وخالد الأزهري، وكذلك هي إفادتهم الخاصة بالقواعد والضوابط بطبيعة الحال.

---

(١) ابن هشام الأنصاري، آثاره ومذهبه النحوي: ٥٠٦.

(٢) ذكر الزركلي في (الأعلام): ٧/ ٧١ أن وفاته كانت عام ١٢٣٣هـ، وعلى هذا فيكون ترتيبه الأخير في هذا النص.

(٣) شرح اللمحة البدرية (بتحقيق أ.د. هادي نهر/ مقدمة التحقيق): ٢١٣، ٢١٤.

(٤) يُنظر: الإتقان في علوم القرآن ٢/ ٣٠٩- ٣١٧، فقد نقل قواعد وضوابط من المغني لابن هشام بحروفها.

هذا، ولأنّ عدد المسائل المدروسة في البحث، والتي حصل فيها الموازنات؛ ليست بالكثيرة، فإنه لا يستطيعُ الباحثُ الجَزْمَ بمقدار التأثُّر بابن هشام في ذلك.

لكن يمكن بشكل تقريبي يغلب على ظن الباحث، مِن خلال إشارات تلك الموازنات؛ إفادة كلٍّ من: أبي السعود(١)، والشنقيطي صاحب أضواء البيان(٢)، وعباس حسن(٣)، ومحيي الدين درويش(٤)، ومحمد عبد الخالق عضيمة(٥)= منه بدرجاتٍ متفاوتة قلةً وكثرة.

ولا يضيرُ هذا، ولا يؤثِّر على قوة تلك القواعد الترجيحية، وكذلك بعض ضوابط الترجيح؛ إذ قد سبق مرارا التأكيد في البحث على اعتماد علمائنا المتقدمين لها في تطبيقاتهم، وتنظير بعضهم، ومِن أقواهم وأوضحهم تنظيرًا لها ابن هشام، مع التطبيقات الكثيرة، رحمه اللهُ رحمةً واسعة وجميعَ العلماء السابقين واللاحقين.

(١) يُنظر أحد الأمثلة على ذلك في: إرشاد العقل السليم ٨/ ١٦٥.

(٢) يُنظر أحد الأمثلة على ذلك في: أضواء البيان ٥/ ٥٣٨.

(٣) يُنظر أحد الأمثلة على ذلك في: النحو الوافي ٣/ ٥١٢.

(٤) يُنظر أحد الأمثلة على ذلك في: إعراب القرآن وبيانه ٩/ ٣٦٧.

(٥) يُنظر أحد الأمثلة على ذلك في: دراسات لأسلوب القرآن الكريم، القسم الثالث، الجزء الرابع ١٣٤، ١٣٥.

الخاتمةُ – أسأل اللهَ حُسنَها–

أحمدُ ربي وأشكرُه على أنْ مَنَّ عليّ بالعَيش في رِحاب القرآن العظيم، من خلال التأمُّل في قواعد الترجيح وضوابطه لأعاريب الكتاب العزيز، عند ابن هشام، مدقِّقًا ومتدبرًا، ومقلِّبًا أوجه النظر، ومُعربًا.

وقد تحقّق– بفضل الله وتوفيقه– للباحث كثيرٌ من أهداف بحثه، بل حُلّت بعضُ الإشكالات العلمية التي لازمتْه فترةً من حياته.

وبعدَ أن استوى البحثُ على سُوقه؛ أثمرَ بعضَ النتائج، وجادَ بشيءٍ مِن الفِكَر، وأكّد عدةَ أمور، ومنها:

١– سارَ البحثُ على التفريق بين القاعدة والضابط، وهو منهجٌ لبعض العلماء المتأخرين؛ يتمثّل في إطلاق القاعدة على الأُسُس العامّة في عدة أبواب نحوية، في حِين يُطلَق الضابطُ على القوانين الخاصة بكلِّ بابٍ نحويّ.

ووصلَ الباحثُ لتعريفِ قواعد الترجيح بما يتناسبُ مع بحثه بأنّها: الأُسُس العامّةُ التي يَحتكم إليها المعرِبُ في تقوية إعرابٍ مقاربٍ لمراد الله تعالى على غيره، في آيات الذكر الحكيم .

كما وصَل لتعريف ضوابط الترجيح بأنّها: القوانينُ الخاصةُ بالأبواب النحوية التي يَحتكمُ إليها المعربُ في تقوية إعرابٍ مقاربٍ لمراد الله تعالى على غيره، في آيات الذكرِ الحكيم.

٢– كشفَ البحثُ عن ثمانِ قواعدَ ترجيحيةٍ في إعراب القرآن عند ابن هشام، وأنها معتمَدةٌ عنده، وعند غيره من العلماء، وأثبتَ صحةَ التمسُّك بها وتعميمها في أعاريب الكتاب العزيز، والاعتمادَ عليها في الترجيح، وتلك القواعدُ هي: ترجيحُ الوجه الموافق للنظير من آية أخرى على ما يخالفه، وترجيح الوجه الموافق للنظير مِن قراءةٍ أخرى على ما يخالفه.

وأيضًا: ترجيحُ الوجه الموافق للمعنى المراد على ما يخالفه، وترجيح الوجه المتلائم مع السياق على ما يخالفه.

وكذلك: ترجيحُ الوجه الذي لا حَذْف فيه على ما فيه حذف، وترجيح الوجه المقدَّر بتقدير قليلٍ على الكثير.

وأخيرًا: ترجيحُ الوجه القويّ أو الكثير أو المشهور على ما يضادّه، وترجيح الوجه الموافق لرسم المصحف على ما يخالفه.

٣– أظهرَ البحثُ تحقُّق التوافقِ إلى حدٍّ بعيد بين التنظير وبين التطبيق للترجيح بالقواعد والضوابط، لاسيّما في القواعد المتعلقة بتضافر الأدلة، وبالمعنى، وبالحذف والتقدير، وبقاعدة: (ترجيح

الوجه القوي أو الكثير أو المشهور على ما يضادّه)، وبأغلب الضوابط؛ أما قاعدةُ الترجيح برسم المصحف فقد ظهرتْ فَجْوة بينهما فيه، حيث كان التنظير قويًّا، والتطبيقُ عليه دُون ذلك.

٤- أبانتِ الموازنات المتعددة مع آراء المعربين عن الموافقة الغالبة لابن هشام مع باقي العلماء في الاحتجاج بقواعد الترجيح المذكورةِ، ويُستثنى من ذلك مواضعُ قليلةٌ خَرج فيها ابنُ هشام عن قول الجمهور محتجًّا بإحدى قواعد الترجيح دُونهم.

٥- يغلبُ على ظنّ الباحث مِن خلال بعض الإشارات والدلائل أنّ ضوابطَ الترجيح ليستْ من المتَّفق عليه، أو في درجة الاعتماد العالية القوية كالقواعد والأصول العامة، فهي دُونها في الاحتكام، ومع أنّ كثيرًا منها مُعتمَدةٌ وقوية عند ابن هشام، بدلالة تعبيراته فيها، وتكرار تقريرها والترجيح بمُوجبها في عدة مواضع مِن كُتبه، لكنها ليست كذلك عند غيره من العلماء فلا يصحُّ- في نظر الباحث- تعميمُها، والركونُ إليها كالقواعد الترجيحية.

٦- بانَ منهجُ ابن هشام في طريقة التعامل مع قواعد الترجيح وضوابطه المتعارضة أو المتنازعة في المثال الواحد، وذلك مِن خلال إشاراتٍ وتطبيقاتٍ عليه كشفتْها هذه الدراسة على وجه الإجمال، ويمكن لكلِّ مَنْ يتناول أعاريب القرآن العزيز أن يطبِّقها ويعتمدها منهجًا له عند هذا التعارض والتنازع.

وخُلاصة هذا المنهج تتمثّلُ في معيارَيْن اثنَيْن:

المعيار الأول: أصلُ السَّماع في النحو أي النّقل، فهو أقوى المرجِّحات بلا شك، ويندرج تحته في خصوص هذا البحث فرعان:

أ- قاعدتا تضافر الأدلة-: (ترجيح الوجه الموافق للنظير مِن آيةٍ أخرى على ما يخالفه)، و(ترجيح الوجه الموافق للنظير مِن قراءةٍ أخرى على ما يخالفه)، فإذا وُجدت إحداهما كانت المرجِّحة والمقدَّمة على كلِّ قاعدةٍ وضابط.

ب- قاعدة: (ترجيح الوجه القويّ أو الكثير أو المشهور على ما يضادّه)، فإنّها مستندةٌ إلى السماع عن العرب كذلك، فإنْ لم توجد إحدى قاعدتي تضافر الأدلة السابقة، ووُجدت هذه القاعدة الترجيحية قُدِّم الترجيح بها على كلِّ قاعدةٍ أخرى وضابط.

المعيار الثاني: درجــاتُ القوة الأربعةُ للقواعد الترجيحية، يَليها الضوابــط -بحسب اجتهاد الباحث ونَظَره- .

حيث يقعُ في الدرجة الأولى من القواعد الترجيحية من حيث الاعتماد في الترجيح: قواعد الترجيح المتعلقة بتضافر الأدلة، وفي الدرجة الثانية: القواعد المتعلقة بالمعنى، ومعها قاعدة: (ترجيح

الوجه القوي أو الكثير أو المشهور على ما يضادّه)، وفي الدرجة الثالثة: قواعد الترجيح المتعلقة بالحذف والتقدير، وفي الدرجة الرابعة: قاعدة (ترجيح الوجه الموافق لرسم المصحف على ما يخالفه).

وأيضًا: يتقدّمُ الترجيحُ بأيِّ قاعدة ترجيحية على أيِّ ضابط ترجيحي.

ويستثنى ممّا سبق: ما إذا عضَدَ السماعُ أيَّ درجةٍ متأخرة في القوة من القواعد على ما فوقَها، أو أيَّ ضابطٍ من ضوابط الترجيح على قاعدة ما، ولكنّ هذا يَؤُولُ إلى المعيار الأول المتعلِّق بأصل السماع، ومِن الله التوفيق والسَّداد.

٧- أبانَ البحثُ أثناء دراسة المسائل التطبيقية وموازنتِها بآراء المعربين؛ عن سماتٍ مميِّزة لمنهج ابن هشام فيما أورده مِن قواعد وضوابط ترجيحية، مِن أهمِّها:

تفرُّدُ ابنِ هشام في عنايته ببعض القواعد والضوابط الترجيحية تنظيرًا، واستثمارُه وتوظيفه إيّاها في أمثلة مشابهة تطبيقًا، وهذا التفرُّد من نتائج البحث المهمة، حيث كشفَ البحثُ عن هذه السِّمة عند ابن هشام، ولا تعني إضافةً علمية جديدة -في حدود البحث-، إنما -كما أسلفْنا- تفرُّدٌ واستثمارٌ بديعٌ في أمثلة مشابهة؛ يدلُّ على تمكُّنٍ علميّ، ورسوخٍ تأصيليّ، وإحاطةٍ بجهود العلماء السابقين له.

وقد سجَّلَ البحثُ ستةَ أمثلة لانفراداته، ومثالَيْن محتمِلَيْن للانفراد أو المتابعة لغيره.

ومن تلك السِّمات كذلك:

الدراسةُ المتأنِّيةُ التي قام بها ابنُ هشام لقضية الحذف، حيث أَوْلاها في كتابه (المغني) مزيدَ اهتمامٍ وعناية، ووَسمها بأنّها مِن (المهمّات) على المعرِب اللبيب، ودرَسَها بتأنٍّ وتفصيل بما يقرُب مِن سبعين صفحة، ولعلَّه أولُ مَنْ جمع شروط الحذف، مع فروعٍ أخرى نبّه عليها ابنُ هشام المعرِبين، ولذلك كلِّه كانتْ هذه الدراسةُ صالحةً لاستنباط قواعد الترجيح عنده، المتعلِّقة بالحذف والتقدير.

كما لاحَظَ الباحثُ في قواعد الحذف والتقدير بعد استعراضه لاعتداد العلماء بها في تطبيقاتهم، في مقام الموازنات= عدمَ وجود تنظيرٍ واضحٍ لهم فيها، وإنْ كان مستقرًّا في أذهانهم بدلالة تطبيقاتهم عليها، ولذلك فابنُ هشام له قَصَب السبْق في استثمار تلك التطبيقات، وصياغتِها في قواعد وضوابط ترجيحية نافعةٍ في التعامل مع الأعاريب المختلفة.

٨- لاحَظَ الباحثُ واستشكلَ: إغفالَ ابن هشام قاعدةَ الترجيح بالإجماع في أعاريب القرآن العزيز، مع ذِكره لها في مواضعَ متعددةٍ وتأكيدِه عليها، وظهورِ قوّتِها عنده؛ لكنْ في غير ترجيحات أعاريب القرآن الكريم، كما لاحَظَ الباحثُ بعضًا مِن الإشكالات في نِسبة الأقوال أو تحديدها، وبعضًا مِن التعبيرات التي يرى أنّ ابنَ هشام لم يوفَّق فيها، وعثَر على بعض المواضع التي ظاهرها التناقضُ في الأقوال، وهي يسيرةٌ جدًّا، وغيرُ مؤثّرة على نتائج البحث.

٩- كشف البحثُ عَن مسارَيْن اتّخذَهما ابنُ هشام مَنْهجًا واضحًا ومتلائمًا مع ما يَعْرِضُه مِن قواعد وضوابط، وإنْ كانَ لمْ يصرِّح بهما:

أوّلهما: ما كان الغالبُ فيه الترجيحَ والاستدلال بالقاعدة للقول الراجح، وقد استعمَلَ ابنُ هشام هذا المسار منهجًا له في قواعد الترجيح المتعلقة بتضافر الأدلة، مع قاعدة: (ترجيح الوجه الموافق لرسم المصحف على ما يخالفه)، وهذا هو المسلكُ المشهور عند أكثر النحاة، وهو الأصْل.

وثانيهما: ما كان الغالبُ فيه البدايةَ بردِّ القول المخالف المرجوح، ثم ذِكْر القولِ الراجح عنده مؤيَّدًا بمضمون القاعدة أو الضابط الترجيحي، وهذا عكسُ المسار الأول، ويدلُّ على عُمق فَهْمِ ابن هشام للقواعد الترجيحية، ومقدرتِه على تبيُّن القولِ الراجح مِن الأضداد، والمدلولاتِ المتنوعة للنُّصوص.

وقد سارَ ابنُ هشام على هذا المسار، وجعله منهجًا له في باقي القواعد الترجيحية الخمسة، مع جميع الضوابط الترجيحية المدروسة، وهذا المنهجُ- كما سبق في ثنايا البحث- متلائمٌ مع جهات الاعتراضِ العَشْر، التي استُنبط منها كثيرٌ من القواعد والضوابط الترجيحية، وكذلك في غيرها فإنه متلائمٌ أيضًا مع سياقاتها التقريرية أو التعليمية.

١٠- أكّد البحثُ ما نصَّ عليه بعضُ العلماء في طريقة ابن هشام في التعبيرات، وكونها سمةً واضحةً لديه، حيث بانَ تفاوتُها عنده بشكل كبير، ودلَّ ذلك على تمكُّن ابن هشام مِن التعبير عما يريد، بأَوْجزِ عبارة، وأدقِّها، مع مقدرته العجيبة في الصِّياغة والإبانة.

وقد ظهر تميُّزه في ذلك عن غيره -من خلال الموازنات- في كثير من قواعد الترجيح، وأما في قليلٍ منها مع جميع ضوابط الترجيح فقد كانت بصياغةِ وتعبير العلماء قبله، أو قريبًا منها.

١١- أيقنَ الباحثُ مِن خلال نماذجَ وصورٍ كثيرةٍ عرَضها في موازنات المسائل عند المتقدمين والمتأخرين؛ بمقدار الجُهد التفكيريّ الكبير الذي دَأَبَ عليه علماؤنا القدامى في التقعيد والضبط، وتبعَهم عليه في الإفادة والاستثمارِ والتّوظيف مَنْ بعدَهم حتى يومِنا هذا؛ خدمةً لفَهْم كتاب الله، من خِلال عُلُوم العربية وقواعدها، فجزاهم الله جميعًا خيرَ الجزاء وأَوْفاه.

هذا ويقترحُ الباحثُ على الإخوة الباحثين الفضلاء: حَصْرَ ودراسةَ ضوابطِ الترجيح المختصّة بالأبواب النحوية في إعراب القرآن عند ابنِ هشام دراسةً وافيةً مُركَّزة؛ لِلخروج بنتائجَ أدقّ وأشمل، وعسى أن يكونَ ما في هذا البحث فاتحةَ خير لذلك.

وكذلك: إعادةَ النّظر في الصِّلة بين قواعد الترجيح في إعراب القرآن عند النحاة وبينها عند المفسِّرين أو الأصوليين، والمقارنةَ بينهما.

وأيضًا: دراسةَ انفراداتِ العُكْبريّ عن جُمهور النحويين في قواعد الترجيح لأعاريب القرآن الكريم؛ فإنّ لها تطبيقاتٍ كثيرة، لعلَّها تقودُ إلى تعليل هذا الانفراد، وأثرِه فيمَنْ بعده.

وأمَلي في الله -جلّ جلاله- أن يكونَ هذا العملُ باقيًا متقبّلاً، وخالصًا لوجهه الكريم صوابًا؛ وأمّا ما كان فيه مِن خَلَلٍ أو تقصير فمِنْ نفسي وتزيين الشيطان، سائلاً الله- تعالى وتقدَّس- أن يتجاوزَ عنّي بفَضْله وكَرَمه.

وآخرُ دعوايَ أنِ الحمدُ لله ربِّ العالمين، وصلى الله وسلَّمَ وبارك على عبده ورسولِه نبيِّنا وإمامِنا محمدِ بنِ عبدِ الله، وآلِه وصحْبِه ومَنْ والاهُ.

الفهارس

وتشتمل على :

أولاً : فهرس الآيات القرآنية .

ثانيًا : فهرس الشواهد الشعرية.

ثالثًا : قائمة المصادر والمراجع.

رابعًا : فهرس الموضوعات .

فهرس الآيات القرآنية

الآيـــة	اسم السورة	رقم الآية	الصفحة
﴿ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَيَقُولُونَ مَاذَآ أَرَادَ ٱللَّهُ بِهَٰذَا مَثَلًا يُضِلُّ بِهِۦ كَثِيرًا وَيَهْدِى بِهِۦ كَثِيرًا وَمَا يُضِلُّ بِهِۦٓ إِلَّا ٱلْفَٰسِقِينَ ﴾	البقرة	٢٦	٣٦، ٣٩
﴿ هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا ﴾	البقرة	٢٩	١٣٧، ١٣٨، ٢١٣، ٢٢٩، ٢٣٦
﴿وَمَا كَادُواْ يَفْعَلُونَ﴾	البقرة	٧١	٢٠٨
﴿ثُمَّ ٱتَّخَذْتُمُ ٱلْعِجْلَ مِنۢ بَعْدِهِۦ وَأَنتُمْ ظَٰلِمُونَ﴾	البقرة	٩٢	١٢٠
﴿ وَأُشْرِبُواْ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْعِجْلَ﴾	البقرة	٩٣	١٠٠، ١١٥، ١٢١، ١٦٥، ٢٢٨
﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ﴾	البقرة	١٠٦	١١٨
﴿ وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِـۧمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ وَإِسْمَٰعِيلُ ﴾	البقرة	١٢٧	١٣
﴿ رَبَّنَا وَٱجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِن ذُرِّيَّتِنَآ أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ ﴾	البقرة	١٢٨	١٨٣
﴿وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ﴾	البقرة	١٧٧	١١٨
﴿فَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ كَذِكْرِكُمْ ءَابَآءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا﴾	البقرة	٢٠٠	١٨٤، ١٨٦
﴿ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ حَسَنَةً ﴾	البقرة	٢٠١	١٨٢، ١٨٦
﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ﴾	البقرة	٢١٧	١٠٩
﴿لَا تُبْطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم بِٱلْمَنِّ وَٱلْأَذَىٰ كَٱلَّذِى يُنفِقُ مَالَهُۥ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ ﴾	البقرة	٢٦٤	١٠٤، ١٦٦، ١٦٨
﴿وَلْيَكْتُب بَّيْنَكُمْ كَاتِبٌۢ بِٱلْعَدْلِ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَن يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ ٱللَّهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ ٱلَّذِى عَلَيْهِ ٱلْحَقُّ وَلْيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥ﴾	البقرة	٢٨٢	١٣٢
﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾	آل عمران	٩٧	٦٧، ٦٨، ١٠٧، ١٠٩، ١١١، ١٦٥، ٢٢٧، ٢٢٨
﴿ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا ﴾	النساء	١١	١٥٤
﴿ وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّى تُبْتُ ٱلْـَٰٔنَ وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُوْلَٰٓئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾	النساء	١٨	١٤٥، ١٥٥، ٢٣٠، ٢٣١
﴿ أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ ٱلْمُلْكِ فَإِذًا لَّا يُؤْتُونَ ٱلنَّاسَ نَقِيرًا ﴾	النساء	٥٣	١٤٣ ح
﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّواْ ٱلْأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُواْ بِٱلْعَدْلِ﴾	النساء	٥٨	١٨٢، ١٨٦

الآيـــــة	اسم السورة	رقم الآية	الصفحة
﴿عَسَى ٱللَّهُ أَن يَكُفَّ بَأْسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾	النساء	٨٤	٢٠٨
﴿أَن تَقُولُواْ مَا جَآءَنَا مِنۢ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ﴾	المائدة	١٩	٣٤
﴿ثُمَّ عَمُواْ وَصَمُّواْ كَثِيرٌ مِّنْهُمْ﴾	المائدة	٧١	١٠٩
﴿ مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَآ أَمَرْتَنِي بِهِۦٓ أَنِ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ ﴾	المائدة	١١٧	١٧١
﴿ إِنَّ ٱللَّهَ فَالِقُ ٱلْحَبِّ وَٱلنَّوَىٰ يُخْرِجُ ٱلْحَيَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَمُخْرِجُ ٱلْمَيِّتِ مِنَ ٱلْحَيِّ ﴾	الأنعام	٩٥	٢٢١
﴿قَالَ مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ﴾	الأعراف	١٢	٤١، ١٦٢، ٢٢٦
﴿ وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِن وَرَقِ ٱلْجَنَّةِ﴾	الأعراف	٢٢	٢٠٦، ٢٠٨
﴿قَالَ ٱلْمَلَأُ ٱلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُواْ مِن لِلَّذِينَ ٱسْتُضْعِفُواْ لِمَنْ ءَامَنَ مِنْهُمْ﴾	الأعراف	٧٥	٧٣، ١٠٩
﴿وَفِي ٱلنَّارِ هُمْ خَٰلِدُونَ ﴾	التوبة	١٧	١٨٦
﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾	التوبة	٣١	١٩٩
﴿ إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ ٱللَّهُ ﴾	التوبة	٤٠	٢٣٢
﴿ وَلَأَوْضَعُواْ ﴾	التوبة	٤٧	١٥٧
﴿ يُخْرِجُ ٱلْحَيَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَيِّ ﴾	يونس	٣١	٢٢١
﴿ قُلْ بِفَضْلِ ٱللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِۦ فَبِذَٰلِكَ فَلْيَفْرَحُواْ هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴾	يونس	٥٨	١٣٢، ٢٣٥
﴿وَمِن وَرَآءِ إِسْحَٰقَ يَعْقُوبَ ﴾	هود	٧١	١٨٦
﴿ وَإِنَّهُمْ ءَاتِيهِمْ عَذَابٌ غَيْرُ مَرْدُودٍ﴾	هود	٧٦	١٨٩، ١٩٠
﴿فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ﴾	هود	١٠٥	٨٥
﴿ وَإِنَّهُمْ لَفِي شَكٍّ ﴾	هود	١١٠	٨٨
﴿وَإِنَّ كُلًّا لَّمَّا لَيُوَفِّيَنَّهُمْ رَبُّكَ أَعْمَٰلَهُمْ ۚ إِنَّهُۥ بِمَا يَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾	هود	١١١	٨٥
﴿ مَا هَٰذَا بَشَرًا ﴾	يوسف	٣١	١٤٣
﴿وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ ٱلَّتِي كُنَّا فِيهَا وَٱلْعِيرَ ٱلَّتِي أَقْبَلْنَا فِيهَا﴾	يوسف	٨٢	١١٦، ١١٨
﴿ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي ٱلْأَعْمَىٰ وَٱلْبَصِيرُ أَمْ هَلْ تَسْتَوِي ٱلظُّلُمَٰتُ وَٱلنُّورُ أَمْ جَعَلُواْ لِلَّهِ شُرَكَآءَ خَلَقُواْ كَخَلْقِهِۦ فَتَشَٰبَهَ ٱلْخَلْقُ عَلَيْهِمْ﴾	الرعد	١٦	٩١، ٩٣، ٩٧
﴿أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ عُقْبَى ٱلدَّارِ ﴿٢٢﴾ جَنَّٰتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا وَمَن صَلَحَ مِنْ ءَابَآئِهِمْ وَأَزْوَٰجِهِمْ وَذُرِّيَّٰتِهِمْ...﴾	الرعد	٢٢، ٢٣	٥٤
﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴾	الحجر	٩	١٤٩
﴿ فَأَتَى ٱللَّهُ بُنْيَٰنَهُم مِّنَ ٱلْقَوَاعِدِ ﴾	النحل	٢٦	١٣
﴿وَلَنِعْمَ دَارُ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٣٠﴾ جَنَّٰتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ﴾	النحل	٣٠، ٣١	٥٤

الآيـــــة	اسم السورة	رقم الآية	الصفحة
﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبۡعَثَ رَسُولٗا﴾	الإسراء	١٥	٣٤
﴿إِذٗا لَّأَذَقۡنَٰكَ ضِعۡفَ ٱلۡحَيَوٰةِ وَضِعۡفَ ٱلۡمَمَاتِ﴾	الإسراء	٧٥	١١٨
﴿إِنَّا جَعَلۡنَا مَا عَلَى ٱلۡأَرۡضِ زِينَةٗ لَّهَا لِنَبۡلُوَهُمۡ أَيُّهُمۡ أَحۡسَنُ عَمَلٗا﴾	الكهف	٧	١٥٤
﴿ثُمَّ لَنَنزِعَنَّ مِن كُلِّ شِيعَةٍ أَيُّهُمۡ أَشَدُّ عَلَى ٱلرَّحۡمَٰنِ عِتِيّٗا﴾	مريم	٦٩	١٤٥، ١٥١، ٢٢٧، ٢٣٣
﴿وَكُلُّهُمۡ ءَاتِيهِ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ فَرۡدًا﴾	مريم	٩٥	١٨٩، ١٩٠
﴿فَٱجۡعَل بَيۡنَنَا وَبَيۡنَكَ مَوۡعِدٗا لَّا نُخۡلِفُهُۥ نَحۡنُ وَلَآ أَنتَ مَكَانٗا سُوٗى﴾	طه	٥٨	٨٤، ٨٥
﴿قَالَ مَوۡعِدُكُمۡ يَوۡمُ ٱلزِّينَةِ﴾	طه	٥٩	٨٥
﴿مَا مَنَعَكَ إِذۡ رَأَيۡتَهُمۡ ضَلُّوٓاْ ٩٢ أَلَّا تَتَّبِعَنِۖ﴾	طه	٩٢، ٩٣	٤١، ٤٥
﴿وَحَرَٰمٌ عَلَىٰ قَرۡيَةٍ أَهۡلَكۡنَٰهَآ أَنَّهُمۡ لَا يَرۡجِعُونَ﴾	الأنبياء	٩٥	٤٢، ٤٥
(ثُمَّ أَرْسَلْنا رُسُلَنا تَتْرًا)	المؤمنون	٤٤	٨٩
﴿يُسَبِّحُ لَهُۥ فِيهَا بِٱلۡغُدُوِّ وَٱلۡأٓصَالِ ٣٦ رِجَالٞ لَّا تُلۡهِيهِمۡ تِجَٰرَةٞ﴾	النور	٣٦، ٣٧	٥٦، ٦١، ٢٢٦، ٢٢٨
﴿وَإِنَّهُۥ لَتَنزِيلُ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ١٩٢ نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلۡأَمِينُ ١٩٣ عَلَىٰ قَلۡبِكَ لِتَكُونَ مِنَ ٱلۡمُنذِرِينَ ١٩٤ بِلِسَانٍ عَرَبِيّٖ مُّبِينٖ ١٩٥﴾	الشعراء	١٩٢ – ١٩٥	١٢٦
﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيّٖ مُّبِينٖ﴾	الشعراء	١٩٥	٢٩
﴿وَلۡنَحۡمِلۡ خَطَٰيَٰكُمۡ﴾	العنكبوت	١٢	١٣٣
﴿لَأَاْذۡبَحَنَّهُۥٓ﴾	النمل	٢١	١٥٧
﴿أَنَا۠ ءَاتِيكَ بِهِۦ﴾	النمل	٣٩، ٤٠	١٨٨، ٢١٨، ٢٢٩
﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءُو قَالَ أَكَذَّبۡتُم بِـَٔايَٰتِي وَلَمۡ تُحِيطُواْ بِهَا عِلۡمًا أَمَّاذَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ﴾	النمل	٨٤	٩٣، ٩٧
﴿مَّآ أَتَىٰهُم مِّن نَّذِيرٖ مِّن قَبۡلِكَ﴾	القصص	٤٦	٣٣
﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهۡلِكَ ٱلۡقُرَىٰ حَتَّىٰ يَبۡعَثَ فِيٓ أُمِّهَا رَسُولٗا﴾	القصص	٥٩	٣٤
﴿أَمۡ يَقُولُونَ ٱفۡتَرَىٰهُۖ بَلۡ هُوَ ٱلۡحَقُّ مِن رَّبِّكَ لِتُنذِرَ قَوۡمٗا مَّآ أَتَىٰهُم مِّن نَّذِيرٖ مِّن قَبۡلِكَ﴾	السجدة	٣	٣٣
﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَآ إِلَيۡهِمۡ قَبۡلَكَ مِن نَّذِيرٖ﴾	سبأ	٤٤	٣٠، ٣٢،
﴿وَإِن مِّنۡ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٞ﴾	فاطر	٢٤	٣٤
﴿وَمِنۡهُمۡ سَابِقُۢ بِٱلۡخَيۡرَٰتِ بِإِذۡنِ ٱللَّهِۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلۡفَضۡلُ ٱلۡكَبِيرُ ٣٢ جَنَّٰتُ عَدۡنٖ يَدۡخُلُونَهَا يُحَلَّوۡنَ فِيهَا مِنۡ أَسَاوِرَ مِن ذَهَبٖ وَلُؤۡلُؤٗاۖ وَلِبَاسُهُمۡ فِيهَا حَرِيرٞ﴾	فاطر	٣٢، ٣٣	٥١، ٥٩، ١٦٨، ٢٢١، ٢٣٣
﴿إِنَّكَ لَمِنَ ٱلۡمُرۡسَلِينَ﴾	يس~	٣	٣٤

الآيـــة	اسم السورة	رقم الآية	الصفحة
﴿لِتُنذِرَ قَوْمًا مَّآ أُنذِرَ ءَابَآؤُهُمْ فَهُمْ غَٰفِلُونَ﴾	يس~	٦	٣٠، ١٦٢، ٢٣٩
﴿لَقَدْ حَقَّ ٱلْقَوْلُ عَلَىٰٓ أَكْثَرِهِمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾	يس~	٧	٣٤
﴿وَجَعَلْنَا مِنۢ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا﴾	يس~	٩	١٨٢
﴿كَمْ أَهْلَكْنَا مِن قَبْلِهِم مِّن قَرْنٍ فَنَادَواْ وَّلَاتَ حِينَ مَنَاصٍ﴾	ص~	٣	١٥٩
﴿رُدُّوهَا عَلَىَّ فَطَفِقَ مَسْحًۢا بِٱلسُّوقِ وَٱلْأَعْنَاقِ﴾	ص~	٣٣	٢٠٥، ٢٠٧، ٢١٨، ٢٢٢
﴿هَٰذَا ذِكْرٌ ۚ وَإِنَّ لِلْمُتَّقِينَ لَحُسْنَ مَـَٔابٍ ۝٤٩ جَنَّٰتِ عَدْنٍ مُّفَتَّحَةً لَّهُمُ ٱلْأَبْوَٰبُ﴾	ص~	٤٩، ٥٠	٥٢، ٢٣٤
﴿مَا مَنَعَكَ أَن تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَىَّ﴾	ص~	٧٥	٤١، ٤٣
﴿قَالَ ٱلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُوٓاْ إِنَّا كُلٌّ فِيهَآ﴾	غافر	٤٨	٢١١، ٢١٨، ٢٣٥
﴿فَإِنْ أَعْرَضُواْ فَقُلْ أَنذَرْتُكُمْ صَٰعِقَةً مِّثْلَ صَٰعِقَةِ﴾	فصلت	١٣	٣٣
﴿كَذَٰلِكَ يُوحِىٓ إِلَيْكَ وَإِلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكَ ٱللَّهُ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾	الشورى	٣	٥٦، ٢٢٨
﴿وَٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْأَزْوَٰجَ كُلَّهَا وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ ٱلْفُلْكِ وَٱلْأَنْعَٰمِ مَا تَرْكَبُونَ﴾	الزخرف	١٢	١٣٢
﴿لِتَسْتَوُۥاْ عَلَىٰ ظُهُورِهِۦ ثُمَّ تَذْكُرُواْ نِعْمَةَ رَبِّكُمْ إِذَا ٱسْتَوَيْتُمْ عَلَيْهِ﴾	الزخرف	١٣	١٣١، ٢٣٤
﴿أَمِ ٱتَّخَذَ مِمَّا يَخْلُقُ بَنَاتٍ وَأَصْفَىٰكُم بِٱلْبَنِينَ﴾	الزخرف	١٦	٩١، ٩٢، ٩٤، ٩٦
﴿أَمْ أَنَا۠ خَيْرٌ مِّنْ هَٰذَا ٱلَّذِى هُوَ مَهِينٌ وَلَا يَكَادُ يُبِينُ﴾	الزخرف	٥٢	٩٧
﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ﴾	الجاثية	١٣	١٤٠
﴿قَالُوٓاْ أَجِئْتَنَا لِتَأْفِكَنَا عَنْ ءَالِهَتِنَا﴾	الأحقاف	٢٢	١٢٠
﴿أَمْ خُلِقُواْ مِنْ غَيْرِ شَىْءٍ﴾ إلى ﴿أَمْ لَهُمْ إِلَٰهٌ غَيْرُ ٱللَّهِ﴾	الطور	٣٥- ٤٣	٩٥
﴿أَمْ لَهُ ٱلْبَنَٰتُ وَلَكُمُ ٱلْبَنُونَ﴾	الطور	٣٩	٩١، ٩٣
﴿وَأَنَّهُۥٓ أَهْلَكَ عَادًا ٱلْأُولَىٰ﴾	النجم	٥٠	١٧٧
﴿وَثَمُودَا۟ فَمَآ أَبْقَىٰ﴾	النجم	٥١	١٧٦
﴿وَقَوْمَ نُوحٍ مِّن قَبْلُ ۖ إِنَّهُمْ كَانُوا۟ هُمْ أَظْلَمَ وَأَطْغَىٰ﴾	النجم	٥٢	١٧٨
﴿لِّئَلَّا يَعْلَمَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ أَلَّا يَقْدِرُونَ عَلَىٰ شَىْءٍ مِّن فَضْلِ ٱللَّهِ﴾	الحديد	٢٩	٤١، ٤٢، ٤٣، ٤٥
﴿وَلَئِن نَّصَرُوهُمْ لَيُوَلُّنَّ ٱلْأَدْبَٰرَ ثُمَّ لَا يُنصَرُونَ﴾	الحشر	١٢	١٥٠
﴿تَحْسَبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّىٰ﴾	الحشر	١٤	١٤٠
﴿وَٱلَّٰٓـِٔى يَئِسْنَ مِنَ ٱلْمَحِيضِ مِن نِّسَآئِكُمْ إِنِ ٱرْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَٰثَةُ أَشْهُرٍ وَٱلَّٰٓـِٔى لَمْ يَحِضْنَ﴾	الطلاق	٤	١٢١، ١٢٣، ١٦٦، ١٦٨، ٢٢٩
﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ وَمِنَ ٱلْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾	الطلاق	١٢	١٨٢

الآيـــــة	اسم السورة	رقم الآية	الصفحة
﴿ أَمَّنْ هَٰذَا ٱلَّذِى هُوَ جُندٌ لَّكُمْ يَنصُرُكُم مِّن دُونِ ٱلرَّحْمَٰنِ﴾	الملك	٢٠	٩٣، ٩٧
﴿قُلْ أَرَءَيْتُمْ إِنْ أَصْبَحَ مَآؤُكُمْ غَوْرًا﴾	الملك	٣٠	٢٠٦
﴿ وَدُّوا۟ لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ ﴾	القلم	٩	١٤٣
﴿وَحُمِلَتِ ٱلْأَرْضُ وَٱلْجِبَالُ فَدُكَّتَا دَكَّةً وَٰحِدَةً﴾	الحاقة	١٤	٧٩
﴿مَاذَآ أَرَادَ ٱللَّهُ بِهَٰذَا مَثَلًا كَذَٰلِكَ يُضِلُّ ٱللَّهُ مَن يَشَآءُ﴾	المدثر	٣١	٣٦، ٣٧، ١٦٢
﴿إِنَّآ أَنذَرْنَٰكُمْ عَذَابًا قَرِيبًا﴾	النبأ	٤٠	٣٣
﴿ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ ﴾	المطففين	٣	١٥، ١٤٥، ١٤٦،
﴿وَإِذَا رَأَوْهُمْ قَالُوٓا۟ إِنَّ هَٰٓؤُلَآءِ لَضَآلُّونَ ﴾	المطففين	٣٢	١٥٠
﴿قُتِلَ أَصْحَٰبُ ٱلْأُخْدُودِ﴾	البروج	٤	١٠٩
﴿إِن كُلُّ نَفْسٍ لَّمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ ﴾	الطارق	٤	٨٩
﴿ كَلَّآ إِذَا دُكَّتِ ٱلْأَرْضُ دَكًّا دَكًّا ﴿٢١﴾ وَجَآءَ رَبُّكَ وَٱلْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾	الفجر	٢١، ٢٢	٧٣، ٩٠، ١٦٢، ٢٣٠، ٢٣٤، ٢٣٩
﴿مَلِكِ ٱلنَّاسِ ﴿٢﴾ إِلَٰهِ ٱلنَّاسِ ﴾	الناس	٢، ٣	١٩٨، ١٩٩، ٢٠٠

فهرس الشواهد الشعرية

م	البيت أو جزؤه	البحر	القائل	الصفحة
١	فصحوْتَ عنها بعد حبٍّ داخل والحبُّ يُشْرَبُه فــؤادُك داءَ	الكامل	زهير بن أبي سلمى	١١٩
٢	لِيُبْكَ يزيدُ ضارعٌ لخصومةٍ ومختبطٌ مما تَطيحُ الطوائحُ	الطويل	مختلف فيه / نهشل بن حري	٥٧، ٦٠
٣	أخاكَ أخاك إنّ مَنْ لا أخًا لهُ كَساعٍ إلى الهَيجا بغيرِ سِلاحِ	الطويل	مسكين الدارمي	٧٤
٤	حَسِبْتَ بُغَامَ راحِلَتي عَنَاقًا وما هِيَ -وَيْبَ غيرِك- بالعَنَاق	الوافر	ذو الخِرَق الطُّهَوِيّ	١١٧
٥	يومًا تَراها كشِبْهِ أرْديَـةِ الـ العَصْبِ ويوماً أديمَها نَغِلَا	المنسرح	الأعشى ميمون بن قيس	١٨٢، ١٨٥
٦	يَقُولون جاهِدْ يا جَمِيلُ بغَزْوَةٍ وإنّ جهــادًا طيءٌ وقتالُـها	الطويل	غير معروف عندي	١١٨
٧	لتقمْ أنتَ يا ابْنَ خيرِ قريشٍ فلْتُقَضِّي حوائجَ المسلِمينا	الخفيف	مجهول القائل	١٣١، ١٣٢

قائمة المصادر والمراجع

أ) الرسائل الجامعية والبحوث العلميّة:

١. أبو الحسين ابن الطراوة وآراؤه في النحو والصرف(ت ٥٢٨هـ)، د. مزيد إسماعيل نعيم، بحث بمجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية، المجلد ٢٧، العدد ٢، ٢٠٠٥م، ص ٦٧- ص ٨٤.

٢. أثر الجواز والشروط النحوية في تنويع المعاني، د. محمد خالد الرهاوي، بحث بالمجلة العربية للعلوم ونشر الأبحاث، المجلد ٤، العدد ١، مارس ٢٠١٨.

٣. أثر السياق في النظام النحوي مع تطبيقات على كتاب البيان في غريب إعراب القرآن للأنباري، لنوح بن يحيى صالح الشهري، رسالة دكتوراه بجامعة أم القرى، بإشراف/ أ.د. عبدالله بن ناصر القرني، ١٤٢٧هـ.

٤. أسباب التعدد في التحليل النحوي د. محمود حسن الجاسم، بحث بمجلة مجمع اللغة العربية الأردني، العدد ٦٦، ٢٠٠٤م، ص ٩٣- ١٥٧.

٥. توجيه الشاهد القرآني في مغني اللبيب: تأصيل وتطبيق ومنهج، لزمزم بنت أحمد علي تقي، رسالة دكتوراه في النحو والصرف، بجامعة أم القرى، بإشراف أ.د. محمد أحمد خاطر، عام ١٤٣٢هـ-٢٠١١م.

٦. الجائز بشرط ودوره في ضبط القاعدة النحوية، لصالح بن محمد بخضر، رسالة ماجستير بجامعة الملك عبدالعزيز بجدة، بإشراف/ أ.د. كمال سعد أبو المعاطي أحمد، جمادى الآخرة ١٤٣٤هـ- مايو ٢٠١٣م.

٧. الحذف والإضمار في النحو العربي: دراسة في المصطلح، إعداد/ د. عماد مجيد علي، بحث بمجلة جامعة كركوك، المجلد ٤، العدد ٢، ٢٠٠٩م، ص ٩٧-ص ١٠٨.

٨. الحذف والتقدير في صحيح البخاري: دراسة نحوية دلالية، إعداد/ سهام رمضان محمد الزعبوط، رسالة ماجستير بالجامعة الإسلامية – غزة، إشراف/ د. جهاد يوسف العرجا، ١٤٣١هـ- ٢٠١٠م.

٩. دلالة السياق، إعداد/ ردة الله بن ردة بن ضيف الله الطلحي، رسالة دكتوراه بجامعة أم القرى- معهد البحوث العلمية(سلسلة الرسائل العلمية الموصى بطبعها)، ١٤٢٤هـ.
١٠. السياق القرآني وأثره في الترجيح الدلالي، للمثنى عبدالفتاح محمود محمود، رسالة ماجستير بالجامعة الأردنية، بإشراف أ.د. فضل حسن عباس، ربيع الثاني ١٤٣٦هـ- أيار ٢٠٠٥م.
١١. الشاهد النحوي عند المرادي في كتابه توضيح المقاصد والمسالك وابن هشام في كتابه أوضح المسالك)، إعداد/ عبد العزيز منور الرشيدي، رسالة ماجستير في جامعة مؤتة، ٢٠١١م.
١٢. ظاهرة الحذف عند ابن جني في كتابه المحتسَب: دراسة نحوية، لأحمد بن عوض الرحيلي، رسالة ماجستير بجامعة طيبة- المدينة النبوية، إشراف/ أ.د. علي بن عبدالله القرني، ١٤٣٥هـ-٢٠١٤م.
١٣. مسائل الترجيح في إعراب القرآن عند أبي حيان: دراسة وتقويمًا، د. أحمد بن محمد يحيى الفقيه الزهراني، بإشراف د. علي محمد النوري، رسالة دكتوراه بجامعة أم القرى، ١٤٣٣هـ-٢٠١١م.
١٤. منهج أبي البقاء العكبري في كتابه التبيان في إعراب القرآن، د. عماد مجيد علي، بحث بمجلة كلية الآداب- جامعة كركوك، العدد ٩١، الصفحات: ٧٧- ١٢٤.
١٥. موقف سيبويه من الاحتجاج النحوي برسم المصحف وأثره في النحو العربي، د. أحمد عطية المحمودي، بحث بمجلة كلية التربية (القسم الأدبي)، جامعة عين شمس بمصر، مجلد ١٢، عدد٣، ٢٠٠٦م، الصفحات: ٢٦٣ – ٣١٥.
١٦. نزع الخافض في الدرس النحوي، لحسين بن علوي بن سالم الحبشي، رسالة ماجستير بجامعة حضرموت للعلوم والتكنولوجيا- كلية التربية- قسم اللغة العربية، بإشراف الأستاذ الدكتور/ عبد الجليل عبيد حسين العان، ١٤٢٥هـ.

ب) الكتب المطبوعة:

١. الإبانة عن معاني القراءات، لأبي محمد مكي بن أبي طالب حَمّوش بن محمد بن مختار القيسي القيرواني ثم الأندلسي القرطبي المالكي (المتوفى: ٤٣٧هـ)، تحقيق الدكتور عبد الفتاح إسماعيل شلبي، دار نهضة مصر للطبع والنشر.

٢. إبراز المعاني من حِرْز الأماني، لأبي القاسم شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي الدمشقي المعروف بأبي شامة (المتوفى: ٦٦٥هـ)، دار الكتب العلمية.

٣. ابن الطراوة النحوي، د. عياد بن عيد الثبيتي، مطبوعات نادي الطائف الأدبي، ط١، ١٤٠٣هـ- ١٩٨٣م.

٤. ابن هشام الأنصاري: آثاره ومذهبه النحوي، د. علي فودة نيل، عمادة شؤون المكتبات بجامعة الملك سعود- الرياض، ط١، ١٤٠٥هـ- ١٩٨٥م.

٥. ابن هشام وأثره في النحو العربي، د. يوسف عبدالرحمن الضبع، دار الحديث- القاهرة، ط١، ١٤١٨هـ-١٩٩٨م.

٦. أبو حيان الأندلسي ومنهجه في تفسيره البحر المحيط وفي إيراد القراءات فيه، أحمد خالد شكري، دار عمار، الأردن، ط١، ١٤٢٨ه-٢٠٠٧م.

٧. الإتقان في علوم القرآن، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٣٩٤هـ/ ١٩٧٤ م.

٨. اختيارات ابن تيمية في التفسير، د. محمد بن زيلعي هندي، مكتبة المزيني-الطائف، ط١، شعبان ١٤٢٩هـ.

٩. ارتِشاف الضَّرَب من لسان العرب، لأبي حيان الأندلسي. تحقيق: د. رجب عثمان محمد. ط١، القاهرة: مكتبة الخانجي، ١٤١٨هـ.

١٠. إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، لأبي السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى (المتوفى: ٩٨٢هـ)، دار إحياء التراث العربي – بيروت.

١١. أسئلة وأجوبة في إعراب القرآن، لابن هشام الأنصاري، تحقيق: د. محمد نغش، إحياء التراث الإسلامي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط١، ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م.

١٢. أساس البلاغة، لأبي القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: ٥٣٨هـ)، تحقيق/ محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان،ط١، ١٤١٩ هـ – ١٩٩٨ م.

١٣. أسرار العربية، لأبي البركات عبدالرحمن بن محمد بن أبي سعيد الأنباري(ت ٥٧٧هـ)، دار الأرقم بن أبي الأرقم، ط١، ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م.

١٤. الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان، لزين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نُجيم المصري (المتوفى: ٩٧٠هـ)، وضع حواشيه وخرّج أحاديثه: الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان،ط١، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.

١٥. الأشباه والنظائر في النحو، لجلال الدين السيوطي(ت ٩١١هـ)، تحقيق/ د. عبدالعال سالم مكرم، عالم الكتب- القاهرة، ط٣، ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٣م.

١٦. أصول التفكير النحوي، د. علي أبو المكارم، دار غريب، القاهرة، ٢٠٠٧م.

١٧. الأصول في النحو، لأبي بكر محمد بن السري بن سهل بن السّرّاج النحوي. تحقيق: د.عبد الحسين الفتلي. ط٣، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٧هـ.

١٨. الأضداد، لأبي بكر، محمد بن القاسم بن محمد بن بشار بن الحسن بن بيان بن سماعة بن فَروة بن قَطَن بن دعامة الأنباري (المتوفى: ٣٢٨هـ)، تحقيق/ محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، بيروت – لبنان، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.

١٩. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، لمحمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي (المتوفى : ١٣٩٣هـ)، دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع- بيروت – لبنان، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ مـ.

٢٠. اعتراضات ابن هشام على معربي القرآن: دراسة ونقد، د. إيمان حسين السيد، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث- دبي،ط١، ١٤٢٨هـ- ٢٠٠٧م.

٢١. اعتراض الشرط على الشرط، لابن هشام الأنصاري، تحقيق د. عبد الفتاح الحموز، دار عمار، عمّان بالأردن، ط١، ١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م.

٢٢. إعراب القرآن الكريم من مغني اللبيب، لأيمن عبدالرزاق الشوا، دار ابن كثير، دمشق، ط١، ١٩٩٥هـ.

٢٣. إعراب القرآن، لأبي جعفر النَّحَّاس أحمد بن محمد بن إسماعيل بن يونس المرادي النحوي (المتوفى: ٣٣٨هـ)، وضع حواشيه وعلق عليه: عبد المنعم خليل إبراهيم، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت.

٢٤. إعراب ثلاثين سورة من القرآن الكريم، للحسين بن أحمد بن خالويه، أبي عبد الله (المتوفى: ٣٧٠هـ)، مطبعة دار الكتب المصرية، ١٣٦٠هـ -١٩٤١م.

٢٥. الإعراب عن قواعد الإعراب، لابن هشام الأنصاري، تحقيق وتقديم: د.علي فودة نيل، عمادة شؤون المكتبات بجامعة الرياض، ط١، ١٤٠١هـ-١٩٨١م.
٢٦. الأعلام، لخير الدين الزركلي. ط ١٢، بيروت: دار العلم للملايين، فبراير ١٩٩٧م.
٢٧. الإغراب في جدل الإعراب، لأبي البركات الأنباري، تحقيق: سعيد الأفغاني. دمشق: دار الفكر، ١٣٧٧هـ.
٢٨. الاقتراح في علم أصول النحو، لجلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي، تقديم وتعليق/ د. أحمد سليم الحمصي،وَ د. محمد أحمد قاسم، دار جروس برس، ط١، ١٩٨٨م.
٢٩. ألفية ابن مالك، لأبي عبدالله جمال الدين محمد بن عبد الله، ابن مالك الطائي الجياني، دار التعاون.
٣٠. أمالي ابن الحاجب، لعثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس، أبي عمرو جمال الدين ابن الحاجب الكردي المالكي (المتوفى: ٦٤٦هـ)، دراسة وتحقيق: د. فخر صالح سليمان قدارة، دار عمار – الأردن، دار الجيل – بيروت، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م.
٣١. أمالي ابن الشجري، لضياء الدين أبي السعادات هبة الله بن علي بن حمزة، المعروف بابن الشجري (المتوفى: ٥٤٢هـ)، تحقيق الدكتور محمود محمد الطناحي، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط١، ١٤١٣ هـ - ١٩٩١ م.
٣٢. الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين: البصريين والكوفيين، لكمال الدين أبي البركات عبدالرحمن بن محمد الأنباري النحوي. تحقيق: محمد محيي الدين عبدالحميد. بيروت: المكتبة العصرية، ١٤٢٧هـ.
٣٣. أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، لأبي محمد عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله، جمال الدين، ابن هشام (ت ٧٦١هـ)، تحقيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
٣٤. الإيضاح العضدي، لأبي علي الفارسيّ (ت ٣٧٧ هـ)، تحقيق/ د. حسن شاذلي فرهود، (كلية الآداب - جامعة الرياض)،ط١، ١٣٨٩ هـ - ١٩٦٩ م.

٣٥. إيضاح الوقف والابتداء، لمحمد بن القاسم بن محمد بن بشار، أبي بكر الأنباري (المتوفى: ٣٢٨هـ)، تحقيق: محيي الدين عبد الرحمن رمضان، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق، ١٣٩٠هـ - ١٩٧١م.

٣٦. الإيضاح في شرح المفصل، لأبي عمرو عثمان بن عمر المعروف بابن الحاجب النحوي(ت ٦٤٦ه)، تحقيق وتقديم: د. موسى بناي العليلي، مطبعة العاني، بغداد، ١٩٨٢م.

٣٧. البحر المحيط في أصول الفقه، لأبي عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: ٧٩٤هـ)، دار الكتبي،ط١، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

٣٨. البحر المحيط، لأبي حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (المتوفى: ٧٤٥هـ)، تحقيق: صدقي محمد جميل، دار الفكر – بيروت، ١٤٢٠هـ.

٣٩. بدائع الفوائد، لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان.

٤٠. البدر الطالع بمحاسن مَنْ بعد القرن السابع، لمحمد بن علي الشوكاني. بيروت: دار المعرفة.

٤١. البرهان في علوم القرآن، لأبي عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: ٧٩٤هـ)، تحقيق/ محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية لعيسى البابى الحلبي وشركائه، ط ١، ١٣٧٦ هـ - ١٩٥٧ م.

٤٢. البسيط في شرح جمل الزجاجي، لابن أبي الربيع عبيدالله بن أحمد الأشبيلي السبتي. تحقيق: د. عياد بن عيد الثبيتي. ط١، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٤٠٧هـ.

٤٣. بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية - لبنان / صيدا.

٤٤. البيان في غريب إعراب القرآن لأبي البركات الأنباري، تحقيق: د. طه عبدالحميد طه، مراجعة: مصطفى السقا، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.

٤٥. تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام، لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، تحقيق/ د. بشار عوّاد معروف، دار الغرب الإسلامي،ط١، ٢٠٠٣م.

٤٦. التأويل النحوي في القرآن الكريم، د. عبدالفتاح أحمد الحموز، مكتبة الرشد- الرياض، ط١، ١٤٠٤هـ- ١٩٨٤م.

٤٧. تأويل مشكل القرآن، لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (المتوفى: ٢٧٦هـ)، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان.

٤٨. التبيان في إعراب القرآن، لأبي البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري (المتوفى : ٦١٦هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، عيسى البابي الحلبي وشركاه.

٤٩. التبيين عن مذاهب النحويين البصريين والكوفيين، لأبي البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري البغدادي محب الدين (المتوفى: ٦١٦هـ)، تحقيق/ د. عبد الرحمن العثيمين، دار الغرب الإسلامي، ط١، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

٥٠. تحفة الأديب في نحاة مغني اللبيب، لجلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي(ت ٩١١هـ)، دراسة وتحقيق/ د. حسن الملخ و د. سهى نعجة، عالم الكتب الحديث- الأردن، ط٢، ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م.

٥١. تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد، لجمال الدين أبي محمد عبد الله بن يوسف بن هشام الأنصاري (ت: ٧٦١ هـ)، تحقيق/ د. عباس مصطفى الصالحي (كلية التربية - بغداد)، دار الكتاب العربي، ط١، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.

٥٢. تذكرة النحاة، لأبي حيان محمد بن يوسف الغرناطي الأندلسي، تحقيق/ د. عفيف عبدالرحمن، مؤسسة الرسالة-بيروت، ط١، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.

٥٣. التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل، لأبي حيان الأندلسي. تحقيق: د. حسن هنداوي. دمشق: دار القلم، ١٤١٧هـ.

٥٤. تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، لمحمد بن عبد الله، ابن مالك الطائي الجياني، أبي عبد الله، جمال الدين (المتوفى: ٦٧٢هـ)، تحقيق: محمد كامل بركات، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر،١٣٨٧هـ - ١٩٦٧م.

٥٥. التسهيل لعلوم التنزيل، لأبي القاسم محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جُزَيّ الكلبي الغرناطي (المتوفى: ٧٤١هـ)،تحقيق/ د. عبد الله الخالدي، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم – بيروت،ط١، - ١٤١٦ هـ.

٥٦. التصريح بمضمون التوضيح في النحو، لخالد بن عبد الله بن أبي بكر بن محمد الجرجاويّ الأزهري، زين الدين المصري. بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢١هـ.

٥٧. التعريفات الفقهية، لمحمد عميم الإحسان المجددي البركتي، دار الكتب العلمية (إعادة صف للطبعة القديمة في باكستان ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م)، ط١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

٥٨. التعريفات، لعلي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: ٨١٦هـ)، تحقيق : إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٤، ١٤١٨هـ -١٩٩٨م.

٥٩. التعليقة على كتاب سيبويه، لأبي علي الحسن بن أحمد بن عبدالغفار الفارسي. تحقيق: د. عوض حمد القوزي. القاهرة: مطبعة الأمانة.

٦٠. تفسير القرآن العظيم، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، تحقيق/ سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط٢، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩ م.

٦١. تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد، لمحمد بن يوسف بن أحمد، محب الدين الحلبي ثم المصري، المعروف بناظر الجيش (المتوفى: ٧٧٨ هـ)، دراسة وتحقيق: أ. د. علي محمد فاخر وآخرين، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة، ط١، ١٤٢٨ هـ.

٦٢. تهذيب اللغة، لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري. تحقيق: عبدالسلام محمد هارون، ومحمدِ علي النّجار، وآخرين. القاهرة: الدار المصرية للتأليف والترجمة.

٦٣. توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك، لأبي محمد بدر الدين حسن بن قاسم بن عبد الله بن عليّ المرادي المصري المالكي. تحقيق: عبد الرحمن علي سليمان. ط١، القاهرة: دار الفكر العربي، ١٤٢٢هـ.

٦٤. التوقيف على مهمات التعاريف، لزين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٩٤هـ)، عالم الكتب، القاهرة، ط١، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.

٦٥. جامع البيان في تأويل القرآن، لمحمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبي جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، تحقيق أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

٦٦. الجامع الصغير في النحو، لابن هشام الأنصاري، تحقيق وتعليق/ د. أحمد محمود الهرميل، مكتبة الخانجي بالقاهرة، ١٤٠٠هـ-١٩٨٠م.

٦٧. الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية – القاهرة، ط٢، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.

٦٨. الجدول في إعراب القرآن الكريم، لمحمود بن عبد الرحيم صافي (المتوفى: ١٣٧٦هـ)، دار الرشيد- دمشق، مؤسسة الإيمان- بيروت،ط٤، ١٤١٨ هـ.

٦٩. الجمل في النحو، لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (المتوفى: ١٧٠هـ)،تحقيق/ د. فخر الدين قباوة، ط٥، ١٤١٦هـ ١٩٩٥م.

٧٠. جمهرة الأمثال، لأبي هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري (المتوفى: نحو ٣٩٥هـ)، دار الفكر – بيروت.

٧١. الجنى الداني في حروف المعاني، للحسن بن قاسم المرادي. تحقيق: د. فخرالدين قباوة، والأستاذ محمد نديم فاضل. ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٣هـ..

٧٢. حاشية الخضري على شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، لمحمد الخضري. دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.

٧٣. حاشية الشمنّي(المنصف من الكلام على مغني ابن هشام)، لتقي الدين أحمد بن محمد الشمني(ت ٨٧٢هـ)، المطبعة البهية بمصر، ١٣٠٥هـ.

٧٤. حاشية الشيخ الدسوقي على متن مغني اللبيب لابن هشام، لمصطفى بن محمد عرفة الدسوقي المالكي(ت ١٢٣٠هـ)، دار الطباعة لحسين بك حسني ، ١٢٨٦هـ.

٧٥. حاشية الشيخ محمد الأمير على مغني اللبيب، على هامش مغني اللبيب، لمحمد الأمير الأزهري(ت ١٢٣٣هـ)، دار إحياء الكتب العربية- القاهرة.

٧٦. حاشية الصبان على شرح الأشموني على ألفية ابن مالك. تحقيق: طه عبدالرؤوف سعد. المكتبة التوفيقية.

٧٧. حجة القراءات، لعبدالرحمن بن محمد بن زنجلة، أبي زرعة، مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٤٠٢هـ-١٩٨٢م.

٧٨. الحجة للقراء السبعة، للحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسيّ الأصل، أبي علي (المتوفى: ٣٧٧هـ)، تحقيق/ بدر الدين قهوجي - بشير جويجابي، مراجعة وتدقيق/ عبد العزيز رباح - أحمد يوسف الدقاق، دار المأمون للتراث - دمشق / بيروت، ط٢، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣م.

٧٩. حدائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن، للشيخ محمد الأمين بن عبد الله الأرمي العلوي الهرري الشافعي، إشراف ومراجعة/ الدكتور هاشم محمد علي بن حسين مهدي، دار طوق النجاة، بيروت – لبنان، ط١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

٨٠. الحذف والتقدير في النحو العربي، د. علي أبو المكارم، دار غريب-القاهرة، ٢٠٠٨م.

٨١. خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، لعبد القادر بن عمر البغدادي (المتوفى: ١٠٩٣هـ)، تحقيق وشرح: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي- القاهرة،ط٤، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.

٨٢. الخصائص، لأبي الفتح عثمان بن جني الموصلي (المتوفى: ٣٩٢هـ)، تحقيق: محمد علي النجار، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط٤، ١٩٩٩م.

٨٣. الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، لأبي العباس، شهاب الدين، أحمد بن يوسف بن عبد الدائم المعروف بالسمين الحلبي (المتوفى: ٧٥٦هـ)، تحقيق: الدكتور أحمد محمد الخراط، دار القلم، دمشق.

٨٤. الدر المنثور في التفسير بالمأثور، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، دار الفكر – بيروت.

٨٥. دراسات في قواعد الترجيح المتعلقة بالنص القرآني في ضوء ترجيحات الرازي: دراسة نظرية تطبيقية، د. عبدالله بن عبدالرحمن سليمان الرومي، دار التدمرية- الرياض، ط١، ١٤٣١هـ-٢٠١٠م.

٨٦. دراسات لأسلوب القرآن الكريم، لمحمد عبد الخالق عضيمة (ت ١٤٠٤ هـ)، تصدير: محمود محمد شاكر، دار الحديث- القاهرة.

٨٧. الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)،تحقيق/ محمد عبد المعيد ضان، مجلس دائرة المعارف العثمانية - حيدر اباد/ الهند، ط٢، ١٣٩٢هـ/ ١٩٧٢م.

٨٨. دور ابن هشام المصري في تطوير الدرس النحوي، د. أحمد محمد عبدالراضي، مكتبة الثقافة الدينية- القاهرة، ط١، ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م.

٨٩. ديوان الأعشى الكبير: ميمون بن قيس، شرح وتعليق/ د. محمد حسين، مكتبة الآداب بالجماميز- القاهرة.

٩٠. ديوان تأبط شرًّا وأخباره، جمع وتحقيق وشرح/ علي ذو الفقار شاكر، دار الغرب الإسلامي- بيروت، ط٢، ١٤١٩هـ- ١٩٩٩م.

٩١. ديوان زهير بن أبي سلمى، شرحه وقدم له/ الأستاذ علي حسن فاعور، دار الكتب العلمية- بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م.

٩٢. ديوان مسكين الدارمي(ت ٨٩هـ)، جمعه وحققه/ عبدالله الجبوري، وخليل إبراهيم العطية، مطبعة دار البصري- بغداد، -، ط١، ١٣٨٩هـ- ١٩٧٠م.

٩٣. الرد على النُّحاة، لابن مضاء القرطبي. تحقيق: د. شوقي ضيف. ط٣، القاهرة: دار المعارف. وتحقيق: د. محمد إبراهيم البنا. ط١، دار الاعتصام، ١٣٩٩هـ.

٩٤. رسالة المباحث المرضية المتعلقة ب(مَنْ) الشرطية، لابن هشام الأنصاري، تحقيق د. مازن المبارك، دار ابن كثير، دمشق-بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ- ١٩٨٧م.

٩٥. الرسالة، للشافعي أبي عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ)، تحقيق/ أحمد شاكر، مكتبه الحلبي- مصر، ط١، ١٣٥٨هـ/ ١٩٤٠م.

٩٦. رسم المصحف العثماني وأوهام المستشرقين في قراءات القرآن الكريم، د. عبد الفتاح شلبي، مكتبة وهبة.

٩٧. رسم المصحف ونقطه، د. عبدالحي حسين الفرماوي، المكتبة المكية، مكة، ط١، ١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤م.

٩٨. رصف المباني في شرح علوم المعاني، للإمام أحمد بن عبدالنور المالقي (المتوفى سنة ٧٠٢هـ)، تحقيق: أ.د. أحمد محمد الخراط، دار القلم، دمشق، ط٣، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.

٩٩. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، لشهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي (المتوفى: ١٢٧٠هـ)، تحقيق: عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية – بيروت، ط١، ١٤١٥ هـ.

١٠٠. زاد المسير في علم التفسير،لجمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، تحقيق/ عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي – بيروت، ط١، ١٤٢٢ هـ.

١٠١. الزيادة والإحسان في علوم القرآن، لابن عقيلة المكي، تحقيق محمد صفاء حقي وآخرين، إصدارات مركز البحوث والدراسات بجامعة الشارقة، الإمارات، ط١، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.

١٠٢. السبعة في القراءات، لأحمد بن موسى بن العباس التميمي، أبي بكر بن مجاهد البغدادي (المتوفى: ٣٢٤هـ)، تحقيق/ شوقي ضيف، دار المعارف – مصر، ط ٢، ١٤٠٠هـ .

١٠٣. سفر السعادة وسفير الإفادة، لعلي بن محمد بن عبد الصمد الهمداني المصري الشافعي، أبي الحسن، علم الدين السخاوي (المتوفى: ٦٤٣ هـ)،تحقيق/ د. محمد الدالي، تقديم: د. شاكر الفحام (رئيس مجمع دمشق)، دار صادر،ط٢، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.

١٠٤. سلم الوصول إلى طبقات الفحول، لمصطفى بن عبد الله القسطنطيني العثماني المعروف بـ «كاتب جلبي» وبـ «حاجي خليفة» (المتوفى ١٠٦٧ هـ)،تحقيق/ محمود عبد القادر الأرناؤوط، إشراف وتقديم: أكمل الدين إحسان أوغلي، تدقيق: صالح سعداوي صالح، إعداد الفهارس/ صلاح الدين أويغور، مكتبة إرسيكا، إستانبول – تركيا، ٢٠١٠ م.

١٠٥. سير أعلام النبلاء، لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى : ٧٤٨هـ)، تحقيق/ مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة،ط٣، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م.

١٠٦. الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه، للدكتورة خديجة الحديثي. مطبوعات جامعة الكويت، ١٣٩٤هـ.

١٠٧. شذرات الذهب في أخبار مَنْ ذهب، لعبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العَكري الحنبلي، أبي الفلاح. تحقيق: محمود الأرناؤوط، وعبد القادر الأرناؤوط. ط١، دمشق: دار ابن كثير، ١٤٠٦هـ.

١٠٨. شرح ابن الناظم على ألفية ابن مالك، لبدر الدين محمد ابن الإمام جمال الدين محمد بن مالك (ت ٦٨٦ هـ)،تحقيق/ محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

١٠٩. شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، لابن عقيل : عبد الله بن عبد الرحمن العقيلي الهمداني المصري. تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد. ط٢٠، القاهرة: دار التراث ودار مصر للطباعة،١٤٠٠هـ.

١١٠. شرح أبيات مغني اللبيب، صنّفه/ عبد القادر بن عمر البغدادي (ت: ١٠٩٣هـ)، تحقيق/ عبدالعزيز رباح، وأحمد يوسف دقاق، دار المأمون للتراث- دمشق، ط ٢، ١٤٠٧هـ- ١٩٨٨م.

١١١. شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، المسمّى" منهج السالك، إلى ألفية ابن مالك"، لأبي الحسن نور الدين علي بن محمد بن عيسى الأُشْمُوني الشافعي. تحقيق: محمد محيي الدين عبدالحميد. . ط١، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٣٧٥هـ.

١١٢. شرح التسهيل، لابن مالك: جمال الدين محمد بن عبدالله الطائي الجياني الأندلسي. تحقيق: د. عبدالرحمن السيد، وَ د. محمد بدوي المختون. هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان.

١١٣. شرح الدماميني على مغني اللبيب، لمحمد بن أبي بكر الدماميني(ت ٨٢٧هـ)، على هامش حاشية الشمني على متن المغني، المطبعة البهية بمصر، ١٣٠٥هـ.

١١٤. شرح الرضي على الكافية، لرضي الدين الأستراباذي. تحقيق/ أ.د. يوسف حسن عمر . جامعة قاريونس- ليبيا، ١٣٩٥ هـ.

١١٥. شرح الكافية الشافية، لجمال الدين أبي عبدالله محمد بن عبد الله، ابن مالك الطائي الجياني. تحقيق: عبد المنعم أحمد هريدي، مطبوعات مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى، ط١.

١١٦. شرح الكوكب المنير، لتقي الدين أبي البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي المعروف بابن النجار (المتوفى : ٩٧٢هـ)، تحقيق: محمد الزحيلي و نزيه حماد، دار العبيكان، ط٢، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

١١٧. شرح اللمحة البدرية في علم اللغة العربية، لابن هشام الأنصاري، تحقيق/ أ.د. هادي نهر، دار اليازوري-عمّان بالأردن.

١١٨. شرح اللمحة البدرية، لابن هشام، تحقيق/ د.صلاح روّاي[1]، دار مرجان بالقاهرة، ط٢، ١٩٨٥م.

١١٩. شرح المفصل، لموفّق الدين يعيش بن علي بن يعيش النحوي(المتوفى: ٦٤٣هـ)، قدم له/ الدكتور إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.

١٢٠. شرح جمل الزجاجي (الشرح الكبير)، لابن عصفور الإشبيلي. تحقيق: د. صاحب أبو جناح.

١٢١. شرح ديوان الحماسة للتبريزي (ديوان الحماسة: اختاره أبو تمام حبيب بن أوس ت ٢٣١هـ)،ليحيى بن علي بن محمد الشيبانيّ التبريزي، أبي زكريا (المتوفى: ٥٠٢هـ)، دار القلم – بيروت.

١٢٢. شرح ديوان زهير بن أبي سلمى، صنعة: الإمام أبي العباس أحمد بن يحيى بن زيد الشيباني: ثعلب، دار الكتب المصرية- القاهرة، ١٣٦٣هـ.

١٢٣. شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، لعبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن يوسف، أبي محمد، جمال الدين، ابن هشام (المتوفى: ٧٦١هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبدالحميد، المكتبة العصرية – بيروت، ١٤٣٥هـ- ٢٠١٤م.

١٢٤. شرح طيبة النشر في القراءات، لشمس الدين أبي الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (المتوفى: ٨٣٣هـ)، ضبطه وعلق عليه: الشيخ أنس مهرة، دار الكتب العلمية – بيروت، ط٢، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

١٢٥. شرح قَطْر الندى وبلّ الصّدى، لأبي محمد عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله بن يوسف، جمال الدين، ابن هشام. تحقيق: محمد محيى الدين عبد الحميد. ط١١، المكتبة التجارية الكبرى-القاهرة، ١٣٨٣هـ.

١٢٦. شرح قواعد الإعراب، لمحمد بن مصطفى القُوجَوي، شيخ زاده (المتوفى: ٩٥٠ هـ)، دراسة وتحقيق: إسماعيل إسماعيل مروة، دار الفكر المعاصر (بيروت - لبنان)، دار الفكر (دمشق - سورية)، ط١، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م.

(١) هذه هي الطبعة المعتمدة في إحالات هذا البحث، وأما الطبعة الأخرى بتحقيق أ.د/ هادي نهر فأعيّنها عند الإحالة إليها.

١٢٧. شرح قواعد الإعراب، لمحيي الدين الكافيَجي (المتوفى: ٨٧٩ هـ)، تحقيق: د. فخر الدين قباوة، دار طلاس، دمشق، ط١، ١٩٨٩م.

١٢٨. شرح كتاب سيبويه، لأبي سعيد الحسن بن عبدالله بن المرزبان السيرافي. تحقيق: أحمد حسن مهدلي، وَعلي سيِّد علي. ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٩هـ.

١٢٩. شرح مقدمة تسهيل علوم التنزيل لابن جزي، د مساعد بن سليمان بن ناصر الطيار، اعتنى بها: بدر بن ناصر بن صالح الجبر، دار ابن الجوزي، ط١، ١٤٣١ هـ.

١٣٠. الصاحبي في فقه اللغة العربية وسنن العرب في كلامها، لأبي الحسين حمد بن فارس بن زكريا (المتوفى: ٣٩٥هـ)، شرح وتحقيق: السيد أحمد صقر، المكتبة الفيصلية، مكة.

١٣١. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، لإسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين – بيروت، ط٤، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.

١٣٢. ظاهرة الحذف في الدرس اللغوي، لطاهر سليمان حمودة، الدار الجامعية- الإسكندرية، ١٩٩٨م.

١٣٣. علل النحو، لمحمد بن عبد الله بن العباس، أبي الحسن، ابن الوراق. تحقيق: محمود جاسم محمد الدرويش. الرياض: مكتبة الرشد.

١٣٤. علم إعراب القرآن: تأصيل وبيان، د. يوسف بن خلف العيساوي، دار الصميعي، ط٢، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.

١٣٥. غاية النهاية في طبقات القراء، لشمس الدين أبي الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (المتوفى: ٨٣٣هـ)، مكتبة ابن تيمية.

١٣٦. فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأحمد بن علي بن حجر أبي الفضل العسقلاني الشافعي، رقَم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، دار المعرفة – بيروت، ١٣٧٩هـ.

١٣٧. فتح القدير، لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب – دمشق، بيروت، ط١، ١٤١٤ هـ.

١٣٨. الفراء وأثره في المدرسة الكوفية، د. جميل عبدالله عويضة، ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م.

١٣٩. فقه اللغة وسر العربية، لعبد الملك بن محمد بن إسماعيل أبي منصور الثعالبي (المتوفى: ٤٢٩هـ)، تحقيق/ عبد الرزاق المهدي، إحياء التراث العربي،ط١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

١٤٠. الفوز الكبير في أصول التفسير، للإمام أحمد بن عبد الرحيم المعروف بـ «ولي الله الدهلوي» (المتوفى: ١١٧٦هـ)، عَرَّبَه من الفارسية/ سلمان الحسيني النَّدوي، دار الصحوة – القاهرة،ط٢، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٦ م.

١٤١. القراءات الشاذة وتوجيهها النحوي، د. محمود أحمد الصغير، دار الفكر- دمشق، ط١، ١٤١٩هـ- ١٩٩٩م.

١٤٢. قواعد الترجيح عند المفسرين: دراسة نظرية تطبيقية، د. حسين بن علي الحربي، راجعه وقدم له/ الشيخ مناع بن خليل القطان، دار القاسم-الرياض، ط١، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.

١٤٣. قواعد التفسير: جمعًا ودراسة، د. خالد بن عثمان السبت، دار ابن عفان- الخُبر، ط١، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.

١٤٤. القواعد والأصول الكلية عند ابن هشام الأنصاري النحوي: دراسة استقرائية لجميع مصنفاته، د. حسن أحمد العثمان، المكتبة المكية-مكة المكرمة.

١٤٥. الكامل في القراءات والأربعين الزائدة عليها، ليوسف بن علي بن جبارة بن محمد بن عقيل بن سواده، أبي القاسم الهُذَلي اليشكري المغربي (المتوفى: ٤٦٥هـ)،تحقيق/ جمال بن السيد بن رفاعي الشايب، مؤسسة سما للتوزيع والنشر، ط١، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.

١٤٦. الكامل في اللغة والأدب، لمحمد بن يزيد المبرد، أبي العباس (المتوفى: ٢٨٥هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي – القاهرة، ط٣، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.

١٤٧. كتاب الألفاظ (أقدم معجم في المعاني)، لابن السكيت، أبي يوسف يعقوب بن إسحاق (المتوفى: ٢٤٤هـ)، تحقيق: د. فخر الدين قباوة، مكتبة لبنان ناشرون، ط: ١، عام١٩٩٨م.

١٤٨. كتاب النوادر في اللغة، لأبي زيد الأنصاري، تحقيق/ محمد عبدالقادر أحمد، دار الشروق- القاهرة، ط١، ١٤٠١هـ- ١٩٨١م.

١٤٩. كتاب سيبويه، لأبي بشر عمرو بن عثمان بن قنبر. تحقيق: عبدالسلام محمد هارون.ط١، بيروت: دار الجيل، ١٤١١هـ.

١٥٠. الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، لأبي القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: ٥٣٨هـ)، دار الكتاب العربي – بيروت، ط٣، ١٤٠٧هـ.

١٥١. كشاف اصطلاحات الفنون، لمحمد بن علي ابن القاضي محمد حامد بن محمّد صابر الفاروقي الحنفي التهانوي (المتوفى: بعد ١١٥٨هـ)، تحقيق: د. علي دحروج، مكتبة لبنان ناشرون – بيروت، ط١، ١٩٩٦م.

١٥٢. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، لمصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة (المتوفى: ١٠٦٧هـ)، مكتبة المثنى – بغداد، ١٩٤١م.

١٥٣. الكليات: معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، لأبي البقاء أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبي البقاء الحنفي (المتوفى: ١٠٩٤هـ)، تحقيق: د.عدنان درويش - محمد المصري، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط٢، ١٤١٩ه–١٩٩٨م.

١٥٤. الكنّاش في فنّي النحو والصرف، لأبي الفداء عماد الدين إسماعيل بن علي بن محمود بن محمد ابن عمر بن شاهنشاه بن أيوب، الملك المؤيد، صاحب حماة (المتوفى: ٧٣٢ هـ)، دراسة وتحقيق: الدكتور رياض بن حسن الخوام، المكتبة العصرية للطباعة والنشر، بيروت – لبنان، ٢٠٠٠ م.

١٥٥. اللُّباب في عِلل البناء والإعراب، لأبي البقاء عبدالله بن الحسين العكبري(ت ٦١٦هـ)، تحقيق/ د. عبد الإله النبهان، دار الفكر – دمشق،ط١، ١٤١٦هـ- ١٩٩٥م.

١٥٦. لسان العرب، لمحمد بن مكرم بن على، أبي الفضل، جمال الدين ابن منظور الإفريقى. ط٣، بيروت: دار صادر، ١٤١٤هـ.

١٥٧. لسان الميزان، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، تحقيق/ عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية،ط١، ٢٠٠٢ م.

١٥٨. لطائف الإشارات لفنون القراءات، لشهاب الدين أبي العباس أحمد بن محمد القسطلاني (المتوفى: ٩٢٣هـ)، تحقيق: مركز الدراسات القرآنية، التابع لمجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة النبوية.

١٥٩. اللمحة في شرح الملحة، لمحمد بن حسن بن سِباع بن أبي بكر الجذامي، أبي عبد الله، شمس الدين، المعروف بابن الصائغ (المتوفى: ٧٢٠هـ)،تحقيق/ إبراهيم بن سالم الصاعدي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط١، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٤م.

١٦٠. لمع الأدلة في أصول النحو، لأبي البركات الأنباري، تحقيق: سعيد الأفغاني. دمشق: دار الفكر، ١٣٧٧هـ.

١٦١. اللُّمع في العربية، لأبي الفتح عثمان بن جني الموصلي. تحقيق: فائز فارس. الكويت: دار الكتب الثقافية.

١٦٢. مجاز القرآن، لأبي عبيدة معمر بن المثنى التيمى البصري (المتوفى: ٢٠٩هـ)، تحقيق/ محمد فواد سزگين، مكتبة الخانجى – القاهرة، ١٣٨١ هـ.

١٦٣. مجالس ثعلب، لأبي العباس أحمد بن يحيى ثعلب (ت ٢٩١هـ)، شرح وتعليق/ عبدالسلام محمد هارون، دار المعارف بمصر، ١٩٤٨م.

١٦٤. مجمع الأمثال، لأبي الفضل أحمد بن محمد بن إبراهيم الميداني النيسابوري (المتوفى: ٥١٨هـ)، تحقيق/ محمد محيى الدين عبد الحميد، دار المعرفة – بيروت، لبنان.

١٦٥. مجموع الفتاوى، لتقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: ٧٢٨هـ)، تحقيق/ عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف- المدينة النبوية، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م.

١٦٦. مجيب الندا في شرح قطر الندى، لجمال الدين عبدالله بن أحمد المكي الفاكهي(ت ٩٧٢هـ)، دراسة وتحقيق/ د. مؤمن عمر محمد البدارين، الدار العثمانية- الأردن، ط١، ١٤٢٩هـ- ٢٠٠٨م.

١٦٧. المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، لأبي الفتح عثمان بن جني الموصلي (المتوفى: ٣٩٢هـ)، وزارة الأوقاف- المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م.

١٦٨. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لأبي محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (المتوفى: ٥٤٢هـ)، تحقيق/ عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية – بيروت، ط١، ١٤٢٢ هـ.

١٦٩. المحصول في علم أصول الفقه، لأبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ)، دراسة وتحقيق: الدكتور طه جابر فياض العلواني، مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.

١٧٠. مختصر تذكرة ابن هشام الأنصاري، لمحمد بن جلال التبّاني، تحقيق ودراسة/ جابر بن عبدالله السريّع، مؤسسة الريان- لبنان، ط١، ١٤٣٤هـ- ٢٠١٣م.

١٧١. مختصر في شواذ القرآن، من كتاب البديع، لابن خالويه (ت ٣٧٠هـ)، مكتبة المتنبي- القاهرة.

١٧٢. المدارس النحوية، لأحمد شوقي عبد السلام ضيف، الشهير بشوقي ضيف (المتوفى: ١٤٢٦هـ)، دار المعارف.

١٧٣. مدارك التنزيل وحقائق التأويل، لأبي البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي (المتوفى: ٧١٠هـ)، حققه وخرج أحاديثه/ يوسف علي بديوي، راجعه وقدم له/ محيي الدين ديب مستو، دار الكلم الطيب، بيروت،ط١، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.

١٧٤. المذكر والمؤنث لأبي بكر، محمد بن القاسم بن محمد بن بشار بن الحسن بن بيان بن سماعة بن فَروة بن قَطَن بن دعامة الأنباري (المتوفى: ٣٢٨ هـ)، تحقيق: محمد عبد الخالق عضيمة، مراجعة: د. رمضان عبد التواب، جمهورية مصر العربية - وزارة الأوقاف - المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية - لجنة إحياء التراث، ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م .

١٧٥. مرسوم الخط لأبي بكر محمد بن القاسم بن محمد بن بشار الأنباري البغدادي (المتوفى: ٣٢٨هـ)، حققه وعلق عليه: امتياز علي عرشي، المعهد الهندي للدراسات الإسلامية، دهلي الجديدة، ١٩٧٧م.

١٧٦. مرسوم خط المصاحف، لإسماعيل بن ظافر بن عبدالله العقيلي (المتوفى: ٦٢٣هـ)، تحقيق: محمد بن عمر الجناييني، الهيئة القطرية للأوقاف، ط١، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.

١٧٧. المزهر في علوم اللغة وأنواعها، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، تحقيق: فؤاد علي منصور، دار الكتب العلمية – بيروت، ط١، ١٤١٨هـ ١٩٩٨م.

١٧٨. المسائل العسكريات في النحو العربي، لأبي علي النحوي، تحقيق/ د. علي جابر المنصوري، الدار العلمية الدولية للنشر والتوزيع ودار الثقافة للنشر والتوزيع، عمّان – الأردن، ٢٠٠٢ م.

١٧٩. المسائل المشكلة المعروفة بالبغداديات، لأبي علي الفارسي (ت ٣٧٧هـ)، دراسة وتحقيق: صلاح الدين عبدالله السنكاوي، مطبعة العاني، بغداد.

١٨٠. المستوفى في النحو، لكمال الدين أبي سعد علي بن مسعود بن محمود بن الحكم الفرخان، قاضي القضاة. تحقيق: محمد بدوي المختون. القاهرة: دار الثقافة العربية، ١٤٠٧هـ.

١٨١. مشكل إعراب القرآن، لمحمد مكي بن أبي طالب حَمّوش بن محمد بن مختار القيسي القيرواني ثم الأندلسي القرطبي المالكي (المتوفى: ٤٣٧هـ)، تحقيق: د. حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط٢، ١٤٠٥هـ.

١٨٢. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، لأحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبي العباس (المتوفى: نحو ٧٧٠هـ)، المكتبة العلمية – بيروت.

١٨٣. معاني القرآن وإعرابه، لإبراهيم بن السري بن سهل، أبي إسحاق الزجاج (المتوفى: ٣١١هـ)، تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب – بيروت، ط١، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

١٨٤. معاني القرآن، لأبي الحسن المجاشعي بالولاء، البلخي ثم البصري، المعروف بالأخفش الأوسط (المتوفى: ٢١٥هـ)، تحقيق: الدكتورة هدى محمود قراعة، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط١، ١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م .

١٨٥. معاني القرآن، لأبي زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمي الفراء (المتوفى: ٢٠٧هـ)، تحقيق أحمد يوسف النجاتي / محمد علي النجار / عبد الفتاح إسماعيل الشلبي، الدار المصرية للتأليف والترجمة – مصر، ط١ .

١٨٦. معجم الرسم العثماني، د. بشير بن حسن الحميري، مركز تفسير للدراسات القرآنية، الرياض، ط١، ١٤٣٦هـ -٢٠١٥م.

١٨٧. معجم القراءات، د. عبد اللطيف الخطيب، دار سعد الدين، دمشق، ط١، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م.

١٨٨. معجم المؤلّفين، لعمر رضا كحّالة. ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٤هـ.

١٨٩. المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار)، دار الدعوة.

١٩٠. معجم مقاييس اللغة، لأحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبي الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)، تحقيق/ عبد السلام محمد هارون، دار الجيل- بيروت.

١٩١. المُـغرِب في حُلى المَـغرب، لأبي الحسن على بن موسى بن سعيد المغربي الأندلسي(المتوفى: ٦٨٥هـ)، تحقيق/ د. شوقي ضيف، دار المعارف – القاهرة، ط ٣، ١٩٥٥م.

١٩٢. مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، لابن هشام الأنصاري. تحقيق: د. عبداللطيف محمد الخطيب. الكويت: منشورات المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، ١٤٢١هـ.

١٩٣. مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، لابن هشام، تحقيق أ.د. فخر الدين قباوة، دار اللباب للدراسات وتحقيق التراث، إسطنبول بتركيا، ط١، ١٤٣٩هـ- ٢٠١٨م.

١٩٤. مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، لعبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن يوسف، أبي محمد، جمال الدين، ابن هشام (المتوفى: ٧٦١هـ)، تحقيق: د. مازن المبارك / محمد علي حمد الله[1]، دار الفكر – دمشق، ط٦،١٩٨٥.

١٩٥. مفاتيح الغيب، لأبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ)، دار إحياء التراث العربي – بيروت،ط٣، ١٤٢٠ هـ.

١٩٦. المفصَّل في صنعة الإعراب، لأبي القاسم جار الله محمود بن عمرو بن أحمد الزمخشري. تحقيق: د. علي بو ملحم. بيروت: ط١مكتبة الهلال، ١٩٩٣.

١٩٧. المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، لأبي إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي. تحقيق: د. عبدالرحمن بن سليمان العثيمين، وَ أ.د. محمد بن إبراهيم البنّا، وَ أ.د. عياد بن عيد الثبيتي، وآخرين. ط١، مكة المكرمة: مطبوعات مركز إحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى، ١٤٢٨هـ.

١٩٨. المقتصد في شرح الإيضاح، لعبد القاهر الجرجاني. تحقيق: د. كاظم بحر المرجان. العراق: دار الرشيد للنشر، ١٩٨٢م.

١٩٩. المقتضب، لأبي العباس محمد بن يزيد المبرّد(ت ٢٨٥هـ). تحقيق: محمد عبدالخالق عضيمة. عالم الكتب- بيروت.

(١) هذه هي الطبعة المعتمدة في إحالات هذا البحث، وأما الطبعات الأخرى فأعيّنها عند الإحالة إليها.

٢٠٠. مقدمة ابن خلدون، للعلامة عبدالرحمن بن خلدون، تحقيق: يحيى مراد، مؤسسة المختار، القاهرة، ط١، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

٢٠١. المقدمة الجزولية في النحو، لعيسى بن عبد العزيز بن يَلَلْبَخْت الجزولي البربري المراكشي، أبي موسى (المتوفى: ٦٠٧هـ)،تحقيق/ د. شعبان عبد الوهاب محمد، راجعه: د حامد أحمد نيل - د فتحي محمد أحمد جمعة، طبع ونشر: مطبعة أم القرى، جمع تصويري: دار الغد العربي.

٢٠٢. المقرِّب، تأليف/ علي بن مؤمن المعروف بابن عصفور (ت: ٦٦٩هـ)، تحقيق/ أحمد عبدالستار الجواري، وعبدالله الجبوري، ط ١، ١٣٩٢هـ- ١٩٧٢م.

٢٠٣. المقنع في رسم مصاحف الأمصار، لعثمان بن سعيد بن عثمان بن عمر، أبي عمرو الداني (المتوفى: ٤٤٤هـ)، تحقيق: الصادق قمحاوي، الكليات الأزهرية، القاهرة.

٢٠٤. المكتفى في الوقف والابتدا، لعثمان بن سعيد بن عثمان بن عمر، أبي عمرو الداني (المتوفى: ٤٤٤هـ)،تحقيق/ محيي الدين عبد الرحمن رمضان، دار عمار، ط١، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.

٢٠٥. منار الهدى في بيان الوقف والابتدا، لأحمد بن عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم الأشموني المصري الشافعي (المتوفى: نحو ١١٠٠هـ)، تحقيق: عبد الرحيم الطرهوني، دار الحديث - القاهرة، مصر، ٢٠٠٨م.

٢٠٦. منازل الحروف، لعلي بن عيسى بن علي بن عبد الله، أبي الحسن الرماني المعتزلي (المتوفى: ٣٨٤هـ)،تحقيق/ إبراهيم السامرائي، دار الفكر – عمّان.

٢٠٧. المِنْهاج في شرح جُمل الزّجاجيّ، للإمام يحيى بنِ حمزةَ العلَويّ. تحقيق: د. هادي عبدالله ناجي. ط١، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٣٠هـ.

٢٠٨. منهج ابن هشام من خلال كتابه المغني، لعمران عبد السلام شعيب، الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان، ودار الكتب الوطنية، بنغازي، ط١، ١٩٨٦م.

٢٠٩. منهج الإمام ابن جرير الطبري في الترجيح بين الأقوال التفسيرية: دراسة نظرية تطبيقية، د. حسين بن علي الحربي، مركز تفسير للدراسات القرآنية- الرياض، ط١، ١٤٣٦هـ-٢٠١٥م.

٢١٠. موصل الطلاب إلى قواعد الإعراب، لخالد بن عبد الله بن أبي بكر بن محمد الجرجاويّ الأزهري، زين الدين المصري، وكان يعرف بالوقّاد (المتوفى: ٩٠٥هـ)، تحقيق/ عبد الكريم مجاهد، الرسالة – بيروت، ط١، ١٤١٥هـ ١٩٩٦م.

٢١١. ميزان الاعتدال في نقد الرجال، لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، تحقيق/ علي محمد البجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت – لبنان،ط١، ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٣ م.

٢١٢. الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز وما فيه من الفرائض والسنن،لأبي عُبيد القاسم بن سلاّم بن عبد الله الهروي البغدادي (المتوفى: ٢٢٤هـ)، دراسة وتحقيق: محمد بن صالح المديفر (أصل التحقيق رسالة جامعية)، مكتبة الرشد / شركة الرياض – الرياض، ط ٢، ١٤١٨ هـ-١٩٩٧م.

٢١٣. نتائج الفكر في النَّحو، للسُّهَيلي: أبي القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد (المتوفى: ٥٨١هـ)، دار الكتب العلمية – بيروت،ط١، ١٤١٢ - ١٩٩٢ م.

٢١٤. النحو الوافي، مع ربطه بالأساليب الرفيعة والحياة اللغوية المتجددة، لعباس حسن(ت ١٣٩٨هـ). ط ١٥، دار المعارف بمصر.

٢١٥. نزهة الألباء في طبقات الأدباء، لعبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله الأنصاري، أبي البركات، كمال الدين الأنباري (المتوفى: ٥٧٧هـ)،تحقيق/ إبراهيم السامرائي، مكتبة المنار، الزرقاء – الأردن،ط٣، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.

٢١٦. النشر في القراءات العشر، لشمس الدين أبي الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (المتوفى : ٨٣٣ هـ)، تحقيق: علي محمد الضباع (المتوفى ١٣٨٠ هـ)، المطبعة التجارية الكبرى [تصوير دار الكتاب العلمية].

٢١٧. الهداية إلى بلوغ النهاية، في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمل من فنون علومه، لأبي محمد مكي بن أبي طالب حَمّوش بن محمد بن مختار القيسي القيرواني ثم الأندلسي القرطبي المالكي (المتوفى: ٤٣٧هـ)، تحقيق/ مجموعة رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي - جامعة الشارقة، بإشراف أ. د: الشاهد البوشيخي، مجموعة بحوث الكتاب والسنة - كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة الشارقة،ط١، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.

٢١٨. همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي. تحقيق: أحمد شمس الدين. ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٨ هـ.

٢١٩. وَفَيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، لأبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (المتوفى: ٦٨١هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر – بيروت، ط١، ١٩٩٤م.

فهـرس الموضوعــات

الـمـوضـــــــوع	الصفحة
ملخص البحث باللغة العربية	(أ)
ملخص البحث باللغة الإنجليزية	(ب)
إهداء	(ج)
شكر وتقدير	(د)
مقدمة	١
التمهيد	
١ – التعريف بقواعد الترجيح	١٣
٢– التعريف بضوابط الترجيح والفرق بينها وبين القواعد	١٥
٣– أهميةُ معرفة قواعد الترجيح وضوابطه في الدرس النحوي عمومًا، وفي إعراب القرآن خصوصًا، وعناية ابن هشام بها	١٧
الفصل الأول: قواعدُ التَّرجيحِ في إعْراب القُرآن عندَ ابنِ هِشامٍ	
تمهيد	٢٢
المبحث الأول: قواعد الترجيح المتعلقة بتضافر الأدلة	٢٤
القاعدة الأولى : ترجيح الوجه الموافق للنظير من آية أخرى على ما يخالفه	٢٩
المثال الأول : الخلاف في إعراب (ما) من قوله تعالى: ﴿لِتُنذِرَ قَوْمًا مَّآ أُنذِرَ ءَابَآؤُهُمْ فَهُمْ غَٰفِلُونَ﴾	٣٠
المثال الثاني : الخلاف في إعراب جملة (يضل به كثيرًا) من قوله تعالى: "﴿وَأَمَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فَيَقُولُونَ مَاذَآ أَرَادَ ٱللَّهُ بِهَٰذَا مَثَلًا ... ﴾	٣٦
المثال الثالث : تقرير القول بزيادة (لا) في موضع اختلف العلماء فيه	٤١

الموضوع	الصفحة
القاعدة الثانية : ترجيح الوجه الموافق للنظير من قراءة أخرى على ما يخالفه	٤٩
المثال الأول : الخلاف في إعراب(جناتُ) من قوله تعالى: ﴿ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بِإِذْنِ اللَّهِ ... ﴾	٥١
المثال الثاني: الخلاف في إعراب(رجال) من قوله سبحانه: ﴿ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ ﴿٣٦﴾ رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ﴾ بفتح الباء من (يسبّح) على قراءة ابن عامر وشعبة عن عاصم، وكذلك: لفظ الجلالة من قوله جلّ اسمه: ﴿كَذَٰلِكَ يُوحِيٓ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ اللَّهُ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ بفتح الحاء من (يوحي) على قراءة ابن كثير	٥٦
المبحث الثاني: قواعد الترجيح المتعلقة بالمعنى	٦٣
القاعدة الأولى : ترجيح الوجه الموافق للمعنى المراد على ما يخالفه	٦٧
المثال الأول: الخلاف في إعراب(مَن) من قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾	٦٧
المثال الثاني: الخلاف في إعراب(دكًا) الثانية، و(صفًا) الثانية من قوله سبحانه وتعالى: ﴿كَلَّآ إِذَا دُكَّتِ الْأَرْضُ دَكًّا دَكًّا ﴿٢١﴾ وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾	٧٣
القاعدة الثانية : ترجيح الوجه المتلائم مع السياق على ما يخالفه	٨٢
المثال الأول: الخلاف في تقدير الفعل المحذوف بعد: (لمـّا) من قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ كُلًّا لَّمَّا لَيُوَفِّيَنَّهُمْ رَبُّكَ أَعْمَالَهُمْ ۚ إِنَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾	٨٥
المثال الثاني: الخلاف في (أم) المنقطعة أهي بمعنى بل دائما أم بمعنى بل والهمزة في كل موضع؟ أم فيها تفصيل بحسب السياق؟	٩١
المبحث الثالث: قواعد الترجيح المتعلقة بالحذف والتقدير	٩٩
القاعدة الأولى: ترجيح الوجه الذي لا حذف فيه على ما فيه حذف	١٠٣

الموضـــــــوع	الصفحة
المثال الأول: في قول الله تعالى: ﴿لَا تُبْطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم ....﴾	١٠٤
المثال الثاني: الخلاف في إعراب (مَنِ استطاع) من قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾	١٠٧
القاعدة الثانية : ترجيح الوجه المقدَّر بتقديرٍ قليل على الكثير	١١٤
المثال الأول : الخلاف في تقدير المحذوف من قوله تعالى: ﴿وَأُشْرِبُواْ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ ۚ﴾	١١٥
المثال الثاني: الخلاف في تقدير المحذوف من قوله تعالى: ﴿وَٱلَّٰٓـِٔى يَئِسْنَ مِنَ ٱلْمَحِيضِ مِن نِّسَآئِكُمْ إِنِ ٱرْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَٰثَةُ أَشْهُرٍ وَٱلَّٰٓـِٔى لَمْ يَحِضْنَ ۚ﴾	١٢١
المبحث الرابع: قواعد الترجيح الأخرى	١٢٦
القاعدة الأولى/ ترجيح الوجه القوي أو الكثير أو المشهور على ما يضادّه	١٢٦
المثال الأول: الخلاف في إعراب اللام والفعل(تَستووا) بعدها من قوله تعالى: ﴿لِتَسْتَوُۥا عَلَىٰ ظُهُورِهِۦ.....﴾	١٣١
المثال الثاني: الخلاف في إعراب(جميعًا) من قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا﴾	١٣٧
القاعدة الثانية : ترجيحُ الوجهِ الموافقِ لرسمِ المصحفِ على ما يخالفُه	١٤٢
المثال الأول: الخلاف في إعراب(كالُوهم)، وَ(وزنُوهم) من قوله تعالى: ﴿وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ﴾	١٤٦
المثال الثاني: الخلاف في إعراب (أيُّهم أشدُّ) من قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَنَنزِعَنَّ مِن كُلِّ شِيعَةٍ أَيُّهُمْ أَشَدُّ عَلَى ٱلرَّحْمَٰنِ عِتِيًّا﴾	١٥١
المثال الثالث: الخلاف في إعراب(ولا الذين) من قوله تعالى: ﴿وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ....﴾	١٥٥

الموضـــــــوع	الصفحة
المبحث الخامس: خلاصةٌ لقواعد الترجيح متضمِّنةً النّتائجَ المتعلِّقة بها	١٦١
الفصل الثاني: ضوابط الترجيح في إعراب القرآن عند ابن هشام	
تمهـــيد	١٧١
المبحث الأول: ضوابط الترجيح المتعلقة بصحة الصناعة مع صحة المعنى	١٧٣
الضابط الأول: (ما) النافية لها الصّدْر، فلا يعملُ ما بعدها فيما قبلها، ويترجح الوجه الموافق لذلك على ما خالفه	١٧٦
التطبيق عليه: من أمثلته: الخلاف في إعراب (وثمودَ) من قوله عزّ وجلّ: ﴿وَثَمُودَاْ فَمَآ أَبۡقَىٰ﴾	١٧٦
الضابط الثاني: الفصل بين العاطف والمعطوف بالظرف أو الحال ممنوعٌ، ويترجّحُ الوجه الموافق لذلك على ما خالفه	١٨١
التطبيق عليه:من أمثلته: الخلاف في إعراب(ومِن ذُريّتِنا) من قوله تبارك وتعالى: ﴿رَبَّنَا وَٱجۡعَلۡنَا مُسۡلِمَيۡنِ لَكَ وَمِن ذُرِّيَّتِنَآ أُمَّةٗ مُّسۡلِمَةٗ لَّكَ﴾	١٨٣
الضابط الثالث: أصل الخبر أن يكون مفردا لا جملة، ويترجح الوجه الموافق لذلك على ما خالفه	١٨٨
التطبيق عليه: من أمثلته:الخلاف في إعراب (آتيك) من قوله تبارك وتعالى: ﴿ أَنَا۠ ءَاتِيكَ بِهِۦ﴾	١٨٨
المبحث الثاني: ضوابط الترجيح المتعلقة بمراعاة شروط الأبواب النحوية	١٩٣
الضابط الأول: اشتراط الجمود لعطف البيان، ويترجح الوجه الموافق لذلك على ما خالفه	١٩٦
التطبيق عليه: من أمثلته: الخلاف في إعراب (ملِك) وَ (إله) من قوله سبحانه وبحمده: ﴿مَلِكِ ٱلنَّاسِ ۝ إِلَٰهِ ٱلنَّاسِ﴾	١٩٨

الموضوع	الصفحة
الضابط الثاني : اشتراط الجملة في خبر أفعال المقاربة، ويترجح الوجه الموافق لذلك على ما خالفه	٢٠٢
التطبيق عليه:من أمثلته: الخلاف في إعراب (مسحًا) من قوله جلّ وعزّ:﴿رُدُّوهَا عَلَيَّ فَطَفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ﴾	٢٠٥
الضابط الثالث : اشتراط اتصال الضمير بالمؤكِّد في التوكيد المعنوي، ويترجح الوجه الموافق لذلك على ما خالفه	٢١٠
التطبيق عليه:من أمثلته: الخلاف في إعراب(كُلًّا) بالنصب على قراءةٍ شاذة من قوله تعالى:﴿قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُلٌّ فِيهَا﴾	٢١١
المبحث الثالث: خلاصة لضوابط الترجيح متضمِّنة النتائجَ المتعلقة بها	٢١٧
المبحث الرابع: طريقة التعامل مع القواعد والضوابط الترجيحية المتعارضة في المثال الواحد	٢١٩
الفصل الثالث: منهجُ ابنِ هشام في القواعد والضوابط الترجيحية، وأثرُها فيمَنْ بعدَه	
تمهـــيد	٢٢٥
المبحث الأول: ملامح عامة في التقعيد والضَّبط عند ابن هشام	٢٢٦
(أ) السِّمات والمميّزات	٢٢٦
(ب) الملحوظات والإشكالات	٢٣٢
المبحث الثاني: منهج ابن هشام في القواعد والضوابط الترجيحية.....	٢٣٧
أولاً: من حيث العبارات	٢٣٧
ثانيًا: من حيث المنهج العام	٢٣٨
المبحث الثالث: أثرُها فيمَنْ بعده	٢٤٠
الخاتمة	٢٤٢

الموضـــــــوع	الصفحة
الفهـــارس	
فهرس الآيات القرآنية	٢٤٨
فهرس الشواهد الشعرية	٢٥٣
قائمة المصادر والمراجع	٢٥٤
فهرس الموضوعات	٢٧٨